

تفسير العياشى

كتاب التفسير

لمؤلفه

المحدث الجليل ابي النضر محمد بن مسعود بن عياش السلمى السمرقندى

المعروف بالعياشى رضوان الله عليه

الجزء الأول

وقف على تصحيحه وتحقيقه والتعليق عليه الفاضل المتتبع الورع

الحاج السيد هاشم الرسولى المحلاتى

تفسير العياشى مجلد: ١

كتاب التفسير

لمؤلفه

المحدث الجليل ابي النضر محمد بن مسعود بن عياش السلمى السمرقندى

المعروف بالعيشى رضوان الله عليه

الجزء الأول

وقف على تصحيحه وتحقيقه والتعليق عليه الفاضل المتتبع الورع

الحاج السيد هاشم الرسولى المحلاتى

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين الحمد لله على افضاله والصلوة على محمد وآله قال العبد الفقير إلى رحمة الله انى نظرت في التفسير الذى صنفه أبوالنصر محمد بن مسعود بن محمد بن عياش السلمى باسناده، ورغبت إلى هذا وطلبت من عنده سماعا من المصنف أو غيره فلم أجد في ديارنا من كان عنده سماع أو اجازة منه، حذفته منه الاسناد. وكتبت الباقي على وجهه ليكون أسهل على الكاتب والناظر فيه، فان وجدت بعد ذلك من عنده سماع أو اجازة من المصنف اتبعت الاسانيد، وكتبتها على ما ذكره المصنف، اسئل الله تعالى التوفيق لاتمامه وما توفيقى الا بالله عليه توكلت واليه انيب.

١ . روى جعفر بن محمد بن مسعود عن أبيه عن أبيعبد الله جعفر بن محمد (عليهما السلام) عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): أيها الناس انكم في زمان

هدنة وانتم على ظهر السفر، والسير بكم سريع، فقد رأيتم الليل والنهار والشمس والقمر يبليان كل جديد، ويقربان كل بعيد، ويأتيان بكل موعود، فأعدوا الجهاز لبعث المفاز، فقام المقداد فقال: يا رسول الله ما دار الهدنة؟ قال: دار بلاء و انقطاع، فاذا التبست عليكم الفتن كقطع الليل المظلم، فعليكم بالقرآن فانه شافع مشفع، وماحل (١) مصدق، من جعله امامه قاده إلى الجنة، ومن جعله خلفه ساقه إلى النار، وهو الدليل يدل على خير سبيل، وهو . كتاب فيه . تفصيل وبيان وتحصيل

(١) محل به إلى السلطان محلا: كاده بسعاية اليه.

(٣)

وهو الفصل، ليس بالهزل، له ظهر وبطن، فظاهرة حكمة (١) وباطنه علم، ظاهره أنيق وباطنه عميق، له تخوم وعلى تخومه تخوم (٢) لا تحصى عجائبه ولا تبلى غرائب، فيه مصابيح الهدى ومنازل (٣) الحكمة ودليل على المعروف لمن عرفه. (٤)

٢ . عن يوسف بن عبدالرحمن رفعه إلى الحارث الاعور قال: دخلت على امير المؤمنين على بن ابي طالب (عليه السلام) فقلت: يا أمير المؤمنين انا اذا كنا عندك سمعنا الذى نسد به (٥) ديننا، واذا خرجنا من عندك سمعنا أشياء مختلفة مغموسة لا ندرى ما هي؟ قال: أوقد فعلوها؟ قال: قلت: نعم قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم يقول: أتانى جبرئيل فقال: يا محمد سيكون في امتك فتنة، قلت: فما المخرج منها؟ فقال:

كتاب الله فيه بيان ما قبلكم من خير، وخير ما بعدكم وحكم بينكم، وهو الفصل ليس بالهزل، من ولاه من جبار فعمل بغيره قصمه الله (٦) ومن التمس الهدى في غيره أضله الله وهو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم لا تزيغه (٧) الاهوية ولا تلبسه الالسنة ولا يخلق على الرد (٨) ولا ينقضى عجائبه ولا يشبع منه العلماء . هو الذى . لم تكنه (٩) الجن اذ سمعته ان قالوا: إنا سمعنا قرآنا عجبا يهدى إلى الرشد، من قال به صدق، ومن عمل به أجر، ومن اعتصم به هدى إلى صراط مستقيم، هو الكتاب العزيز الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه

(١) وفى نسخة الصافى " حكم " .

(٢) الانيق: الحسن المعجب والتخوم جمع تخم بالفتح: منتهى الشئ.

(٣) وفى نسختى البرهان والصافى " منار " بدل " منازل " .

(٤) البحار ج ١٩ : ٥ . البرهان ج ١ : ٧ . الصافى ج ١ : ٩ .

(٥) وفى البرهان وبعض نسخ الصافى " نشد " .

(٦) اى اهلكه

(٧) وفى نسخة " لا تديقه " .

(٨) وفى بعض النسخ " عن كثرة الرد " .

(٩) وفى بعض النسخ " تلبث " وفى آخر " تناه " .

=====

تنزيل من حكيم حميد (١)

٣ . عن ابي جميلة المفضل بن صالح عن بعض اصحابه قال: خطب رسول الله (صلى الله عليه وآله) يوم الجمعة بعد صلاة الظهر انصرف على الناس فقال: يا ايها الناس اني قد نبأني اللطيف الخبير انه لن يعمر من نبي الا نصف عمر الذي يليه ممن قبله واني لاطننى اوشك ان ادعى فأجيب، واني مسئول وانكم مسئولون، فهل بلغتكم فما اذا أنتم قائلون؟ قالوا: نشهد بانك قد بلغت ونصحت وجاهدت، فجزاك الله عنا خيرا قال:

اللهم اشهد ثم قال: يا ايها الناس الم تشهدوا أن لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله وان الجنة حق وان النار حق وان البعث حق من بعد الموت قالوا: . اللهم . نعم، قال: اللهم اشهد، ثم قال: يا ايها الناس ان الله مولاي وانا اولى بالمؤمنين من انفسهم، الا من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، ثم قال: ايها الناس انى فرطكم وانتم واردون على الحوض وحوضى اعرض ما بين بصرى وصنعاء فيه عدد النجوم قدحان من فضة الاوانى سائلكم حين تردون على عن الثقيلين فانظروا كيف تخلفونى فيهما حتى تلقونى قالوا: وما الثقلان يا رسول الله؟ قال: الثقل الاكبر كتاب الله سبب طرفه بيدى الله وطرف فى ايديكم، فاستمسكوا به لا تضلوا ولا تذلوا والثقل الاصغر عترتى اهل بيتى فانه قد نبأني اللطيف الخبير ان لا يتفرقا حتى يلقيانى وسئلت الله لهما ذلك فأعطانيه فلا تسبقوهم فتضلوا، ولا تقصروا عنهم فتهلكوا، فلا تعلموهم فهم اعلم منكم (٢)

٤ . عن أبى عبدالله مولى بنى هاشم عن أبى سخيلة قال: حججت أنا وسلمان الفارسي من الكوفة فمررت بأبى ذر فقال: انظروا اذا كانت بعدى فتنة وهي كائنة فعليكم بخصلتين، بكتاب الله وبعلى بن أبيطالب، فانى سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول لعلى: هذا اول من آمن بى، وأول من يصافحنى يوم القيمة، وهو الصديق الاكبر وهو الفاروق يفرق بين الحق والباطل، وهو يعسوب المؤمنين، والمال يعسوب

ش(١) البحار ١٩ : ٧ . البرهان ج ١ : ٧ . الصافي ج ١ : ١٠ .

(٢) البحار ج ٧ : ٢٩ . البرهان ج ١ : ١٠ . اثبات الهداة ج ٣ : ٥٣٩ .

(٥)

المناققين (١) .

٥ . عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: خطب رسول الله (صلى الله عليه وآله) بالمدينة فكان فيها قال لهم " الحديث " (٢) .

٦ . عن داود بن فرقد قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: عليكم بالقرآن فما وجدتم آية نجا بها من كان قبلكم فأعملوا به، وما وجدتموه هلك من كان قبلكم فاجتنبوه (٣) .

٧ . عن الحسن بن موسى الخشاب رفعه قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): لا يرفع (٤)

الامر والخلافة إلى آل أبي بكر أبدا ولا إلى آل عمر ولا إلى آل بنى امية، ولا في ولد طلحة والزبير أبدا، وذلك انهم بتروا القرآن وأبطلوا السنن وعطلوا الاحكام (٥)

٨ . وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): القرآن هدى من الضلالة، وتبيان من العمى، و استقالة من العثرة، ونور من الظلمة، وضياء من الاحزان، وعصمة من الهلكة، و وشد من الغواية، وبيان من الفتن، وبلاغ من الدنيا إلى الآخرة وفيه كمال دينكم فهذه صفة رسول الله (صلى الله عليه وآله) وللقرآن، وما عدل أحد عن القرآن الا إلى النار . (٦)

٩ . عن مسعدة بن صدقة قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): ان الله جعل ولايتنا أهل البيت قطب القرآن، وقطب جميع الكتب، عليها يستدير محكم القرآن، وبها نوهت الكتب ويستبين الايمان، وقد أمر رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم أن يقتدى بالقرآن وآل محمد، و ذلك حيث قال في آخر

خطبة خطبها: انى تارك فيكم الثقلين: الثقل الاكبر، و الثقل الاصغر، فاما الاكبر فكتاب ربي،
واما الاصغر فعترتى أهل بيتى فاحفظونى فيهما فلن تضلوا ما تمسكتم بهما (٧).

(١) البحار ج ١٩ : ٧ . البرهان ج ١ : ٨ .

(٢) البحار ج ٧ : ٢٩ . البرهان ج ١ : ١١

(٣) البحار ج ١٩ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٨ . الصافى ج ١ : ١٠ .

(٤) كذا في النسخ وفي رواية الكافى " لا يرجع " بدل لا يرفع

(٧ . ٥) البحار ج ١٩ : ٧ . البرهان ج ١ : ٨ . ١٠ . الصافى ج ١ : ١٢

=====

(٦)

عن فضيل بن يسار قال: سألت الرضا (عليه السلام) عن القرآن؟ فقال لى: هو كلام الله. (١)

١١ . عن الحسن بن على قال: قيل لرسول الله (صلى الله عليه وآله): ان امك ستفتتن فسئل ما المخرج من ذلك؟ فقال: كتاب الله العزيز الذى لا يأتية الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيل من حكيم حميد، من ابتغى العلم في غيره أضله الله ومن ولى هذا الامر من جبار فعمل بغيره قصمه الله وهو الذكر الحكيم والنور المبين والصراف المستقيم، فيه خبر ما قبلكم ونبأ ما بعدكم، وحكم ما بينكم وهو الفصل ليس بالهزل، وهو الذى سمعته الجن فلم تناها ان قالوا " انا سمعنا قرآنا عجا يهذى إلى الرشد فأمانا به " ولا يخلق على طول الرد، ولا ينقضى عبره ولا تفنى عجائبه (٢).

١٢ . عن محمد بن حمران عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: ان الله لما خلق الخلق فجعله فرقتين، فجعل خيرته في إحدى الفرقتين، ثم جعلهم أثلاثا فجعل خيرته في احدى الاثلاث ثم لم يزل يختار حتى اختار عبد مناف، ثم اختار من عبد مناف هاشم، ثم اختار من هاشم عبدالمطلب، ثم اختار من عبدالمطلب عبدالله، واختار من عبدالله محمدا رسول الله (صلى الله عليه وآله)، فكان أطيب الناس ولادة وأطهرها، فبعثه الله بالحق بشيرا ونذيرا، وأنزل عليه الكتاب فليس من شئ الا في الكتاب تبيانه (٣).

١٣ . عن عمرو بن قيس عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سمعته يقول ان الله تبارك وتعالى لم يدع شيئا يحتاج اليه الامة إلى يوم القيامة الا أنزله في كتابه وبينه لرسوله، وجعل لكل شئ حدا وجعل دليلا يدل عليه، وجعل على من تعدى ذلك الحد حدا (٤)

١٤ . عن زرارة قال سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن القرآن؟ فقال لي: لا خالق ولا مخلوق

(١) البحار ج ١٩ : ٣١ . البرهان ج ١ : ٨ .

(٢) البحار ج ١٩ : ٨ .

(٣) البحار ٧ : ٢٥ .

(٤ - ٢) البرهان ج ١ : ٨ .

١٥ . عن زرارة قال سئلته عن القرآن أخالق هو؟ قال: لا قلت: أمخلوق؟ قال:

لا ولكنه كلام الخالق . يعنى انه كلام الخالق بالفعل . (٢).

١٦ . عن مسعدة بن صدقة عن أبي عبدالله (عليه السلام) عن أبيه عن جده (عليه السلام) قال:

خطبنا أمير المؤمنين (عليه السلام) خطبة فقال فيها: نشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له، وان محمدا عبده ورسوله، أرسله بكتاب فصله وأحكمه وأعزه وحفظه بعلمه وأحكمه بنوره، وأيده بسلطانه، وكلاه من لم ينتزعه هوى أو يميل به شهوة أو يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد، ولا يخلقه طول الرد ولا يفنى عجائبه من قال به صدق، ومن عمل به أجر ومن خاصم به فلاح ومن قاتل به نصر، ومن قام به هدى إلى صراط مستقيم، فيه نبأ من كان قبلكم والحكم فيما بينكم، وخيرة (٣).

معادكم انزله بعلمه وأشهد الملائكة بتصديقه قال الله جل وجهه " لكن الله يشهد بما انزل اليك انزله بعلمه والملائكة يشهدون وكفى بالله شهيدا " فجعله الله نورا يهدى للتي هي أقوم وقال: " فاذا قرأناه فاتبع قرآنه " وقال: " اتبعوا ما انزل اليكم من ركم ولا تتبعوا من دونه اولياء قليلا ما تذكرون " وقال: " فاستقم كم أمرت ومن تاب معك ولا تطغوا انه بما تعملون بصير " ففى اتباع ما جائكم من الله الفوز العظيم، وفى تركه الخطاء المبين، قال: " اما يأتينكم منى هدى فمن تبع هداى فلا يضل ولا يشقى " فجعل فى اتباعه كل خير يرجى فى الدنيا والاخرة فالقرآن أمر وزاجر حد فيه الحدود، وسن فيه السنن، وضرب فيه الامثال، وشرع فيه الدين اعدارا من نفسه (٤) وحجة على خلقه، أخذ على ذلك ميثاقهم، وارتهن عليه أنفسهم ليبين لهم ما يأتون وما ينتقون،

(١) البحار ج ١٩ : ٣١ . البرهان ج ١ : ٨ وهذا الخبر واشباهه مما يتمسك به فى البحث عن مخلوقية القرآن وقد عنوانه كثير من العلماء والمحدثين من الخاصة وغيرهم فى كتبهم فراجع البحار ج ٢ : ١٤٧ . وج ١٩ : ٣١ . وكتاب البيان فى تفسير القرآن ج ١ : ٢٨٣ وكتاب الملل والنحل (ط مصر) ج ١ : ١١٧ . وتاريخ الخلفاء : ٢٠٧ وغير ذلك .

(٢) البحار ج ١٩ : ٣١ . البرهان ج ١ : ٨

(٣) وفى البحار " وخير " بدل " وخيرة " .

(٤) وفى بعض النسخ " اعذارا امر نفسه "

=====

(٨)

ليهلك من هلك عن بينه، ويحيى من حى عن بينه وان الله سميع عليم. (١)

١٧ . عن ياسر الخادم عن الرضا (عليه السلام) انه سئل عن القرآن؟ فقال: لعن الله المرجئة (٢)

ولعن الله ابا حنيفة (٣) انه كلام الله غير مخلوق حيث ما تكلمت به، وحيث ما قرأت ونطقت فهو كلام وخبر وقصص (٤).

١٨ . عن سماعة قال: قال أبو عبدالله (عليه السلام): ان الله أنزل عليكم كتابه وهو الصادق البر، فيه خبركم وخبر من قبلكم وخبر من بعدكم، وخبر السماء والارض، ولو أتاكم من يخبركم عن ذلك لتعجبتم . من ذلك . (٥).

باب ترك رواية التى بخلاف القرآن ١ . عن هشام بن الحكم عن أبيب عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله في خطبة بمنى او بمكة: يا أيها الناس ما جائكم عنى يوافق القرآن فأنا قلته وما جائكم عنى لا يوافق القرآن فلم أقله (٦)

٢ . عن اسمعيل بن أبى زياد السكونى عن أبى جعفر عن أبيه عن على صلوات الله عليه قال: الوقوف عند الشبهة خير من الاقتحام في الهلكة، وتركك حديثا لم تروه خير من روايتك حديثا لم تحصه، ان على كل حق حقيقة وعلى كل صواب نورا فما وافق كتاب الله فخذوا به، وما خالف كتاب الله فدعوه (٧)

٣ . عن محمد بن مسلم قال: قال ابو عبدالله (عليه السلام): يا محمد ما جائك في رواية من بر أو فاجر يوافق القرآن فخذ به، وما جائك في رواية من بر أو فاجر يخالف القرآن فلا تأخذ به (٨)

(٥ . ١) البحار ج ١٩ : ٣١ . البرهان ج ١ : ٩ .

(٢) وهم الذين يعتقدون انه لا يضر مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة، و قيل غير ذلك.

(٣) وفي نسخة " ابا عيينة " والظاهر هو المختار.

(٦) البحار ج ١ : ١٤٥ . البرهان ج ١ : ٢٩ .

(٨ . ٧) البحار ج ١ : ١٤٤ . ١٤٥ . البرهان ج ١ : ٢٩ .

=====

(٩)

٤ . عن أيوب بن حر قال: سمعت ابا عبدالله (عليه السلام) يقول: كل شيء، مردود إلى الكتاب والسنة، وكل حديث لا يوافق كتاب الله فهو زخرف (١)

٥ . عن كليب الاسدى قال: سمعت ابا عبدالله (عليه السلام) يقول: ما اتاكم عنا من حديث لا يصدقه كتاب الله فهو باطل (٢)

٦ . عن سدير قال: كان ابوجعفر (عليه السلام) وابوعبدالله (عليه السلام) لا يصدق علينا الا بما يوافق كتاب الله وسنة نبيه (صلى الله عليه وآله) (٣)

٧ . عن الحسن بن الجهم عن العبد الصالح (عليه السلام) قال: اذا كان جائك الحديثان المختلفان فقسهما على كتاب الله وعلى أحاديثنا، فان اشبههما فهو حق وان لم يشبههما فهو باطل (٤).

في ما انزل القرآن . عن أبي الجارود قال: سمعت ابا جعفر (عليه السلام): يقول نزل القرآن على اربعة أرباع ربع فينا، وربع في عدونا، وربع في فريضة واحكام، وربع سنن وامثال ولنا كرائم القرآن (٥)

٢ . عن عبدالله بن سنان: قال (٦) سئلت ابا عبدالله (عليه السلام) عن القرآن والفرقان، قال: القرآن جملة الكتاب وأخبار ما يكون، والفرقان المحكم الذى يعمل به، وكل محكم فهو فرقان (٧)

٣ . وعن الاصبغ بن نباتة قال: سمعت امير المؤمنين (عليه السلام) يقول: نزل القرآن اثلاثا ثلث فينا وفى عدونا وثلث سنن وامثال وثلث فريضة واحكام (٨)

(١ . ٤) البحار ج ١ : ١٤٤ . ١٤٥ . البرهان ج ١ : ٢٩

(٣ . ٤) الوسائل ج ٣ كتاب القضاء باب ٩ .

(٥) البحار ج ١٩ : ٣٠ . البرهان ج ١ : ٢١ . الصافى ج ١ : ١٤ .

(٦) وفى نسخة البحار هكذا " عن عبدالله بن سنان عن ذكره قال سئلت ابا عبدالله (ع) اه "

(٧) البحار ج ١٩ : ٨ . الصافى ج ١ : ١٨ . البرهان ج ١ : ٢١

(٨) البحار ج ١٩ : ٣٠ . الصافى ج ١ : ١٤ . البرهان ج ١ : ٢١

=====

عن عبدالله بن بكير عن ابي عبدالله (عليه السلام) قال: نزل القرآن باياك اعنى و اسمعى يا جارة
(١)

٥ . عن ابن ابي عمير عن حدثه عن ابي عبدالله (عليه السلام) قال: ما عاتب الله نبيه فهو يعنى
به من قد مضى في القرآن مثل قوله: " ولو لا ان ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيئا قليلا " عنى
بذلك غيره (٢)

٦ . عن ابي بصير قال: سمعت ابا عبدالله (عليه السلام) يقول: ان القرآن زاجر وأمر يأمر بالجنة
ويزجر عن النار (٣)

٧ . عن محمد بن خالد بن الحجاج الكرخى عن بعض أصحابه رفعه إلى خيثة قال: قال
ابوجعفر يا خيثة القرآن نزل اثلاثا ثلث فينا وفى احبائنا، وثلث في اعدائنا وعدو من كان قبلنا
وثلث سنة ومثل، ولو ان الآية اذا نزلت في قوم ثم مات اولئك القوم ماتت الآية لما بقى من
القرآن شئ، ولكن القرآن يجرى أوله على آخره ما دامت السماوات والارض، ولكل قوم آية يتلونها
. و . هم منها من خير أو شر (٤).

تفسير الناسخ والمنسوخ والظاهر والباطن والمحكم والمتشابه ١ . عن ابي محمد الهمداني عن
رجل عن ابي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن الناسخ والمنسوخ والمحكم والمتشابه؟ قال:
الناسخ الثابت، والمنسوخ ما مضى، والمحكم

(١) البحار ج ١٩ : ٩٣ . الصافى ج ١ : ١٨ . وهذا مثل يضرب لمن يتكلم بكلام ويريد به شيئا غيره وقيل ان اول من
قال ذلك سهل بن مالك الفزارى ذكر قصته في مجمع الامثال (ج ١ . ٥٠ . ٥١ ط مصر) وقال الطريحي: هو مثل يراد به
التعريض للشئ يعنى ان القرآن خوطب به النبي (صلى الله عليه وآله) لكن المراد به الامة اه.

(١ . ٤) البرهان ج ١ : ٢١ .

(٢) البحار ج ١٩ : ٩٣ . الصافى ج ١ : ١٨

(٣) البحار ج ١٩ : ٣٠ .

(٤) البحار ج ١٩ : ٣٠ . الصافي ج ١ : ١٤

=====

(١١)

ما يعمل به، والمتشابه الذي يشبه بعضه بعضا (١).

٢ . عن جابر قال: قال ابو عبدالله (عليه السلام): يا جابر ان للقرآن بطنا وللبطن ظهرا ثم قال: يا جابر وليس شئ أبعد من عقول الرجال منه، ان الآية لتنزل اولها في شئ واوسطها في شئ، وآخرها في شئ، وهو كلام متصل يتصرف على وجوه (٢).

٣ . عن زرارة عن ابي جعفر (عليه السلام) قال: نزل القرآن ناسخا ومنسوخا (٣).

٤ . عن حمران بن اعين عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: ظهر القرآن الذين نزل فيهم وبطنه الذين عملوا بمثل اعمالهم (٤).

٥ . عن الفضيل بن يسار قال: سئلت أبا جعفر (عليه السلام) عن هذه الرواية " ما في القرآن آية الا ولها ظهر وبطن، وما فيه حرف الا وله حد ولكل حد مطلع " (٥)

ما يعنى بقوله لها ظهر وبطن؟ قال: ظهره وبطنه تأويله، منه ما مضى ومنه ما لم يكن بعد، يجرى كما يجرى الشمس والقمر، كلما جاء منه شئ وقع قال الله تعالى " وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم " . نحن نعلمه . (٦)

٦ . عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: ان القرآن فيه محكم و متشابه، فاما المحكم فنؤمن به ونعمل به وندين به، واما المتشابه فنؤمن به ولا نعمل به (٧).

٧ . عن مسعدة بن صدقة قال سئلت أبا عبدالله (عليه السلام) عن الناسخ والمنسوخ و المحكم والمتشابه؟ قال: الناسخ الثابت المعمول به، والمنسوخ ما قد كان يعمل

(٤٠١) البحار ج ١٩ : ٣٠ و ٩٤ . ٩٣ و ٢٥ . البرهان ج ١ : ٢٠ . ٢١ .

الصافي ج ١ : ١٤ و ١٧ .

(٣٠١) الوسائل ج ٣ كتاب القضاء باب ١٣ .

(٥) قال الفيض (رحمه الله) المطلع بتشديد الطاء وفتح اللام مكان الاطلاع من موضع عال ويجوز ان يكون بوزن مصعد بفتح الميم ومعناه: اى مصعد يصعد اليه من معرفة علمه و محصل معناه قريب من معنى التأويل والبطن كما ان معنى الحد قريب من معنى التنزيل و الظهر " انتهى "

(٧٠٦) البحار ج ١٩ : ٩٤ . البرهان ج ١ : ٢٠ . الصافي ج ١ : ١٧ . ١٨ .

=====

(١٢)

به ثم جاء ما نسخه والمتشابه ما اشتبه على جاهله (١).

٨ . عن جابر قال: سئلت أبا جعفر (عليه السلام) عن شئ في تفسير القرآن فاجابنى، ثم سألته ثانية فأجابنى بجواب آخر فقلت: جعلت فداك كنت أجبت في هذه المسألة بجواب غير هذا قبل اليوم فقال (عليه السلام) لي: يا جابر ان للقرآن بطناً، وللبطن ظهراً، يا جابر وليس شئ أبعد من عقول الرجال من تفسير القرآن، ان الآية لتكون اولها في شئ وآخرها (٢) في شئ وهو كلام متصل يتصرف على وجوه (٣)

٩ . عن أبي عبدالرحمن السلمى (٤) ان عليا (عليه السلام) مر على قاض فقال: تعرف الناسخ من المنسوخ؟ فقال: لا فقال: هلكت وأهلكت، تأويل كل حرف من القرآن على وجوه. (٥)

١٠ . عن ابراهيم بن عمر قال: قال أبو عبدالله (عليه السلام): ان في القرآن ما مضى وما يحدث وما هو كائن، كانت فيه أسماء الرجال فالقبت، وانما الاسم الواحد منه في وجوه لا يحصى يعرف ذلك الوصاة (٦).

١١ . عن حماد بن عثمان قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) ان الاحاديث تختلف عنكم قال: فقال: ان القرآن نزل على سبعة أحرف وأدنى ما للامام أن يفتى على

(١ . ٥) البحار ج ١٩ : ٩٤ و ٢٥ . البرهان ج ١ : ٢٠ . الصافي ج ١ : ١٧ . ١٨ .

(٢) وفي نسخة البرهان " واوسطها وآخرها " .

(٤) وفي نسخة الوسائل " عبدالرحمن السلمى بدل ابي عبدالرحمن " والظاهر هو المختار .

(٥) الوسائل: ج ٣ كتاب القضاء با ب ١٣ .

(٦) البحار ج ١٩ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٢٠ . الصافي ج ١ : ٢٥ وقال الفيض (رحمه الله)

لعل المراد باسماء الرجال الملقية اعلامهم وبالاسم الواحد ما كنى به تارة عنهم وتارة عن غيرهم من الالفاظ التى لها معان متعددة وذلك كالذكر فانه قد يراد به رسول الله (صلى الله عليه وآله) وقد يراد به امير المؤمنين (عليه السلام) وقد يراد به القرآن، وكالشيطان فانه قد يراد به الثانى وقد يراد به ابليس وقد يراد به غيرهما اراد (عليه السلام) ان الرجال كانوا مذكورين في القرآن تارة باعلامهم فالقبت واخرى بكنايات فالقبت فهم اليوم مذكورون بالكنايات بالفاظ لها معان آخر يعرف ذلك الاوصياء .

سبعة وجوه، ثم قال: " هذا عطاؤنا فامنن او أمسك بغير حساب " (١)

ما عنى به الائمة من القرآن ١ . عن ابن مسكان قال: قال أبو عبدالله (عليه السلام): من لم يعرف أمرنا من القرآن لم يتنكب الفتن (٢)

٢ . عن حنان بن سدير عن أبيه قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): يا أبا الفضل لنا حق في كتاب الله المحكم من الله لو محوه فقالوا ليس من عند الله او لم يعلموا لكان سواه (٣)

٣ . عن محمد بن مسلم قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): يا محمد اذا سمعت الله ذكر احدا من هذه الامة بخير فنحن هم. واذا سمعت الله ذكر قوما بسوء ممن مضى فهم عدونا (٤)

٤ . عن داود بن فرقد عن أخبره عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: لو قد قرء القرآن كما انزل لالفيتنا فيه مسمين (٥)

٥ . وقال سعيد بن الحسين الكندى عن أبي جعفر (عليه السلام) بعد مسمين كما سمي من قبلنا (٦).

٦ . عن ميسر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لو لا انه زيد في كتاب الله ونقص منه ما خفى حقنا على ذى حجي، ولو قد قام قائمنا فنطق صدقه القرآن (٧)

٧ . عن مسعدة بن صدقه عن أبي جعفر (عليه السلام) عن أبيه عن جده قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام) سموهم بأحسن امثال القرآن يعنى عترة النبي (صلى الله عليه وآله)، هذا عذب فرات فاشربوا، وهذا ملح اجاج فاجتنبوا. (٨)

٨ . عن عمر بن حنظلة عن أبي عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب " فلما رأني أتتبع هذا وأشباهه من الكتاب قال: حسبك كل شئ في الكتاب من فاتحته إلى خاتمته مثل هذا فهو في الأئمة عنى به (٩)

(٢٠١) البحار ج ١٩ : ٢٢ و ٣٠ . البرهان ج ١ : ٢١ - ٢٢ وتكذب الشئ: تجنبه

(٦٠٣) البحار ج ١٩ : ٣٠ . البرهان ج ١ : ٢٢

(٦٠٤) الصافي ج ١ : ١٤ و ٢٥ . اثبات الهداة ج ٣ : ٤٣ . والفاه: وجده.

(٩٠٧) البحار ج ١٩ : ٣٠ . البرهان ج ١ : ٢٢ . اثبات الهداة ج ٣ : ٤٣ - ٤٤ . و للمحدث الحر العاملي (رحمه الله) في هذه الاخبار بيان فراجع وسيأتى في ذيل ص ٢٤ ايضا بيان لهذه الاحاديث (٩) الصافي ج ١ : ١٤ ولمؤلفه (رحمه الله) في بيان الخبر تحقيق رشيق فراجع.

=====
(١٤)

علم الأئمة بالتأويل ١ . عن الاصبغ بن نباتة قال: لما قدم امير المؤمنين (عليه السلام) الكوفة صلى بهم أربعين صباحا يقرء بهم " سبح اسم ربك الاعلى " قال: فقال المنافقون: لا والله ما يحسن ابن أبي طالب أن يقرء القرآن ولو أحسن أن يقرء القرآن لقرء بنا غير هذه السورة قال: فبلغه ذلك فقال: ويل لهم انى لاعرف ناسخه من منسوخه ومحكمه من متشابهه وفصله من فصاله وحروفه من معانيه، والله ما من حرف نزل على محمد (صلى الله عليه وآله) الا انى أعرف فيمن انزل وفى اى يوم وفى اى موضع، ويل لهم أما يقرءون " ان هذا لفى الصحف الاولى صحف ابراهيم وموسى " والله عندى ورثتهما من رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وقد أنهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) من ابراهيم وموسى (عليهم السلام)، ويل لهم والله أنا الذى انزل الله فى "

وتعياها اذن واعية " فانما كنا عند رسول الله (صلى الله عليه وآله) فيخبرنا بالوحي فأعياه أنا ومن يعيه، فاذا خرجنا قالوا: ماذا قال أنفا؟ (١)

٢ . عن سليم بن قيس الهلالي قال: سمعت أمير المؤمنين (عليه السلام) يقول: ما نزلت آية على رسول الله (صلى الله عليه وآله) الا أقر أنها واملاها على، فاكتبها بخطي، وعلمني تأويلها وتفسيرها وناسخها ومنسوخها ومحكمها ومتشابهها، ودعا الله لي أن يعلمني فهمها وحفظها، فما نسيت آية من كتاب الله ولا علم املائه على فكتبته منذ دعا لي بما دعا وما ترك شيئاً علمه الله من حلال ولا حرام ولا امر ولا نهى كان أو لا يكون من طاعة أو معصية الا علمنيته وحفظته، فلم أنس منه حرفاً واحداً، ثم وضع يده على صدري ودعا الله أن يملأ قلبي علماً وفهماً وحكمة ونوراً لم أنس شيئاً، ولم يفتني شئ لم اكتبه، فقلت: يا رسول الله أو تخوفت على النسيان فيما بعد؟ فقال: لست أتخوف عليك نسياناً ولا جهلاً، وقد أخبرني ربي انه قد استجاب لي فيك وفي شركائك الذين يكونون من بعدك، فقلت يا رسول الله ومن شركائي من بعدى؟ قال:

الذين قرنهم الله بنفسه وبي فقال: الاوصياء مني إلى أن يردوا على الحوض كلهم هاد مهتد لا يضرهم من خذلهم، هم مع القرآن والقرآن معهم، لا يفارقهم ولا يفارقونه بهم تنصر امتي وبهم يمتطرون، وبهم يدفع عنهم وبهم استجاب دعائهم، فقلت:

(١) البرهان ج ١ : ١٦ .

يا رسول الله سمهم لى فقال: ابني هذا . ووضع يده على رأس الحسن (عليه السلام) .، ثم ابني هذا .
ووضع يده على رأس الحسين (عليه السلام) .، ثم أبن له يقال له على وسيولد في حيوتك فأقرأه
منى السلام، تكمله اثني عشر من ولد محمد، فقلت له: بابي انت . وامى . فسمهم لى، فسماهم
رجلا رجلا فيهم (١) والله يا اخى بنى هلال مهدي امة محمد (صلى الله عليه وآله) الذى يملاء
الارض قسطا وعدلا كما ملئت جورا وظلما، والله انى لاعرف من يبايعه بين الركن والمقام
وأعرف أسماء آبائهم وقبائلهم (٢).

٣ . عن سلمة بن كهيل عن حدثه عن على (عليه السلام) قال: لو استقامت لى الامرة وكسرت أو
ثبيت لى الوسادة، لحكمت لاهل التوراة بما أنزل الله في التوراة حتى تذهب إلى الله، انى قد
حكمت بما أنزل الله فيها، ولحكمت لاهل الانجيل بما أنزل الله في الانجيل حتى يذهب إلى الله
انى قد حكمت بما أنزل الله فيه، ولحكمت في أهل القرآن بما أنزل الله في القرآن حتى يذهب إلى
الله انى قد حكمت بما أنزل الله فيه (٣).

٤ . عن أيوب بن حر عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قلت له: الائمة بعضهم أعلم من بعض؟
قال: نعم وعلمهم بالحلال والحرام وتفسير القرآن واحد (٤).

٥ . عن حفص بن قرط الجهنى عن جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام) قال: سمعته يقول:
كان على (عليه السلام) صاحب حلال وحرام وعلم بالقرآن، ونحن على منهاجه (٥).

٦ . عن السكونى عن جعفر عن أبيه عن جده عن أبيه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله):
ان فيكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله، وهو على بن

(١) وفى نسخة البرهان " منهم " .

(٢) البحار ج ١٩ : ٢٦ . البرهان ج ١ : ١٧ . الصافى ج ١ : ١١ .

(٣ . ٥) البحار ج ١٩ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ١٧ .

أبيطالب. (١)

٧ . عن بشير الدهان قال. سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: ان الله فرض طاعتنا في كتابه فلا يسمع الناس جهلاء، لنا صفو المال ولنا الانفال ولنا كرائم القرآن، ولا أقول لكم إنا أصحاب الغيب، ونعلم كتاب الله وكتاب الله يحتمل كل شيء، ان الله أعلمنا علما لا يعلمه أحد غيره، وعلما قد أعلمه ملئكته ورسله، فما علمته ملئكته ورسله فنحن نعلمه (٢).

٨ . عن مرزم قال: سمعت ابا عبدالله (عليه السلام) يقول: إنا أهل بيت لم يزل الله يبعث فينا من يعلم كتابه من أوله إلى آخره، وان عندنا من حلال الله وحرامه ما يسعنا . (من

كتماننا ما نستطيع أن نحدث به أحدا (٣).

٩ . عن الحكم بن عيينة قال: قال أبو عبدالله (عليه السلام) لرجل من أهل الكوفة: و سأله عن شيء لو لقيتك بالمدينة لاريتك أثر جبرئيل في دورنا، ونزوله على جدى بالوحى والقرآن والعلم، فيستسقى الناس العلم من عندنا فيهدونهم وضللنا نحن؟

هذا محال (٤)

١٠ . عن يوسف بن السخت البصرى قال: رأيت التوقيع بخط محمد بن محمد بن علي (٥) فكان فيه الذى يجب عليكم ولكم ان تقولوا انا قدوة الله وائمة، وخلفاء الله في أرضه وامنائاه على خلقه، وحججه في بلاده، نعرف الحلال والحرام ونعرف تأويل الكتاب وفصل الخطاب (٦).

(١) الوسائل (ج ٣) كتاب القضاء باب ١٣

(١ . ٤) البحار ج ١٩ : ٢٥ . ٢٦ . البرهان ج ١ : ١٧

(٣) الصافي ج ١ : ١٢ .

(٥) كذا في نسختي الاصل والبحار وفي نسخة البرهان " محمد بن محمد بن الحسن بن علي " والظاهر " محمد بن الحسن بن علي " وهو الحجة المنتظر صلوات الله عليه وعلى آبائه الطاهرين.

(٦) البحار ج ١٩ : ٢٦ . ٢٩ . البرهان ج ١ : ١٧ .

=====

(١٧)

١١ . عن ثوير بن أبي فاخته عن أبيه قال: قال علي (عليه السلام): ما بين اللوحين شئ الا و أنا أعلمه (١).

١٢ . عن سليمان الاعمش عن أبيه قال: قال علي (عليه السلام) ما نزلت آية الا وانا علمت فيمن أنزلت وأين نزلت وعلى من نزلت، ان ربي وهب لي قلبا عقولا و لسانا طلقا (٢).

١٣ . عن أبي الصباح قال: قال أبو عبدالله (عليه السلام) ان الله علم نبيه (صلى الله عليه وآله) التنزيل والتأويل فعلمه رسول الله (صلى الله عليه وآله) عليا (عليه السلام) (٣).

فيمن فسر القرآن برأيه ١ . عن زرارة عن ابي جعفر (عليه السلام) قال: ليس شئ أبعد من عقول الرجال من تفسير القرآن، ان الآية ينزل اولها في شئ وأوسطها في شئ، وآخرها في شئ، ثم قال: (انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا) من ميلاد الجاهلية (٤).

٢ . عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: من فسر القرآن برأيه فاصاب لم يوجر، وان اخطأ كان اثمه عليه (٥).

٣ . عن ابي الجارود قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): ما علمتم فقولوا وما لم تعلموا فقولوا الله أعلم، فان الرجل ينزل بالاية فيخر بها أبعد ما بين السماء والارض (٦).

٤ . عن ابي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: من فسر القرآن برأيه ان أصاب لم يوجر و أن أخطأ فهو أبعد من السماء (٧).

٥ . عن عبدالرحمن بن الحجاج قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: ليس ابعد من

(١ . ٤) البحار ج ١٩ : ٢٦ . ٢٩ البرهان ج ١ : ١٧

(٤) الوسائل (ج ٣) كتاب القضاء باب ١٣

(٥) البحار ج ١٩ : ٢٩ . البرهان ج ١ : ١٩ . وفي نسخة البرهان " هشام بن سالم عن أبي جعفر (عليه السلام) " ولكن الظاهر هو المختار فانه لا يروى عن أبي جعفر الباقر (عليه السلام).

(٦ . ٧) البحار ج ١٩ : ٢٩ . الوسائل ج ٣ كتاب القضاء باب ١٣ البرهان ج ١ : ١٩

(٧) الصافي ج ١ : ١٧ .

=====

(١٨)

عقول الرجال من القرآن (١).

٦ . عن عمار بن موسى عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سئل عن الحكومة قال: من حكم برأيه بين اثنين فقد كفر، ومن فسر . برأيه . آية من كتاب الله فقد كفر (٢).

كراهية الجدل في القرآن ١ . عن زرارة عن أبيجعفر (عليه السلام) قال: اياكم والخصومة فانها تحبط العمل و تحقق الدين وان احدكم لينزع بالاية يقع فيها أبعد من السماء (٣).

٢ . عن المعمر بن سليمان عن أبيعبدالله (عليه السلام) قال: قال أبي (عليهما السلام) ما ضرب رجل القرآن بعضه ببعض الا كفر (٤)

٣ . عن يعقوب بن يزيد عن ياسر عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) يقول: المرء في كتاب الله كفر (٥).

٤ . عن داود بن فرقد عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: لا تقولوا لكل آية هذه رجل وهذه رجل ان من القرآن حلالا ومنه حراما وفيه نبا من قبلكم، وخبر من بعدكم وحكم ما بينكم، فهكذا هو كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) مفوض فيه ان شاء فعل الشئ وان شاء تذكر حتى اذا فرضت فرايضه، وخمست اخماسه، حق على الناس أن يأخذوا به، لان الله قال: " ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا " (٦).

(١) (٣) البحار ج ١٩ : ٢٩ . الوسائل ج ٣ كتاب القضاء باب ١٣ . البرهان ج ١ : ١٩ .

(٤) الصافي ج ١ : ٢١ وقال الفيض (رحمه الله) لعل المراد بضرب بعضه ببعض تاويل بعض متشابهاته إلى بعض بمقتضى الهوى من دون سماع من اهله او نور وهدى من الله.

(٥) البحار ج ١٩ : ٢٩ . الوسائل ج ٣ كتاب القضاء باب ١٣ البرهان ج ١ : ١٩

(٦) البحار ج ١٩ : ٢٩ . البرهان ج ١ : ٤١

بسم الله الرحمن الرحيم

من سورة ام الكتاب

١ . بأسانيد عن الحسن بن على بن أبى حمزة البطينى عن أبيه قال: قال ابو عبد الله (عليه السلام) اسم الله الاعظم مقطوع في ام الكتاب (١).

٢ . عن محمد بن سنان عن أبى الحسن موسى بن جعفر عن أبيه (عليهما السلام) قال: قال لابي حنيفة ماسورة أولها تحميد وأوسطها اخلاص وآخرها دعاء؟ فبقى متحيرا ثم قال: لا أدري فقال أبو عبد الله (عليه السلام): السورة التى أولها تحميد، وأوسطها اخلاص، و آخرها دعاء: سورة الحمد (٢).

٣ . عن يونس بن عبد الرحمن عن رفعه قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) " ولقد آتيناك سبعا من المثانى والقرآن العظيم " قال: هى سورة الحمد وهى سبع آيات، منها بسم الله الرحمن الرحيم وانما سميت المثانى لانها يثنى فى الركعتين (٣).

٤ . وعن أبى حمزة عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: سرقوا اكرم آية فى كتاب الله بسم الله الرحمن الرحيم (٤).

٥ . عن صفوان الجمال قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): ما أنزل الله من السماء كتابا الا وفتحته بسم الله الرحمن الرحيم، وانما كان يعرف انقضاء السورة بنزول بسم الله الرحمن الرحيم ابتداء للاخرى. (٥)

(١) البرهان ج ١ : ٤١

(٢) البحار ج ١٩ : ٥٨ . البرهان ج ١ : ٤١

(٣) (٤) البحار ج ١٨ : ٣٣٥ . ٣٣٦ . وج ١٩ : ٥٨ . ٥٩ . البرهان ج ١ : ٤٢

=====

(٢٠)

عن ابي حمزة عن ابي جعفر (عليه السلام) قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ويرفع صوته بها، فاذا سمعها المشركون ولوا مدبرين فانزل الله " واذا ذكرت ربك في القرآن وحده ولوا على أدبارهم نفورا " (١).

٧ . قال الحسن بن خرزاد وروى عن أبيعبداالله (عليه السلام) قال: اذا ام الرجل القوم جاء شيطان إلى الشيطان الذى هو قريب الامام، فيقول: هل ذكر الله يعنى هل قرء بسم الله الرحمن الرحيم؟ فان قال: نعم هرب منه، وان قال: لا ركب عنق الامام و دلى رجله في صدره، فلم يزل الشيطان امام القوم حتى يفرغوا من صلواتهم (٢)

٨ . عن عبدالملك بن عمر عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: أن ابليس رن أربع رنات (٣)

أولهن يوم لعن، وحين هبط إلى الارض، وحين بعث محمد (صلى الله عليه وآله) على فترة من الرسل، وحين انزلت ام الكتاب الحمد لله رب العالمين، ونخر نخرتين. (٤) حين اكل آدم (عليه السلام) من الشجرة، وحين اهبط آدم إلى الارض قال: ولعن من فعل ذلك (٥)

٩ . عن اسمعيل بن أبان يرفعه إلى النبي (صلى الله عليه وآله) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) لجابر بن عبدالله: يا جابر ألا أعلمك أفضل سورة انزلها الله في كتابه؟ قال: فقال جابر: بلى بأبى انت وامى يا رسول الله علمنيها، قال: فعلمه الحمد لله ام الكتاب، قال: ثم قال له:

يا جابر الا اخبرك عنها؟ قال: بلى بابى انت وامى فاخبرنى، قال: هى شفاء من كل داء الا السام يعنى الموت (٦).

١٠ . عن سلمة بن محرز قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: من لم تبرأه الحمد لم يبرئه
شيئاً (٧).

(١) البحار ج ١٨ : ٣٥١ وج ١٩ : ٥٩ . البرهان ج ١ : ٤٢

(٢) البحار ج ١٨ : ٣٣٦ وج ١٩ : ٥٩ . البرهان ج ١ : ٤٢

(٣) الرنة، صوت المكروب او المريض

(٤) نخر الانسان او الدابة: مد الصوت والنفس في خياشيمه.

(٥) البحار ج ١٩ : ٥٩ . البرهان ج ١ : ٤٢ .

(٦ . ٧) البحار ج ١٩ : ٥٩ . الصافي ج ١ : ٥٦ . الوسائل ج ١ ابواب قراءة القرآن باب ٣٧ البرهان ج ١ . ٤٢ .
واخرجهما الطبرسي (رحمه الله) في كتاب مجمع البيان

(ط صيدا ج ١ : ١٧ . ١٨) عن هذا الكتاب ايضا.

=====

(٢١)

١١ . عن أبي بكر الحضرمي قال: قال أبو عبدالله (عليه السلام): اذا كانت لك حاجة فاقرأ المثنى
وسورة اخرى وصل ركعتين وادع الله، قلت: أصلحك الله وما المثنى؟ قال: فاتحة الكتاب بسم الله
الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين (١).

١٢ . عن عيسى بن عبدالله عن أبيه عن جده عن علي (عليه السلام) قال: بلغه ان اناسا ينزعون
بسم الله الرحمن الرحيم فقال: هي آية من كتاب الله أنساهم اياها الشيطان (٢).

١٣ . عن اسمعيل بن مهران قال: قال ابوالحسن الرضا (عليه السلام): ان بسم الله الرحمن الرحيم أقرب إلى اسم الله الاعظم من سواد العين إلى بياضها (٣)

١٤ . عن سليمان الجعفرى قال: سمعت أبا الحسن (عليه السلام) يقول:

إذا أتى أحدكم أهله فليكن قبل ذلك ملاطفة فانه أبر لقلبها واسل لسخيمتها (٤)

فاذا أفضى إلى حاجته قال: بسم الله ثلاثا فان قدر ان يقرأ أى آية حضرته من القرآن فعل، والا قد كفته التسمية، فقال له رجل في المجلس: فان قرأ بسم الله الرحمن الرحيم اوجر به (٥) فقال: واى آية أعظم في كتاب الله؟ فقال: بسم الله الرحمن الرحيم (٦).

١٥ . عن الحسن بن خرزاد قال: كتبت إلى الصادق أسئل عن معنى الله فقال:

استولى على مادق وجل (٧).

١٦ . عن خالد بن مختار قال: سمعت جعفر بن محمد (عليه السلام) يقول: ما لهم قاتلهم الله

(٢٠١) البحار ج ١٨ : ٣٣٦ و ١٩ : ٥٩ . البرهان ج ١ : ٤٢

(٣) الصافي ج ١ : ٥٢ البرهان ج ١ : ٤٢ . ونقله المجلسى (رحمه الله) عن الصفار و رواه الصدوق (رحمه الله) في العيون باسناده عن الرضا (عليه السلام)

(٤) سل السخيمة من قلبه: انتزعها واخرجها منه والسخيمة الحقد.

(٥) وفى نسخة البرهان " أو يجزيه؟ "

(٧٠٦) البحار ج ١٩ : ٥٩ . البرهان ج ١ : ٤٢

عمدوا إلى أعظم آية في كتاب الله، فزعموا انها بدعة اذا اظهروها، وهى بسم الله الرحمن الرحيم
(١).

١٧ . عن محمد بن مسلم قال: سألت ابا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله عزوجل " ولقد آتيناك
سبعاً من المثاني والقرآن العظيم " فقال فاتحة الكتاب . يثنى فيها القول قال: وقال رسول الله
(صلى الله عليه وآله) ان الله من على بفاتحة الكتاب . من كنز الجنة فيها: بسم الله الرحمن الرحيم
الآية التي يقول فيها: " واذا ذكرت ربك في القرآن وحده ولوا على ادبارهم نفورا " " والحمد لله رب
العالمين " دعوى اهل الجنة حين شكروا لله حسن الثواب، و " مالك يوم الدين " قال جبرئيل ما
قالها مسلم قط الا صدقه الله وأهل سمواته " اياك نعبد " اخلاص العبادة و " اياك نستعين "
افضل ما طلب به العباد حوائجهم " اهدنا الصراط المستقيم " صراط الانبياء وهم الذين انعم الله
عليهم " غير المغضوب عليهم " اليهود " وغير الضالين " النصارى (٢).

١٨ . عن عبدالله بن سنان عن ابيعبدالله (عليه السلام) في تفسير " بسم الله الرحمن الرحيم " فقال:
الباء بهاء الله والسين سناء الله والميم مجد الله (٣)

١٩ . ورووا غيره عنه ملك الله، الله اله الخلق الرحمن بجميع العالم الرحيم بالمؤمنين خاصة (٤).

٢٠ . ورووا غيره عنه والله اله كل شئ (٥)

٢١ . عن محمد بن على الحلبي عن ابي عبدالله (عليه السلام) انه كان يقرء مالك يوم الدين (٦).

٢٢ . عن داود بن فرقد قال: سمعت ابا عبدالله (عليه السلام) يقرأ ما لا احصى ملك

(٢٠١) البرهان ج ١ : ٤٢ و ٥١ . البحار ج ١٩ : ٥٩ و ١٨ : ٣٣٦ وفيه بيان فراجع ونقل الطبرسي (رحمه الله) الحديث الاخير في مجمع البيان ج ١ : ٣١ عن هذا الكتاب ايضا . وسيأتى في ذيل حديث ٢٨ بيان لقوله " غير الضالين " .

(٦٠٣) البرهان ج ١ : ٤٥ .

(٦) البحار ج ١٩ : ٥٩ ورواه الطبرسي (رحمه الله) في مجمع البيان ج ١ : ٣١ عن هذا الكتاب ايضا .

=====

(٢٣)

يوم الدين (١) .

٢٣ . عن الزهري قال: قال علي بن الحسين (عليه السلام) لو مات ما بين المشرق والمغرب لما استوحشت بعد أن يكون القرآن معي، كان اذا قرأ مالك يوم الدين يكررها ويكاد أن يموت (٢) .

٢٤ . عن الحسن بن محمد الجمال عن بعض أصحابنا قال: بعث عبدالملك بن مروان إلى عامل المدينة ان وجه إلى محمد بن علي بن الحسين ولا تهيجه ولا تروجه، واقض له حوائجه، وقد كان ورد على عبدالملك رجل من القدرية (٣) فحضر جميع من كان بالشام فأعياهم جميعا، فقال ما لهذا الا محمد بن علي، فكتب إلى صاحب المدينة ان يحمل محمد بن علي اليه، فأتاه صاحب المدينة بكتابه فقال له أبوجعفر (عليه السلام) اني شيخ كبير لا اقوى على الخروج وهذا جعفر ابني يقوم مقامى، فوجهه اليه فلما قدم على الاموى ازدراه (٤) لصغره وكره ان يجمع بينه وبين القدرى مخافة ان يغلبه، و تسامع الناس بالشام بقدم جعفر لمخاصمة القدرى، فلما كان من الغد جتمع الناس بخصوصيتها فقال الاموى لابي عبدالله (عليه السلام): انه قد اعيانا امر هذا القدرى وانما كتبت اليك لاجمع بينك وبينه فانه لم يدع عندنا احدا الا خصمه، فقال: ان الله يكفيناه قال: فلما اجتمعوا قال القدرى لابي عبدالله (عليه السلام): سل عما شئت، فقال له: اقرأ سورة الحمد قال: فقرئها وقال الاموى . وانا معه .: ما في سورة الحمد علينا ! انا لله وانا اليه

راجعون ! قال: فجعل القدرى يقرء سورة الحمد حتى بلغ قول الله تبارك و تعالى " اياك نعبد و اياك نستعين " فقال له جعفر (عليه السلام): قف من تستعين وما حاجتك

(١) البحار ج ١٨ : ٣٣٦ . الصافى ج ١ : ٥٣ البرهان ج ١ : ٥١

(٢) البحار ج ١٨ : ٣٣٦ وج ١٩ : ٥٩ البرهان ج ١ : ٥٢ وفى رواية الكلينى (قدس سره) " حتى يكاد ان يموت "

(٣) القدرى فى الاخبار يطلق على الجبرى وعلى التفويضى والمراد فى هذا الخبر هو الثانى وقد احال كل من الفريقين ما ورد فى ذلك على الاخر وقد ورد فى ذمهم احاديث كثيرة فى كتب الفريقين مثل قوله لعن الله القدرية على لسان سبعين نبيا وقوله (صلى الله عليه وآله): القدرية مجوس امتى وقوله (صلى الله عليه وآله) اذا قامت القيامة نادى مناد اهل الجمع اين خصماء الله فتقوم القدرية إلى غير ذلك.

(٤) ازدره: احتقره واستخف به واصله من زرى.

=====
(٢٤)

الى المعونة؟ ان الامر اليك فبهت الذى كفر والله لا يهدى القوم الظالمين (١).

٢٥ . عن داود بن فرقد عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: " اهدنا الصراط المستقيم " يعنى أمير المؤمنين صلوات الله عليه (٢).

٢٦ . قال محمد بن على الحلبي: سمعته ما لا احصى وانا اصلى خلفه يقرأ اهدنا الصراط المستقيم (٣).

٢٧ . عن معوية بن وهب قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " غير المغضوب عليهم ولا الضالين "؟ قال: هم اليهود والنصارى (٤).

٢٨ . عن رجل عن أبي عمير رفعه في قوله " غير المغضوب عليهم وغير الضالين " وهكذا نزلت (٥) قال: المغضوب عليهم فلان وفلان وفلان والنصاب، والظالين الشكاك الذين لا يعرفون الامام (٦).

(٥) مسألة اختلاف النزول والقراءات في الايات الكريمة القرآنية من العويصات التي عنونها المفسرون في كتبهم وذهب كل إلى قول، ونقل اقوالهم وما هو الحق فيها، خارج عن وضع هذه التعليقة، ومن اراد الوقوف على شتى الاقوال ومعتقد الامامية في ذلك فليراجع كتاب البيان في تفسير القرآن للمرجع المعظم العلامة الخوئي مد ظله العالی، وغيره من الموسوعات والتفاسير، ورأيت أخيرا في مجلة " الهادى " (العدد الاول من السنة الثانية) مقالة في كيفية نزول القرآن من الزميل الفاضل الدكتور السيد محمد باقر الحجتى وقد جمع فيها الاقوال والاراء ولا تخلو مطالعتها عن الفائدة، وكيف كان فهذا الحديث ونظائره مما مر في صفحة ٢٢ قد ورد عن ائمة اهل البيت بقراءة " غير الضالين " بدل " ولا الضالين " وقد نقل هذه القراءة عن عمر بن الخطاب وغيره ايضا. قال الطبرسى (رحمه الله): وقرء " غير الضالين " عمر بن الخطاب، وروى ذلك عن على (عليه السلام)، وقد مر نظير هذا الحديث في اختلاف النزول أحاديث أخرى في ص ١٣ ويأتى في مطاوى الكتاب ايضا ولا يخفى عن معنى النزول في تلك الروايات ليس هو التحريف المدعى في بعض الكلمات بل المراد من النزول هو التفسير والتأويل من حيث المعنى كما صرح به معظم العلماء بل المنتمين إلى ذلك القول كالمحدث الحر العاملى (رحمه الله) في كتاب اثبات الهداة والمولى محسن الفيض في الوافى وغيرهم، والا فهى أخبار آحاد لا تعارض ما ثبت بالتواتر بين المسلمين.

(٦٠١) البرهان ج ١: ٥٢. البحار ج ١٨: ٣٣٦ وج ١٩: ٥٩.

بسم الله الرحمن الرحيم من سورة البقرة ١ . عن سعد الاسكاف قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله):

اعطيت الطوال مكان التورية، واعطيت المئين (١) مكان الانجيل، واعطيت المثاني مكان الزبور، وفضلت بالمفصل سبع وستين سورة (٢).

٢ . عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: من قرأ البقرة وآل عمران جانتا (٣) يوم القيمة تظلاله على رأسه مثل الغمامتين أو غيابتين (٤).

٣ . عن عمر بن جميع رفعه إلى علي قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من قرأ أربع آيات من اول البقرة وآية الكرسي وآيتين بعدها، وثلاث آيات من آخرها لم ير في نفسه وأهله وماله شيئاً يكرهه، ولا يقربه الشيطان ولم ينس القرآن (٥)

قوله ألم ذلك الكتاب لا ريب فيه الآية ١. عن سعدان بن مسلم عن بعض اصحابه عن ابي عبدالله (عليه السلام) في قوله " ألم ذلك

(١) قال الفيض (رحمه الله) اختلف الاقوال في تفسير هذه الالفاظ اقربها إلى الصواب واحوطها لسور الكتاب ان الطول كصرد هي السبع الاول بعد الفاتحة على ان بعد الانفال و البرائة واحدة لنزولهما جميعا في المغازى وتسميتهما بالقرينتين، والمئين من بنى اسرائيل إلى سبع سور سميت بها لان كلا منها على نحو مائة آية والمفصل من سورة محمد (صلى الله عليه وآله) إلى آخر القرآن سميت به لكثرة الفواصل بينهما والمثاني بقية السور وهي التي تقصر عن المئين وتزيد على المفصل كأن الطول جعلت مبادئ تارة والتي تلتها مثاني لها لانها تلت الطول اي تلتها والمئين جعلت مبادئ اخرى والتي تلتها مثاني لها.

(٢) البحار ج ١٩ : ٨ البرهان ج ١ : ٥٢ ورواه الفيض (رحمه الله) في هامش الصافي ج ١ : ١٠

(٣) هذا هو الظاهر الموافق لنسختي البحار والبرهان ولرواية الصدوق في ثواب الاعمال لكن في نسخة الاصل " جاء "

(٤ . ٥) البحار ج ١٩ : ٦٧ البرهان ج ١ : ٥٣ والغياصة: كل ما اظلم الانسان كالمسحابة

الكتاب لا ريب فيه " قال: كتاب على لا ريب فيه " هدى للمتقين " قال: المتقون شيعتنا " الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلوة ومما رزقناهم ينفقون " ومما علمناهم ينبؤن (١).

٢. عن محمد بن قيس قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يحدث قال: ان حيا وأبا ياسر ابني أخطب ونفرا من اليهود وأهل خيبر أتوا رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقالوا له: اليس فيما تذكر فيما انزل عليك آلم؟ قال: بلى، قالوا: أتاك بها جبرئيل من عند الله؟ قال: نعم قالوا: لقد بعثت انبياء قبلك وما نعلم نبيا منهم أخبر ما مدة ملكه وما أجل امته غيرك؟

فاقبل حى على أصحابه فقال لهم: الالف واحد، واللام ثلثون، والميم أربعون، فهى احد وسبعون، فعجب ممن يدخل في دين مدة ملكه وأجل امته احدى وسبعون سنة . قال . ثم أقبل على رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: له يا محمد هل مع هذا غيره؟ فقال: نعم قال:

فهاته، قال: ألمص قال: هذه أثقل وأطول الالف واحد واللام ثلثون (٢)

(١) البحار ج ٢١ : ٢١ . البرهان ج ١ : ٥٣ . الصافي ج ١ : ٥٨ . ٥٩ .

(٢) كذا في نسختي الاصل والبرهان ونقله المجلسي (رحمه الله) عن تفسير على بن ابراهيم وقال المحدث البحراني في البرهان بعده: " قلت: تمام الحديث ساقط ويحده حديث لا يناسبه في نسختين من العياشى " وكتب في هامش نسخة الاصل " اعلم ان النسخة التى كتبت منها الساقط من نسختي هذه كانت هكذا بعد قوله: واللام ثلثون من الماء الخ وكتب في حاشيتها واعلم ان في النسخة التى كانت نسختي كتبت منها بعد قوله واللام ثلثون . ابن يعقوب قال قلت لابي عبدالله (عليه السلام) ان اهل مكة يذبحون البقرة في البيت . وكان بعد ذلك سطور محيت وبالجملة فالظاهر انه سقط من النسخ اوراق والحديث المذكور موجود في معاني الاخبار للصدوق . انتهى " اقول تمام الحديث على ما في البحار

وكتاب معانى الاخبار هكذا: " والميم أربعون والراء مأتان ثم قال له: هل مع هذا غيره؟ قال نعم، قالوا قد التبس علينا امرك فما ندري ما اعطيت ثم قاموا عنه ثم قال ابوياسر للحى اخيه: ما يدريك لعل محمدا قد جمع له هذا كله واكثر منه. قال فذكر ابوجعفر (عليه السلام) ان هذه الايات انزلت فيهم " منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات " قال وهى تجرى في وجه آخر على غير تأويل حى و ابا ياسر و اصحابهما انتهى " .

=====

(٢٧)

(١) من الماء المالح الاجاج فصلصلها في كفه فجمدت، ثم قال لها: منك أخلق

(١) قد وقع هنا من النسخ كما عرفت سقط والله اعلم به وقد سقط فيما سقط صدر هذا الحديث وتامه مذكور في تفسير القمى ره عند تفسير قوله تعالى " واذا قلنا للملائكة اسجدوا له " (ص ٣٢) ورواه الصدوق في العلل في باب " ٩٦ " علة الطبايع والشهوات و المحبات " ج ١ ص ٩٨ . ١٠٠ . ط قم " ورواه المجلسى (رحمه الله) منهما في البحار ج ٣ " في باب " الطينة والميثاق " ص ٦٦ وج ١٤ : ٤٧٥ . ٤٧٦ . ونحن نورده بلفظ التفسير و هذا نصه:

(حدثنى ابي عن الحسن بن محبوب عن عمرو بن أبى المقدام عن ثابت الحذاء عن جابر بن يزيد الجعفى عن أبى جعفر محمد بن على بن الحسين عن أبيه عن آبائه عن أمير المؤمنين (عليه السلام)

قال: ان الله تبارك وتعالى اراد ان يخلق خلقا بيده وذلك بعدما مضى من الجن والنسناس في الارض سبعة آلاف سنة وكان من شأنه خلق آدم كسوط عن اطباق السماوات، وقال للملائكة انظروا إلى اهل الارض من خلقى من الجن والنسناس فلما رأوا ما يعملون من المعاصى والسفك و الفساد في الارض بغير الحق عظم ذلك عليهم وغضبو الله وتأسفوا على اهل الارض ولم يملكوا غضبهم، فقالوا: ربنا انت العزيز القادر الجبار القاهر العظيم الشأن وهذا خلقك الضعيف الذليل يتقلبون في قبضتك ويعيشون برزقك ويستمتعون بعافيتك وهم يعصونك بمثل هذه الذنوب العظام لا تأسف عليهم ولا تغضب، ولا تنتقم لنفسك لما تسمع منهم وترى و قد عظم ذلك علينا واكبرناه فيك، قال فلما سمع ذلك من الملائكة " قال انى جاعل في الارض خليفة " يكون حجة في ارضى على خلقى، فقال الملائكة: سبحانك " اتجعل فيها من يفسد فيها " كما أفسد بنو الجان ويسفكون الدماء كما سكفت بنو الجان، ويتحاسدون و يتباغضون، فاجعل ذلك الخليفة منا فانا لا نتحاسد ولا نتباغض ولا نسفك الدماء " ونسبح بحمدك ونقدس لك " فقال عزوجل (انى اعلم ما لا

تعلمون " انى اريد ان اخلق خلقا بيدي و اجعل من ذريته انبياء ومرسلين وعبادا صالحين وائمة مهتدين اجعلهم خلفاء على خلقى في ارضى، يهونهم عن معصيتى وينذرونهم من عذابى، ويهدونهم إلى طاعتي، ويسلكون بهم سبيلى، واجعلهم لى حجة عليهم وعذرا ونذرا، وابين النسناس عن ارضى واطهرها منهم وانقل مرده الجن العصاة عن بريتى وخلقى وخيرتى، واسكنهم في الهواء وفي اقطار الارض فلا يجاورون نسل خلقى واجعل بين الجن وبين خلقى حجابا فلا يرى نسل خلقى الجن و لا يجالسونهم ولا يخالطونهم، فمن عصانى من نسل خلقى الذين اصطفيتهم اسكنهم مساكن العصاة واوردتهم مواردهم ولا ابالى.

قال فقالت الملكة: يا ربنا افعل ما شئت " لا علم لنا الا ما علمتنا انك العليم الحكيم " . *

=====

(٢٨)

الجبارين والفراعنة والعتاة اخوان الشياطين وائمة الكفر والدعاة إلى النار، وأتباعهم إلى يوم القيمة ولا ابالى، ولا اسئل عما أفعل وهم يسئلون، وأشترط في ذلك البداء فيهم ولم يشترط في اصحاب اليمين البداء فيهم، ثم خلط المائين في كفه جميعا فصلصلها (١)، ثم اكفاهما قدام عرشه وهم ثلة من طين، ثم أمر الملكة الاربعة الشمال و الدبور والصبأ والجنوب ان جولوها على هذه الثلثة الطين (٢) فابروها (٣) وانتشوها ثم جزوها وفصلوا وأجروا فيها الطبائع الاربعة: الريح، والبلغم، والمره والدم، قال: فجالت عليه الملكة الشمال والجنوب والدبور والصبأ وأجروا فيها الطبائع فالريح في الطبائع الاربعة من قبل الشمال والبلغم في الطبائع الاربعة في البدن

* . قال فباعدهم الله من العرش مسيرة خمسمائة عام قال: فلاذوا بالعرش فاشاروا بالاصابع، فنظر الرب جل جلاله اليهم ونزلت الرحمة فوضع لهم البيت المعمور، فقال: طوفوا به و دعوا العرش فانه لى رضا فطافوا به وهو البيت الذى يدخله كل يوم سبعون الف ملك لا يعودون اليه ابدًا، فوضع الله البيت المعمور توبة لاهل السماء، ووضع الكعبة توبة لاهل الارض فقال الله تبارك وتعالى " انى خالق بشرا من صلصال من حمأ مسنون فاذا سويته و نفخت فيه من روحي فقعوا له ساجدين " قال: وكان ذلك تقدمة في آدم قبل ان يخلقه و احتججا منه عليهم، قال: فاغترف ربنا تبارك وتعالى غرفة

بيمينه من الماء العذب الفرات . وكلتا يديه يمين . فصلصلها في كفه حتى جمدت فقال لها: منك اخلق النبيين والمرسلين وعبادى الصالحين والائمة المهتدين والدعاة إلى الجنة واتباعهم إلى يوم القيامة ولا ابالي ولا اسأل عما افعل وهم يسئلون ثم اعترف غرفة اخرى من الماء المالح الاجاج اه "

(١) الصلصال: الطين اليابس الذى لم يطبخ اذا تقربه صوت كما يصوت الفخار والفخار ما طبخ من الطين.

(٢) وفى نسختى البحار والتفسير " سلالة من طين . السلالة الطين " في الموضوعين وهو الظاهر.

(٣) قال المجلسى (رحمه الله) قوله فابروها يمكن ان يكون مهموزا من برأه الله اى خلقه وجاء غير المهموز ايضا بهذا المعنى فيكون مجازا اى اجعلوها مستعدة للخلق كما في قوله انشؤها ويحتمل ان يكون من البرى بمعنى النحت كناية عن التفريق او من التأبير من قولهم ابر النخل اى اصلحه.

=====

(٢٩)

من ناحية الصبا، قال: والمرة في الطبائع الاربعة من ناحية الدبور قال والدم في الطبائع الاربعة من ناحية الجنوب قال: فاستعلت النسمة وكمل البدن، قال فلزمها من ناحية الريح حب الحياة، وطول الامل والحرص، ولزمها من ناحية البلغم حب الطعام والشراب واللباس واللين والحلم والرفق، ولزمها من ناحية المرة الغضب والسفه والشيطنة والتجبر والتمرد والعجلة، ولزمها من ناحية الدم الشهوة للنساء، واللذات وركوب المحارم في الشهوات.

قال أبوعلی الحسن بن محبوب وأخبرنى عمر عن جابر ان أبا جعفر (عليه السلام) أخبره انه قال: وجدنا هذا الكلام مكتوبا في كتاب من كتب على بن ابى طالب (عليه السلام). (١)

٤. قال: قال هشام بن سالم قال ابو عبد الله (عليه السلام): وما علم الملائكة بقولهم " أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء " لو لا انهم قد كانوا رأوا من يفسد فيها ويسفك الدماء (٢).

٥. عن محمد بن مروان عن جعفر بن محمد (عليه السلام) قال: انى لا طوف بالبيت مع أبى (عليه السلام) اذ أقبل رجل طوال جعشم (٣) متعمم بعمامة فقال: السلام عليك يا بن رسول الله، قال:

فرد عليه أبي، فقال: اشيء اردت أن اسئلك عنها ما بقي احد يعلمها الا رجل او رجلان، قال: فلما قضى ابي الطواف دخل الحجر فصلى ركعتين، ثم قال: ههنا يا جعفر ثم أقبل على الرجل فقال له ابي: كانك غريب؟ فقال: أجل فأخبرني عن هذا الطواف كيف كان ولم كان؟.

قال: ان الله لما قال للملائكة " انى جاعل في الارض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها " إلى آخر الآية كان ذلك من يعصى منهم، فاحتجب عنهم سبع سنين فلاذوا بالعرش يلوذون يقولون: لبيك ذو المعارج لبيك، حتى تاب عليهم فلما أصاب آدم الذنب طاف

(١) قال المجلسى (رحمه الله) في المجلد الثالث ص ٦٦ بعد نقل قطعة من صدر الخبر عن تفسير على بن ابراهيم ما لفظه " العياشى عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) مثله ". فعمل الخبر بتمامه كان موجودا في نسخة المجلسى (رحمه الله) والله اعلم.

(٢) البحار ج ٥ : ٣١ . البرهان ج ١ : ٧٤ .

(٣) الجعشم: الرجل الغليظ مع شدة.

=====

(٣٠)

بالببيت حتى قبل الله منه، قال: فقال: صدقت فتعجب ابي من قوله: صدقت، قال، فأخبرني عن " نون والقلم وما يسطرون " قال: نون نهر في الجنة أشد بياضا من اللبن، قال:

فامر الله القلم فجرى بما هو كائن وما يكون فهو بين يديه موضوع ما شاء منه زاد فيه وما شاء نقص منه، وما شاء كان وما لا يشأ لا يكون، قال: صدقت، فتعجب أبي من قوله صدقت قال: فأخبرني عن قوله: " وفي أموالهم حق معلوم " ما هذا الحق المعلوم؟

قال: هو الشئ يخرج الرجل من ماله ليس من الزكوة فيكون للنائبة والصلة، قال: صدقت قال: فتعجب أبى من قوله صدقت قال: ثم قام الرجل فقال ابى: على بالرجل قال: فطلبتة فلم أجده.
(١)

٦. عن محمد بن مروان قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: كنت مع أبى فى الحجر فبينما هو قائم يصلى اذ أتاه رجل فجلس اليه فلما انصرف سلم عليه ثم قال، انى اسئلك عن ثلاث أشياء لا يعلمها إلا أنت ورجل آخر، قال: ما هى؟ قال: اخبرنى اى شئ كان سبب الطواف بهذا البيت؟ فقال: ان الله تبارك وتعالى لما أمر الملكة ان يسجدوا لادم ردت الملكة فقالت: " أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك قال انى اعلم ما لا تعلمون " فغضب عليهم ثم سأله التوبة فأمرهم ان يطوفوا بالضراح وهو البيت المعمور، فمكثوا يطوفون به سبع سنين يستغفرون الله مما قالوا، ثم تاب عليهم من بعد ذلك ورضى عنهم، فكان هذا اصل الطواف، ثم جعل الله البيت الحرام حذاء الضراح توبة لمن أذنب من بنى آدم وطهورا لهم، فقال:

صدقت ثم ذكر المسئلتين نحو الحديث الاول ثم قام الرجل (٢) فقلت: من هذا الرجل يا أبه؟ فقال: يا بنى هذا الخضر (عليه السلام) (٣)

٧. على بن الحسين فى قوله: " واذا قال ربك للملكة انى جاعل فى الارض خليفة قالوا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء " ردوا على الله فقالوا: أتجعل

(١) البحار ج ٢١ : ٤٦ . البرهان ج ١ : ٧٤ .

(٢) وفى نسخة البرهان " ثم قال الرجل: صدقت ."

(٣) البحار ج ٢١ : ٤٦ . البرهان ج ١ : ٤٧ الصافى ج ١ : ٧٣ .

فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء؟ وانما قالوا ذلك بخلق مضى يعنى الجان بن الجن " ونحن نسيح بحمدك ونقدس لك " فمنا على الله بعبادتهم اياه، فأعرض عنهم ثم علم آدم الاسماء كلها ثم قال للملئكة: " انبئوني باسماء هؤلاء " قالوا: لا علم لنا، قال: يا آدم انبئهم باسمائهم فأنبأهم ثم قال لهم: اسجدوا لآدم فسجدوا، وقالوا في سجودهم في انفسهم: ما كنا نظن ان يخلق الله خلقا اكرم عليه منا نحن خزان الله وجيرانه، و أقرب الخلق اليه فلما رفعوا رؤسهم قال الله يعلم ما تبدون من ردىكم على وما كنتم تكتمون، ظنا ان لا يخلق الله خلقا اكرم عليه منا، فلما عرفت الملئكة انها وقعت في خطيئة لاذوا بالعرش وانها كانت عصابة من الملئكة، وهم الذين كانوا حول العرش، لم يكن جميع الملئكة الذين قالوا ما ظننا أن يخلق خلقا اكرم عليه منا وهم الذين امروا بالسجود: فلاذوا بالعرش وقالوا بايديهم وأشار باصبعه يديرها فهم يلوذون حول العرش إلى يوم القيمة، فلما أصاب آدم الخطيئة جعل الله هذا البيت لمن اصاب من ولده خطيئة أتاه فلاذ به من ولد آدم كما لاذوا اولئك بالعرش، فلما هبط آدم إلى الارض طاف بالبيت، فلما كان عند المستجار دنا من البيت فرفع يديه إلى السماء فقال: يا رب اغفر لى فنودى انى قد غفرت لك، قال: يا رب ولولدى قال: فنودى يا آدم من جاعنى من ولدك فباء بذنبه (١) بهذا المكان غفرت له (٢)

٨. عن عيسى بن حمزة قال: قال رجل لابي عبدالله (عليه السلام): جعلت فداك ان الناس يزعمون ان الدنيا عمرها سبعة آلاف سنة فقال: ليس كما يقولون ان الله خلق لها خمسين ألف عام فتركها قاعا قفراء خاوية (٣) عشرة ألف عام، ثم بد الله بدأ الخلق فيها، خلقا ليس من الجن ولا من الملئكة ولا من الانس، وقدر لهم عشرة ألف عام، فلما قربت آجالهم افسدوا فيها فدمر الله عليهم تدميرا ثم تركها قاعا قفراء خاوية عشرة ألف عام، ثم خلق فيها الجن وقدر لهم عشرة ألف عام، فلما قربت آجالهم افسدوا

(١) اى اقر واعترف به.

(٢) البحار ج ٢١ : ٤٦ . البرهان ج ١ : ٧٤ .

(٣) القاع: المستوى من الارض، وخاوية: اى خالية من الاهل.

(٣٢)

فيها وسفكوا الدماء وهو قول الملكة " اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء " كما سفكت بنو الجان، فأهلكهم الله ثم بدأ الله فخلق آدم وقدر له عشرة ألف عام، وقد مضى من ذلك سبعة ألف عام ومائتان وأنتم في آخر الزمان (١)

٩. قال: زرارة دخلت على أبى جعفر (عليه السلام) فقال: أى شئ عندك من أحاديث الشيعة؟ فقلت: ان عندى منها شيئاً كثيراً قد هممت ان أوقد لها نارا ثم أحرقها فقال وارهنا ننسا انكرت منها فخطر على بال الادميون (٢) فقال لى: ما كان علم الملكة حيث قالوا " اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء " (٣).

١٠. قال: وكان يقول أبو عبدالله (عليه السلام): اذا حدث بهذا الحديث هو كسر على القدرية ثم قال أبو عبدالله (عليه السلام) ان آدم كان له في السماء خليل من الملكة فلما هبط آدم من السماء إلى الارض استوحش الملك وشكى إلى الله وسأله أن ياذن له فيهبط عليه فأذن له فهبط عليه، فوجده قاعدا في قفرة من الارض، فلما رآه آدم وضع يده على رأسه وصاح صيحة قال أبو عبدالله (عليه السلام): يروون انه اسمع عامة الخلق، فقال له الملك: يا آدم ما أراك الا قد عصيت ربك وحملت على نفسك ما لا تطيق، أتدرى ما قال الله لنا فيك فرددنا عليه؟ قال: لا قال: " قال انى جاعل في الارض خليفة " قلنا " اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء " فهو خلقك أن تكون في الارض يستقيم ان تكون في السماء؟ فقال ابو عبدالله (عليه السلام): والله عزى بها آدم ثلاثا (٤)

١١. عن أبي العباس عن أبي عبدالله (عليه السلام) سألته عن قول الله " وعلم آدم الاسماء كلها " ماذا علمه؟ قال: الارضين والجبال والشعاب والالودية، ثم نظر إلى بساط تحته فقال: وهذا البساط مما علمه. (٥)

١٢. عن الفضل بن عباس عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله: " و علم آدم الاسماء كلها " ما هي؟ قال: أسماء الالودية والنبات والشجر والجبال من

(٣٠١) البرهان ج ١، ٧٥.

(٢) كذا في نسخة الاصل وفي نسخة البرهان هكذا " فقال وارها تنسى ما انكرت منها فخطر على بالي الادميون اه " وكتب في هامشها اي الاجل المنسوبة بآدم (عليه السلام)

(٥٠٤) البحار ج ٥: ٥٧ - ٥٨ و ٣٩. البرهان ج ١، ٧٥.

(٥) الصافي ج ١: ٧٤

=====

(٣٣)

الارض: (١)

١٣. عن داود بن سرحان العطار العطار قال: كنت عند أبي عبدالله (عليه السلام)، فدعا بالخوان فتغدينا (٢) ثم جاؤا بالطشت والدست سنانه (٣) فقلت: جعلت فداك قوله: " وعلم آدم الاسماء كلها " الطشت والدست سنانه منه؟ فقال: والفجاج (٤) والالودية وأهوى بيده كذا وكذا. (٥)

١٤. عن حريز عن أخبره عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: لما أن خلق الله آدم أمر الملائكة أن يسجدوا له، فقالت الملائكة في انفسها: ما كنا نظن ان الله خلق خلقا أكرم عليه منا، فنحن جيرانه ونحن أقرب خلقه اليه، فقال الله: " ألم أقل لكم انى أعلم ما تبدون وما تكتمون " فيما أبدوا من أمر بنى الجان، وكنتموا ما في أنفسهم فلاذت الملائكة الذين قالوا ما قالوا بالعرش (٦)

١٥. عن جميل بن ذراج قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن ابليس أكان من الملائكة أو كان يلى شيئا من أمر السماء؟ فقال: لم يكن من الملائكة وكانت الملائكة ترى انه منها، وكان الله يعلم انه ليس منها، ولم يكن يلى شيئا من امر من السماء و لا كرامة، فأتيت الطيار (٧) فأخبرته بما سمعت فانكر وقال: كيف لا يكون من الملائكة والله يقول للملائكة " اسجدوا لادم فسجدوا الا ابليس " فدخل عليه الطيار فسأله وأنا عنده، فقال له: جعلت فداك قول الله عزوجل " يا ايها الذين آمنوا " في غير مكان في مخاطبة المؤمنين أيدخل في هذه المنافقون؟ فقال: نعم يدخلون

(١) البرهان ج ١ : ٧٥.

(٢) تغدى: اكل اول النهار.

(٣) كذا في النسخ واستظهر في هامش نسخة البحار ان الصحيح " ثم جاؤا بالطشت و الدست سويه " في الموضوعين وعليه فالكلمه فارسيه. وهو الاتاء المعد لغسل اليد.

(٤) الفجاج جمع الفج: الطريق الواضح بين الجبلين. وفي بعض النسخ " العجاج " وهو بمعنى الغبار.

(٥) (٦ . ٥) البحار ج ٥ : ٣٩ . ٤٠ . البرهان ج ١ : ٧٥.

(٧) المشهور بهذا اللقب محمد بن عبدالله وقد يطلق على ابنه حمزة بن الطيار.

=====

في هذه المنافقون والضلال وكل من أقر بالدعوة الظاهرة (١)

١٦. عن جميل بن دراج عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سئلته عن ابليس أكان من الملائكة أو هل كان يلي شيئا من أمر السماء قال: لم يكن من الملائكة ولم يكن يلي شيئا من أمر السماء وكان من الجن، وكان مع الملائكة وكانت الملائكة ترى انه منها، وكان الله يعلم انه ليس منها، فلما أمر بالسجود كان منه الذي كان (٢)

١٧. عن أبي بصير قال: أبو عبد الله (عليه السلام): ان أول كفر كفر بالله حيث خلق الله آدم كفر ابليس حيث رد على الله أمره، وأول الحسد حيث حسد ابن آدم أخاه، و أول الحرص حرص آدم، نهى عن الشجرة فأكل منها فأخرجه حرصه من الجنة (٣)

١٨. عن بدر بن خليل الاسدي عن رجل من اهل الشام قال: قال امير المؤمنين صلوات الله عليه، أول بقعة عبد الله عليها ظهر الكوفة لما أمر الله الملائكة ان تسجدوا لآدم سجدوا على ظهر الكوفة (٤)

١٩. عن بكر بن موسى الواسطي قال: سألت أبا الحسن موسى (عليه السلام) عن الكفر والشرك ايهما أقدم؟ فقال: ما عهدى بك تخاصم الناس، قلت: أمرنى هشام بن الحكم ان اسئلك عن ذلك فقال لي: الكفر أقدم وهو الجحود قال لابليس ابي

(١) البحار ج ٥: ٤٠ وج ١٤: ٦١٩. البرهان ج ١: ٧٩ وقال المجلسي "رحمه الله" بعده: حاصله ان الله تعالى انما أدخله في لفظ الملائكة لانه كان مخلوطا بهم وكونه ظاهرا منهم، وانما وجه الخطاب في الامر بالسجود إلى هؤلاء الحاضرين وكان من بينهم فشملة الامر، او المراد انه خاطبهم بيا ايها الملائكة مثلا وكان ابليس ايضا مأمورا لكونه ظاهرا منهم ومظهرها لصفاتهم كما ان خطاب يا ايها الذين آمنوا يشمل المنافقين لكونهم ظاهرا من المؤمنين واما ظن الملائكة فيحتمل ان يكون المراد انهم ظنوا انه منهم في الطاعة وعدم العصيان لانه يبعد ان لا يعلم الملائكة انه ليس منهم مع انهم رفعوه إلى السماء واهلكوا قومه فيكون من قبيل قولهم (عليهم السلام) سلمان منا اهل البيت على انه

يحتمل ان يكون الملكة ظنوا انه كان ملكا جعله الله حاكما على الجان ويحتمل ان يكون هذا الظن من بعض الملكة الذين لم يكونوا بين جماعة منهم قتلوا الجان ورفعوا ابليس.

(٢) البحار ج ١٤ : ٦١٩ . البرهان ج ١ : ٧٩ . الصافي ج ١ : ٧١

(٣ . ٤) البحار ج ٥ : ٤٠ . واخرج الاخير منهما الفيض (رحمه الله) في الصافي (ج ١ : ٧٨) ايضا.

=====

(٣٥)

واستكبر وكان من الكافرين (١)

٢٠ . عن سلام بن المستنير عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله: " ولا تقربا هذه الشجرة " يعنى لا تأكلا منها (٢).

٢١ . عن عطاء عن أبيجعفر عن أبيه عن آباءه عن علي (عليه السلام) عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: انما كان لبث آدم وحواء في الجنة حتى خرجا منها سبع ساعات من أيام الدنيا حتى اكلا من الشجرة فاهبطهما الله إلى الارض من يومهما ذلك، قال:

فحاج آدم ربه فقال يا رب أرأيتك قبل أن تخلقني كنت قدرت على هذا الذنب وكل ما صرت وانا صائر اليه، أو هذا شئ فعلته أنا من قبل ان تقدره (٣) على، غلبت على شقوتي، فكان ذلك منى وفعلى لا منك ولا من فعلك؟ قال له: يا آدم انا خلقتك و علمتك انى أسكنك وزوجتك الجنة، وبنعمتى وما جعلت فيك من قوتى قويت بجوارحك على معصيتى، ولم تغب عن عيني، ولم يخل علمى من فعلك ولا مما انت فاعله، قال آدم: يا رب الحجة لك على يا رب قال: فحين خلقتنى وصورتنى ونفخت في من روحى واسجدت لك ملئكتى (٤) ونوهت باسمك في سمواتى، وابتدأتك بكرامتى واسكنتك جنتى، ولم أفعل ذلك الا برضى منى عليك ابتليتك بذلك من غير أن يكون عملت لى عملا تستوجب به عندى ما فعلت بك، قال آدم، يا رب الخير منك والشر منى، قال الله: يا آدم انا الله الكريم خلقت الخير قبل الشر، وخلقت رحمتى قبل غضبى، وقدمت بكرامتى

قبل هوانى، وقدمت باحتجاجى قبل عذابى، يا آدم ألم أنك عن الشجرة وأخبرك ان الشيطان عدو لك ولزوجتك؟ واحذر كما قبل ان تصيرا إلى الجنة، وأعلمكما انكما ان اكلتما من الشجرة لكنتما ظالمين لانفسكما عاصيين لى، يا آدم لا يجاورنى في جنتى ظالم عاص بى قال: فقال: بلى يا رب الحجة لك علينا، ظلمنا أنفسنا وعصينا والا تغفر لنا وترحمنا نكن من الخاسرين، قال:

(١) البرهان ج ١ : ٧٩. ولم نظفر على مظانه في البحار

(٢) البحار ج ٥ : ٥١. البرهان ج ١ : ٨٤. الصافي ج ١ : ٧٩.

(٣) وفي نسخة " لم تقدره " .

(٤) الظاهر كما في نسخة البرهان " ونفخت في من روحك قال الله تعالى يا آدم اسجدت لك ملائكتى اه "

=====

(٣٦)

فلما أقرأ لربهما بذنبيهما، وان الحجة من الله لهما، تداركتهما رحمة الرحمن الرحيم، فتاب عليهما ربهما انه هو التواب الرحيم.

قال الله: يا آدم اهبط أنت وزوجك إلى الارض، فاذا اصلحتما اصلحتكما، و ان عملتما الى قويتكما، وان تعرضتما لرضاي تسارعت إلى رضاكما، وان خفتما منى أمنتكما من سخطى، قال فبكيا عند ذلك وقالا: ربنا فأعنا على صلاح أنفسنا وعلى العمل بما يرضيك عنا. قال الله لهما: اذا عملتما سوءا فتوبا إلى منه أتب عليكما وانا الله التواب الرحيم، قال: فاهبطنا برحمتك إلى أحب البقاع اليك، قال: فاوحى الله إلى جبرئيل ان اهبطهما إلى البلدة المباركة مكة، فهبط بهما

جبرئيل فلقى آدم على الصفا والقى حوا على المروة، قال: فلما القيا قاما على أرجلهما ورفعاً رؤسهما إلى السماء وضجا بأصواتهما بالبكاء إلى الله وخضعا بأعناقهما، قال: فهتف الله بهما ما يبكيكما بعد رضاي عنكما؟ قال: فقالا: ربنا أبكتنا خطيئتنا وهي أخرجتنا من جوار ربنا، وقد خفى عنا تقديس ملئكتك لك، ربنا وبدت لنا عوراتنا واضطرنا ذنبنا إلى حرث الدنيا ومطعمها ومشربها، ودخلتنا وحشة شديدة لتفريقك بيننا، قال:

فرحمهما الرحمن الرحيم عند ذلك، وأوحى إلى جبرئيل انا الله الرحمن الرحيم واني قد رحمت آدم وحوا لما شكيا إلى فاهبط عليهما بخيمة من خيام الجنة، وعزهما (١)

عنى بفرق الجنة، واجمع بينهما في الخيمة فاني قد رحمتها لبكائهما ووحشتها ووحدتهما، وانصب لهما الخيمة على الترعة (٢) التي بين جبال مكة، قال والترعة مكان البيت وقواعدها التي رفعتها الملكة قبل ذلك فهبط جبرئيل على آدم بالخيمة على مقدار اركان البيت (٣) وقواعده، فنصبها.

قال: وانزل جبرئيل آدم من الصفا وانزل حوا من المروة وجمع بينهما في الخيمة، قال: وكان عمود الخيمة قضيب ياقوت احمر فأضاء نوره وضوئه جبال مكة وما حولها، قال: وكلما امتد ضوء العمود فجعله الله حرما فهو مواضع الحرم اليوم

(١) من التعزية بمعنى التسلية.

(٢) سيأتي بيانه في آخر الحديث

(٣) وفي نسخة البرهان " على مكان اركان البيت " .

كل ناحية من حيث بلغ ضوء العمود، فجعله الله حرما لحرمة الخيمة والعمود، لانهن من الجنة قال: ولذلك جعل الله الحسنات في الحرم مضاعفة والسيئات فيه مضاعفة:

قال: ومدت أطناب الخيمة حولها فمنتهى أوتادها ما حول المسجد الحرام، قال: و كانت أوتادها من غصون الجنة وأطنابها من ظفائر الارجوان (١) قال: فاوحى الله إلى جبريل اهبط على الخيمة سبعين الف ملك يحرسونها من مردة الجن ويؤنسون آدم و حوا ويطوفون حول الخيمة تعظيما للبيت والخيمة، قال: فهبطت الملائكة فكانوا بحضرة الخيمة يحرسونها من مردة الشياطين والعتاة، ويطوفون حول اركان البيت والخيمة كل يوم وليلة كما كانوا يطوفون في السماء حول البيت المعمور، قال:

واركان البيت الحرام في الارض حيال البيت المعمور الذى في السماء.

قال: ثم ان الله اوحى إلى جبرئيل بعد ذلك ان اهبط إلى آدم وحواء فخرجهما عن مواضع قواعد بيتي لانى اريد ان اهبط في ظلال من ملائكتي إلى أرضي (٢) فارفع اركان بيتي لملائكتي ولخلقى من ولد آدم قال فهبط جبرئيل على آدم وحواء فاخرجهما من الخيمة ونهاهما عن ترعة البيت الحرام ونهى الخيمة عن موضع الترفة قال ووضع آدم على الصفا ووضع حوا على المروة ورفع الخيمة إلى السماء فقال آدم وحواء يا جبرئيل أبسخط من الله حولتنا وفرقت بيننا أم برضى تقديرا من الله علينا فقال لهما: لم يكن ذلك سخطا من الله عليكما ولكن الله لا يسئل عما يفعل، يا آدم ان السبعين ألف ملك الذين انزلهم الله إلى الارض ليؤنسونك ويطوفون حول اركان البيت والخيمة سألوا الله ان يبني لهم مكان الخيمة بيتا على موضع الترفة المباركة حيال البيت المعمور فيطوفون حوله كما كانوا يطوفون في السماء حول البيت المعمور، فاوحى الله إلى ان أنحك وحواء وأرفع الخيمة إلى السماء، فقال آدم: رضينا بتقدير الله ونافذ أمره فينا، فكان آدم على الصفا و حوا على المروة قال: فداخل آدم لفراق حوا وحشة شديدة وحن قال: فهبط من الصفا يريد المروة شوقا إلى حوا وليسلم عليها وكان فيما بين الصفا والمروة واديا

(١) لعله تصحيف " ضفائر " بالضاد وسيأتي.

(٢) سيأتي معناه في آخر الحديث وانه نظير قوله تعالى " الا ان يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة " .

(٣٨)

وكان آدم يرى المروة من فوق الصفا، فلما انتهى إلى موضع الوادي غابت عنه المروة فسعى في الوادي حذرا لما لم ير المروة مخافة ان يكون قد ضل عن طريقه فلما ان جاز الوادي وارتفع عنه نظر الي المروة فمشى حتى انتهى إلى المروة فصعد عليها فسلم على حوا ثم اقبلا بوجههما نحو موضع الترفة ينظران هل رفع قواعد البيت ويسئلان الله ان يردهما إلى مكانهما حتى هبط من المروة، فرجع إلى الصفا فقام عليه واقبل بوجهه نحو موضع الترفة فدعى الله، ثم انه اشتاق إلى حوا فهبط من الصفا يريد المروة ففعل مثل ما فعله في المرة الاولى، ثم رجع إلى الصفا ففعل عليه مثل ما فعل في المرة الاولى ثم انه هبط من الصفا إلى المروة ففعل مثل ما فعل في المرتين الاولتين ثم رجع إلى الصفا فقام عليه ودعى الله ان يجمع بينه وبين زوجته حوا قال: فكان ذهاب آدم من الصفا إلى المروة ثلاث مرات ورجوعه ثلاث مرات، فذلك ستة اشواط، فلما ان دعيا الله وبكيا اليه وسألاه ان يجمع بينهما استجاب الله لهما من ساعتها من يومها ذلك مع زوال الشمس، فاتاه جبرئيل وهو على الصفا واقف يدعو الله مقبلا بوجهه نحو الترفة، فقال له جبرئيل: انزل يا آدم من الصفا فالحق بحوا، فنزل آدم من الصفا إلى المروة ففعل مثل ما فعل في التلث المرات حتى انتهى إلى المروة، فصعد عليها واخبر حوا بما اخبره جبريل ففرحا بذلك فرحا شديدا وحمد الله وشكراه فلذلك جرت السنة بالسعى بين الصفا والمروة، ولذلك قال الله: " ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليهما أن يطوف بهما " قال ثم ان جبريل أتاهما فأنزلهما من المروة وأخبرهما ان الجبار تبارك وتعالى قد هبط إلى الارض فرفع قواعد البيت الحرام بحجر من الصفا وحجر من المروة وحجر من طور سينا وحجر من

جبل السلام، وهو ظهر الكوفة فأوحى الله إلى جبرئيل ان ابنه واتمه، قال فاقتلع جبرئيل الاحجار الاربعة بأمر الله من مواضعهن بجناحيه فوضعها حيث أمره الله في اركان البيت على قواعده التى قدرها الجبار ونصب اعلامها ثم أوحى الله إلى جبرئيل ان ابنه واتمه بحجارة من أبى قبيس، واجعل له بابين باب شرقى و باب غربى قال: فأتته جبرئيل فلما أن فرغ منه طافت الملكة حوله فلما .

=====

(٣٨)

نظر آدم وحواء إلى الملكة يطوفون حول البيت انطلقا فطافا بالبيت سبعة اشواط ثم خرجا يطلبان ما يأكلان وذلك من يومهما الذى هبط بهما فيه (١)

٢٢. عن جابر الجعفى عن جعفر بن محمد عن آبائه (عليهم السلام) قال: ان الله اختار من الارض جميعا مكة واختار من مكة بكة، فأنزل في بكة سرادقا من نور محفوف بالدر والياقوت، ثم أنزل في وسط السرادق عمدا أربعة، وجعل بين العمدة الاربعة لؤلؤة بيضاء وكان طولها سبعة أذرع في ترابيع البيت، وجعل فيها نورا من نور السرادق بمنزلة القناديل وكانت العمدة أصلها في الثرى والرؤس تحت العرش، و كان الربع الاول من زمرد أخضر، والربع الثانى من ياقوت أحمر، والربع الثالث من لؤلؤ أبيض، والربع الرابع من نور ساطع، وكان البيت ينزل فيما بينهم مرتفعا من الارض، وكان نور القناديل يبلغ إلى موضع الحرم وكان أكبر القناديل مقام ابراهيم، فكان القناديل ثلثمائة وستين قنديلا فالركن الاسود باب الرحمة إلى الركن الشامى، فهو باب الانابة وباب الركن الشامى باب التوسل، وباب الركن اليمانى باب التوبة وهو باب آل محمد (عليهم السلام) وشيعتهم إلى الحجر فهذا البيت حجة الله في أرضه على خلقه، فلما هبط آدم إلى الارض هبط على الصفا، و لذلك اشتق الله له اسما من اسم آدم لقول الله " ان الله اصطفى آدم " ونزلت حوا على

(١) البحار ج ٥ : ٤٩ . ٥٠ . البرهان ج ١ : ٨٤ . ٨٥ . وقال المجلسي (رحمه الله) في بيانه: الترفة بالتاء المثناة من فوق والراء المهملة: الدرجة والروضة في مكان مرتفع ولعل المراد هنا الدرجة لكون قواعد البيت مرتفعة وفي بعض النسخ بالنون والزاي المعجمة اي المكان الخالي عن الاشجار والجبال تشبيها بنزعة الرأس، وظفائر الارجوان في اكثر نسخ الحديث بالطاء، ولعله تصحيف الضاد قال الجزري: الضفر: النسج، والصفائر الذوائب المصفورة. والصفير: حبل مفتول انتهى. والارجوان صبغ احمر شديد الحمرة وكانه معرب ارغوان. وهبوطه تعالى كناية عن توجه امره واهتمامه بصدور ذلك الامر كما قال تعالى " هل ينظرون الا ان ياتيهم الله في ظلل من الغمام والملئكة " والظلال: ما اظلك من شئ وههنا كناية عن كثرة الملئكة واجتماعهم اي اهبط امرى مع جم غفير من الملئكة واليوم المذكور في آخر الخبر لعل المراد به اليوم من ايام الاخرة كما مر وقد سقط فيما عندنا من نسخ العياشي من اول الخبر شئ تركناه كما وجدنا. (* ٩)

=====

(٤٠)

المروة فاشتق الله له اسما من اسم المرأة، وكان آدم نزل بمرأة من الجنة فلما لم يخلق آدم المرأة إلى جنب المقام (١) وكان يركن اليه سئل ربه ان يهبط البيت إلى الارض فاهبط فصار على وجه الارض، فكان آدم يركن اليه وكان ارتفاعها من الارض سبعة أذرع، وكانت له أربعة أبواب، وكان عرضها خمسة وعشرين ذراعا في خمسة وعشرين ذراعا ترابيعة وكان السرادق مأتى ذراع في مأتى ذراع (٢).

٢٣. عن جابر بن عبدالله عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: كان ابليس أول من تغنى وأول من ناح وأول من حدا لما اكل من الشجرة تغنى، فلما هبط حدا فلما استتر على الارض ناح يذكره (٣) ما في الجنة (٤).

٢٤. عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ان الله حين اهبط آدم إلى الارض أمره أن يحرث بيده فيأكل من كده بعد الجنة ونعيمها، فلبث يجأر (٥) ويبيكى على الجنة مائتى سنة، ثم انه سجد لله سجدة فلم يرفع رأسه ثلاثة أيام ولياليها، ثم قال: اى رب ألم تخلقنى؟ فقال الله: قد فعلت، فقال: ألم تتفخ

(١) كذا في النسخ وفي نسخة " حب المقام " ولا تخلو العبارة من التصحيف.

(٢) البحار ج ٢١ : ١٥ . البرهان ج ١ : ٨٥ - ٨٦ .

(٣) وفي نسخة البحار " ما ذكره " .

(٤) البحار ج ٥ : ٥٨ وج ١٤ : ٦١٥ و ٦١٩ . البرهان ج ١ : ٨٦ وزاد بعده في نسخة البحار " فقال آدم: رب هذا الذى جعلت بينى وبينه العداوة لم اقا عليه وأنا في الجنة وان لم تعنى عليه لم اقا عليه، فقال الله: السيئة بالسئية والحسنة بعشر امثالها إلى سبعمائة، قال رب زدنى، قال: لا يولد لك ولد الا جعلت معه ملكا او ملكين يحفظانه، قال: رب زدنى، قال: التوبة مفروضة في الجسد مادام فيها الروح، قال: رب زدنى، قال: اغفر الذنوب ولا ابالى، قال: حسبي، قال: فقال ابليس: رب هذا الذى كرمت على وفضلته و ان لم تفضل على لم اقا عليه، قال: لا يولد له ولد الا ولد لك ولدان، قال: رب زدنى قال:

تجرى منه مجرى الدم في العروق، قال: رب زدنى، قال: تتخذ انت وذريتك في صدورهم مساكن، قال: رب زدنى، قال: تعدهم وتمنيهم " وما يعدهم الشيطان الا غرورا " .

" انتهى "

(٥) جأر: رفع صوته بالدعاء.

في من روحك؟ قال: قد فعلت قال: ألم تسكنى جنتك؟ قال: قد فعلت، قال: ألم تسبق لى رحمتك غضبك؟ قال الله: قد فعلت فهل صبرت أو شكرت؟ قال آدم: لا اله الا انت سبحانك انى ظلمت نفسى فاغفر لى انك انت الغفور الرحيم، فرحمه الله بذلك وتاب عليه انه هو التواب الرحيم. (١)

٢٥. عن محمد بن مسلم عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: قال الكلمات التى تلقين آدم من ربه فتاب عليه وهدى وقال: " سبحانك اللهم وبحمدك انى عملت سوءا وظلمت نفسى فاغفر لى انك خير الغافرين اللهم انه لا اله الا انت سبحانك وبحمدك انى عملت سوءا وظلمت نفسى فاغفر لى انك انت الغفور الرحيم " (٢)

٢٦. وقال الحسن بن راشد: اذا استيقظت من منامك فقل الكلمات التى تلقى بها آدم من ربه " سبحانك اللهم وبحمدك والروح سبقت رحمتك غضبك لا اله الا انت انى ظلمت نفسى فاغفر لى وارحمنى انك أنت التواب الرحيم ال؟؟ ور " (٣)

٢٧. عن عبدالرحمن بن كثير عن ابى عبدالله (عليه السلام) قال: ان الله تبارك وتعالى عرض على آدم في الميثاق ذريته. فمر به النبي (صلى الله عليه وآله) وهو متكى، على على (عليه السلام) وفاطمة صلوات الله عليهما تتلوها والحسن والحسين (عليهما السلام) يتلوان فاطمة، فقال الله: يا آدم اياك ان تنظر اليهم بحسد اهبطك من جوارى، فلما اسكنه الله الجنة مثل له النبي وعلى وفاطمة والحسن والحسين صلوات الله عليهم، فنظر اليهم بحسد ثم عرضت عليه الولاية فانكرها فرمته الجنة بأوراقها، فلما تاب إلى الله من حسده وأقر بالولاية و دعا بحق الخمسة محمد وعلى وفاطمة والحسن والحسين (عليهم السلام) غفر الله له، وذلك قوله " فتلقى آدم من ربه كلمات " الآية (٤).

٢٨. عن محمد بن عيسى بن عبدالله العلوى عن أبيه عن جده عن على (عليه السلام) قال: الكلمات التى تلقىها آدم من ربه قال: يا رب اسئلك بحق محمد لما تبت على، قال: وما علمك بمحمد؟ قال: رأيت في سرادقك الاعظم مكتوبا وأنا في الجنة (٥)

٢٩. عن جابر قال: سئلت أبا جعفر (عليه السلام) عن تفسير هذه الآية في باطن

(٤٠١) البحار ج ٥ : ٥٨ و ٥٠ . ٥١ . البرهان ج ١ : ٨٧ .

(٥) البحار ج ٥ : ٥١ . البرهان ج ١ : ٨٧

(٤٢)

القرآن " فاما يأتينكم منى هدى فمن تبع هداى فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون " قال: تفسير الهدى علي (عليه السلام) قال الله فيه " فمن تبع هداى فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون " (١)

٣٠. عن سماعه بن مهران قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " اوفوا بعهدى اوف بعهدكم " قال: اوفوا بولاية على فرضا من الله أوف لكم الجنة (٢)

٣١. عن جابر الجعفى قال: سألت ابا جعفر (عليه السلام) عن تفسير هذه الآية في باطن القرآن " وآمنوا بما انزلت مصدقا لما معكم ولا تكونوا اول كافر به " يعنى فلانا وصاحبه ومن تبعهم ودان بدينهم، قال الله يعينهم " ولا تكونوا اول كافر به " يعنى عليا (عليه السلام) (٣)

٣٢. عن اسحاق بن عمار قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله: " واقموا الصلوة وآتوا الزكوة " قال: هي الفطرة التي افترض الله على المؤمنين (٤)

٣٣. عن ابراهيم بن عبدالحميد عن أبى الحسن (عليه السلام) قال: سألته عن صدقة الفطر أواجبة هي بمنزلة الزكوة؟ فقال: هي مما قال الله: " واقموا الصلوة وآتوا الزكوة " هي واجبة (٥)

٣٤. عن زرارة قال: سألت ابا جعفر (عليه السلام) وليس عنده غير ابنه جعفر بن محمد عن زكوة الفطرة فقال: يؤدى الرجل عن نفسه وعياله وعن رفيقه الذكر منهم و الانثى والصغير منهم والكبير، صاعا من تمر عن كل انسان أو نصف صاع من حنطة، وهي الزكوة التي فرضها الله

على المؤمنين مع الصلوة على الغنى والفقير منهم، وهم جل الناس وأصحاب الاموال أجل الناس، قال: قلت: وعلى الفقير

(١) البرهان ج ١ : ٨٩ .

(٣ . ٢) البهار ج ٩ : ١٠١ . البرهان ج ١ : ٩١ . واخرجهما المحدث الحر العاملي

(رحمه الله) في كتاب اثبات الهداة (ج ٣ : ٥٤٠) عن هذا الكتاب ايضا

(٥ . ٤) البحار ج ٢٠ : ٢٨ . البرهان ج ١ : ٩٢ . الصافي ج ١ : ٨٦ . الوسائل

(ج ٢) ابواب الفطرة باب ١

=====

(٤٣)

الذى يتصدق عليهم؟ قال: نعم يعطى ما يتصدق به عليه (١)

٣٥ . عن هشام بن الحكم عن أبيعبداالله (عليه السلام) قال: نزلت الزكوة وليس للناس الاموال وانما كانت الفطرة (٢)

٣٦ . عن سالم بن مكرم الجمال عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: اعط الفطرة قبل الصلوة وهو قول الله "واقموا الصلوة وآتوا الزكوة" والذى يأخذ الفطرة عليه ان يؤدى عن نفسه وعن عياله وان لم يعطها حتى ينصرف من صلوته فلا يعدله فطرة (٣)

٣٧. عن يعقوب بن شعيب عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قلت قوله: " أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم " قال: فوضع يده على حلقه قال: كالذابح نفسه (٤)

٣٨. وقال الحجال عن ابن اسحق عن ذكره " وتنسون أنفسكم " اي تتركون (٥)

٣٩. عن مسمع قال: قال أبو عبدالله (عليه السلام): يا مسمع ما يمنع أحدكم اذا دخل عليه غم من غموم الدنيا أن يتوضأ ثم يدخل مسجده ويركع ركعتين فيدعو الله فيهما اما سمعت قول الله يقول: " واستعينوا بالصبر والصلاة " (٦)

٤٠. عن عبدالله بن طلحة عن ابي عبدالله (عليه السلام) . في قوله تعالى . " واستعينوا بالصبر والصلوة " قال: الصبر هو الصوم (٧)

٤١. عن سليمان الفرا عن أبي الحسن (عليه السلام) في قول الله " واستعينوا بالصبر والصلوة " قال: الصبر الصوم اذا نزلت بالرجل الشدة او النازلة فليصم قال: الله يقول:

(١ . ٣) البحار ج ٢٠ : ٢٨ . ٢٩ . البرهان ج ١ : ٩٢ . الوسائل (ج ٢) ابواب الفطرة باب ١ و ٦ و ١٢ .

(٤ . ٥) البرهان ج ١ : ٩٣ . ٩٤

(٦) البرهان ج ١ : ٩٣ . ٩٤ البحار ج ١٨ : ٩٥٩ . الصافي ج ١ : ٨٧

(٧) البرهان ج ١ : ٩٤ . البحار ج ٢٠ : ٦٦ الوسائل (ج ٢) ابواب الصوم المندوب باب ١

=====

استعينوا بالصبر والصلوة " الصبر الصوم. (١)

٤٢. وعن ابي معمر عن علي (عليه السلام) في قوله: " الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم " يقول:
يوقنون انهم مبعوثون والظن منهم يقين. (٢)

٤٣. عن هرون بن محمد الحلبي قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله: " يا بني اسرائيل " قال: هم نحن خاصة. (٣)

٤٤. عن محمد بن علي عن أبيعبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قوله: " يا بني اسرائيل " قال:
هي خاصة بآل محمد (عليهم السلام) (٤)

٤٥. عن أبي داود عن سمع من رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: انا عبدالله اسمي أحمد وأنا
عبدالله (٥) اسمي اسرائيل فما أمره فقد أمرني وما عناه فقد عناني. (٦)

٤٦. عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله: " واذا وعدنا موسى أربعين ليلة " قال:
كان في العلم والتقدير ثلاثين ليلة، ثم بدا لله فزاد عشرة فتم ميقات ربه للاول والآخر أربعين
ليلة (٧)

(١) البحار ج ٢٠ : ٦٦. البرهان ج ١ : ٩٤. وزاد في نسخة البرهان بعده " اذا نزلت بالرجل الشدة او النازلة فليصم فان الله عزوجل يقول " واستعينوا بالصبر والصلوة و انها لكبيرة الا على الخاشعين " والخاشع الذليل في صلاته المقبل عليها يعنى رسول الله و امير المؤمنين (عليهما السلام) "

(٢) البرهان ج ١ : ٩٥. الصافي ج ١ : ٨٧.

(٣) (٤ . ٣) البرهان ج ١ : ٩٥. البحار ج ٧ : ١٧٨.

(٥) كتب في هامش نسخة البحار ان الظاهر اسقاط لفظ الابن من الحديث كما يظهر من بيانه (قدس سره).

(٦) البرهان ج ١ : ٩٥ . البحار ٧ : ١٧٨ ونقله الفيض في هامش الصافي عن هذا الكتاب وقال المجلسي (رحمه الله):
لعل المعنى ان المراد بقوله تعالى: " يا بني اسرائيل اذكروا نعمتى التى أنعمت عليكم وانى فضلتم على العالمين " في
الباطن آل محمد (ع) لان اسرائيل معناه عبدالله وانا ابن عبدالله وانا عبدالله، لقوله سبحانه " سبحان الذى اسرى بعبده
" فكل خطاب حسن يتوجه إلى بنى اسرائيل في الظاهر يتوجه إلى والى اهل بيتى في الباطن

(٧) البرهان ج ١ : ٩٨ . البحار ج ٥ : ٢٧٧ .

(٤٥)

٤٧. عن سليمان الجعفرى قال: سمعت أبا الحسن الرضا (عليه السلام) في قول الله " وقولوا حطة
نغفر لكم خطاياكم " قال: فقال أبو جعفر (عليه السلام) نحن باب حطتكم (١)

٤٨. عن أبى اسحق عن ذكره " وقولوا حطة " مغفرة حط عنا اى اغفر لنا. (٢)

٤٩. عن زيد الشحام عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: نزل جبرئيل بهذه الاية " فبدل الذين ظلموا
آل محمد حقهم غير الذى قيل لهم فانزلنا على الذين ظلموا آل محمد حقهم رجزا من السماء بما
كانوا يفسقون ". (٣)

٥٠. عن صفوان الجمال عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: قال الله لقوم موسى " ادخلوا الباب
سجدا وقولوا حطة فبدل الذين ظلموا قولا غير الذى قيل لهم " الاية. (٤)

٥١. عن اسحق بن عمار عن أبى عبدالله (عليه السلام) انه تلا هذه الاية " ذلك بانهم كانوا يكفرون
بآيات الله ويقتلون النبيين بغير حق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون " فقال: والله ما ضربوهم
بأيديهم ولا قتلوهم باسيافهم ولكن سمعوا أحاديثهم فاذا عوها فاخذوا عليها فقتلوا فصار قتلا
واعتداء ومعصية. (٥)

٥٢. عن اسحق بن عمار قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " خذوا ما آتيناكم بقوة "
أقوة في الابدان ام قوة في القلوب؟ قال فيهما جميعا (٦)

٥٣. عن عبيدالله الحلبي قال: قال: " اذكروا ما فيه " واذكروا وما في تركه من العقوبة. (٧)

٥٤. عن محمد بن أبى حمزة عن بعض أصحابنا عن ابى عبدالله (عليه السلام) عن قول الله "
خذوا ما آتيناكم بقوة " قال: السجود ووضع اليدين على الركبتين في الصلوة و أنت راکع. (٨)

(١) البرهان ج ١ : ١٠٤ . البحار ج ٧ : ٢٦ .

(٢) البرهان ج ١ : ١٠٤ . البحار ج ٥ : ٢٧٧ .

(٣) البرهان ج ١ : ١٠٤ . البحار ج ٧ : ١٣٦ . الصافي ج ١ : ٩٦

(٤) البرهان ج ١ : ١٠٤ .

(٥) البرهان ج ١ : ١٠٤ . البحار ج ١ : ٨٦ .

(٦ . ٧) البرهان ج ١ : ١٠٤ . البحار ج ٥ : ٢٧٧ . الصافي ج ١ : ٩٨ . ونقل الخبر الاول الطبرسي (رحمه الله) في مجمع البيان ج ١ : ١٢٨

(٨) البرهان ج ١ : ١٠٤ . البحار ج ٥ : ٢٧٧ .

=====

(٤٦)

٥٥ . عن عبدالصمد بن برار قال: سمعت أبا الحسن (عليه السلام) يقول: كانت القردة و هم اليهود الذين اعتدوا في السبت فمسخهم الله قرودا (١)

٥٦ . عن زرارة عن ابي جعفر و ابي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " فجعلناها نكالا لما بين يديها وما خلفها وموعظة للمتقين " قال: لما معها ينظر اليها من اهل القرى ولما خلفها قال: ونحن ولنا فيها موعظة (٢)

٥٧ . عن أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي قال: سمعت أبا الحسن الرضا (عليه السلام) يقول ان رجلا من بنى اسرائيل قتل قرابة له ثم أخذه فطرحه على طريق أفضل سبط من أسباط بنى اسرائيل، ثم جاء يطلب بدمه فقالوا لموسى: ان سبط آل فلان قتل فلانا فأخبرنا من قتله؟ فقال: ايتونى ببقرة " قالوا أنتخذنا هزوا قال أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين " قال: ولو عمدوا إلى بقرة أجزئهم ولكن شددوا فشدد الله عليهم، " قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي قال انه يقول انها بقرة

لا فارض ولا بكر عوان بين ذلك " لا صغيرة ولا كبيرة ولو انهم عمدوا إلى بقرة أجزأتهم ولكن شددوا فشدد الله عليهم، " قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما لونها قال انه يقول انها بقرة صفراء فاقع لونها تسر الناظرين " ولو انهم عمدوا إلى بقرة لاجزأتهم ولكن شددوا فشدد الله عليهم، " قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي ان البقر تشابه علينا وانا ان شاء الله لمهتدون قال انه يقول انها بقرة لا ذلول تنثير الارض ولا تسقى الحرث مسلمة لاشية فيها قالوا الان جئت بالحق " فطلبوها فوجدوها عند فتى من بنى اسرائيل فقال:

لا أبيعها الا بملئ مسكها ذهباً، فجاؤا إلى موسى فقالوا له: قال: فاشتروها قال:

فقال لرسول الله موسى (عليه السلام) بعض أصحابه: ان هذه البقرة لها نبأ فقال: وما هو؟ قال:

ان فتى من بنى اسرائيل كان بارا بابيه وانه اشترى بيعة فجاء إلى أبيه والاقاليد تحت رأسه، فكره أن يوقظه فترك ذلك فاستيقظ أبوه فأخبره فقال له: احسنت فخذ هذه البقرة فهي لك عوض بما فاتك، قال: فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): انظروا إلى البر

(٢٠١) البرهان ج ١: ١٠٥. البحار ج ٥: ٣٤٥.

=====

(٤٧)

ما بلغ بأهله (١).

٥٨. عن الحسن بن علي بن محبوب عن علي بن يقطين قال: سمعت ابا الحسن (عليه السلام) (٢) يقول: ان الله أمر بنى اسرائيل أن تذبحوا بقرة وانما كانوا يحتاجون إلى ذنبها. فشددوا . فشدد الله عليهم (٣)

٥٩. عن الفضل بن شاذان عن بعض اصحابنا رفعه إلى أبي عبدالله (عليه السلام) انه قال من لبس نعلا صفراء لم يزل مسرورا حتى يبليها، كما قال الله " صفراء فاقع لونها تسر الناظرين " (٤)

٦٠. وقال: من لبس نعلا صفراء لم يبليها حتى يستفيد علما أو مالا (٥)

٦١. عن يونس بن يعقوب (٦)، قال: قلت لأبي عبدالله (عليه السلام) ان أهل مكة يذبحون البقرة في اللبب فما ترى في أكل لحومها قال فسكت هنيهة ثم قال: قال الله " فذبحوها وما كادوا يفعلون " لا تأكل الا ما ذبح من مذبحة (٧)

٦٢. عن محمد بن سالم (مسلم خ ل) عن أبي بصير قال: قال جعفر بن محمد: خرج عبدالله

بن عمرو بن العاص من عند عثمان فلقى أمير المؤمنين صلوات الله عليه، فقال له: يا

(١) البرهان ج ١: ١١١ البحار ج ٥: ٢٨٦ واخرجه الطبرسي (رحمه الله) في كتاب مجمع البيان ج ١ (ط صيدا): ١٣٤ عن هذا الكتاب ايضا

(٢) وفي نسخة البرهان " عن الحسن بن علي بن فضال قال سمعت أبا الحسن

(ع) اه "

(٣) البرهان ج ١: ١١٢. البحار ج ٥: ٢٨٧. الصافي ج ١: ١٠٣

(٤ - ٥) البرهان ج ١: ١١٢. الوسائل (ج ١) ابواب احكام الملابس باب ٤٠

(٦) وفي البرهان " يونس بن عبدالرحمن " بدل " يونس بن يعقوب " والظاهر هو المختار.

(٧) البحار ج ١٤: ٨٠٨. الوسائل (ج ٣) ابواب الذبائح باب ٥. البرهان ج ١: ١١٢.

على بيتنا الليلة في امر نرجوا ان يثبت الله هذه الامة فقال أمير المؤمنين لن يخفى على ما بيتم فيه حرفتم فيه وغيرتم وبدلتم تسع مائة حرف، ثلثمائة حرفتم وثلثمائة غيرتم وثلثمائة بدلتم " فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون هذا من عند الله " إلى آخر الآية ومما يكسبون (١)

٦٣. عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله " وقولوا للناس حسنا " قال: قولوا للناس أحسن ما تحبون أن يقال لكم، فان الله يبغض اللعان السباب الطعان على المؤمنين المتفحش، السائل الملحف، ويحب الحيي الحليم الضعيف المتعفف (٢).

٦٤. عن حريز بن برير قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام): أطعم رجلا سائلا لا أعرفه مسلما؟ قال: نعم أطعمه ما لم تعرفه بولاية ولا بعداوة ان الله يقول:

" وقولوا للناس حسنا " ولا تطعم من ينصب لشئ من الحق، او دعا إلى شئ من الباطل (٣).

٦٥. عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سمعته يقول: اتقوا الله ولا تحملوا الناس على اكتافكم، ان الله يقول في كتابه: " وقولوا للناس حسنا " قال:

وعودوا مرضاهم واشهدوا جنابهم وصلوا معهم في مساجدهم حتى النفس (٤) وحتى يكون المباينة (٥):

٦٦. عن حفص بن غياث عن جعفر بن محمد (عليه السلام) قال: ان الله بعث محمدا (صلى الله عليه وآله) بخمسة أسياف فسيف على أهل الذمة قال الله: " وقولوا للناس حسنا " نزلت في أهل الذمة ثم نسختها اخرى قوله " قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله " الآية (٦)

٦٧. عن أبي عمرو الزبيرى عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال الكفر في كتاب الله على خمسة

(١) البرهان ج ١: ١١٩.

(٢) البرهان ج ١: ١٢١. البحار ج ١٦: ٤٥. الصافي ج ١: ١٠٩.

(٣) البرهان ج ١: ١٢١ (٤) وفى البحار " حتى . ينقطع . النفس . "

(٥) البحار ج ١٦: ٤٥. البرهان ج ١: ١٢١.

=====

(٤٩)

اوجه فمنها كفر البرائة . وهو على قسمين . كفر النعم والكفر بترك امر الله فالكفر بما نقول من أمر الله (١) فهو كفر المعاصي وترك ما أمر الله عزوجل، وذلك قوله: " واذا اخذنا ميثاقكم لا تسفكون دمائكم " إلى قوله " أفتؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض " فكفرهم بتركهم ما أمر الله ونسبهم إلى الايمان ولم يقبله منهم ولم ينفعهم عنده، فقال: " فما جزاء من يفعل ذلك منكم الا خزي " الاية إلى قوله عما تعملون (٢)

٦٨. عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: اما قوله " افكلما جائكم رسول بما لا تهوى انفسكم " الاية قال أبو جعفر: ذلك مثل موسى والرسل من بعده و عيسى صلوات الله عليه ضرب لامة محمد (صلى الله عليه وآله) مثلا فقال الله لهم " فان جاءكم محمد بما لا تهوى انفسكم استكبرتم بموالاة على ففريقا من آل محمد كذبتهم وفريقا تقتلون " فذلك تفسيرها في الباطن (٣).

٦٩. عن أبي بصير عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قوله: " وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا " فقال: كانت اليهود تجد في كتبها ان مهاجر محمد عليه الصلوة و السلام ما بين عير (٤) وأحد فخرجوا يطلبون الموضع فمروا بجبل يسمى حدادا فقالوا حداد وأحد سواء فتفرقوا عنده، فنزل بعضهم بفدك وبعضهم بخيبر وبعضهم بتيما

(٥) فاشتاق الذين بتيما إلى بعض اخوانهم فمر بهم اعرابي من قيس فتكاثروا منه (٦)

وقال لهم: امر بكم ما بين عير واحد فقالوا له: اذا مررت بهما فأرناهما فلما توسط بهم أرض المدينة قال لهم: ذاك عير وهذا احد، فنزلوا عن ظهر أبله فقالوا له: قد أصبنا

(١) في العبارة تشويش ويحتمل السقط ايضا ورواه الكليني (رحمه الله) في اصول الكافي ج ٤ ص ١٠٢ .

(٣٠٢) البرهان ج ١ ص ١٢٤ . ١٢٥ . البحار ج ٧ : ١٥٥ . الصافي ج ١ : ١١٤

(٤) عير: اسم جبل بالمدينة. وقيل ان بالمدينة جبلين يقال لاحدهما عير الوارد و الآخر عير الصادر.

(٥) تيماء: اسم ارض على عشر مراحل من مدينة النبي (صلى الله عليه وآله).

(٦) من الكراء اى استأجروا

=====

(٥٠)

بغيتنا (١) فلا حاجة لنا في ابلك، فاذهب حيث شئت وكتبوا إلى اخوانهم الذين بفدك وخبير: انا قد أصبنا الموضع فهلماوا الينا فكتبوا اليهم: انا قد استقرت بنا الدار واتخذنا الاموال وما اقربنا منكم واذا كان ذلك فما اسرعنا اليكم فاتخذوا بارض المدينة الاموال فلما كثرت اموالهم بلغ تبع (٢) فغزاهم فتحصنوا منه فحاصرهم، فكانوا يرقون لضعفاء اصحاب تبع، فيلقون اليهم بالليل التمر والشعير، فبلغ ذلك تبع فرق لهم وآمنهم فنزلوا اليه فقال لهم: انى قد استطبت بلادكم ولا أرى الا مقيما فيكم، فقالوا له: انه ليس ذلك لك انها مهاجر نبى وليس ذلك لاحد حتى يكون ذلك، فقال لهم: فانى مخلف فيكم من اسرتى من اذا كان ذلك ساعده ونصره، فخلف فيهم حين الاوس والخزرج فلما كثروا بها كانوا يتناولون اموال اليهود، فكانت اليهود تقول لهم: اما لو بعث محمد لنخرجكم من ديارنا وأموالنا، فلما بعث الله محمدا عليه الصلوة والسلام آمنت به الانصار وكفرت به اليهود، وهو قول الله " وكانوا من قبل يستفتحون على الذين كفروا " إلى " فلعنة الله على الكافرين " (٣)

٧٠. عن جابر قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن هذه الآية عن قول الله " لما جائهم ما عرفوا كفروا به " قال تفسيرها في الباطن لما جائهم ما عرفوا في على كفروا به فقال الله . فيهم فلعنة الله على الكافرين في باطن القرآن قال ابوجعفر)

فيه يعنى بنى امية هم الكافرون في باطن القرآن، قال أبوجعفر نزلت هذه الآية على رسول الله (صلى الله عليه وآله) هكذا " بنسما اشتروا به أنفسهم أن يكفروا بما أنزل الله في عليا بغيا " وقال الله في على " ان ينزل الله من فضله على من يشاء من عباده " يعنى عليا قال الله " فباؤا بغضب على غضب " يعنى بنى امية " وللکافرين " يعنى بنى امية " عذاب اليم " (٤)

(١) البغية بالضم: الحاجة.

(٢) تبع كسكر من ملوك حمير سمي تبعا لكثرة اتباعه وقال الطريحي: هو ذو القرنين الذي قال الله فيه " اهم خير ام قوم تبع " اه.

(٣) البحار ج ٦: ٥٤. البرهان ج ١: ١٢٨. الصافي ج ١: ١١٥. رواه الطبرسي (رحمه الله)

في كتاب مجمع البيان (ج ١: ١٥٨) عن العياشي مع اختلاف يسير في بعض الالفاظ

(٤) البحار ج ٩: ١٠١. البرهان ج ١: ١٢٨. ١٢٩. الصافي ج ١: ١١٨.

=====

(٥١)

٧١. وقال جابر: قال أبو جعفر: نزلت هذه الآية على محمد (صلى الله عليه وآله) هكذا والله " واذا قيل لهم ماذا انزل ربكم في علي " يعني بنى امية " قالوا نؤمن بما انزل علينا " يعني في قلوبهم بما انزل الله عليه " ويكفرون بما وراءه " بما انزل الله في علي " وهو الحق مصدقا لما معهم " يعني عليا (١).

٧٢. عن أبي عمرو الزبيرى عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قال الله في كتابه يحكى قول اليهود " ان الله عهد الينا الا نؤمن لرسول حتى يأتينا بقران " الآية فقال: " فلم تقتلون انبياء الله من قبل ان كنتم مؤمنين " وانما نزل هذا في قوم اليهود وكانوا على عهد محمد (صلى الله عليه وآله) لم يقتلوا الانبياء بأيديهم ولا كانوا في زمانهم، وانما قتل أو ايلهم الذين كانوا من قبلهم فنزلوا بهم اولئك القتلة، فجعلهم الله منهم وأضاف اليهم فعل أو ايلهم بما تبعوهم وتولوهم (٢).

٧٣. عن أبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله " وأشربوا في قلوبهم العجل بكفرهم ". قال لما ناجى موسى (عليه السلام) ربه اوحى الله اليه أن يا موسى قد فتنت قومك قال وبما ذا يا رب؟ قال: بالسامرى قال: وما فعل السامرى؟ قال صاغ لهم من حليهم عجلا، قال: يا رب ان حليهم لتحتمل ان يصاغ منه غزال أو تمثال أو عجل فكيف فتنتهم !

قال: انه صاغ لهم عجلا فخار قال: يا رب ومن أخاره؟ قال: أنا فقال عندها موسى:

" ان هي الا فتنتك تضل بها من تشاء وتهدى بها من تشاء " قال: فلما انتهى موسى إلى قومه ورآهم يعبدون العجل ألقى الألواح من يده فتكسرت فقال أبو جعفر (عليه السلام): كان ينبغي ان يكون ذلك عند اخبار الله اياه قال: فعمد موسى فبرد العجل (٣) من أنفه إلى طرف ذنبه ثم أحرقه بالنار، فذره في اليم قال: فكان أحدهم ليقع في الماء ومابه اليه من حاجة، فيتعرض بذلك للرماد فيشربه، وهو قول الله: " واشربوا في قلوبهم العجل بكفرهم " (٤)

(١) البرهان ج ١: ١٢٩. البحار ج ٩: ١٠١.

(٢) البرهان ج ١: ١٣٠. الصافي ج ١: ١١٩.

(٣) البرد: القطع بالمبرد وهو السوهان.

(٤) البحار ج ٥: ٢٧٧. البرهان ج ١: ١٣٠. الصافي ج ١: ١١٩.

(٥٢)

٧٤. عن أبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لما هلك سليمان وضع ابليس السحر، ثم كتبه في كتاب فطواه وكتب على ظهره: هذا ما وضع آصف بن برخيا من ملك سليمان بن داود (عليهما السلام) من ذخائر كنوز العلم، من اراد كذا وكذا فليقل كذا وكذا ثم دفنه تحت السرير ثم استشاره لهم (١) فقال الكافرون: ما كان يغلبنا سليمان الا بهذا، وقال المؤمنون: وهو عبدالله ونبيه (٢) فقال الله في كتابه: " واتبعوا ما تتلوا الشياطين علي ملك سليمان " اي السحر (٣)

٧٥. عن محمد بن قيس قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) وسأله عطا ونحن بمكة عن هاروت وماروت؟ فقال أبو جعفر (عليه السلام): ان الملائكة كانوا ينزلون من السماء إلى الارض في كل يوم وليلة يحفظون أعمال اهل اوساط الارض من ولد آدم والجن فيكتبون اعمالهم ويعرجون بها إلى

السماء، قال فضح اهل السماء من معاصي اهل اوساط الارض فتؤ امرؤا بينهم مما يسمعون ويرون من افترائهم الكذب على الله و جرأتهم عليه ونزهوا الله فيما يقول فيه خلقه ويصفون قال: فقالت طائفة من الملائكة: يا ربنا ما تغضب مما يعمل خلقك في أرضك مما يفترون عليك الكذب ويقولون الزور ويرتكبون المعاصي وقد نهيتهم عنها ثم أنت تحلم عنهم وهم في قبضتك وقدرتك وخلال عافيتك قال أبوجعفر (عليه السلام): واحب الله أن يرى الملائكة قدرته ونافذ أمره في جميع خلقه ويعرف الملائكة ما من به عليهم مما عدله عنهم من جميع خلقهم وما طبعهم عليه من الطاعة وعصمهم به من الذنوب، قال: فأوحى الله إلى الملائكة ان اندبوا منكم (٤) ملكين حتى اهبطهما إلى الارض ثم اجعل فيهم من طبائع المطعم و المشرب والشهوة والحرص والامل مثل ما جعلت في ولد آدم ثم اختبرهما في الطاعة لى، قال: فندبوا لذلك هاروت وماروت وكانوا من أشد الملائكة قولاً في العيب لولد آدم،

(١) اى اظهره لهم.

(٢) وفى المنقول عن تفسير القمى (رحمه الله) " بل هو عبدالله ونبيه " .

(٣) البحار ج ٥ : ٣٣٦ . الصافى ج ١ : ١٢٥ . البرهان ج ١ : ١٣٨ .

(٤) ندبه إلى الامر وللامر: دعاه وحثه عليه وفى بعض النسخ " انتدبوا " وهو بمعناه واستظهره المجلسى (رحمه الله) فى البحار.

(٥٣)

قال: ثم اوحى الله اليهما انظرا الا تشركا بى شيئا ولا تقتلان النفس التى حرمت، ولا تزنيان ولا تشريان الخمر، قال: ثم كشط (١) عن السموات السبع ليريها قدرته ثم أهبطهما إلى الارض فى صورة البشر ولباسهم، فهبطا برحته بابل مهروز (٢) فرفع لهما بناء مشرف فاقبلا نحوه فاذا بحضرته امرأة جميلة حسناء مزينة معطرة مسفرة مقبلة نحوهما، فلما نظرا اليها وناطقها وتأملاها وقعت فى قلوبهما موقعا شديدا لموضع الشهوة التى جعلت فيهما، ثم أنهما اتئمرا بينهما وذكر ما

نهيا عنه من الزنا فمضيا ثم حركتهما الشهوة التي جعلت فيهما فرجعا اليها رجوع فتنة وخذلان، فراوداها عن نفسها فقالت لهما: ان لى دينا أدين به ولست أقدر في دينى الذى ادين له على ان اجبيكما إلى ما تريدان الا ان تدخلان في دينى الذى ادين به، فقالا لها: وما دينك؟ فقالت: لى اله من عبده وسجد له كان لى السبيل إلى ان اجيبه إلى كل ما سألتى فقالا لها: وما الهك؟ قالت: الهى هذا الصنم، قال: فنظر احدهما إلى صاحبه فقالا هاتان الخصلتان مما نهينا عنهما الشرك والزنا، لانا ان سجدنا لهذا الصنم وعبدناه أشركنا بالله، وانما نشرك بالله لنصل إلى الزنا، وهو ذا نحن نطلب الزنا فليس نعطاه الا بالشرك، قال: فأتمرنا فيها فغلبتهما الشهوة التي جعلت فيهما، فقالا لها:

نجيبك إلى ما سألت، قالت: فدونكما فاشربا هذا الخمر فانه قربان لكما عنده، وبه تصلان إلى ما تريدان، قال فأتمرنا بينهما فقالا: هذه ثلث خصال مما قد نهانا ربنا عنه: الشرك والزنا، وشرب الخمر، وانما ندخل في شرب الخمر حتى نصل إلى الزنا فأتمرنا بينهما ثم قالا لها: ما أعظم البلية بك قد أجبناك الا ما سألت، قالت: فدونكما فاشربا من هذا الخمر واعبدا الصنم واسجدا، قال: فاشربا الخمر وسجدا له، ثم راوداها عن نفسها فلما تهيئت لهما وتهيئا لها دخل عليهما سائل يسئل فلما ان رأياه ذعرا منه، فقال لهما: انكما لمريبين ذعرين قد خلوتما بهذه المرأة العطرة الحسنة انكما لرجلا سوء وخرج عنهما، فقالت لهما: لا والهى ما اصل إلى أن

(١) كشط الغطاء عن الشيء: نزعته وكشف عنه.

(٢) كذا في نسخة الاصل، وفي نسختى البحار والصابى " فهبطا في ناحية بابل فرجع لهما اه " وهو الظاهر.

تقربانى وقد اطلع (١) هذا الرجل على حالكما وعرف مكانكما خرج الآن فيخبر بخبركما، ولكن بادرا إلى هذا الرجل فاقتلاه قبل ان يفضحكما ويفضحنى، ثم دونكما فاقضيا حاجتكما وانتما مطمئنان آمنان، قال: فقاما إلى الرجل فأدركاه فقتلاه ثم رجعا اليها فلم يرياها وبدت لهما

سواتهما، ونزع عنهما رياشهما، و واسقطا في أيديهما، قال: فأوحى الله اليهما انما اهبطتكما إلى الارض مع خلقى ساعة من نهار فعصيتماى بأربع معاصى كلها قد نهيتكما عنها، وتقدمت اليكما فيها فلم تراقباني ولم تستحيا منى، وقد كنتما أشد من ينقم على أهل الارض من المعاصى وسجر اسفى وغضبى عليهم ولما جعلت فيكم من طبع خلقى وعصمتى اياكم من المعاصى فكيف رأيتما موضع خذلانى فيكما، اختارا عذاب الدنيا ام عذاب الآخرة فقال احدهما: نتمتع من شهواتنا في الدنيا اذ صرنا اليها إلى أن نصير إلى عذاب الآخرة، وقال الاخر: ان عذاب الدنيا له مدة وانقطاع، وعذاب الآخرة دائم لا انقطاع له، فلسنا نختر عذاب الآخرة الدائم الشديد على عذاب الدنيا الفانى المنقطع، قال: فاختر عذاب الدنيا، فكانا يعلمان السحر بأرض بابل، ثم لما علما الناس . السحر . رفعنا من الارض إلى الهواء فهما معذبان منكسان معلقان في الهواء إلى يوم القيمة (٢).

٧٦ . عن زرارة عن أبى الطفيل قال: كنت في مسجد الكوفة فسمعت عليا وهو على المنبر وناداه ابن الكوا وهو في مؤخر المسجد فقال: يا أمير المؤمنين ما الهدى؟ فقال: لعنك الله ولم تسمعه، ما الهدى تريد ولكن العمى تريد، ثم قال له:

ادن فدنا منه، فسأله عن اشياء فأخبره، فقال: أخبرنى عن هذه الكوكبة الحمراء يعنى الزهره قال: ان الله اطلع ملئكته على خلقه وهم على معصية من معاصيه، فقال الملكان هاروت وماروت: هؤلاء الذين خلقت أباهم بيدك، واسجدت له ملئكتك يعصونك؟ قال: فلعلكم لو ابتليتم بمثل الذى ابتليتهم (٣) به عصيتمونى كما عصونى قالوا: لا

(١) وفى نسختى البحار والصابى " لا تصلان الان إلى وقد اطلع " وهو الظاهر.

(٢) البحار ج ١٤ : ٢٦٢ . الصافى ج ١ : ١٢٧ . ونقله الطبرسى (رحمه الله) فى كتاب مجمع البيان ج ١ : ١٧٥ (ط صيدا) عن هذا الكتاب

(٣) فى نسخة البحار " اذا ابتليتم بمثل الذى ابتلوهم " .

وعزتك قال: فابتلاهم بمثل الذى ابتلى به بنى آدم من الشهوة ثم أمرهم ان لا يشركوا به شيئاً ولا يقتلوا النفس التى حرم الله، ولا يزنوا ولا يشربوا الخمر، ثم اهبطهما إلى الارض فكانا يقضيان بين الناس هذا في ناحية وهذا في ناحية، فكانا بذلك حتى أتت احديهما هذه الكوكبة تخاصم اليه، وكانت من أجمل الناس فأعجبته فقال لها الحق لك ولا أقضى لك حتى تمكينى من نفسك فواعدت يوماً ثم أتت الآخر فلما خاصمت اليه وقعت في نفسه وأعجبته كما أعجبت الآخر، فقال لها مثل مقالة صاحبه، فواعدته الساعة التى وعدت صاحبه فاتفقا جميعا عندها في تلك الساعة، فاستحي كل واحد من صاحبه حيث رآه وطأطأ رؤوسهما ونكسا، ثم نزع الحياء منهما، فقال احدهما لصاحبه: يا هذا جاعنى الذى جاء بك، قال: ثم أعلمها وراودها عن نفسها فأبت عليهما حتى يسجدا لوثنها ويشربا من شرابها، وأبيا عليها وسألاها فأبت الا أن يشربا من شرابها فلما شربا صليا لوثنها ودخل مسكين فرأهما، فقالت لهما: يخرج هذا فيخبر عنكما فقاما اليه فقتلاه، ثم راودها عن نفسها فأبت حتى يخبرهما بما يصعدان به إلى السماء وكانا يقضيان بالنهار، فاذا كان الليل صعدا إلى السماء فأبيا عليها وأبت ان تفعل فاخبرها، فقالت ذلك لتجرب مقاتلتهما وصعدت، فرفعا أبصارهما اليها فرأيا أهل السماء مشرفين عليهما ينظرون اليهما وتناهت إلى السماء، فمسخت فهي الكوكبة التى ترى (١)

٧٧. عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر (عليه السلام) في قوله: " ما ننسخ من آية او ننسها نأت بخير منها او مثلها " قال: الناسخ ما حول وما ينسها: مثل الغيب الذى لم يكن بعد كقوله " يحو الله ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب " قال: فيفعل الله ما يشاء ويحول ما يشاء مثل قوم يونس اذا بدا له فرحمهم، ومثل قوله " فتول عنهم فما أنت بملوم " قال أدركتهم رحمته (٢)

(١) البحار ج ١٤ : ٢٣٦ . الصافى ج ١ : ١٢٩ وللفيض (رحمه الله) في الخبرين كلام لطيف فراجع.

(٢) البحار ج ٢ : ١٣٨ . البرهان ج ١ : ١٤٠ .

٧٨. عن عمر بن يزيد قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " ما ننسخ من آية او ننسها نأت بخير منها أو مثلها " فقال: كذبوا ما هكذا هي اذا كان ينسى وينسخها او يأت (١) بمثلها لم ينسخها قلت: هكذا قال الله قال ليس هكذا قال تبارك وتعالى، قلت:

فكيف قال؟ قال ليس فيها الف ولا واو، قال: " ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها مثلها " يقول: ما نميت من امام أو ننسه ذكره نأت بخير منه من صلبه مثله (٢)

٧٩. عن محمد بن يحيى في قوله " ما كان لهم أن يدخلوها الا خائفين " يعنى الايمان لا يقبلونه الا والسيف على رؤسهم (٣)

٨٠. عن حريز قال: قال أبو جعفر (عليه السلام) أنزل الله هذه الآية في التطوع خاصة " فايما تولوا فثم وجه الله ان الله واسع عليم " وصلى رسول الله صلى عليه وآله وسلم ايماء على راحلته أينما توجهت به حيث خرج إلى خيبر، وحين رجع من مكة وجعل الكعبة خلف ظهره (٤)

٨١. قال زرارة قلت لابي عبدالله (عليه السلام): الصلوة في السفر في السفينة والمحمل سواء؟ قال: النافلة كلها سواء تؤمى ايماءا اينما توجهت دابتك وسفينتك، والفريضة تنزل لها من المحمل إلى الارض الامن خوف، فان خفت أو ماتت، وأما السفينة فصل فيها قائما وتوخ القبلة (٥) بجهدك، فان نوحا (عليه السلام) قد صلى الفريضة فيها قائما متوجها إلى القبلة وهي مطبقة عليهم، قال: قلت: وما كان علمه بالقبلة فيتوجهها وهي مطبقة عليهم؟

قال: كان جبرئيل (عليه السلام) يقومه نحوها، قال: قلت فأتوجه نحوها في كل تكبيرة؟ قال: اما

(١) وفي نسخة البحار " اذا كان ينسى وينسخها ويأتى " .

(٢) البحار ج ٢ : ١٣٨ . البرهان ج ١ : ١٤٠ وقال المجلسى (رحمه الله): لعل الخيرية باعتبار ان الامام المتأخر أصلح لاهل عصره من المتقدم وان كانا متساويين في الكمال كما يدل عليه قوله: مثله.

(٣) الصافي ج ١ : ١٣٥ .

(٤) البحار ج ١٨ : ١٥٣ . الوسائل ج ١ ابواب القبلة باب ١٥ البرهان ج ١ :

١٤٦ . الصافي ج ١ ١٣٥ .

(٥) وفي البرهان: وتوجه إلى القبلة. ووخى الشئ: قصده.

=====

(٥٧)

في النافلة فلا، انما يكبر في النافلة على غير القبلة اكثر ثم قال: كل ذلك قبلة للمتفل انه قال:
" فثم وجه الله ان الله واسع عليم " . (١)

٨٢. عن حماد بن عثمان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن رجل يقرأ السجدة وهو
على ظهر دابته، قال يسجد حيث توجهت به فان رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يصلى على
ناقته النافلة وهو مستقبل المدينة، يقول الله " فايما تولوا فثم وجه الله ان الله واسع عليم " (٢).

٨٣. عن ابي ولاد قال سألت أبا عبدالله عن قوله " الذين آتيناهم الكتاب يتلونه حق تلاوته اولئك
يؤمنون به " قال: فقال هم الائمة (٣).

٨٤. عن منصور عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله تعالى " يتلونه حق
تلاوته " فقال: الوقوف عند ذكر الجنة والنار (٤).

٨٥. عن يعقوب الاحمر عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: العدل الفريضة (٥)

٨٦. عن ابراهيم بن الفضيل عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: العدل في قول أبيجعفر (عليه السلام)
الفداء (٦)

٨٧. قال: ورواه اسباط الزطى قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) قول الله " لا يقبل الله منه صرفا
ولا عدلا " قال: الصرف النافلة والعدل الفريضة (٧)

٨٨. رواه باسانيد عن صفوان الجمال قال: كنا بمكة فجرى الحديث في قول الله " واذا ابتلى ابراهيم ربه بكلمات فأتمهن " قال: اتمهن بمحمد وعلى والائمة من ولد على صلى الله عليهم، في قول الله " ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم "

(٣.١) البحار ج ١٨ : ١٥٣ . البرهان : ١٤٦ . ١٤٧ . الصافي ج ١ : ١٣٥ . ١٣٧ .

(٢) الوسائل ج ١ ابواب القبلة باب ١٣

(٣) اثبات الهداة ج ٣ : ٤٤ .

(٤) البرهان ج ١ : ١٤٧ . الصافي ج ١ : ١٣٧ . ١٣٨ . البحار ج ١٩ : ٥٤

(٦.٥) البرهان ج ١ : ١٤٧ . الصافي ج ١ : ١٣٧ . ١٣٨ . البحار ج ٣ : ٣٠٧

(٧) البرهان ج ١ : ١٤٧ . البحار ج ٣ : ٣٠٧ .

=====

(٥٨)

ثم قال: انى جاعلك للناس اماما قال: " ومن ذريتي قال لا ينال عهدى الظالمين " قال: يا رب ويكون من ذريتي ظالم؟ قال: نعم فلان وفلان وفلان ومن اتبعهم، قال: يا رب فعجل لمحمد وعلى ما وعدتني فيهما، وعجل نصرك لهما واليه أشار بقوله " ومن يرغب عن ملة ابراهيم الا من سفه نفسه ولقد اصطفيناه في الدنيا وانه في الآخرة لمن الصالحين " فالملة الامامة فلما اسكن ذريته بمكة قال: " ربنا انى اسكنت من ذريتي بواد غير ذى زرع عند بيتك المحرم " إلى قوله " من الثمرات من آمن " فاستثنى من آمن خوفا ان يقول له لا كما قال له في الدعوة الاولى " ومن ذريتي قال لا ينال عهدى الظالمين " فلما قال الله: " ومن كفر فامتعه قليلا ثم اضطره إلى عذاب النار وبئس المصير " قال: يا رب ومن الذين متعتهم؟ قال:

الذين كفروا بآياتي فلان وفلان وفلان (١)

٨٩. عن حريز عن ذكره عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله " لا ينال عهدى الظالمين " اى لا يكون اماما ظالما (٢)

٩٠. عن هشام بن الحكم عن ابي عبدالله (عليه السلام) في قول الله " انى جاعلك للناس اماما " قال: فقال: لو علم الله ان اسما افضل منه لسمانا به (٣)

٩١. عن محمد بن الفضيل . عن ابي الصباح . قال: سئل ابو عبدالله (عليه السلام) عن رجل نسى ان يصلى الركعتين عند مقام ابراهيم (عليه السلام) في الطواف في الحج والعمرة؟ فقال: ان كان بالبلد صلى ركعتين عند مقام ابراهيم، فان الله يقول " واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى " وان كان ارتحل وسار فلا أمره أن يرجع (٤)

٩٢ . عن الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن رجل طاف بالبيت

(٢ . ١) البحار ج ٧ : ٢٣٠ . البرهان ج ١ : ١٥٠ . الصافي ج ١ : ١٣٨ . ونقل المحدث الحر العاملي (رحمه الله) صدر الخير الاول في كتاب اثبات الهداة ج ٣ : ٤٤ عن هذا الكتاب .

(٣) البرهان ج ١ : ١٥٠ .

(٤) البحار ج ٢١ : ٤٨ . البرهان ج ١ : ١٥٢ .

=====

(٥٩)

طواف الفريضة في حج كان أو عمرة وجهل ان يصلى ركعتين عند مقام ابراهيم (عليه السلام) قال: يصلونها ولو بعد ايام لان الله يقول " واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى " (١)

٩٣. عن المنذر الثوري عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن الحجر فقال:

نزلت ثلاثة أحجار من الجنة: الحجر الأسود استودعه ابراهيم، ومقام ابراهيم وحجر بنى اسرائيل قال أبو جعفر: ان الله استودع ابراهيم الحجر الابيض وكان أشد بياضا من القراطيس فاسود من خطايا بنى آدم (٢)

٩٤. عن جابر الجعفي قال: قال محمد بن علي: يا جابر ما اعظم فرية أهل الشام على الله يزعمون ان الله تبارك وتعالى حيث صعد إلى السماء وضع قدمه على صخرة بيت المقدس، ولقد وضع عبد من عباد الله قدمه على حجر فأمرنا الله تبارك وتعالى ان نتخذها مصلى، يا جابر ان الله تبارك وتعالى لا نظير له ولا شبيهه، تعالى عن صفة الواصفين وجل عن أوهام المتوهمين، واحتجب عن عين الناظرين لا يزول مع الزائلين ولا يأفل مع الآفلين ليس كمثلته شئ وهو السميع العليم (٣)

٩٥. عن الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته أتغتسل النساء اذ أتين البيت؟

قال: نعم ان الله يقول: " طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود " ينبغي للعبد ان لا يدخل الا وهو طاهر، قد غسل عنه العرق والاذى وتطهر (٤)

٩٦. عن عبدالله بن غالب عن أبيه عن رجل عن علي بن الحسين قول ابراهيم " رب اجعل هذا بلدا آمنا وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله " ايانا عنى بذلك واوليائه وشيعة وصيه، " قال ومن كفر فامتعه قليلا ثم اضطره إلى عذاب النار " قال: عنى بذلك من جحد وصيه ولم يتبعه من امته وكذلك والله حال هذه

(١) البحار ج ٢١: ٤٨. البرهان ج ١: ١٥٢. الوسائل ج ٢ ابواب الطواف باب ٧٣.

(٢) البرهان ج ١: ١٥٢. البحار ج ٢١: ٥٢

(٣) البحار ج ٢: ٩١. البرهان ج ١: ١٥٥. الصافي ج ١: ١٣٩.

(٤) البرهان ج ١: ١٣٥. الصافي ج ١: ٣٩. البحار ج ٢١: ٤٣.

الامة (١).

٩٧. عن أحمد بن محمد عنه قال: ان ابراهيم لما ان دعا ربه أن يرزق أهله من الثمرات قطع قطعة من الاردن فاقلت حتى طافت بالبيت سبعا ثم أقرها الله في موضعها وانما سميت الطائف بالطواف بالبيت (٢).

٩٨. عن أبي سلمة عن أبي عبدالله (عليه السلام) ان الله انزل الحجر الاسود من الجنة لادم وكان البيت درة بيضاء فرفعه الله إلى السماء وبقي أساسه فهو حيال هذا البيت وقال:

يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يرجعون اليه ابدا فامر الله ابراهيم واسماعيل ان يبني البيت على القواعد (٣).

٩٩. قال الحلبي سئل أبو عبدالله (عليه السلام) عن البيت أكان يحج قبل أن يبعث النبي (صلى الله عليه وآله)؟ قال: نعم وتصديقه في القرآن قول شعيب حين قال لموسى حيث تزوج " على أن تاجرني ثمانى حجج " ولم يقل ثمانى سنين، وان آدم ونوحا حجا وسليمان ابن داود قد حج البيت بالجن والانس والطير والريح، وحج موسى علي جمل أحمر يقول لبيك لبيك، وانه كما قال الله: " ان اول بيت وضع للناس للذى ببكة مباركا وهدى للعالمين " وقال: " واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسماعيل " وقال " ان طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود " وان الله أنزل الحجر لادم وكان البيت (٤).

١٠٠. عن أبي الوراق قال: قلت لعلى بن أبي طالب (عليه السلام): أول شئ نزل من السماء ما هو؟ قال: أول شئ نزل من السماء إلى الارض فهو البيت الذى بمكة، أنزله الله ياقوته حمراء ففسق قوم نوح في الارض فرفعه حيث يقول: " واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسماعيل " (٥).

١٠١. عن أبي عمرو الزبيرى عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قلت له: أخبرنى عن

(١) البرهان ج ١ : ١٥٥ .. الصافى ج ١ : ١٣٩ . ١٤٠ البحار ج ٢١ : ١٩

(٢) البرهان ج ١ : ١٥٥ .. الصافى ج ١ : ١٣٩ . ١٤٠ البحار ج ٢١ : ١٨

(٣) البرهان ج ١ : ١٥٥ .. الصافى ج ١ : ١٣٩ . ١٤٠ البحار ج ٢١ : ١٥

(٥ . ٤) البحار ج ٢١ : ١٥ . البرهان ج ١ : ١٥٥ .

=====

(٦١)

أمة محمد (صلى الله عليه وآله) من هم؟ قال: أمة محمد بنو هاشم خاصة، قلت: فما الحجة في أمة محمد أنهم أهل بيته الذين ذكرت دون غيرهم؟ قال: قول الله " واذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت واسماعيل ربنا تقبل منا انك انت السميع العليم ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا امة مسلمة لك وارنا مناسكنا وتب علينا انك التواب الرحيم " فلما أجاب الله ابراهيم واسماعيل وجعل من ذريتهما امة مسلمة وبعث فيها رسولا منها يعنى من تلك الامة، يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة ردف ابراهيم دعوته الاولى بدعوة الاخرى فسأل لهم تطهيرا من الشرك ومن عبادة الاصنام ليصح أمره فيهم ولا يتبعوا غيرهم، فقال " واجنبني وبنى ان نعبد الاصنام رب انهن اضللن كثيرا من الناس فمن تبعني فانه منى ومن عصانى فانك غفور رحيم " فهذه دلالة على انه لا تكون الائمة و الامة المسلمة التى بعث فيها محمد (صلى الله عليه وآله) الا من ذرية ابراهيم لقوله وأجنبني وبنى ان نعبد الاصنام (١).

١٠٢. عن جابر عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن تفسير هذه الآية من قول الله " اذ قال لبيته ما تعبدون من بعدى قالوا نعبد الهك واله آبائك ابراهيم واسماعيل واسحق الها واحدا " قال جرت في القائم (عليه السلام) (٢).

١٠٣. عن الوليد عن أبى عبدالله قال: ان الحنيفة هي الاسلام (٣).

١٠٤. عن زرارة عن أبى جعفر (عليه السلام) ما أبقت الحنيفة شيئا حتى ان منها قص الشارب وقلم الاظفار والختان (٤).

١٠٥. عن الفضل بن صالح عن بعض أصحابه في قوله " قولوا آمنا بالله وما انزل اليينا وما انزل إلى ابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب والاسباط " اما قوله

(١) البرهان ج ١: ١٥٥ . ١٥٦ . البحار ج ٧: ١٢٢ . الصافي ج ١: ١٤١

(٢) البرهان ج ١: ١٥٥ . ١٥٦ . اثبات الهداة ج ٧: ٩٣ الصافي ج ١: ١٤٢ وقال الفيض (رحمه الله): لعل مراده (ع) انها جارية في قائم آل محمد (ع) فكل قائم منهم يقول حين الموت ذلك لبنيه ويجيبونه بما اجابوا به.

(٣) البحار ج ٢: ٨٨ . البرهان ج ١: ١٥٦ .

(٤) الوسائل (ج ٣) ابواب احكام الاولاد باب ٤٩ . البرهان ج ١: ١٥٦ .

(٦٢)

" قولوا فهم آل محمد (صلى الله عليه وآله)، وقوله " فان آمنوا بمثل ما آمنتم به فقد اهتدوا " ساير الناس (١).

١٠٦. عن حنان بن سدير عن أبيه عن أبيجعفر قال: قلت له كان ولد يعقوب انبياء؟

قال: لا ولكنهم كانوا اسباط اولاد الانبياء ولم يكونوا يفارقوا الدنيا الا سعداء تابوا و تذكروا ما صنعوا (٢).

١٠٧. عن سلام عن أبيجعفر (عليه السلام) في قوله: " آمنا بالله وما انزل اليينا " قال: انما عنى بذلك عليا والحسن والحسين وفاطمة، وجرت بعدهم في الائمة قال: ثم يرجع القول من الله في الناس فقال: " فان آمنوا " يعنى الناس " بمثل ما آمنتم به " يعنى عليا وفاطمة والحسن والحسين والائمة من بعدهم " فقد اهتدوا وان تولوا فانما هم في شقاق " (٣).

١٠٨. عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) وحرمان عن أبي عبدالله قال: الصبغة الاسلام (٤)

١٠٩. عن عمر بن عبدالرحمن بن كثير الهاشمي مولى أبي جعفر عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله " صبغة الله ومن احسن من الله صبغة " قال: الصبغة معرفة امير المؤمنين بالولاية في الميثاق (٥)

١١٠. عن بريد بن معوية العجلي عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قلت له " وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا " قال نحن الامة الوسطى ونحن شهداء الله على خلقه وحجته في أرضه (٦)

(١) البحار ج ٧ : ١٢٢ . البرهان ج ١ : ١٥٧ . الصافي ج ١ : ١٤١ .

(٢) البرهان ج ١ : ١٥٧ . البحار ج ٥ : ١٨٩ .

(٣) البرهان ج ١ : ١٥٧ . البحار ج ٧ : ١٢٢ . الصافي ج ١ : ١٤٣ . اثبات الهداة ج ٣ : ٤٤ .

(٤ . ٥) البحار ج ٢ : ٨٨ . البرهان ج ١ : ١٥٧ . الصافي ج ١ : ١٤٤ .

(٦) الصافي ج ١ : ١٤٧ . البحار ج ٧ : ٧١ . البرهان ج ١ : ١٦٠ .

=====
(٦٣)

١١١. عن أبي بصير قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: نحن نمط الحجاز

(١) فقلت: وما نمط الحجاز؟ قال: أوسط الانمات ان الله يقول: " وكذلك جعلناكم امة وسطا " قال: ثم قال: الينا يرجع الغالى وينا يلحق المقصر (٢)

١١٢. وروى عمر بن حنظلة عن أبيعبدالله (عليه السلام) قال: هم الائمة (٣).

١١٣. وقال أبو بصير عن أبي عبد الله " لتكونوا شهداء على الناس " قال: بما عندنا من الحلال والحرام وبما ضيعوا منه (٤)

١١٤. عن أبي عمر والزيبري عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال الله: " وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا " فان ظننت ان الله عنى بهذه الآية جميع أهل القبلة من الموحدين أفترى ان من لا يجوز شهادته في الدنيا على صاع من تمر يطلب الله شهادته يوم القيمة ويقبلها منه بحضرة جميع الامم الماضية ! كلا لم يعن الله مثل هذا من خلقه، يعنى الامة التى وجبت لها دعوة ابراهيم كنتم خير امة اخرجت للناس وهم الامة الوسطى وهم خير امة اخرجت للناس. (٥)

١١٥. قال أبو عمرو الزبيبري عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له ألا تخبرنى عن الايمان أقول هو وعمل ام قول بلا عمل؟ فقال: الايمان عمل كله والقول بعض ذلك العمل، مفروض من الله مبين في كتابه واضح نوره، ثابتة حجته يشهد له بها الكتاب ويدعو اليه ولما ان أصرف نبيه إلى الكعبة عن بيت المقدس قال المسلمون للنبي:

(١) قال المجلسي (رحمه الله): كانه كان النمط المعمول في الحجاز افخر الانماط: فكان يبسط في صدر المجلس وسط سائر الانماط وفي النهاية: في حديث على (ع) خير هذه الامة النمط الاوسط، النمط: الطريقة من الطرائق إلى ان قال: والانماط: ضرب من البسط له خمل رقيق واحدها نمط " انتهى " ثم ذكر كلام صاحب القاموس في ذلك فراجع ان شئت.

(٢ - ٤) البرهان ج ١: ١٦٠. البحار ج ٧: ٧٢. ونقل الحديث الاول في الصافي ج ١: ١٤٧

(٥) البرهان ج ١: ١٦٠. البحار ج ٧: ٧٢. الصافي ج ١: ١٤٧

=====

(٦٤)

أرايت صلاتنا التى كنا نصلى إلى بيت المقدس ما حالنا فيها، وما حال من مضى من امواتنا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟ فأنزل الله " وما كان الله ليضيع ايمانكم ان الله بالناس لرؤف

رحيم " فسمى الصلوة ايماننا فمن اتقى الله حافظا لجوارحه موفيا كل جارحة من جوارحه بما فرض الله عليه، لقي الله مستكملا لايمانه من اهل الجنة ومن خان في شئ منها او تعدى ما امر الله فيها لقي الله ناقص الايمان (١)

١١٦. عن حريز قال ابوجعفر (عليه السلام) استقبل القبلة بوجهك ولا تقلب وجهك من القبلة فتفسد صلوتك فان الله يقول لنبيه في الفريضة: " فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره " (٢).

١١٧. عن جابر الجعفي عن ابي جعفر (عليه السلام) يقول: الزم الارض لا تحركن يدك ولارجلك ابدأ حتى ترى علامات اذكراها لك في سنة، وترى مناديا ينادى بدمشق، وخسف بقرية من قراها، ويسقط طائفة من مسجدها، فاذا رايت الترك جازوها فأقبلت الترك حتى نزلت الجزيرة واقبلت الروم حتى نزلت الرملة، وهي سنة اختلاف في كل ارض من ارض العرب، وان أهل الشام يختلفون عند ذلك على ثلاث رايات الاصهب والابقع والسفياني، ومن معه بنى ذنب الحمار مضر، ومع السفياني احواله من كلب فيظهر السفياني ومن معه على بنى ذنب الحمار حتى يقتلوا قتلا، لم يقتله شئ قط ويحضر رجل بدمشق فيقتل هو ومن معه قتلا لم يقتله شئ قط وهو من بنى ذنب الحمار، وهي الآية التي يقول الله تبارك وتعالى " فاختلف الاحزاب من بينهم فويل للذين كفروا من مشهد يوم عظيم " ويظهر السفياني ومن معه حتى لا يكون له همة الا آل محمد (صلى الله عليه وآله) و شيعتهم، فيبعث بعثا إلى الكوفة، فيصاب باناس من شيعة آل محمد بالكوفة قتلا و صلبا وتقبل راية من خراسان حتى تنزل ساحل الدجلة يخرج رجل من الموالى ضعيف ومن تبعه، فيصاب بظهر الكوفة، ويبعث بعثا إلى المدينة فيقتل بها رجلا ويهرب المهدي والمنصور منها، ويؤخذ آل محمد صغيرهم وكبيرهم لا يترك منهم أحد الا حبس ويخرج الجيش في طلب الرجلين ويخرج المهدي منها على سنة موسى خائفا يتربص

(١) البرهان ج ١: ١٦١ البحار ج ١٨: ١٥٣. الصافي ج ١: ١٤٨

(٢) البرهان ج ١: ١٦١ البحار ج ١٨: ١٤٩

حتى يقدم مكة وتقبل الجيش حتى اذا نزلوا البيداء وهو جيش الهملات (١) خسف بهم فلا يفلت منهم الا مخبر فيقوم القائم بين الركن والمقام فيصلى وينصرف ومعه وزيره، فيقول:

يا أيها الناس انا نستنصر على من ظلمنا وسلب حقنا من يحاجنا في الله فانا أولى بالله ومن يحاجنا في آدم فانا أولى الناس بآدم، ومن حاجنا في نوح فانا أولى الناس بنوح، ومن حاجنا في ابراهيم فانا أولى الناس بابراهيم، ومن حاجنا بمحمد فانا أولى الناس بمحمد (صلى الله عليه وآله)، ومن حاجنا في النبيين فانا أولى الناس بالنبيين ومن حاجنا في كتاب الله فنحن أولى الناس بكتاب الله، انا نشهدو كل مسلم اليوم انا قد ظلمنا وطرنا (٢)

ويغى علينا واخرجنا من ديارنا وأموالنا وأهالينا وقهرنا، الا انا نستنصر الله اليوم و كل مسلم ويجيئ (والله ثلاثمائة وبضعة عشر رجلا فيهم خمسون امرأة يجتمعون بمكة على غير ميعاد قزعا كقزع الخريف (٣) يتبع بعضهم بعضا وهى الآية التى قال الله " اينما تكونوا يأت بكم الله جميعا ان الله على كل شئ قدير " فيقول رجل من آل محمد (صلى الله عليه وآله) وهى القرية الظالمة أهلها ثم يخرج من مكة هو ومن معه الثلاثمائة وبضعة عشر يبائعونه بين الركن والمقام، ومعه عهد نبي الله ورايته وسلاحه ووزيره معه، فينادى المنادى بمكة باسمه وأمره من السماء حتى يسمعه أهل الارض كلهم اسمه اسم نبي، ما أشكل عليكم فلم يشكل عليكم عهد نبي الله (صلى الله عليه وآله) ورايته وسلاحه والنفس الزكية من ولد الحسين، فان اشكل عليكم هذا فلا يشكل عليكم الصوت من السماء باسمه وأمره واياك وشذاذ من آل محمد، فان لآل محمد وعلى راية ولغيرهم رايات، فالزم الارض ولا تتبع منهم رجلا أبدا حتى ترى رجلا من ولد الحسين، معه عهد نبي الله ورايته وسلاحه فان عهد نبي الله صار عند على بن الحسين، ثم صار عند محمد بن على ويفعل الله ما يشاء فالزم هؤلاء أبدا واياك ومن ذكرت لك، فاذا خرج رجل منهم معه

(١) الهلاك خ ل.

(٢) طرحنا خ ل.

(٣) قال الجزرى في النهاية: ومنه حديث على " يجتمعون اليه كما يجتمع قزع الخريف " اى قطع السحاب المتفرقة وانما خص الخريف لانه اول الشتاء والسحاب يكون فيه متفرقا غير مترام ولا مطبق ثم يجتمع بعضه إلى بعض بعد ذلك.

=====

(٦٦)

تلمائة وبضعة عشر رجلا ومعه راية رسول الله (صلى الله عليه وآله) عامدا إلى المدينة حتى يمر بالبيداء، حتى يقول هكذا (١) مكان القوم الذين يخسف بهم وهى الآية التى قال الله " أفأمن الذين مكروا السيئات أن يخسف بهم الارض أو يأتهم العذاب من حيث لا يشعرون او يأخذهم في تقلبهم فما هم بمعجزين " فاذا قدم المدينة أخرج محمد بن الشجرى على سنة يوسف ثم يأتى الكوفة فيطيل بها المكث ما شاء الله أن يمكث حتى يظهر عليها. ثم يسير حتى يأتى العذراء (٢) هو ومن معه وقد لحق به ناس كثير والسفيانى يومئذ بوادى الرملة، حتى اذا التقوا وهم يوم الابدال يخرج اناس كانوا مع السفيانى من شيعة آل محمد، ويخرج ناس كانوا مع آل محمد إلى السفيانى فهم من شيعة حتى يلحقوا بهم ويخرج كل ناس إلى رايتهم وهو يوم الابدال.

قال أمير المؤمنين (عليه السلام): ويقتل يومئذ السفيانى ومن معه حتى لا يترك منهم مخبر والخائب يومئذ من خاب من غنيمة كلب، ثم يقبل إلى الكوفة فيكون منزله بها، فلا يترك عبدا مسلما الا اشتراه واعتقه، ولا غارما الا قضى دينه، ولا مظلمة لاحد من الناس الا ردها، ولا يقتل منهم عبد الا أدى ثمنه دية مسلمة إلى أهلها ولا يقتل قتيل الا قضى عنه دينه وألحق عياله في العطاء حتى يملاء الارض قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا وعدوانا، ويسكنه هو وأهل بيته الرحبة والرحبة انما كانت مسكن نوح وهى أرض طيبة ولا يسكن رجل من آل محمد (عليهم السلام) ولا يقتل الا بأرض طيبة زاكية فهم الاوصياء الطيبون (٣).

١١٧. عن ابى سمينة عن مولى لابى الحسن قال: سألت أبا الحسن (عليه السلام) عن قوله: " اينما تكونوا يأت بكم الله جميعا " قال: وذلك والله ان لو قد قام قائمنا يجمع الله اليه شيعتنا من جميع البلدان (٤).

(١) وفي نسخة البحار " هذا " وهو الظاهر. (٢) وفي البرهان " البيداء " .

(٣) البحار ج ١٣ : ١٦٠ . ١٦١ . البرهان ج ١ : ١٦٣ . ١٦٤ ورواه المحدث الحر العاملي (رحمه الله) في اثبات الهداة (ج ٧ : ٩٤) عن هذا الكتاب مختصرا

(٤) البحار ج ١٣ : ١٧٦ . اثبات الهداة ج ٧ : ٩٤ البرهان ج ١٦٣١ الصافي ج ١ : ١٥٠ .

=====

(٦٧)

١١٨ . عن المفضل بن عمر قال: قال: أبو عبد الله (عليه السلام): إذا أودن الامام دعا الله باسمه العبراني الاكبر فانتحيت له (١) اصحابه الثلاثمائة والثلاثة عشر قزعا كقزع الخريف وهم أصحاب الولاية ومنهم من يفتقد من فراشه ليلا فيصبح بمكة، ومنهم من يرى يسير في السحاب نهارا يعرف باسمه واسم أبيه وحسبه ونسبه، قلت جعلت فداك أيهم أعظم ايمانا؟ قال: الذي يسير في السحاب نهارا وهم المفقودون، و فيهم نزلت هذه الاية " اينما تكونوا يأت الله بكم جميعا " (٢).

١١٩ . عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال النبي (صلى الله عليه وآله): ان الملك ينزل الصحيفة أول النهار، وأول الليل يكتب فيها عمل ابن آدم فأملوا (٣) في أولها خيرا و في آخرها خيرا فان الله يغفر لكم ما بين ذلك انشاء الله فان الله يقول: " اذكروني اذكركم " (٤).

١٢٠ . عن سماعة بن مهران عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له للشكر حدا اذا فعله الرجل كان شاكرا؟ قال: نعم قلت: ما هو؟ قال الحمد لله على كل نعمة أنعمها على وان كان لكم فيما أنعم عليه حق أداه، قال: ومنه قول الله " الحمد لله الذي سخر لنا هذا " حتى عد آيات (٥).

١٢١ . عن أبي عمرو الزبيرى عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: الكفر في كتاب الله على خمسة أوجه فمنها كفر النعم، وذلك قول الله يحكى قول سليمان " هذا من فضل ربي ليبلونى أشكر أم اكفر " الاية وقال الله " لئن شكرتم لازيدنكم " وقال:

" فاذكروني اذكركم واشكروا لى ولا تكفرون " (٦).

١٢٢. عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: تسييح فاطمة (عليها السلام) من ذكر الله

(١) انتحى الرجل: قصده

(٢) البحار ج ١٣: ١٩٥ البرهان ج ١: ١٦٣

(٣) وفي نسخة البرهان " فاعلموا " .

(٤) البحار ج ١٨: ٤٨٨. البرهان ج ١: ١٦٦ الصافي ج ١: ١٥٢

(٥) البحار ج ١٩: (ج ٢): ١٦. البرهان ج ١: ١٦٦

(٦) البحار ج ١٥: (ج ٢): ١٣٦ البرهان ج ١: ١٦٦

=====

(٦٨)

الكثير الذى قال: " اذكرونى اذكركم " (١).

١٢٣. عن الفضيل عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال يا فضيل بلغ من لقيت من موالينا عنا السلام وقل لهم: انى اقول انى لا أغنى عنكم من الله شيئاً الا بورع فاحفظوا سنتكم وكفوا ايديكم وعليكم بالصبر والصلوة ان الله مع الصابرين (٢).

١٢٤. عن عبدالله بن طلحة قال أبو عبدالله (عليه السلام): الصبر هو الصوم (٣)

١٢٥. عن الثمالى قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله " لنبلونكم بشئ من الخوف والجوع " قال: ذلك جوع خاص وجوع عام، فاما بالشام فانه عام وأما الخاص بالكوفة يخص ولا يعم، ولكنه يخص بالكوفة أعداء آل محمد عليه الصلوة والسلام فيهلكهم الله بالجوع، واما الخوف

فانه عام بالشام وذلك الخوف اذا قام القائم (عليه السلام)، واما الجوع فقبل قيام القائم (عليه السلام)، وذلك قوله " ولنبلونكم بشئ من الخوف والجوع " (٤).

١٢٦. عن اسحق بن عمار قال: لما قبض أبو جعفر (عليه السلام) جعلنا نعزي ابا عبدالله (عليه السلام)، فقال بعض من كان معنا في المجلس: رحمه الله عبدا وصلى عليه، كان اذا حدثنا قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله)، قال: فسكت أبو عبدالله (عليه السلام) طويلا ونكت في الارض (٥)

قال: ثم التفت الينا فقال قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال الله تبارك وتعالى انى اعطيت الدنيا بين عبادى فيضا (٦) فمن أقرضنى منها قرضا اعطيته لكل واحدة منهن عشرة إلى سبعمائة ضعف وما شئت، فمن لم يقرضنى منها قرضا فأخذتها منه قهرا أعطيته ثلث خصال لو اعطيت واحدة منهن ملئكتى رضوا بها ثم قال: " الذين اذا أصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه

(١) البرهان ج ١: ١٦٦.

(٢ . ٣) البرهان ج ١: ١٦٦ البحار ج ٢٠: ٦٦. والخبر الثانى في نسخة البحار هكذا " عن عبدالله بن طلحة عن أبى عبدالله (ع) في قوله تعالى واستعينوا بالصبر والصلوة . قال: الصبر هو الصوم ."

(٤) البحار ج ١٣: ١٦٢ . البرهان ج ١: ١٦٨ . اثبات الهداة ج ٧: ٤٣٢ .

(٥) نكت الارض بقضيب او باصبعه: ضربها به حال التفكير فائر فيها

(٦) كذا في نسخة الاصل وفي البرهان " قرضا ."

=====

(٦٩)

راجعون " إلى قوله " واولئك هم المهتدون " (١)

١٢٧. عن اسمعيل بن زياد السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): أربع من كن فيه كتبه الله من أهل الجنة: من كانت عصمته شهادة ان لا اله الا الله، ومن اذا أنعم الله عليه النعمة قال: الحمد لله، ومن اذا أصاب ذنبا قال: استغفر الله، ومن اذا أصابته مصيبة قال: انا لله وانا اليه راجعون (٢).

١٢٨. عن ابي علي المهلبى عن أبيعبداالله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): أربع من كن فيه كان في نور الله الاعظم: من كان عصمة أمره شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله، ومن اذا أصابته مصيبة قال: انا لله وانا اليه راجعون، ومن اذا أصاب خيرا قال: الحمد لله ومن اذا أصاب خطيئة قال: استغفر الله وأتوب اليه (٣)

١٢٩. عن عبدالله بن صالح الخثعمي عن أبيعبداالله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال الله: عبدى المؤمن أن خولته واعطيته ورزقته واستقرضته، فان أقرضنى عفوا اعطيته مكان الواحد مائة ألف فما زاد، وان لا يفعل أخذته قسرا بالمصايب في ماله فان يصبر أعطيته ثلث خصال، ان أختبر بوحدة منهن ملائكتى اختاروها ثم تلا هذه الآية " الذين اذا أصابتهم " إلى قوله " المهنتون " (٤)

١٣٠. قال اسحق بن عمار قال أبوعبداالله (عليه السلام): هذا ان أخذ الله منه شيئا فصبر واسترجع (٥)

١٣١. عن أبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله: " ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما " اى لا

(١) البرهان ج ١: ١٦٨.

(٢) البرهان ج ١: ١٦٨. البحار ج ١٩ (ج ٢): ١٦.

(٣) البرهان ج ١: ١٦٨. البحار ج ١٩ (ج ٢): ١٦. الصافي ج ١: ١٥٣.

(٤ - ٥) البرهان ج ١: ١٦٨. ورواه الصدوق في الخصال بوجه أبسط.

حرج عليه أن يطوف بهما (١).

١٣٢. عن عاصم بن حميد عن أبي عبدالله (عليه السلام) " ان الصفا والمروة من شعائر الله " يقول لا حرج عليه أن يطوف بهما فنزلت هذه الآية، فقلت: هي خاصة او عامة قال: هي بمنزلة قوله " ثم أورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا " فمن دخل فيهم من الناس كان بمنزلتهم يقول الله " ومن يطع الله والرسول فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا " (٢)

١٣٣. عن بعض أصحابنا عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن السعى بين الصفا والمروة فريضة هو أو سنة؟ قال: فريضة، قال: قلت: أليس الله يقول: " فلا جناح عليه أن يطوف بهما " قال: كان ذلك في عمرة القضاء وذلك ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان شرطه عليهم

(٣) ان يرفعوا الاصنام فنتشاغل رجل من أصحابه حتى اعيدت الاصنام فجاءوا إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فسئلوه وقيل له: ان فلانا لم يطف (٤) وقد اعيدت الاصنام، قال:

فأنزل الله " ان الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما " اي والاصنام عليهما (٥)

١٣٤. وعن ابن مسكان عن الحلبي قال: سألته فقلت ولم جعل السعى بين الصفا والمروة؟ قال: ان ابليس تراء لابراهيم (عليه السلام) (٦) في الوادي فسعى

(٢٠١) البحار ج ٢١: ٥٤. البرهان ج ١: ١٧٠. الصافي ج ١: ١٥٤

(٣) قال الفيض (رحمه الله) في الوافي يعني شرط على المشركين ان يرفعوا اصنامهم التي كانت على الصفا والمروة حتى ينقضى ايام المناسك ثم يعيدها فتشاغل رجل من المسلمين عن السعى حتى انقضت الايام واعيدت الاصنام فزعم المسلمون عدم جواز السعى حالكون الاصنام على الصفا والمروة.

(٤) وفى رواية الكافى " لم يسع بين الصفا والمروة " عوض " لم يطف "

(٥) البحار ج ٢١ : ٥٤ . البرهان ج ١ : ١٧٠ .

(٦) اى ظهر له (ع)

=====

(٧١)

ابراهيم منه كراهية أن يكلمه وكان منازل الشياطين (١)

١٣٥. وقال: قال أبو عبدالله في خير حماد بن عثمان انه كان على الصفا والمروة أصنام فلما ان حج الناس لم يدروا كيف يصنعون فأنزل الله هذه الاية، فكان الناس يسعون والاصنام على حالها فلما حج النبي (صلى الله عليه وآله) رمى بها (٢).

١٣٦. عن ابن ابي عميه عن ذكره عن أبي عبدالله (عليه السلام) " ان الذين يكتمون ما أنزلنا من البيئات والهدى في على (عليه السلام) (٣)

١٣٧. عن حمران عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله: " ان الذين يكتمون ما أنزلنا من البيئات والهدى من بعدما بيناه للناس في الكتاب " يعنى بذلك نحن والله المستعان (٤).

١٣٨. عن زيد الشحام قال: سئل أبو عبدالله (عليه السلام) عن عذاب القبر؟ قال: ان أبا جعفر (عليه السلام) حدثنا ان رجلا أتى سلمان الفارسي فقال: حدثنى فسكت عنه ثم عاد فسكت فأدبر الرجل وهو يقول: ويتلو هذه الاية " ان الذين يكتمون ما أنزلنا من البيئات والهدى من بعدما بيناه للناس في الكتاب " فقال له: اقبل انا لو وجدنا أمينا لحدثناه ولكن اعد لمنكر ونكير اذا أتياك في القبر فسألاك عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، فان شككت او التويت (٥) ضرباك على رأسك بمطرقة (٦)

معهما تصير منه رمادا فقلت: ثم مه قال: تعود ثم تعذب، قلت: وما منكر ونكير؟

قال: هما قعيدا القبر (٧) قلت: أملكان يعذبان الناس في قبورهم؟ فقال: نعم (٨)

١٣٩. عن بعض اصحابنا عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قلت له أخبرني عن قول الله: " ان الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى من بعدما بيناه للناس في

(٢. ١) البحار ج ٢١ : ٥٥. البرهان ج ١ : ١٧٠.

(٤. ٣) البحار ج ١ : ٨٨. البرهان ج ١ : ١٧٠.

(٥) التوى عليه الامر: اشتد وامتع.

(٦) المطرقة: آلة من حديد ونحوه يضرب بها الحديد ونحوه

(٧) القعيد: الذى يصاحبك في قعودك، فعيل بمعنى مقاعد.

(٨) البحار ج ٢١ : ٨٨. البرهان ج ١ : ١٧٠

=====

(٧٢)

الكتاب " قال: نحن يعنى بها والله المستعان، ان الرجل منا اذا صارت اليه لم يكن له أو لم يسعه الا ان يبين للناس من يكون بعده (١).

١٤٠. ورواه محمد بن مسلم قال: هم أهل الكتاب (٢)

١٤١. عن عبدالله بن بكير عن حدثه عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون " قال: نحن هم وقد قالوا هو ام الارض (٣)

١٤٢. عن جابر قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله: " ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادا يحبونهم كحب الله " قال: فقال هم اولياء فلان (٤) وفلان وفلان اتخذوهم ائمة من دون الامام الذى جعل للناس اماما فلذلك قال الله تبارك وتعالى " ولو يرى الذين ظلموا اذ يرون العذاب ان القوة لله جميعا وان الله شديد العذاب اذ تبرء الذين اتبعوا من الذين اتبعوا " إلى قوله "

وما هم بخارجين من النار " قال: ثم قال أبو جعفر (عليه السلام): والله يا جابر هم أئمة الظلم
وأشباعهم (٥)

١٤٣. عن زرارة وحمران ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام) قوله: " ومن
الناس من يتخذ من دون الله اندادا يحبونهم كحب الله والذين آمنوا أشد حبا لله " قال: هم آل
محمد (صلى الله عليه وآله). (٦).

١٤٤. عن عثمان ابن عيسى عن حدثه عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قول الله " كذلك يريهم الله
أعمالهم حسرات عليهم " قال: هو الرجل يدع المال لا ينفقه في طاعة الله

(١) اثبات الهداة ج ١: ٢٦٢. (٢. ١) البحار ج ٢١: ٨٨ البرهان ج ١: ١٧٠.

(٣) البرهان ج ١: ١٧١. الصافي ج ١: ١٥٥. البحار ج ١: ٨٨. ٨٩ وقال المجلسي (رحمه الله): ضمير " هم "
راجع إلى اللاعنين، قوله وقد قالوا اما كلامه (ع) فضمير الجمع راجع إلى العامة، او كلام المؤلف او الرواة فيحتمل
ارجاعه إلى اهل البيت عليهم السلام ايضا.

(٤) وفي نسخة الصافي " هم والله اولياء فلان اه ".

(٥) البحار ج ٨: (الطبع الجديد وقد سقط من طبع امين الضرب على ما في هامش الجديد " ٣٦٣ البرهان ج ١:
١٧٢. الصافي ج ١: ١٥٦. اثبات الهداة ج ١: ٢٦٢

(٦) البحار ج ٨: ٢١٨. البرهان ج ١: ١٧٢. الصافي ج ١: ١٥٧.

=====

(٧٣)

بخلا ثم يموت فيدعه لمن هو يعمل به في طاعة الله أو في معصيته، فان عمل به في طاعة
الله رآه في ميزان غيره فزاد حسرة وقد كان المال له، أو من عمل به (١) في معصية الله قواة
بذلك المال حتى أعمل به في معاصي الله (٢)

١٤٥. عن منصور بن حازم قال: قلت لأبي عبدالله (عليه السلام): " وما هم بخارجين من النار " قال: أعداء على (عليه السلام) هم المخلدون في النار أبد الأبدين ودهر الدهرين. (٣)

١٤٦. عن العلاء بن رزق بن محمد بن مسلم عن محمد بن مسلم عن أحدهما انه سئل عن امرأة جعلت مالها هديا وكل مملوك لها حرا ان كلمت اختها أبدا، قال: تكلمها وليس هذا بشئ إنما هذا واشباهه من خطوات الشياطين (٤)

١٤٧. عن محمد بن مسلم ان امرأة من آل المختار حلفت على اختها او ذات قرابة لها قالت: أدنوى يا فلانة فكلى معى، فقالت لا فحلفت عليها بالمشى إلى بيت الله وعتق ما يملك ان لم تدنى فتأكلى معى، ان لا اظل واياك سقف بيت او أكلت معك على خوانى أبدا، قال: فقالت الاخرى مثل ذلك، فحمل عمر بن حنظلة إلى أبي جعفر (عليه السلام) مقالتهما، فقال: انا اقضى في ذاء، قل لهما فلتأكل وليظلها واياها سقف بيت، و لا تمشى ولا تعتق ولينق الله ربهما ولا تعودا إلى ذلك فان هذا من خطوات الشياطين. (٥)

١٤٨. عن منصور بن حازم قال: قال أبو عبدالله (عليه السلام): اما سمعت بطارق؟ ان طارقا كان نحاسا بالمدينة فاتى ابا جعفر (عليه السلام) فقال: يا ابا جعفر انى هالك انى حلفت بالطلاق والعناق والنذور، فقال له: يا طارق ان هذه من خطوات الشيطان. (٦)

١٤٩. عن عبدالرحمن بن أبي عبدالله قال: سألت أبا عبدالله عن رجل حلف

(١) وفي نسخة الصافي والمحكى من الفقيه والكافى " وان كان عمل به "

(٢) البحار ج ١٥ (ج ٣): ١٠٢. البرهان ج ١: ١٧٣. الصافي ج ١: ١٥٧

(٣) البرهان ج ١: ١٧٣. البحار ج ٨: ٢١٨.

(٤) البرهان ج ١: ١٧٣. البحار ج ٢١: ١٤٥.

(٥. ٦) البحار ج ٢٣: ١٤٥. البرهان ج ١: ١٧٣. ١٧٤.

=====

(٧٤)

ان ينحر ولده؟ فقال: ذلك من خطوات الشيطان (١)

١٥٠. عن محمد بن مسلم قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: " لا تتبعوا خطوات الشيطان
قال: كل يمين بغير الله فهي من خطوات الشيطان (٢)

١٥١. عن محمد بن اسمعيل رفع إلى أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " فمن اضطر غير باغ
ولا عاد " قال: الباغي الظالم والعاذي الغاصب (٣)

١٥٢. عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: المضطر لا يشرب الخمر لانها
لا تزيده الا شرا فان شربها قتلتها فلا يشرب منها قطرة (٤)

١٥٣. عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) في المرأة او الرجل يذهب بصره فيأتيه
الاطباء فيقولون: نداويك شهرا أو أربعين ليلة مستلقيا كذلك يصلى فرجعت اليه له، فقال: " من
اضطر غير باغ ولا عاد " (٥)

١٥٤. عن حماد بن عثمان عن ابي عبدالله في قوله: " فمن اضطر غير باغ ولا عاد " قال:
الباغي الخارج على الامام والعاذي اللص (٦)

١٥٥. عن بعض أصحابنا قال: أتت امرأة إلى عمر فقالت: يا امير المؤمنين انى فجرت فأقم في
حد الله، فأمر برجمها وكان على أمير المؤمنين (عليه السلام) حاضرا، قال:

فقال له: سلها كيف فجرت؟ قالت: كنت في فلاة من الارض أصابني عطش شديد فرفعت لى
خيمة فأتيتها فأصبت فيها رجلا أعرابيا فسألته الماء، فأبى على ان يسقيني

(١) الوسائل (ج ٣) كتاب الايمان باب ١١ وباب ١٥ لكن في الباب الاخير " ان يفجر ولده " مكان " ان ينحر " لكن
الظاهر الموافق لرواية التهذيب هو المختار. البحار ج ٢٣: ١٤٥. البرهان ج ١: ١٧٤.

(٢) البحار ج ٢٣ : ١٤٦ . البرهان ج ١ : ١٧٤ . الوسائل (ج ٣) كتاب الايمان باب ١٥ . الصافي ج ١ : ١٥٨ .

(٣) البحار ج ١٤ : ٧٦٥ . البرهان ج ١ : ١٧٤ . الصافي ج ١ : ١٥٩

(٤) البرهان ج ١ : ١٧٤ . البحار ج ١٤ : ٧٧

(٥) البرهان ج ١ : ١٧٤ . البحار ج ١٦ (م) : ٩

(٦) البرهان ج ١ : ١٧٤ . البحار ج ١٤ : ٧٦٥

=====

(٧٥)

الا ان امكنه من نفسى، فوليت عنه هاربة فاشتد بى العطش حتى غارت عيناى (١) و ذهب لسانى، فلما بلغ ذلك منى أتيتته فسقانى ووقع على، فقال له على (عليه السلام):

هذه التى قال الله: " فمن اضطر باغ ولا عاد " وهذه غير باغية ولا عادية فحل سبيلها، فقال عمر: لولا على لهلك عمر (٢)

١٥٦. عن حماد بن عثمان عن أبى عبدالله (عليه السلام) في قوله: " فمن اضطر غير باغ و لا عاد " قال: الباغى طالب الصيد والعداى السارق ليس لهما ان يقصرا من الصلوة، وليس لهما اذا اضطررا إلى الميتة أن يأكلاها، ولا يحل لهما ما يحل للناس اذا اضطروا (٣).

١٥٧. عن ابن مسكان رفعه إلى أبى عبدالله (عليه السلام) قوله " فما أصبرهم على النار " قال: ما أصبرهم على فعل ما يعملون انه يصيرهم إلى النار (٤)

١٥٨. عن سماعة ابن مهران عن أبى عبدالله (عليه السلام) في قوله " الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى " فقال: لا يقتل حر بعبد ولكن يضرب ضربا شديدا ويغرم دية العبد، وان قتل رجلا امرأة فأراد أولياء المقتول ان يقتلوا أدوا نصف ديته إلى أهل الرجل (٥)

١٥٩. محمد بن خالد البرقى عن بعض أصحابه عن أبى عبدالله (عليه السلام) في قول الله " يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص " أهى جماعة المسلمين؟ قال: هى للمؤمنين خاصة (٦)

١٦٠. عن الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله: " فمن عفى له من أخيه شئ فأتباع بالمعروف وأداء اليه باحسان " قال: ينبغي للذي له الحق ان لا

(١) غارت عينه: دخلت في الرأس وانخسفت.

(٢) البرهان ج ١: ١٧٤ . ١٧٥ . البحار ج ١٦ (م): ٩.

(٣) البرهان ج ١: ١٧٤ . ١٧٥ . الصافي ج ١: ١٥٩ . البحار ج ١٨: ٦٩٨

(٤) الصافي ج ١: ١٦٠ . البرهان ج ١: ١٧٥

(٦٠٥) البحار ج ٢٤: ٤٥ و ٤٢ . البرهان ج ١: ١٧٦ . الصافي ج ١: ١٦١ الوسائل (ج ٣) ابواب القصاص باب ٣١ ويا ب ٥٢.

=====

(٧٦)

يضر (١) أخاه اذا كان قادرا على دية، وينبغي للذي عليه الحق . بالمعنى أصلحت)

ان لا يماطل أخاه اذا قدر على ما يعطيه، ويؤدى اليه باحسان، قال: يعنى اذا وهب القود اتبعوه بالدية إلى أولياء المقتول لكي لا يبطل دم امرئ مسلم (٢)

١٦١. عن أبي بصير عن أحدهما في قوله: " فمن عفى له من أخيه شئ " ما ذلك قال: هو الرجل يقبل الدية فأمر الله الذي له الحق أن يتبعه بمعروف ولا يعسره، و أمر الله الذي عليه الدية ألا يمطله وان يؤدى اليه باحسان اذا أيسر. (٣)

١٦٢. عن الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله: " فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم " قال: هو الرجل يقبل الدية او يعفو أو يصلح ثم يعتدى فيقتل فله عذاب اليم، وفي نسخة اخرى فيلقى صاحبه بعد الصلح فيمثل به فله عذاب اليم. (٤)

١٦٣. عن عمار بن مروان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله " ان ترك خيرا الوصية " قال: حق جعله الله في أموال الناس لصاحب هذا الامر، قال: قلت:

لذلك حد محدود؟ قال: نعم قال قلت: كم؟ قال: أدناه السدس وأكثره الثلث (٥)

١٦٤. عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن الوصية يجوز للوارث؟ قال: نعم ثم تلا هذه الآية " ان ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين " (٦)

١٦٥. عن محمد بن قيس عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: من أوصي بوصية لغير الوارث من صغير أو كبير بالمعروف غير المنكر فقد جازت وصيته (٧)

١٦٦. عن السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي (عليه السلام) قال: من لم يوص عند موته لذوى قرابته ممن لا يرث فقد ختم عمله بمعصية. (٨)

(١) وفي بعض النسخ " ان لا يعسر " وفي آخر " ان لا يعتر "

(٢ . ٤) البحار ج ٢٤ : ٤٦ . البرهان ج ١ : ١٧٦ . ١٧٧ وروى الحديث الاول المحدث الكاشاني في الصافي ج ١ : ١٦٢ عن هذا الكتاب ايضا

(٥ . ٦) البحار ج ٢٣ : ٤٦ . البرهان ج ١ : ١٧٧ . الصافي ج ١ : ١٦٣

(٧) الوسائل (ج ٢) ابواب الوصايا باب ١٠٠ . البرهان ج ١ : ١٧٨ .

(٨) البرهان ج ١ : ١٧٨ . البحار ج ٢٣ : ٤٧ . الصافي ج ١ : ١٦٣ .

=====

١٦٧. عن ابن مسكان عن أبي بصير عن أحدهما قوله " كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين " قال: هي منسوخة نسختها آية الفريضة التي هي للمواريث " فمن بدله بعدما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه " يعنى بذلك الوصى (١)

١٦٨. عن سماعة عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " ان ترك خيرا الوصية للوالدين والاقربين بالمعروف حقا على المتقين " قال شيئا جعله الله لصاحب هذا الامر، قال: قلت: فهل لذلك حد؟ قال: نعم قلت: وما هو؟ قال: ادنى ما يكون ثلث الثلث (٢)

١٦٩. عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن رجل أوصى بماله في سبيل الله، قال: أعطه لمن أوصى له وان كان يهوديا أو نصرانيا لان الله يقول:

" فمن بدله بعدما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه " (٣)

١٧٠. عن ابي سعيد عن أبي عبدالله (عليه السلام) انه سئل عن رجل أوصى في حجة فجعلها وصية في نسمة (٤) قال: يغرمها وصيه ويجعلها في حجته كما أوصى به ان الله يقول:

" فمن بدله بعدما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه " (٥)

١٧١. عن مثنى بن عبدالسلام عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن رجل أوصى له بوصية فمات قبل أن يقبضها ولم يترك عقبا قال: اطلب له وارثا أو مولى فادفعها اليه، فان الله يقول: " فمن بدله بعدما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه " قلت:

(١) الوسائل (ج ٣) ابواب القضايا باب ١٥. البحار ج ٢٣: ٤٧. البرهان ج ١:

١٧٨.. الصافي ج ١: ١٦٣.

(٢) البحار ج ٢٣: ٤٧. البرهان ج ١: ١٧٨

(٣) الصافي ج ١: ١٦٣. البرهان ج ١: ١٧٩. البحار ج ٢٣: ٤٧

(٤) وفي بعض النسخ " قسمه " وفي آخر " نسبه " والظاهر الموافق لرواية الكليني (رحمه الله) في الكافي هو المختار. والنسمة: الانسان وتطلق على المملوك ذكرا كان او انثى.

=====

(٧٨)

ان الرجل كان من أهل فارس دخل في الاسلام لم يسم ولا يعرف له ولى، قال: اجهد ان يقدر له على ولى فان لم تجده وعلم الله منك الجهد تتصدق بها (١).

١٧٢. عن محمد بن سوقة قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله " فمن بدله بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبطلونه " قال نسختها التي بعدها " فمن خاف من موص جنفا او اثما " يعنى الموصى اليه ان خاف جنفا من الموصى اليه في ثلثه جميعا فيما أوصى به اليه مما لا يرضى في خلاف الحق فلا اثم على الموصى اليه ان يبطله إلى الحق والى ما يرضى الله به من سبيل الخير (٢).

١٧٣. عن يونس رفعه إلى أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله " فمن خاف من موص جنفا او اثما فاصلح بينهم فلا اثم عليه " قال يعنى اذا اعتدى في الوصية وزاد في الثلث (٣).

١٧٤. عن البرقى عن بعض أصحابنا عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام " قال: هي للمؤمنين خاصة (٤)

١٧٥. عن جميل بن دراج قال سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " كتب عليكم القتال " و " يا ايها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام " قال: فقال هذه كلها يجمع الظلال و المناققين وكل من أقر بالدعوة الظاهرة (٥).

١٧٦. عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله " وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين " قال الشيخ الكبير والذي يأخذه العطاش (٦).

١٧٧. عن سماعة عن أبي بصير قال: سألته عن قول الله " وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين " قال: هو الشيخ الكبير لا يستطيع والمريض (٧).

(١٠٣) الوسائل (ج ٢) كتاب الوصايا باب ٢٨. البحار ج ٢٣: ٤٨. البرهان ج ١: ١٧٩

(٤) الصافي ج ١: ١٦٤. البرهان ج ١: ١٨٠

(٥) البرهان ج ١: ١٨٠

(٦) البحار ج ٢٠: ٨١. البرهان ج ١: ١٨١. الصافي ج ١: ١٦٦.

(٧) الوسائل (ج ٢) ابواب من يصح منه الصوم باب ١٤. البحار ج ٢٠: ٨١ البرهان ج ١: ١٨١

=====

(٧٩)

١٧٨. عن أبي بصير قال: سألته عن رجل مرض من رمضان إلى رمضان قابل ولم يصح بينهما ولم يطق الصوم؟ قال: تصدق مكان كل يوم، أفطر على مسكين مدا من طعام، وان لم يكن حنطة فمن تمر، وهو قول الله " فدية طعام مسكين " فان استطاع ان يصوم رمضان الذي يستقبل والا فليترىص إلى قابل فيقضيه فان لم يصح حتى جاء رمضان قابل فليصدق كما تصدق مكان كل يوم أفطر مدا وان صح في ما بين الرمضانين فتوانى (١) أن يقضيه حتى جاء رمضان الاخر فان عليه الصوم والصدقة جميعا يقضى الصوم ويتصدق من أجل انه ضيع ذلك الصيام (٢)

١٧٩. عن العلاء بن محمد عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله " وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين " قال الشيخ الكبير والذي يأخذه العطاش (٣).

١٨٠. عن رفاعة عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قوله " وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين " قال: المرأة تخاف على ولدها والشيخ الكبير (٤).

١٨١. عن محمد بن مسلم قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: الشيخ الكبير والذي به العطاش لا حرج عليهما ان يفطرا في رمضان وتصدق كل واحد منهما في كل يوم بمد (٥) من طعام، ولا قضاء عليهما وان لم يقدر فلا شئ عليهما (٦).

-
- (١) توانى في الامر: ترفق وتمهل فيه ولم يجعل. وفي نسخة البحار "متوالى" و هو تصحيفه
- (٢) الوسائل (ج ٢) ابواب احكام شهر رمضان باب ٢٥. البحار ج ٢٠: ٨٥ البرهان ج ١: ١٨١.
- (٣) البحار ج ٢٠: ٨١. البرهان ج ١: ١٨١.
- (٤) الوسائل (ج ٢) ابواب من يصح منه الصوم باب ١٤. البرهان ج ١: ١٨٢ البحار ج ٢٠: ٨١.
- (٥) كذا في نسختي الاصل والبرهان ورواية الكليني (رحمه الله) في الكافي، وفي نسخة البحار ورواية الشيخ في التهذيب بمدين
- (٦) البحار ج ٢٠: ٨١. البرهان ج ١: ١٨٢.

=====

(٨٠)

١٨٢. عن الحرث النصرى عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: قال في آخر شعبان: ان هذا الشهر المبارك الذى أنزلت فيه القرآن وجعلته هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان قد حضر فسلمنا فيه وسلمه لنا وسلمه منا في يسر منك وعافية (١)

١٨٣. عن عبدوس العطار عن أبى بصير عن أبيعبدالله (عليه السلام) قال: اذا حضر شهر رمضان فقل اللهم قد حضر رمضان وقد افترضت علينا صيامه وأنزلت فيه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان، اللهم اعنا على صيامه وتقبله منا وسلمنا فيه وسلمه منا وسلمنا له في يسر منك وعافية انك على كل شئ قدير يا أرحم الراحمين (٢)

١٨٤. عن ابراهيم عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قوله " شهر رمضان الذى انزل فيه القرآن " كيف أنزل فيه القرآن وانما انزل القرآن في طول عشرين سنة من اوله إلى آخره فقال (عليه السلام): نزل القرآن جملة واحدة في شهر رمضان إلى البيت المعمور، ثم أنزل من البيت المعمور في طول عشرين سنة، ثم قال: قال النبي (صلى الله عليه وآله) نزلت صحف ابراهيم في

اول ليلة من شهر رمضان وأنزلت التوراة لست مضين من شهر رمضان وانزلت الانجيل لتثالث عشر ليلة خلت من شهر رمضان، وانزل الزبور لثمانى عشرة من رمضان وانزل القرآن لاربع وعشرين من رمضان (٣).

١٨٥. عن ابن سنان عن ذكره قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن القرآن والفرقان أهمما شيئان او شئ واحد؟ قال: فقال: القرآن جملة الكتاب، والفرقان المحكم الواجب العمل به (٤)

١٨٦. عن الصباح بن سيابة قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) ان ابن ابي يعفور أمرنى ان اسئلك عن مسائل فقال: وما هي؟ قال: يقول لك: اذا دخل شهر رمضان وأنا في

(٢٠١) البرهان ج ١: ١٨٣ البحار ج ٢٠: ٩٩.

(٣) البرهان ج ١: ١٨٣. البحار ج ٢٠: ١٠٦. ورواه الطبرسى (رحمه الله) في كتاب مجمع البيان ج ٢: ٢٧٦ عن كتب العامة ثم قال ما لفظه " وهذا بعينه رواه العياشى عن ابيعبدالله

(ع) عن آبائه عن النبى (صلى الله عليه وآله) " انتهى.

(٤) البرهان ج ١: ١٨٣. البحار ج ١٩: ٥.

(٨١)

منزلى إلى ان أسافر قال: ان الله يقول: " فمن شهد منكم الشهر فليصمه " فمن دخل عليه شهر رمضان وهو في أهله فليس له ان يسافر الا لحج أو عمرة أو في طلب مال يخاف تلفه (١).

١٨٧. عن زرارة عن أبى جعفر (عليه السلام) في قوله " فمن شهد منكم الشهر فليصمه " قال: فقال: ما أبينها لمن عقلها، قال: من شهد رمضان فليصمه، ومن سافر فليفطر (٢).

١٨٩. وقال ابو عبدالله: " فليصمه " قال: الصوم فوه لا يتكلم الا بالخير (٣)

١٨٨. عن أبي بصير قال: سألت ابا عبدالله (عليه السلام) عن حد المرض الذي يجب على صاحبه فيه الافطار كما يجب عليه في السفر في قوله: " ومن كان مريضا او على سفر "؟

قال: هو مؤتمن عليه مفوض اليه فان وجد ضعفا فليفطر، وان وجده قوة فليصم (٤)

كان المريض على ما كان (٥)

١٩٠. عن محمد بن مسلم عن ابي عبدالله (عليه السلام) قال: لم يكن رسول الله (صلى الله عليه وآله) يصوم في السفر تطوعا ولا فريضة يكذبون على رسول الله (صلى الله عليه وآله) نزلت هذه الاية ورسول الله بكراع الغميم (٦) عند صلوة الفجر فدعا رسول الله (صلى الله عليه وآله) باناء فشرب وامر الناس أن يفطروا، فقال قوم: قد توجه النهار ولو صمنا يوما هذا فسامهم رسول الله صلي الله عليه وآله العصاة فلم يزلون يسمون بذلك الاسم حتى قبض رسول الله (صلى الله عليه وآله) .(٧)

(٣.١) البحار ج ٢٠: ٨٢. البرهان ج ١: ١٨٤.

(٤) وفي رواية الكليني (رحمه الله) " فليصمه كان المرض ما كان " .

(٥) البحار ج ٢٠: ٨٢. البرهان ج ١: ١٨٢.

(٦) كراع الغميم موضع بناحية حجاز بين مكة والمدينة.

(٧) الوسائل (ج ٢) ابواب من يصح منه الصوم باب ١٢ البرهان ج ١: ١٨٤ البحار ج ٢٠: ٨٢. واخرجه الطبرسي " قده " في كتاب مجمع البيان (ج ٢ ط صيدا ص ٢٧٤) عن هذا الكتاب ايضا

١٩١. عن الثمالي عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله " يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر " قال اليسر على (عليه السلام)، وفلان وفلان العسر، فمن كان من ولد آدم لم يدخل في ولاية فلان وفلان (١)

١٩٢. عن الزهري عن علي بن الحسين (عليه السلام) قال: صوم السفر والمرض ان العامة اختلفت في ذلك فقال قوم: يصوم وقال قوم لا يصوم، وقال قوم: ان شاء صام وان شاء أفطر، وأما نحن فنقول يفطر في الحالين جميعا فان صام في السفر او في حال المرض فعليه القضاء، ذلك بان الله يقول " فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من أيام اخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر " (٢)

١٩٣. عن سعيد النقاش قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) فقال: ان في الفطر لتكبيرا ولكنه مسنون يكبر في المغرب ليلة الفطر وفي العتمة والفجر وفي صلوة العيد، وهو قول الله " ولتكملا العدة ولتكبروا الله على ما هديكم " والتكبير ان يقول الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله والله اكبر والله الحمد قال: في رواية أبي عمرو التكبير الاخير أربع مرات (٣)

١٩٤. عن ابن أبي عمير عن رجل عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قلت له: جعلت فداك ما يتحدث به عندنا ان النبي (صلى الله عليه وآله) صام تسعة وعشرين اكثر مما صام ثلاثين أحق هذا قال: ما خلق الله من هذا حرفا، ما صامه النبي (صلى الله عليه وآله) الا ثلاثين، لان الله يقول:

" ولتكملا العدة " فكان رسول الله (صلى الله عليه وآله) ينقصه (٤).

١٩٥. عن سعيد عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: ان في الفطر تكبيرا قال: قلت: ما تكبير الا في يوم النحر قال: فيه تكبير ولكنه مسنون في المغرب والعشاء والفجر والظهر والعصر وركعتي العيد (٥)

(١) البحار ج ٩: ١٠١. البرهان ج ١: ١٨٤.

(٢) البرهان ج ١: ١٨٤. البحار ج ٢٠: ٨٢.

(٣) البرهان ج ١: ١٨٤.

(٤) البرهان ج ١ : ١٨٤ . البحار ج ٢٠ : ٧٧ .

(٥) البرهان ج ١ : ١٨٥ . البحار ج ١٩ (ج ٢) : ٤٤ .

=====

(٨٣)

١٩٦ . عن ابن أبي يعفور عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله " فليستجيبوا لى وليؤمنوا بى " يعلمون انى أقدر على أن أعطيهم ما يسئلون (١) .

١٩٧ . عن سماعة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله " احل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم هن لباس " إلى " فكلوا واشربوا " قال: نزلت في خوات بن جبير (٢) وكان مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) في الخندق وهو صائم فأمسى على ذلك وكانوا من قبل ان هذه الآية، اذا نام أحدهم حرم عليه الطعام فرجع خوات إلى أهله حين أمسى فقال: عندكم طعام؟ فقالوا لا، تتم حتى نصنع لك طعامك، فأتكأ فنام فقالوا: قد فعلت؟ قال: نعم، فبات على ذلك وأصبح فغدا إلى الخندق فجعل يغشى عليه فمر به رسول الله (صلى الله عليه وآله) فلما رأى الذى به سأله فأخبره كيف كان أمره، فنزلت هذه الآية " احل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم " إلى " كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر " (٣) .

١٩٨ . عن سعد عن بعض اصحابه عنهما في رجل تسحر (٤) وهو شك في الفجر؟ قال: لا بأس " كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر " وارى أن يستظهر في رمضان ويتسحر قبل ذلك (٥)

١٩٩ . عن أبي بصير قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن رجلين قاما في شهر رمضان فقال احدهما: هذا الفجر، وقال الاخر: ما أرى شيئا، قال: لياكل الذى لم يستيقن

(١) البرهان ج ١ : ١٨٥ . الصافى ج ١ : ١٦٨ . البحار ج ١٩ (ج ٢) : ٤٤ .

(٢) كذا في نسخ الكتاب من الاصل وغيره وتوافقها ورواية الكليني (رحمه الله) والصدوق

(قدس سره) لكن في تفسير القمي وكتاب مجمع البيان والمحكى عن تفسير النعماني " مطعم بن جبير " مكان " خوات بن جبير " وقد اختلفت العامة ايضا في اسمه.

(٣) البحار ج ٢٠ : ٦٩ - ٧٠ . البرهان ج ١ : ١٨٧ . الصافي ج ١ : ١٦٩

(٤) تسحر اى اكل السحور.

(٥) البحار ج ٢٠ : ٧٠ . البرهان ج ١ : ١٨٧ . الوسائل (ج ٢) ابواب وجوب الصوم باب ٥٤ .

=====

(٨٤)

الفجر، وقد حرم الاكل على الذى زعم قد رأى ان الله يقول: " فكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام إلى الليل " (١)

٢٠٠. عن أبى بصير قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن اناس صاموا في شهر رمضان فغشيهم سحب اسود عند مغرب الشمس فظنوا (٢) انه الليل فافطروا أو أفطر بعضهم، ثم ان السحاب فصل عن السماء فاذا الشمس لم تغب؟ قال: على الذى افطر قضاء ذلك اليوم، ان الله يقول: " واتموا الصيام إلى الليل " فمن اكل قبل ان يدخل الليل فعليه قضاؤه لانه اكل متعمدا (٣)

٢٠١. عن القاسم بن سليمان عن جراح عن الصادق (عليه السلام) قال: قال الله " واتموا الصيام إلى الليل " يعنى صيام رمضان، فمن رأى هلال شوال بالنهار فليتم صيامه (٤)

٢٠٢. عن سماعة قال: على الذى أفطر القضاء لان الله يقول: " واتموا الصيام إلى الليل " فمن اكل قبل ان يدخل الليل فعليه قضاؤه لانه اكل متعمدا (٥)

٢٠٣. عن عبيدالله الحلبي عن ابيعبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن الخيط الابيض من الخيط الاسود فقال: بياض النهار من سواد الليل (٦)

٢٠٤. عن زياد بن عيسى (عبدالله خ ل) قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل " قال: كانت قريش تقامر الرجل في أهله

(١) البحار ج ٢٠ : ٧٠. البرهان ج ١ : ١٨٧. الصافي ج ١ : ١٦٩.

(٢) وفي رواية الكليني (رحمه الله) " فرأوا " .

(٣) البرهان ج ١ : ١٨٧. البحار ج ٢٠ : ٧١.

(٤) البرهان ج ١ : ١٨٧. البحار ج ٢٠ : ٧٧. الوسائل (ج ٢) ابواب احكام شهر رمضان باب ٨.

(٥) البحار ج ٢٠ : ٧٢. البرهان ج ١ : ١٨٧.

(٦) البحار ج ٢٠ : ٧٠. البرهان ج ١ : ١٨٧.

=====

(٨٥)

وماله فنهاهم الله عن ذلك (١)

٢٠٥. عن أبي بصير عن أبيعبدالله (عليه السلام) قال: قلت له قول الله " ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام " فقال: يا با بصير ان الله قد علم ان في الامة حكاما يجورون، اما انه لم يعن حكام أهل العدل ولكنه عنى حكام أهل الجور، يا با محمد (٢) اما انه لو كان لك على رجل حق فدعوته إلى حكام أهل العدل فأبى عليك الا أن يرافعك إلى حكام أهل الجور ليقضوا له كان ممن يحاكم إلى الطاغوت (٣)

٢٠٦. عن الحسن بن على قال: قرأت في كتاب أبي الاسد إلى أبي الحسن الثانى وجوابه بخطه سأل ما تفسير قوله: " ولا تاكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام " قال: فكتب اليه:

الحكام القضاة، قال: ثم كتب تحته هو أن يعلم الرجل انه ظالم عاصى هو غير معذور في أخذه ذلك الذى حكم له به اذا كان قد علم انه ظالم (٤)

٢٠٧. عن سماعه قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) الرجل يكون عنده الشئ تبلغ به (٥) وعليه الدين أيطعمه عياله حتى يأتيه الله بميسرة فيقضى دينه، أو يستقرض على ظهره؟ فقال: يقضى بما عنده دينه، ولا يأكل أموال الناس الا وعنده ما يؤدي اليهم حقوقهم، ان الله يقول: " لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل " (٦)

٢٠٨. عن زيد أبى اسامة قال: سئل أبو عبدالله (عليه السلام) عن الاهلة؟ قال: هى الشهور فاذا رأيت الهلال فصم واذا رأيتنه فأفطر، قلت: رأيت ان كان الشهر تسعة وعشرين أيقضى ذلك اليوم؟ قال: لا الا ان تشهد ثلاثة عدول فانهم ان شهدوا انهم رأوا الهلال قبل ذلك

(١) البحار ج ١٦ (م): ٣٤. البرهان ج ١: ١٨٧.

(٢) كنية اخرى لابي بصير.

(٣. ٤) البحار ج ٢٤: ٦. البرهان ج ١: ١٨٧. ١٨٨. الصافى ج ١: ١٧١

(٥) تبلغ بكذا: اكتفى به.

(٦) البحار ج ٢٤: ٤٥. البرهان ج ١: ١٨٨. الصافى ج ١: ١٧١

=====

(٨٦)

فانه يقضى ذلك اليوم (١)

٢٠٩. عن زياد بن المنذر قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول:

صم حين يصوم الناس، وأفطر حين يفطر الناس فان الله جعل الاهلة مواقيت (٢)

٢١٠. عن سعد عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن هذه الآية " ليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها " فقال:

آل محمد (صلى الله عليه وآله) أبواب الله وسبيله والدعاة إلى الجنة والقادة إليها والادلاء عليها إلى يوم القيامة (٣).

٢١١. عن جابر بن يزيد عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله: " ليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها " الآية قال: يعنى أن يأتى الامر من وجهها اى الامور كان (٤).

٢١٢. قال: وروى سعيد بن منخل في حديث له رفعه قال: البيوت الائمة (عليهم السلام)

والابواب أبوابها (٥).

٢١٣. عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) " وأتوا البيوت من أبوابها " قال: أيتو الامور من وجهها (٦).

٢١٤. عن الحسن بياع الهروى يرفعه عن أحدهما في قوله " لا عدوان الا على الظالمين " قال الا على ذرية قتلة الحسين (عليه السلام) (٧).

٢١٥. عن العلا بن الفضيل قال: سألته عن المشركين أيبندئ بهم المسلمون بالقتال في الشهر الحرام؟ فقال: اذا كان المشركون ابتدئوهم باستحلالهم ورأى

(٢٠١) البرهان ج ١: ١٨٩. البحار ج ٢٠: ٧٧.

(٣) الوسائل (ج ٣) كتاب القضاء ابواب صفات القاضى باب ٣. البحار ج ١: ٩٧ البرهان ج ١: ١٨٩. الصافى ج ١: ١٧١.

(٤) البحار ج ١: ٩٧. البرهان ج ١: ١٩٠. واخرج الخبر الاخير منها الفيض

(رحمه الله) في الصافى (ج ١: ١٧١) عن الكتاب ايضا.

(٧) الوسائل (ج ٢) ابواب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر باب ٥ الصافى ج ١: ١٧٢. البرهان ج ١: ١٩٠.

=====

(٨٧)

المسلمون أنهم يظهرون عليهم فيه، وذلك قوله: " الشهر الحرام بالشهر الحرام و الحرمات قصاص " (١).

٢١٦. عن إبراهيم قال أخبرني من رواه عن أحدهما قال: قلت: " فلا عدوان الا على الظالمين " قال: لا يعتدى على أحد الا على نسل قتلة الحسين (عليه السلام) (٢).

٢١٧. عن حماد اللحام عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: لو ان رجلا أنفق ما في يديه في سبيل الله ما كان أحسن ولا وفق (٣) أليس الله يقول: " ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة واحسنوا ان الله يحب المحسنين " يعنى المقتصدین (٤).

٢١٨. عن حذيفة قال: " ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة " قال: هذا في التقية (٥).

٢١٩. عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: ان العمرة واجبة بمنزلة الحج لان الله يقول " واتموا الحج والعمرة لله " . ما ذلك . (٦) هي واجبة مثل الحج، ومن تمتع أجزاءه والعمرة في أشهر الحج متعة (٧).

٢٢٠. عن زرارة عن أبي عبدالله في قوله " وأتموا الحج والعمرة لله " قال: أتمامهما اذا اداهما، يتقى ما يتقى المحرم فيهما (٨).

٢٢١. عن ابى عبيدة عن أبى عبدالله (عليه السلام) في قول الله " واتموا الحج والعمرة لله " قال

(١) البحار ج ٢١ : ١٠٦ . البرهان ج ١ . ١٩١ . ١٩٢ . الصافي ج ١ : ١٧٣ .

(٢) الوسائل (ج ٢) ابواب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر باب ٥ . البرهان ج ١ : ١٩٢ . (٣) وفي نسخة الصافي " ولاوفق للخير " .

(٤) البرهان ج ١ : ١٩٢ . الصافى ج ١ : ١٧٣ .

(٥) الوسائل ابواب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر باب ٢٤ البرهان ج ١ .

١٩٢ ثم ان المختار هو الموافق لنسخة الوسائل ولكن في بعض النسخ " النفقة " بدل " التقية " .

(٦) ليس ما بين المعفتين في نسختي البحار والبرهان .

(٧) البحار ج ٢١ : ٢٢ - ٢٣ . البرهان ج ١ : ١٩٤ .

(٨) البحار ج ٢١ : ٧٧ . البرهان ج ١ : ١٩٤ .

=====

(٨٨)

الحج جميع المناسك والعمرة لا يجاوز بها مكة (١) .

٢٢٢ . عن يعقوب بن شعيب عن أبي عبدالله (عليه السلام) واتموا الحج والعمرة لله قلت:

يكتفى الرجل اذا تمتع بالعمرة إلى الحج مكان ذلك العمرة المفردة؟ قال نعم كذلك أمر رسول الله (صلى الله عليه وآله) (٢) .

٢٢٣ . عن معوية بن عمار الدهنى عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: ان العمرة واجبة على الخلق بمنزلة الحج، لان الله يقول: " واتموا الحج والعمرة لله " وانما نزلت العمرة بالمدينة وأفضل العمرة عمرة رجب (٣) .

٢٢٤ . عن أبان عن الفضل بن أبي العباس (٤) في قول الله: " واتموا الحج والعمرة لله " قال: هما مفروضان (٥) .

٢٢٥ . عن زرارة وحرمان ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر وابى عبدالله (عليهما السلام) قالوا:

سألناهما عن قوله: " واتموا الحج والعمرة لله " قالوا: فان تمام الحج والعمرة ان لا يرفث ولا يفسق ولا يجادل (٦) .

٢٢٦. عن عبدالله فرقد عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: الهدى من الابل والبقر والغنم ولا يجب حتى يعلق عليه يعنى اذا قلده فقد وجب، وقال: " وما استيسر من الهدى "

(١) الوسائل (ج ٢) ابواب العمرة باب ٨. البحار ج ٢١: ٧٧. البرهان ج ١: ١٩٤.

(٢) البرهان ج ١: ١٩٤. البحار ج ٢١: ٢٣. الصافي ج ١: ١٧٤.

(٣) البرهان ج ١: ١٩٤. البحار ج ٢١: ٧٧.

(٤) في بعض النسخ " ابي المفضل أبي العباس " وفي اخرى " الفضل بن ابي العباس " وفي الثالثة " أبي الفضل بن أبي العباس " لكن الظاهر ما اخترناه في المتن وهو أبو العباس المعروف ببقباق يروى عنه ابان كثيرا فراجع جامع الرواة وغيره.

(٥) البحار ج ٢١: ٧٧. البرهان ج ١: ١٩٤. الصافي ج ١: ١٧٤.

(٦) الوسائل (ج ٢) ابواب العمرة باب ٨. البحار ج ٢١: ٤٠. البرهان ج ١: ١٩٤. الصافي ج ١: ١٧٥.

=====

(٨٩)

شاه (١).

٢٢٧. عن الحلبي عن ابي عبدالله (عليه السلام) في قوله " فان أحصرتم فما استيسر من الهدى " قال: يجزيه شاة والبدنة والبقرة أفضل (٢)

٢٢٨. عن زيد ابي اسامة قال سئل أبو عبدالله (عليه السلام) عن رجل بعث بهدى مع قوم يساق فواعدهم يوم يقلدون فيه هديهم ويحرمون فيه، قال: يحرم عليه ما يحرم على المحرم في اليوم الذى واعدهم حتى يبلغ الهدى محله، قلت: رأيت ان اختلفوا في ميعادهم او ابطئوا في السير عليه وهو جناح ان يحل في اليوم الذى واعدهم؟ قال:

لا (٣)

٢٢٩. عن الحلبي عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: خرج رسول الله (صلى الله عليه وآله) حين حج حجة الوداع، خرج في أربع بقين من ذي القعدة حتى أتى الشجرة (٤) فصلى ثم قاد راحلته حتى أتى البيداء (٥) فأحرم منها وأهل بالحج وساق مائة بدنة وأحرم الناس كلهم بالحج، لا يريدون عمرة ولا يدرون ما المتعة، حتى إذا قدم رسول الله (صلى الله عليه وآله) مكة، طاف بالبيت وطاف الناس معه ثم صلى عند مقام إبراهيم (عليه السلام) فاستلم الحجر ثم قال:

أبدأ بما بدأ الله به، ثم أتى الصفا فبدأ بها، ثم طاف بين الصفا والمروة، فلما قضى طوافه ختم بالمروة قام يخطب أصحابه وأمرهم أن يحلوا ويجعلوها عمرة وهو شئ أمر الله

(١) الوسائل (ج ٢) كتاب الحج ابواب الذبح باب ٣٢. البحار ج ٢١: ٦٤.

البرهان ج ١: ١٩٥. الصافي ج ١: ١٧٤.

(٢) الوسائل (ج ٢) كتاب الحج ابواب الذبح باب ١٠. البحار ج ٢١: ٦٤. البرهان ج ١: ١٩٥. الصافي ج ١: ١٧٤.

(٣) البحار ج ٢١: ٧٦. البرهان ج ١: ١٩٥.

(٤) وهي سمرة كانت بذى الحليفة وكان النبي (صلى الله عليه وآله) ينزلها من المدينة ويحرم منها وهي على ستة أميال من المدينة.

(٥) البيداء: اسم لأرض ملساء بين مكة والمدينة وهي إلى مكة أقرب وفي قول بعضهم ان قوما كانوا يغزون البيت فنزلوا بالبيداء فبعث الله عز وجل جبرائيل فقال يا بيداء أبيديهم.

(٩٠)

به فأحل الناس (١)

٢٣٠. وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): لو كنت استقبلت من امرى ما استدبرت لفعلت ما أمرتكم، ولم يكن يستطيع ان يحل من أجل الهدى الذى كان معه، لان الله يقول: " ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدى محله " فقال سراقه بن جعشم الكنانى: (٢)

يا رسول الله علمتنا ديننا كأنما خلقنا اليوم أرأيت لهذا الذى امرتنا به لعامنا هذا او لكل عام؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): لا بل للابد (٣)

٢٣١. عن حريز عن رواه عن أبيعبد الله (عليه السلام) في قول الله " فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه " قال: مر رسول الله (صلى الله عليه وآله) على كعب بن عجرة والقمل يتناثر (٤)

من رأسه وهو محرم، فقال له: أيؤذيك هوامك؟ قال: نعم، فانزل الله هذه الآية " فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك " فأمره رسول الله (صلى الله عليه وآله) ان يحلق رأسه وجعل الصيام ثلاثة أيام والصدقة على ستة مساكين مدين لكل مسكين والنسك شاة (٥).

٢٣٢. قال: وقال أبو عبد الله (عليه السلام): كل شئ في القرآن " او " فصاحبه بالخيار يختار ما يشاء، وكل شئ في القرآن (٦) فان لم يجد فعليه ذلك. (٧)

٢٣٣. عن أبى بصير عنه (عليه السلام) قال: ان استمعت بالعمرة إلى الحج فان عليك الهدى " فما استيسر من الهدى " اما جزور (٨) واما بقرة واما شاة، فان لم تقدر

(١) البرهان ج ١: ١٩٥

(٢) سراقه بن مالك بن جعشم: صحابى.

(٣) البرهان ج ١: ١٩٥.

(٤) تناثر الشئ: تساقط متفرقا.

(٥ - ٧) البحار ج ٢١: ٤١. البرهان ج ١: ١٩٥ الصافى ج ١: ١٧٥.

(٦) وفي رواية الكافي هكذا " وكل شئ في القرآن فمن لم يجد كذا فعليه كذا فالاولى الخيار " وفي نسخة الصافي " فالاول الخيار " وقال الفيض (رحمه الله) فالاول الخيار اي الخير والحرى بالاختيار.

(٨) الجزور: الناقة التي تنحر.

=====

(٩١)

فعليك الصيام كما قال الله (١).

٢٣٤. وذكر أبوبصير عنه قال: نزلت على رسول الله (صلى الله عليه وآله) المتعة وهو على المروة بعد فراغه من السعى (٢)

٢٣٥. عن معوية بن عمار عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله " فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى " قال: ليكن كبشا سميئا فان لم يجد فعجلا من البقر و الكبش أفضل، فان لم يجد جذع (٣) فموجئ من الضأن (٤) والا ما استيسر من الهدى شاة (٥).

٢٣٦. عن عبدالرحمن بن الحجاج قال: كنت قائما اصلى وابوالحسن موسى بن جعفر (عليه السلام) قاعدا قدامي وانا لا أعلم، قال: فجاءه عباد البصرى فسلم عليه وجلس وقال:

يا أبا الحسن ما تقول في رجل تمتع ولم يكن له هدى؟ قال: يصوم الايام التي قال الله، قال:

فجعلت سمعى اليهما قال عباد: وای ايام هي؟ قال قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة قال: فان فاته؟ قال: يصوم صبيحة الحصة (٦) ويومين بعده قال: افلا تقول كما

(١) الوسائل (ج ٢) كتاب الحج ابواب الذبح باب ١٠. البحار ج ٢١: ٦٤ البرهان ج ١: ١٩٧.

(٢) البحار ج ٢١: ٦٤. البرهان ج ١: ١٩٨.

(٣) الجذع من الضأن: ماله سنة تامة.

(٤) وفي رواية الكليني " فموجوء " ولعله الاظهر قال الجزري " ومنه الحديث انه ضحى بكبشين موجئين اي خصيين ومنهم من يروييه موجأ بن بوزن مكرمين وهو خطأ ومنهم من يروييه موجيين بغير همز على التخفيف ويكون من وجيته وجيا فهو موجى " .

(٥) الوسائل (ج ٢) كتاب الحج ابواب الذبح باب ١٠ . البحار ج ٢١ : ٦٤ البرهان ج ١ : ١٩٨ .

(٦) الحصبة ويقال المحصب شعب بين مكة ومنى مخرجه إلى الاطح وقيل هو ما بين الجبل الذى عنده مقابر مكة والجبل الذى يقابله سمي به لاجتماع الحصباء وهى الحصى المحمولة بالسيل فيه ويقال للنزول فيه التحصيب وفى المحكى عن المصباح للشيخ ان التحصيب النزول في مسجد الحصبة وقيل ان هذا المسجد غير معروف الان بل الظاهر انه راسه من قرب زمن الشيخ ويوم الحصبة يوم الرابع عشر .

=====

(٩٢)

قال عبدالله بن الحسن؟ قال: وأى شئ قال؟ قال: يصوم أيام التشريق قال: ان جعفرًا (عليه السلام) كان يقول: ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) أمر بلالا ينادى ان هذه ايام أكل و شرب ولا يصومن أحد، فقال: يابا الحسن ان الله قال: " فصيام ثلاثة أيام في الحج و سبعة اذا رجعتم " قال: كان جعفر (عليه السلام) يقول: وذو القعدة وذو الحجة كلتین أشهر الحج (١)

٢٣٧. عن منصور بن حازم عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: اذا تمتع بالعمرة إلى الحج ولم يكن معه هدى صام قبل يوم التروية ويوم التروية ويوم عرفة، فان لم يصم هذه الايام صام بمكة فان أعجلوا صام في الطريق، وان أقام بمكة قدر مسيره إلى منزله فشاء ان يصوم السبعة الايام فعل (٢)

٢٣٨. عن ربعي بن عبدالله بن الجارود عن أبي الحسن (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله " فصيام ثلاثة ايام في الحج " قال قبل التروية يصوم ويوم التروية ويوم عرفة، فمن فاته ذلك فليقض ذلك في بقية ذى الحجة، فان الله يقول في كتابه " الحج اشهر معلومات " (٣)

٢٣٩. عن معوية بن عمار عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله " فصيام ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجعتم " قال: اذا رجعت إلى أهلك (٤)

٢٤٠. عن حفص بن البختري عن أبي عبدالله (عليه السلام) فيمن لم يصم الثلاثة

(١) البحار ج ٢١ : ٦٧ . البرهان : ١٩٨ .

(٢) البحار ج ٢١ : ٦٧ . البرهان ج ١ : ١٩٨ : ونقله المحدث الحر العاملي (رحمه الله) في الوسائل (ج ٢ كتاب الحج ابواب الذبائح باب ٤٩) عن تفسير العياشي لكن فيه " حذيفة بن منصور عن ابي عبدالله (ع) اه " بدل " منصور بن حازم " فيحتمل التعدد او التصحيف .

(٣) البحار ج ٢١ : ٦٧ البرهان ج ١ : ١٩٨ . الوسائل (ج ٢) ابواب الذبائح باب ٤٥ .

(٤) الوسائل (ج ٢) ابواب الذبائح باب ٤٥ . البحار ٢١ : ٦٨ . البرهان ج ١ : ١٩٨

(٩٣)

الايام في ذى الحجة حتى يهل الهلال، قال: عليه دم لان الله يقول: " فصيام ثلاثة ايام في الحج " في ذى الحجة قال ابن ابي عمير: وسقط عنه السبعة الايام (١)

٢٤١. عن علي بن جعفر عن اخيه موسى بن جعفر قال: سئلته عن صوم ثلاثة ايام في الحج والسبعة أيصومها متوالية أم يفرق بينهما؟ قال: يصوم الثلاثة لا يفرق بينهما ولا يجمع الثلاثة والسبعة جميعا (٢)

٢٤٢. عن علي بن جعفر عن أخيه قال: سألته عن صوم الثلاثة الايام في الحج والسبعة أيصومها متوالية أو يفرق بينهما؟ قال: يصوم الثلاثة والسبعة لا يفرق بينهما ولا يجمع السبعة والثلاثة جميعا (٣)

٢٤٣. عن عبدالرحمن بن محمد العزرمي عن أبي عبدالله (عليه السلام) عن أبيه عن علي (عليه السلام) في صيام ثلاثة ايام في الحج قال: قبل التروية بيوم ويوم التروية ويوم عرفة فان فاتته ذلك تسحر ليلة الحصبة (٤)

٢٤٤. عن غياث بن ابراهيم عن أبيه عن علي (عليه السلام) قال: صيام ثلاثة ايام في الحج قبل التروية بيوم ويوم التروية ويوم عرفة فان فاتته ذلك تسحر ليلة الحصة، فصيام ثلاثة ايام وسبعة اذا رجع (٥)

٢٤٥. وقال: قال علي (عليه السلام): اذا فات الرجل الصيام فليبدأ صيامه من ليلة النفر (٦)

٢٤٦. عن ابراهيم بن أبي يحيى عن أبي عبدالله عن أبيه عن علي (عليه السلام) قال:

يصوم المتمتع قبل التروية بيوم ويوم التروية ويوم عرفة فان فاتته ان يصوم ثلاثة ايام في الحج ولم يكن عنده دم صام اذا انقضت ايام التشريق، فيتسحر ليلة الحصة ثم يصبح صائماً. (٧)

٢٤٧. عن حريز عن زرارة قال: سألت ابا جعفر (عليه السلام) عن قول الله " ذلك لمن يكن أهله حاضري المسجد الحرام "؟ قال: هو لاهل مكة ليست لهم متعة ولا عليهم عمرة قلت: وما حد ذلك؟ قال: ثمانية وأربعين ميلاً من نواحي مكة، كل شئ دون

(١ - ٣) الوسائل ج ٢) ابواب الذبائح باب ٤٥ . ٤٦ . البحار ج ٢١ : ٦٨ ج ٢ :

١٩٨ وكتب في هامش نسخة الاصل بعد ذكر الحديث الاخير " كذا في النسخ والظاهر انه مكرر ."

(٤ . ٧) البحار ج ٢١ : ٦٨ . البرهان ج ١ : ١٩٨ . الوسائل (ج ٢) ابواب الذبائح باب ٤٥ .

=====

(٩٤)

عسافان ودون ذات عرق (١) فهو من حاضري المسجد الحرام. (٢)

٢٤٨. عن حماد بن عثمان عن أبي عبدالله في " حاضري المسجد الحرام " قال: دون المواقيت إلى مكة فهم من حاضري المسجد الحرام وليس لهم متعة. (٣)

٢٤٩. عن علي بن جعفر عن أخيه موسى قال: سألته عن أهل مكة هل يصلح لهم ان يتمتعوا في العمرة إلى الحج؟ قال: لا يصلح لاهل مكة المتعة، وذلك قول الله " ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام ". (٤)

٢٥٠. عن سعيد الاعرج عنه قال: ليس لاهل سرف ولا لاهل مر (٥) ولا لاهل مكة متعة يقول الله: " ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام ". (٦)

٢٥١. عن معوية بن عمار عن أبيعبدالله (عليه السلام) في قوله " الحج اشهر معلومات " هو شوال وذو القعدة وذو الحجة. (٧)

٢٥٢. عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: " الحج اشهر معلومات " قال: شوال و ذو القعدة وذو الحجة، وليس لاحد ان يحرم بالحج فيما سواهن. (٨)

٢٥٣. عن الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج " قال: الالهة. (٩)

٢٥٤. عن معوية بن عمار عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: في قول الله " الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج " والفرض فرض الحج التلبية والاشعار والتقليد فاي ذلك فعل فقد فرض الحج، ولا يفرض الحج الا في هذه الشهور التي قال الله " الحج اشهر معلومات " وهى شوال وذو القعدة وذو الحجة. (١٠)

(١) عسفان بضم العين: موضع بين مكة والجحفة. وذات عرق اول تهامة وآخر العقيق وهو عن مكة نحو من مرحلتين.

(٢ . ٤) البرهان ج ١: ١٩٨. البحار ج ٢١: ٢٠.

(٥) سرف ككتف: موضع على ستة اميال من مكة وقيل سبعة وتسعة واثني عشر. ومر . بفتح الميم :: موضع بينه وبين مكة خمسة اميال.

(٦) البحار ج ٢١: ٢٠ البرهان ج ١: ١٩٩.

(٧ . ١٠) البحار ج ٢١: ٣٠. البرهان ج ١: ٢٠٠.

٢٥٥. عن ابراهيم بن عبد الحميد عن أبي الحسن قال: من جادل في الحج فعليه اطعام ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع ان كان صادقا أو كاذبا، فان عاد مرتين فعلى الصادق شاة، وعلى الكاذب بقرة، لان الله عزوجل يقول: " لا جدال في الحج ولا رفث ولا فسوق " والرفث الجماع، والفسوق الكذب، والجدال قول الرجل لا والله وبلى والله و المفاخرة (١).

٢٥٦. عن معاوية بن عمار عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قول الله " الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج " والرفث هو الجماع والفسوق الكذب والسباب والجدال قول الرجل لا والله وبلى والله . و المفاخرة . (٢).

٢٥٧. عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله " فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج " قال: يا محمد ان الله اشترط على الناس شرطا وشرط لهم شرطا، فمن وفى لله وفى الله له، قلت: فما الذى اشترط عليهم وما الذى شرط لهم؟ قال: اما الذى اشترط عليهم فانه قال: " الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج " واما ما شرط لهم فانه قال: " فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى " قال:

يرجع لا ذنب له (٣).

٢٥٨. عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: اذا حلف ثلث ايمان متتابعات صادقا فقد جادل فعليه دم، واذا حلف بواحدة كاذبا فقد جادل فعليه دم (٤).

٢٥٩. عن محمد بن مسلم عن أحدهما عن رجل محرم قال لرجل: لا لعمرى قال ليس ذلك بجدال انما الجدال لا والله وبلى والله (٥).

(١) . الوسائل (ج ٢) كتاب الحج ابواب بقية الكفارات باب ١ . البحار ج ٢١ : ٤٠ البرهان ج ١ : ٢٠٠ .

(٢) الصافي ج ١ : ١٧٦ . البحار ج ٢١ : ٤٠ . البرهان ج ١ : ٢٠٠ .

(٣ . ٥) البحار ج ٢١ : ٤٠ . البرهان ج ١ : ٢٠٠ . ٢٠١ .

=====

(٩٦)

٢٦٠ . عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله " الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج " فقال: يا محمد ان الله اشترط على الناس وشرط لهم فمن وفى لله وفى الله له قال: قلت: ما الذى اشترط عليهم وشرط لهم قال: اما الذى اشترط في الحج فانه قال: " الحج اشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج " واما الذى اشترط لهم فانه قال: " فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى " يرجع لا ذنب له قلت: أرأيت من ابتلى بالرفث والرفث هو الجماع ما عليه؟ قال: يسوق الهدى ويفرق ما بينه و بين أهله حتى يقضيان المناسك وحتى يعودا إلى المكان الذى أصابا فيه ما أصابا قلت:

أرأيت ان أراد ان يرجعا في غير ذلك الطريق الذى ابتلى فيه؟ قال: فليجتعا اذا قضيا المناسك، قلت: فمن ابتلى بالفسوق والفسوق الكذب فلم يجعل له حدا؟ قال يستغفر الله ويلبى، قلت: فمن ابتلى بالجدال والجدال قول الرجل: لا والله ويلى والله ما عليه؟ قال: اذا جادل قوما مرتين فعلى المصيب دم شاة وعلى المخطئ دم بقرة (١).

٢٦١ . عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) عن الرجل المحرم قال لآخيه: لا لعمرى قال: ليس هذا بجدال انما الجدال لا والله ويلى والله (٢).

٢٦٢ . عن عمر بن يزيد بياع السابر عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم " يعنى الرزق اذا احل الرجل من احرامه وقضى نسكه فليشتر وليبيع في الموسم (٣).

٢٦٣. عن زيد الشحام عن أبي عبدالله قال: سألته عن قول الله " افيضوا من حيث افاض الناس " قال: اولئك قريش كانوا يقولون: نحن اولى الناس بالبيت ولا يفيضون الا من المزدلفة، فأمرهم الله أن يفيضوا من عرفة (٤).

(٢٠١) البرهان ج ١: ٢٠١. البحار ج ٢١: ٤٠.

(٣) البرهان ج ١: ٢٠١. البحار ج ٢١: ٨٨.

(٤) الوسائل (ج ٢) ابواب احرام الحج باب ١٩. البحار ج ٢١: ٨٨ البرهان ج ١:

٢٠١. الصافي ج ١: ١٧٧.

(٩٧)

٢٦٤. عن رفاعة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال سألته عن قول الله " ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس "؟ قال: ان اهل الحرم كانوا يقفون على المشعر الحرام ويقف الناس بعرفة ولا يفيضون حتى يطلع عليهم أهل عرفة، وكان رجلا يكنى أبا سيار وكان له حمار فاره (١) وكان يسبق أهل عرفة فاذا طلع عليهم قالوا: هذا أبوسيار، ثم افاضوا فأمرهم الله ان يقفوا بعرفة وان يفيضوا منه (٢).

٢٦٥. عن معاوية بن عمار عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله " ثم افيضوا من حيث أفاض الناس " قال: يعنى ابراهيم واسماعيل (٣).

٢٦٦. عن علي (٤) قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " ثم افيضوا من حيث أفاض الناس " قال: كانت قريش يفيض من المزدلفة في الجاهلية يقولون: نحن اولى بالبيت من الناس، فأمرهم الله أن يفيضوا من حيث أفاض الناس من عرفة (٥).

٢٦٧. وفي رواية اخرى (٦) عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ان قريشا كان تفيض من جمع ومضر وربيعة من عرفات (٧).

٢٦٨. عن أبي الصباح عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ان ابراهيم اخرج اسمعيل إلى الموقف فأفاض منه ثم ان الناس كانوا يفيضون منه حتى اذا كثرت قريش قالوا لا نفيض من حيث أفاض الناس وكانت قديش تفيض من المزدلفة ومنعوا الناس ان يفيضوا معهم الا من عرفات، فلما بعث الله محمدا عليه الصلوة والسلام أمره أن يفيض من حيث أفاض

(١) دابة فارهة: نشيطة قوية من الفره بمعنى النشاط ولا يقال للفرس فاره انما يقال في البغل والحمار وغير ذلك.

(٢ . ٣) البحار ج ٢١ : ٥٩ . البرهان ج ١ : ٢٠٢ . الوسائل (ج ٢) ابواب احرام الحج باب ١٩ . ونقل الخبر الاخير في الصافي (ج ١ : ١٧٧) عن الكتاب ايضا.

(٤) وفي نسخة الوسائل " عن على بن زياد قال سئلت اه "

(٥ . ٧) الوسائل (ج ٢) ابواب احرام الحج باب ١٩ . البحار ج ٢١ : ٥٩ . البرهان ج ١ : ٢٠٢ .

(٦) وفي نسخة البرهان " وفي رواية حريز " مكان " وفي رواية اخرى "

=====
(٩٨)

الناس، وعنى بذلك ابراهيم واسمعيل (عليهما السلام) (١).

٢٦٩. عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله: " ثم افيضوا من حيث أفاض الناس " قال هم أهل اليمن (٢).

٢٧٠. عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) في قول الله " اذكروا الله كذكركم آبائكم او اشد ذكرا " قال: كان الرجل في الجاهلية يقول: كان أبى وكان أبى فانزلت هذه الآية في ذلك (٣).

٢٧١. عن محمد بن مسلم عن ابى عبدالله (عليه السلام) والحسين (٤) عن فضالة بن أيوب عن العلاء بن محمد بن مسلم عن ابيجعفر (عليه السلام) في قول الله مثله سواء، أى كانوا يفتخرون بآبائهم يقولون أبى الذى حمل الديات والذى قاتل كذا وكذا اذا قاموا بمنى بعد النحر و كانوا يقولون ايضا . يحلفون بآبائهم . لا وأبى لا وأبى (٥).

٢٧٢. عن زرارة عن ابى جعفر (عليه السلام) قال سألته عن قوله " اذكرو الله كذكركم آبائكم او اشد ذكرا " قال ان اهل الجاهلية كان من قولهم كلا وأبيك، بلى وأبيك، فامروا ان يقولوا لا والله وبلى والله (٦).

٢٧٣. وروى عن محمد بن مسلم عن ابى جعفر (عليه السلام) في قوله: " واذكرو الله كذكركم آبائكم أو اشد ذكرا " قال: كان الرجل يقول: كان أبى وكان أبى فنزلت عليهم في ذلك (٧).

٢٧٤. عن عبدالاعلى قال سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله: " ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقتنا عذاب النار " قال رضوان الله والجنة في الآخرة والسعة في المعيشة وحسن الخلق في الدنيا (٨).

(١ - ٣) الوسائل (ج ٢) ابواب احرام الحج باب ١٩ . البحار ج ٢١ : ٤٩ . البرهان ج ١ : ٢٠٢ .

(٤) وهو الحسين بن السعيد كما صرح به في نسخة الوسائل

(٥ - ٦) الوسائل (ج ٢) ابواب العود إلى منى باب ٩ . البحار ج ٢١ : ٧٢ . البرهان ج ١ : ٢٠٣ .

(٧) البحار ج ٢١ : ٧٢ . البرهان ج ١ : ٢٠٣ .

(٨) البرهان ج ١ : ٢٠٣ . الصافى ج ١ : ١٧٩ .

٢٧٥. عن عبدالاعلى عن ابيعبدالله (عليه السلام) قال: رضوان الله والتوسعة في المعيشة وحسن الصحبة وفي الآخرة الجنة (١).

٢٧٦. عن رفاة عن ابي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن الايام المعدودات قال: هي ايام التشريق (٢).

٢٧٧. عن زيد الشحام عن ابي عبدالله (عليه السلام) قال: المعدودات والمعلومات هي واحدة ايام التشريق (٣).

٢٧٨. عن حماد بن عيسى قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: قال على (عليه السلام): في قول الله " واذكروا الله في ايام معدودات " قال ايام (٤) التشريق (٥).

٢٧٩. عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " واذكروا الله في ايام معدودات " قال: التكبير في ايام التشريق في دبر الصلوة (٦).

٢٨٠. عن سلام بن المستنير عن ابي جعفر (عليه السلام) في قوله " فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى " منهم الصيد واتقى الرفث والفسوق والجدال وما حرم الله عليه في احرامه (٧).

٢٨١. عن معوية بن عمار عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله " فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه " قال: يرجع مغفورا له لا ذنب له (٨)

٢٨٢. عن أبي أيوب الخزاز قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام): انا نريد ان نتعجل؟

(١) البرهان ج ١ : ٢٠٣

(٢) البرهان ج ١ : ٢٠٣ البحار ٢١ : ٧١ . الوسائل (ج ٢) ابواب العود إلى منى باب ٩ .

(٦٠٣) البحار ج ٢١ : ٧١ . البرهان ج ١ : ٢٠٤ .

(٤) وفي نسخة البرهان " قال: التكبير في ايام التشريق في دبر الصلوات "

(٧) البحار ج ٢١ : ٧٣ . البرهان ج ١ : ٢٠٥

(٨) البحار ج ٢١ : ٧٣ . البرهان ج ١ : ٢٠٥ .

=====

(١٠٠)

فقال: لا تنفروا في اليوم الثاني حتى تزل الشمس، فاما اليوم الثالث فاذا انتصف فانفروا فان الله يقول: " فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه " فلو سكت لم يبق أحدا لا يعجل ولكنه قال عزوجل " ومن تأخر فلا اثم عليه " (١)

٢٨٣. عن أبي بصير عن أبي عبدالله قال: ان العبد المؤمن حين يخرج من بيته حاجا لا يخطو خطوة ولا يخطو به راحلته الا كتب الله له بها حسنة، ومحا عنه سيئة، ورفع له بها درجة، فاذا وقف بعرفات فلو كانت له ذنوبا عدد الثرى رجع كما ولدته امه، فقال له: استأنف العمل يقول الله: " فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه ومن تأخر فلا اثم عليه لمن اتقى ". (٢)

٢٨٤. عن أبي بصير في رواية اخرى نحوه، وزاد فيه فاذا حلق رأسه لم يسقط شعره الا جعل الله لها بها نورا يوم القيمة، وما انفق من نفقه كتبت له، فاذا طاف بالبيت رجع كما ولدته امه. (٣)

٢٨٥. عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله " فمن تعجل في يومين فلا اثم عليه " الآية قال: انتم والله هم، ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: لا يثبت على ولاية على (عليه السلام) الا المتقون (٤)

٢٨٦. عن حماد عنه في قوله " لمن اتقى " الصيد فان ابتلى شئ من الصيد ففداه فليس له أن ينفق في يومين (٥)

٢٨٧. عن الحسين بن بشار قال: سألت ابا الحسن (عليه السلام) عن قول الله " ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا " قال: فلان وفلان، " ويهلك الحرث والنسل " النسل هم الذرية والحرث الزرع (٦)

٢٨٨. عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) وأبي عبد الله (عليه السلام) قال: سألتهما عن قوله " و

(١) البحار ج ٢١ : ٧٣ . البرهان ج ١ : ٢٠٥

(٤) الصافي ج ١ : ١٨٠ . البحار ج ٢١ : ٧٣ . البرهان ج ١ : ٢٠٥ .

(٥) البحار ج ٢١ : ٧٣ . البرهان ج ١ : ٢٠٥ .

(٦) البحار ج ٤ : ٥٤ . البرهان ج ١ : ٢٠٥ . الصافي ج ١ : ١٨١ وقال الفيض (رحمه الله) تشمل عامة المنافقين وان نزلت خاصة.

=====

(١٠١)

إذا تولى سعى في الارض " الي آخر الآية فقال: النسل: الولد، والحرث الارض. (١)

٢٨٩. وقال أبو عبد الله الحرث الذرية (٢)

٢٩٠. عن أبي اسحق السبيعي عن أمير المؤمنين علي (عليه السلام) في قوله " وإذا تولى سعى في الارض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل " بظلمه وسوء سيرته والله لا يحب الفساد (٣)

٢٩١. عن سعد الاسكاف عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: ان الله يقول في كتابه " وهو الد الخصام " بل هم يختصمون قال: قلت ما ألد؟ قال: شديد الخصومة (٤)

٢٩٢. عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: اما قوله: " ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله والله رؤوف بالعباد " فانها أنزلت في علي بن أبيطالب (عليه السلام) حين بذل نفسه لله ولرسوله ليلة اضطلع على فراش رسول الله (صلى الله عليه وآله) لما طلبته كفار قريش (٥)

٢٩٣. عن ابن عباس قال: شري علي (عليه السلام) بنفسه، لبس ثوب النبي (صلى الله عليه وآله) ثم نام مكانه فكان المشركون يرمون رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: فجاء ابوبكر وعلي (عليه السلام) نائم وأبوبكر يحسب انه نبي الله، فقال: أين نبي الله؟ فقال علي: ان نبي الله قد انطلق نحو بئر ميمون

(٦) فأدرك قال: فانطلق ابوبكر فدخل معه الغار وجعل (عليه السلام) يرمى بالحجارة كما كان يرمى رسول الله (صلى الله عليه وآله) وهو يتصور قد لف رأسه فقالوا انك لكنه كان صاحبك لا يتصور قد استكرنا ذلك (٧)

(٣٠١) البحار ج ٤ : ٥٤. البرهان ج ١ : ٢٠٥. ونقل الفيض (رحمه الله) الخبر الاخير في الصافي (ج ١ : ١٨١) عن هذا الكتاب ثم قال: ومنه ان يمنع الله بشؤم ظلمه المطر فيهلك الحرث والنسل إلى غير ذلك من نتائج الظلم.

(٤) البحار ج ٤ : ٤٥. البرهان ج ١ : ٢٠٥ (٥) البحار ج ٧ : ١٢٣ البرهان ج ١ : ٢٠٨.

(٦) بئر ميمون بمكة، منسوية إلى ميمون بن خالد بن عامر الحضرمي.

(٧) البحار ج ٧ : ١٢٣. البرهان ج ١ : ٢٠٨. ثم انه قد اختلفت النسخ ههنا ففي بعضها " قد استكرنا ذلك منك " وفي آخر " قد استكرنا ذلك " وفي المحكى عن كتاب مسند احمد بن حنبل هكذا " فقالوا انك للثيم كان صاحبك نراميه فلا يتصور وانت تتصور وقد استكرنا ذلك اه ."

والتصور التلوى والصياح من وجع الضرب وقيل: تتصور تظهر الضور بمعنى الضر وقال ابوالعباس: التصور: التضعض

=====

(١٠٢)

٢٩٤. عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: " يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان " قال: أتدرى ما السلم؟ قال: قلت أنت أعلم، قال: ولاية على والائمة الاوصياء من بعده، قال: وخطوات الشيطان والله ولاية فلان وفلان (١)

٢٩٥. عن زرارة وحمزان ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر وأبي عبدالله (عليهما السلام) قالوا سألناهما عن قول الله: " يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة " قال: أمروا بمعرفتنا (٢)

٢٩٦. عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله: " يا أيها الذين آمنوا ادخلوا في السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان " قال: السلم هم آل محمد (صلى الله عليه وآله) أمر الله بالدخول فيه (٣)

٢٩٧. عن أبي بكر الكلبى عن جعفر عن أبيه (عليهما السلام) في قوله: " ادخلوا في السلم كافة " هو ولايتنا (٤)

٢٩٨. وروى جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: السلم هو آل محمد أمر الله بالدخول فيه، وهو حبل الله الذى امر بالاعتصام به قال الله: " واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا " (٥)

٢٩٩. وفى رواية أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " ولا تتبعوا خطوات الشيطان " قال: هى ولاية الثانى والاول (٦)

٣٠٠. عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال: قال امير المؤمنين (عليه السلام): ألا ان العلم الذى هبط به آدم وجميع ما فضلت به النبيون إلى خاتم النبيين والمرسلين فى عترة خاتم النبيين والمرسلين، فأين يتاه بكم (٧) وأين

(٢ - ٤) البحار ج ٧: ١٢٣. البرهان ج ١: ٢٠٨. الصافي ج ١: ١٨٣.

(٥ - ٦) البرهان ج ١: ٢٠٨

(٧) تاه تيتها: ضل.

=====

(١٠٣)

تذهبون، يا معاشر من فسح من أصلاب اصحاب السفينة، فهذا مثل ما فيكم فكما نجى في هاتيك منهم من نجى وكذلك ينجو في هذه منكم من نجى، ورهن ذمتى، وويل لمن تخلف عنهم فيكم كأصحاب الكهف، ومثلهم باب حطة، وهم باب السلم فادخلوا في السلم كافة ولا تتبعوا خطوات الشيطان. (١)

٣٠١. عن جابر قال: قال أبو جعفر (عليه السلام) في قول الله تعالى " في ظلل من الغمام و الملكة وقضى الامر " قال: ينزل في سبع قباب من نور لا يعلم في أيها، هو حين ينزل في ظهر الكوفة فهذا حين ينزل. (٢)

٣٠٢. عن أبي حمزة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال يا حمزة كأنى بقائم أهل

بيتى قد علا نجفكم، فاذا علا نجفكم نشر راية رسول الله (صلى الله عليه وآله)، فاذا نشرها انحطت عليه ملكة بدر. (٣)

٣٠٣. وقال أبو جعفر (عليه السلام) انه نازل في قباب من نور حين ينزل بظهر الكوفة على الفاروق فهذا حين ينزل واما " قضى الامر " فهو الوسم على الخرطوم يوم يوسم الكافر. (٤)

٣٠٤. عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله " سل بنى اسرائيل كم آتيناهم من آية بينة " فمنهم من آمن ومنهم من جحد ومنهم من أقر ومنهم من أنكر ومنهم من يبذل نعمة الله. (٥)

(٢٠١) البرهان ج ١ : ٢٠٨ - ٢٠٩ . الصافى ج ١ : ١٨٣ .

(٣) البرهان ج ١ : ٢٠٨ - ٢٠٩ . الصافى ج ١ : ١٨٣ اثبات الهداة ج ٧ : ٩٥ .

(٤) البرهان ج ١ : ٢٠٩ . الصافى ج ١ : ١٨٣ وقال الفيض (رحمه الله) لعل المراد انه ينزل على امر يفرق به بين المؤمن والكافر وان المعنى بقضاء الامر امتياز احدهما عن الاخر بوسمه على خرطوم الكافر وذلك في الرجعة.

(٥) البحار ج ٤ : ٥٤ . البرهان ج ١ : ٢٠٩ . الصافى ج ١ : ١٨٣ وقد اختلفت النسخ ففي البحار وقف على قوله " من انكر " ولم يذكر ما بعده وفي البرهان " من بدل " مكان " من اقر " وقال الفيض (رحمه الله) بعد نقل الخبر عن الكافى على لفظ " بدل " وأورد العياشى " انكر " مكان " بدل " .

=====

(١٠٤)

٣٠٥ . عن زرارة وحمزان ومحمد بن مسلم عن أبى جعفر وأبى عبدالله (عليهما السلام) عن قوله " كان الناس امة واحدة فبعث الله النبيين " قال: كانوا ضلالا فبعث الله فيهم أنبياء ولو سألت الناس لقالوا: قد فرغ من الامر . (١)

٣٠٦ . عن يعقوب بن شعيب قال: سألت ابا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " كان الناس امة واحدة " قال: كان هذا قبل نوح امة واحدة فبدا لله فارسل الرسل قبل نوح، قلت:

أعلى هدى كانوا أم على ضلالة؟ قال: بل كانوا ضلالا، كانوا لا مؤمنين ولا كافرين ولا مشركين . (٢)

٣٠٧ . عن يعقوب بن شعيب قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن هذه الآية " كان الناس امة واحدة " قال: قبل آدم وبعد نوح ضلالا فبدا لله فبعث الله النبيين مبشرين و منذرين، اما انك ان لقيت هؤلاء قالوا: ان ذلك لم يزل وكذبوا انما هو شئ بدء الله فيه . (٣)

٣٠٨. عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله " كان الناس امة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين " فقال: ابيات كان هذا قبل نوح كانوا ضلالا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين (٤)

٣٠٩. عن مسعدة عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قول الله " كان الناس امة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين " فقال: كان ذلك قبل نوح، قيل: فعلى هدى كانوا؟ قال:

بلى كانوا ضلالا، وذلك انه لما انقرض آدم وصلح ذريته بقى شيث وصيه لا يقدر على اظهار دين الله الذى كان عليه آدم وصالح ذريته، وذلك ان قابيل تواعده بالقتل كما قتل أخاه هابيل، فسار فيهم بالنقية والكتمان، فازدادوا كل يوم ضلالا حتى لم يبق على الارض معهم الا من هو سلف ولحق بالوصى بجزيرة في البحر يعبد الله، فبدا الله تبارك وتعالى أن يبعث الرسل ولو سئل هؤلاء الجهال لقالوا قد فرغ من الامر وكذبوا

(١) البرهان ج ١ : ١٢٠ .

(٢) الصافي ج ١ : ١٨٤

(٣ . ٤) البرهان ج ١ : ٢١٠ .

=====

(١٠٥)

انما . هى . شئ يحكم به الله في كل عام، ثم قرأ " فيها يفرق كل أمر حكيم " فيحكم الله تبارك وتعالى ما يكون في تلك السنة من شدة او رخاء أو مطر أو غير ذلك قلت: أفضلالا كانوا قبل النبيين أم على هدى؟ قال: لم يكونوا على هدى كانوا على فطرة الله التى فطرهم عليها لا تبديل

لخلق الله، ولم يكونوا ليهتدوا حتى يهديهم الله اما تسمع يقول ابراهيم " لئن لم يهدنى ربى لآكونن من القوم الضالين " اى ناسيا للميثاق (١)

٣١٠. عن محمد بن سنان قال: حدثنى المعافى بن اسمعيل قال: لما قتل الوليد

(٢) خرج من هذه العصابة نفر بحيث احدث القوم (٣) قال: فدخلنا على أبيعبداالله (عليه السلام) فقال: ما الذى أخرجكم من غير الحج والعمرة؟ قال: فقال القائل منهم الذى شئت الله من كلمة أهل الشام وقتلهم خليفتهم، واختلافهم فيما بينهم قال: قال ما تجدون أعينكم اليهم فأقبل يذكر حالاتهم أليس الرجل منكم يخرج من بيته إلى سوقه فيقضى حوائجه ثم يرجع لم يختلف ان كان لمن كان قبلكم أتى هو على مثل ما أنتم عليه ليؤخذ الرجل منهم، فيقطع يديه ورجليه وينشر بالمناشير (٤) ويصلب على جذع النخلة ولا يدع ما كان عليه، ثم ترك هذا الكلام ثم انصرف إلى آية من كتاب الله " ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يأتكم مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم البأساء والضراء وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله الا ان نصر الله قريب " (٥)

٣١١. حمدويه عن محمد بن عيسى قال: سمعته يقول كتب اليه ابراهيم بن عنبسة

(١) الصافى ج ١ : ١٨٤. البرهان ج ١ : ٢١٠

(٢) وهو وليد بن يزيد بن عبدالملك الاموى وكان فاسقا شريبا للخمر منتهكا حرمان الله اراد الحج ليشرب فوق ظهر الكعبة فمقته الناس لفسقه وخرجوا عليه فقتل.

(٣) كذا في النسخ.

(٤) وفى بعض النسخ " ونشر بالمنشار " .

(٥) البرهان ج ١ : ٢١٠.

يعنى الي على بن محمد (عليه السلام) ان رأى سيدي ومولاي أن يخبرنى عن قول الله " يستلونك عن الخمر والميسر " الاية فما الميسر (١) جعلت فداك؟ فكتب كل ما قورم به فهو الميسر وكل مسكر حرام (٢)

٣١٢. الحسين عن موسى بن القاسم البجلي (٣) عن محمد بن على بن جعفر بن محمد عن أبيه عن أخيه موسى عن أبيه جعفر (عليه السلام) قال: النرد والشطرنج من الميسر (٤)

٣١٣. عن عامر بن السمط عن على بن الحسين (عليه السلام) قال: الخمر من ستة اشياء التمر والزبيب، والحنطة. والشعير، والعسل، والذرة (٥)

٣١٤. عن جميل بن دراج عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قوله " يستلونك ماذا ينفقون قل العفو " قال: العفو الوسط (٦)

٣١٥. عن عبدالرحمن قال: سألت ابا عبدالله (عليه السلام) عن قوله: " يستلونك ما ذا ينفقون قل العفو " قال: " الذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما " قال: هذه بعد هذه هي الوسط (٧).

٣١٦. عن يوسف عن ابيعبدالله (عليه السلام) او أبى جعفر (عليه السلام) في قول الله " يستلونك ماذا ينفقون قل العفو " قال: الكفاف (٨).

٣١٧. وفي رواية ابى بصير القصد (٩).

(١) هذا هو الظاهر الموافق لنسخة الوسائل ولكن في نسختى الاصل والبرهان " فما المنفعة " عوض " فما الميسر " .

(٢) الوسائل " ج ٢ " ابواب ما يكتسب به باب ١٠٢ . البرهان ج ١ : ٢١٢ .

(٣) وفي نسخة الوسائل " موسى بن عمر " ولكن الظاهر هو المختار في المتن .

(٤) الوسائل (ج ٢) ابواب ما يكتسب به باب ١٠٢ . البرهان ج ١ : ٢١٢

(٥) البرهان ج ١ : ٢١٢ .

(٦) الوسائل (ج ٣) ابواب النفقات باب ٢٥ . البرهان ج ١ : ٢١٢ . الصافي ج ١ : ١٨٩

(٧ . ٩) الوسائل (ج ٣) ابواب النفقات باب ٢٥ . البرهان ج ١ : ٢١٢

=====

(١٠٧)

٣١٨ . عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله تبارك وتعالى " و ان تخالطوهم فاخوانكم " قال: تخرج من أموالهم قدر ما يكفيهم وتخرج من مالك قدر ما يكفيك، قال: قلت: رأيت ايتام صغار وكبار (١) وبعضهم أعلى في الكسوة من بعض؟ فقال: اما الكسوة فعلى كل انسان من كسو؟، واما الطعام فاجعله جميعا فاما الصغير فانه اوشك ان يأكل كما يأكل الكبير . (٢)

٣١٩ . عن سماعة عن أبي عبدالله أو أبي الحسن (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله " وان تخالطوهم " قال: يعنى اليتامى يقول: اذا كان الرجل يلى يتامى وهو في حجره، فليخرج من ماله على قدر ما يخرج لكل انسان منهم فيخالطهم فيأكلون جميعا ولا يرزأن (٣) من أموالهم شيئا فانما هو نار (٤).

٣٢٠ . عن الكاهلى قال: كنت عند أبي عبدالله (عليه السلام) فسأله رجل ضرير البصر فقال انا ندخل على اخ لنا في بيت ايتام معهم خادم لهم، فنقعد على بساطهم ونشرب من مائهم، ويخدمنا خادمهم، وربما اطعمنا فيه الطعام من عند صاحبنا وفيه من طعامهم فما ترى أصلحك الله؟ فقال: قد قال الله " بل الانسان على نفسه بصيرة " فأنتم لا يخفى عليكم وقد قال الله " وان

تخالطوهم فاخوانكم " إلى " لاعنتكم " ثم قال: ان يكن دخولكم عليهم فيه منفعة لهم فلا بأس، وان كان فيه ضرر فلا (٥).

٣٢١. عن أبي حمزة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: جاء رجل إلى النبي (صلى الله عليه وآله) فقال:

يا رسول الله ان أخى هلك وترك ايتاما ولهم ماشية فما يحل لي منها؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ان كنت تليط حوضها وترد ناديتها (٦) وتقوم على رعيها فاشرب من ألبانها

(١) وفي رواية الكليني (رحمه الله) " رأيت ان كانوا يتامى صغارا وكبارا اه ."

(٢) البحار ج ١٦ : ١٢١ . البرهان ج ١ : ٢١٣ . الصافي ج ١ : ١٨٩ .

(٣) لا يزرأن بتقديم المهملة اى لا ينقصن ولا يصيبن منها شيئا .

(٤) البحار ج ١٦ : ١٢١ . البرهان ج ١ : ٢١٣ .

(٥) البحار ج ١٦ : ١٢١ . الصافي ج ١ : ١٨٩ . البرهان ج ١ : ٢١٣ .

(٦) لاط الحوض: مدره لئلا ينشف الماء. والنادية: النوق المتفرقة.

٣٢٢. عن محمد بن مسلم قال: سألته عن الرجل بيده الماشية لابن أخ له يتيم في حجره أيخبط أمرها بأمر ماشيته؟ قال: فان كان يلبط حوضها ويقوم على هئاتها (٣)

ويرد نادتها فليشرب عن ألبانها غير مجتهد للحلاب ولا مضر بالولد، ثم قال: " من كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف والله يعلم المفسد من المصلح " (٤)

٣٢٣. عن محمد الحلبي قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) قول الله " وان تخالطوهم فاخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح " قال تخرج من أموالهم قدر ما يكفيهم وتخرج من مالك قدر ما يكفيك ثم تتفقه (٥)

عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) مثله (٦)

٣٢٤. عن علي عن أبيعبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله في اليتامى " وان تخالطوهم فاخوانكم "؟ قال: يكون لهم التمر واللبن ويكون لك مثله على قدر ما يكفيك ويكفيهم، ولا يخفى على الله المفسد من المصلح. (٧)

٣٢٥. عن عبدالرحمن بن حجاج عن أبي الحسن موسى (عليه السلام) قال: قلت له يكون لليتيم عندى الشئ وهو في حجرى أنفق عليه منه وربما اصبت (٨) مما يكون له من الطعام وما يكون منى اليه أكثر؟ فقال: لا بأس بذلك ان الله يعلم من المفسد من المصلح. (٩)

(١) اى غير مبالغ في الحلب. ويحتمل ايضا كونه تصحيف " منهك " كما في رواية الطبرسى (رحمه الله) في كتاب مجمع البيان في سورة النساء وظاهر نسخة الوسائل ايضا وهو من نهك الضرع: استوفى جميع ما فيه.

(٢ . ٤) البحار ج ١٦ : ١٢١ . البرهان ج ١ : ٢١٤ . الوسائل (ج ٢) ابواب ما يكتسب به باب ٦٨ .

(٣) من هنا الابل: طلاها بالهناء اى الفطران.

(٥ . ٦) البحار ج ١٦ : ١٢١ . البرهان ج ١ : ٢١٤ .

(٨) وفى نسختى البرهان والوسائل " اصيب " بدل " اصبت " .

(٧ . ٩) الوسائل (ج ٢) ابواب ما يكتسب به باب ٦٩ . البحار ج ١٦ : ١٢٢ .

=====

(١٠٩)

٣٢٦ . عن جميل قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: كان الناس يستنجون بالحجارة والكرفس (١) ثم أحدث الوضوء (٢) وهو خلق حسن فأمر به رسول الله (صلى الله عليه وآله) . وصنعه . وانزله الله في كتابه " ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين " (٣)

٣٢٧ . عن سلام قال: كنت عند أبي جعفر (عليه السلام) فدخل عليه حمران بن أعين فسأله عن أشياء فلما هم حمران بالقيام قال لابي جعفر (عليه السلام): أخبرك أطال الله بقاءك وامتعنا بك انا نأتيك فما نخرج من عندك حتى ترق قلوبنا وتسلوا أنفسنا عن الدنيا (٤) وتهون علينا ما في أيدي الناس من هذه الاموال، ثم نخرج من عندك فاذا صرنا مع الناس و التجار أحببنا الدنيا؟ قال فقال أبو جعفر (عليه السلام): انما هي القلوب مرة يصعب عليها الامر ومرة يسهل، ثم قال أبو جعفر: اما ان أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله) قالوا: يا رسول الله نخاف علينا النفاق، قال: فقال لهم: ولم تخافون ذلك؟ قالوا انا اذا كنا عندك فذكرتنا روعنا ووجلنا نسينا الدنيا وزهدنا فيها حتى كأننا نعاين الآخرة والجنة والنار ونحن عندك، فاذا خرجنا من عندك ودخلنا هذه البيوت وشمنا الاولاد ورأينا العيال والاهل والمال، يكاد أن نحول عن الحال التي كنا عليها عندك وحتى كأننا لم نكن على شئ أفتخاف علينا أن يكون هذا النفاق؟ فقال لهم رسول الله (صلى الله عليه وآله): كلا هذا من خطوات الشيطان ليُرغِبكم في الدنيا، والله لو أنكم تدومون على الحال التي تكونون عليها وأنتم عندي في الحال التي وصفتم أنفسكم بها لصافحتكم الملائكة ومشيتم على الماء ولو لا انكم تذبون فتستغفرون الله لخلق الله خلقا لكي يذنبوا ثم يستغفروا فيغفر لهم، ان المؤمن مفتن تواب اما تسمع لقوله " ان الله يحب التوابين " وقال " استغفروا ربكم ثم توبوا اليه " . (٥) ٣٢٨ . عن أبي خديجة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: كانوا يستنجون بثلاثة أحجار

(١) الكرسف: القطن.

(٢) اى الاستنجااء بالماء

(٣) البحار ج ١٨ (ج ١): ٤٨. البرهان ج ١: ٢١٥.

(٤) سلا عن الشئ: نسيه

(٥) البرهان ج ١: ٢١٥

=====

(١١٠)

لانهم كانوا يأكلون البسر (١) وكانوا يبعرون بعرا فأكل رجل من الانصار (٢) الدباء

(٣) فلان بطنه واستنجاى بالماء فبعث اليه النبي (صلى الله عليه وآله) قال فجاء الرجل وهو خائف ان يكون قد نزل فيه امر فيسوءه في استنجاؤه بالماء قال: فقال رسول الله: هل عملت في يومك هذا شيئاً؟ فقال: نعم يا رسول الله انى والله ما حملنى على الاستنجااء بالماء الا انى اكلت طعاما فلان بطنى، فلم تغن عنى الحجارة شيئاً فأستنجيت بالماء، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): هنيئاً لك فان الله قد أنزل فيك آية " ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين " فكننت أول من صنع ذا أول التوابين وأول المتطهرين. (٤)

٣٢٩. عن عيسى بن عبدالله قال: قال أبو عبدالله (عليه السلام): المرأة تحيض يحرم على زوجها أن يأتيها في فرجها لقول الله تعالى (٥) " ولا تقربوهن حتى يطهرن " فيستقيم الرجل أن يأتي امرأته وهى حايض فيما دون الفرج. (٦)

٣٣٠. عن عبدالله بن أبي يعفور قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن اتيان النساء في أعجازهن قال: لا بأس ثم تلا هذه الآية " نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم ". (٧)

(١) البسر: التمر اذا لون ولم ينضج.

(٢) قال الفيض (رحمه الله) في الوافي بعد نقل الخبر عن كتاب الفقيه " ويقال ان هذا الرجل كان البراء بن معرور الانصارى ".

(٣) الدباء بضم الدال ممدودا: القرع.

(٤) البحار ج ١٨ " ج ١ : " ٤٧ . البرهان ج ١ ٢١٦ . الصافي ج ١ : ١٩١

(٥) وفي نسخة " ونهى في قوله تعالى " .

(٦) البرهان ج ١ : ٢١٦ . الوسائل (ج ١) ابواب الحيض باب ٢٥ و (ج ٣) ابواب النكاح وما يناسبه باب ١٥ . وابواب ما يحرم بالمصاهرة ونحوها باب ٢٩ .

(٧) البحار ج ٢٣ : ٩٨ . البرهان ج ١ : ٢١٦ . الوسائل " ج ٣ " ابواب مقدمات النكاح وآدابه باب ٧٣ وزاد فيه بعد قوله أنى شئتم " قال حيث شاء " . كما في خبر زرارة.

=====
(١١١)

٣٣١. عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله " نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم " قال: حيث شاء. (١)

٣٣٢. عن صفوان بن يحيى عن بعض أصحابنا قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله " نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم "؟ فقال: من قدامها ومن خلفها في القبل. (٢)

٣٣٣. عن معمر بن خلاد عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) انه قال: أى شئ يقولون في اتيان النساء في اعجازهن؟ قلت: بلغنى ان أهل المدينة لا يرون به بأسا، قال: ان اليهود كانت تقول: اذا اتى الرجل من خلفها خرج ولده أحول، فانزل الله " نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم، يعنى من خلف أو قدام خلافا لقول اليهود، و لم يعن في أدبارهن (٣)

عن الحسن بن على عن أبيعبدالله (عليه السلام) مثله.

٣٣٤. عن زرارة عن ابى جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله " نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم " قال: من قبل (٤)

٣٣٥. عن أبى بصير عن أبى عبد الله (عليه السلام) قال: سألته عن الرجل يأتى أهله في دبرها، فكره ذلك وقال: واياكم ومحاش النساء (٥) وقال: انما معنى " نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم " اى ساعة شئتم (٦)

٣٣٦. عن الفتح بن يزيد الجرجانى قال: كتبت إلى الرضا (عليه السلام) في مثله فورد منه الجواب سألت عن من أتى جاريته في دبرها والمرأة لعبة . الرجل)

لا تؤذى وهى حرث كما قال الله تعالى (٧)

٣٣٧. عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله تبارك وتعالى

(١ . ٢) البحار ج ٢٣ : ٩٨ . البرهان ج ١ : ٢١٦ : الوسائل (ج ٢) ابواب مقدمات النكاح وآدابه باب ٧٣ و ٧٢ .
الصافى ج ١ : ١٩١ .

(٣) البحار ج ٢٣ : ٩٨ . البرهان ج ١ : ٢١٦ .

(٤ . ٧) الوسائل ج ٣ ابواب مقدمات النكاح باب ٧٢ . البحار ج ٢٣ : ٩٨ .

البرهان ج ١ : ٢١٦ . الصافى ج ١ : ١٩١ .

=====

(١١٢)

لا اله غيره " ولا تجعلوا الله عرضة لآيمانكم ان تبروا وتتقوا " قال: هو قول الرجل لا والله وبلى والله. (١)

٣٣٨. عن زرارة وحمران ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر وأبي عبدالله (عليه السلام) " ولا تجعلوا الله عرضة لآيمانكم " قالوا هو الرجل يصلح بين الرجل فيحمل ما بينهما من الاثم (٢)

٣٣٩. عن منصور بن حازم عن أبي عبدالله (عليه السلام) ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله " ولا تجعلوا الله عرضة لآيمانكم " قال: يعنى الرجل يحلف أن لا يكلم اخاه وما اشبه ذلك او لا يكلم أمه (٣)

٣٤٠. عن أيوب (٤) قال: سمعته يقول: لا تحلفوا بالله صادقين ولا كاذبين فان الله يقول: " ولا تجعلوا الله عرضة لآيمانكم " قال: اذا استعان رجل برجل على صلح بينه وبين رجل فلا تقولن ان على يمينا ان لا أفعل وهو قول الله " ولا تجعلوا الله عرضة لآيمانكم ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس " (٥)

٣٤١. عن أبي الصباح قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " لا يؤاخذكم الله باللغو في آيمانكم " قال: هو لا والله وبلى والله وكلا والله، لا يعقد عليها أو لا يعقد على شئ. (٦)

(١) الوسائل (ج ٣) كتاب الايمان باب ١٧. البحار ج ٢٣: ٩٨. البرهان ج ١: ٢١٦.

(٢) البحار ج ٢٣: ١٤٦. البرهان ج ١: ٢١٧.

(٣) الوسائل (ج ٣) كتاب الايمان باب ١١ . البحار ج ٢٣ : ١٤٦ . البرهان ج ١ : ٢١٧

(٤) وفى نسخة الوسائل " عن أبي ايوب "

(٥) الوسائل (ج ٣) كتاب الايمان باب ١ . البحار ج ٢٣ : ١٤٦ . البرهان ج ١ : ٢١٧

(٦) الوسائل (ج ٣) كتاب الايمان باب ١٧ . البحار ج ٢٣ : ١٤٦ . البرهان ج ١ : ٢١٧ .

=====

(١١٣)

٣٤٢ . عن بريد بن معوية قال : سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول في الايلاء اذا آلى الرجل من امرأته لا يقربها ولا يمسه ولا يجمع رأسه ورأسها فهو في سعة ما لم يمض الاربعة الأشهر ، فاذا مضى الاربعة الأشهر فهو في حل ما سكنت عنه ، فاذا طلبت حقها بعد الاربعة الأشهر . وقف . فاما أن يفى فيمسها واما أن يعزم على الطلاق فيخلى عنها حتى اذا حاضت وتطهرت من محيضها طلقها تطليقة من قبل أن يجامعها بشهادة عدلين ، ثم هو أحق برجعتها ما لم يمض الثلثة الاقراء (١)

٣٤٣ . عن الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال : أيما رجل آلى من امرأته والايلاء أن يقول الرجل والله لا أجامعك كذا وكذا ويقول والله لا غيظنك ثم يغايظها ولا سوءنك ثم يهجرها فلا يجامعها ، فانه يتريص بها أربعة أشهر فان فاعو الايلاء أن يصالح فان الله غفور رحيم ، وان لم يفئ اجبر على الطلاق ولا يقع بينهما طلاق حتى توقف ، وان عزم الطلاق فهي تطليقة . (٢)

٣٤٤ . عن أبي بصير في رجل آلى من امرأته حتى مضت أربعة اشهر قال : . يوقف)

فان عزم على الطلاق اعتدت امرأته كما تعتد المطلقة وان امسك فلا بأس (٣)

٣٤٥ . عن منصور بن حازم قال : سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن رجل آلى من امرأته فمضت أربعة أشهر قال : يوقف فان عزم الطلاق بانته منه وعليها عدة المطلقة ، والا كفر يمينه وامسكها (٤)

٣٤٦. عن العباس بن هلال عن الرضا (عليه السلام) قال ذكر لنا ان اجل الايلاء اربعة اشهر بعدما يأتيان السلطان فاذا مضت الاربعة الاشهر فان شاء امسك وان شاء طلق والامسك المسيس (٥)

٣٤٧. سئل أبو عبدالله (عليه السلام) اذا باننت المرأة من الرجل هل يخطبها مع

(١) البحار ج ٢٣ : ١٣٣ . البرهان ج ١ : ٢١٨ .

(٢ . ٣) البحار ج ٢٣ : ١٣٣ . البرهان ج ١ : ٢١٨ . ٢١٩ .

(٤) البحار ج ٢٣ : ١٣٣ . البرهان ج ١ : ٢١٨ . ٢١٩ . الوسائل (ج ٣) كتاب الايلاء باب ١٢ .

(٥) الوسائل (ج ٣) كتاب الايلاء باب ٨ . البحار ج ٢٣ : ١٣٣ . البرهان ج ١ : ٢١٩ .

=====

(١١٤)

الخطاب قال يخطبها على تطليقتين ولا يقربها حتى يكفر يمينه (١)

٣٤٨. عن صفوان عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله (عليه السلام) في المولى اذا ابى ان يطلق قال: كان على (عليه السلام) يجعل له حظيرة من قصب ويحبسه فيها ويمنعه من الطعام والشراب حتى يطلق (٢)

٣٤٩. عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) في الرجل اذا آلى من امرأته فمضت أربعة أشهر ولم يفى فهي مطلقة، ثم يوقف فان فاء فهي عنده على تطليقتين، وان عزم فهي باينه منه (٣)

٣٥٠. عن محمد بن مسلم وعن زرارة قال قال أبو جعفر (عليه السلام): القرء ما بين الحيضتين. (٤)

٣٥١. عن زرارة قال: سمعت ربيعة الرأي وهو يقول ان من رأبي ان الاقراء التي سمى الله في القرآن انما هي الطهر فيما بين الحيضتين وليس بالحيض قال: فدخلت على أبي جعفر (عليه السلام) فحدثته بما قال ربيعة، فقال: كذب ولم يقل برأيه وانما بلغه عن علي (عليه السلام)، فقلت: اصلحك الله أكان علي (عليه السلام) يقول ذلك؟ قال: نعم كان يقول:

انما القرء الطهر تقرأ فيه الدم فيجمعه فاذا حاضت قذفته، قلت: اصلحك الله رجل طلق امرأته طاهرا من غير جماع بشهادة عدلين، قال: اذا دخلت في الحيضة الثالثة فقد انقضت عدتها وحلت للزواج، قال: قلت: ان أهل العراق يروون عن علي (عليه السلام) انه كان يقول هو أحق برجعته ما لم تغتسل من الحيضة الثالثة، فقال: كذبوا قال: وكان علي (عليه السلام) يقول: اذا رأت الدم من الحيضة الثالثة فقد انقضت عدتها. (٥)

(١ . ٣) الوسائل (ج ٣) كتاب الايلاء باب ١١ وباب ١٢ . البحار ج ٢٣ : ١٣٣ .

البرهان ج ١ : ٢١٩ .

(٤) الوسائل (ج ٣) ابواب العدد باب ١٤ . البحار ج ٢٣ : ١٣٧ . البرهان ج ١ : ٢٢٠ .

(٥) البحار ج ٢٣ : ١٣٧ . البرهان ج ١ : ٢٢٠ . الوسائل (ج ٣) ابواب العدد باب ١٣ .

=====

٣٥٢. وفي رواية ربيعة الرأي ولا سبيل له عليها، وإنما القرء ما بين الحيضتين وليس لها أن تتزوج حتى تغتسل من الحيضة الثالثة، فانك اذا نظرت في ذلك لم تجد الاقراء الاثثة أشهر، فاذا كانت لا تستقيم مما تحيض في الشهر مرارا وفي الشهر مرة، كان عدتها عدة المستحاضة ثلثة أشهر، وان كانت تحيض حيضا مستقيما فهو في كل شهر حيضة، بين كل حيضة شهر وذلك القرؤ (١)

٣٥٣. قال ابن مسكان عن أبي بصير قال: العدة التي تحيض وتستقيم حيضها ثلثة أقراء وهي ثلث حيض (٢).

٣٥٤. وقال أحمد بن محمد: القرؤ هو الطهر انما يقرؤ فيه الدم حتى اذا جاء الحيض دفعنها (٣).

٣٥٥. عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) في رجل طلق امرأته متى تبين منه؟ قال: حين يطلع الدم من الحيضة الثالثة (٤).

٣٥٦. عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلثة قروء ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن " يعني لا يحل لها ان تكتم الحمل اذا طلقت وهي حبلى، والزوج لا يعلم بالحمل، فلا يحل لها ان تكتم حملها وهو أحق بها في ذلك الحمل ما لم تضع (٥).

٣٥٧. عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: المطلقة تبين عند أول قطرة من الحيضة الثالثة (٦).

٣٥٨. عن عبدالرحمن بن أبي عبدالله عن أبي عبدالله (عليه السلام) في المرأة اذا طلقها زوجها متى تكون أمك بنفسها؟ قال: اذا رأت الدم من الحيضة الثالثة فقد بان.

٣٥٩. قال زرارة قال أبو جعفر (عليه السلام): الاقراء هي الاطهار وقال: القرؤ ما بين الحيضتين (٧).

٣٦٠. عن عبدالرحمن قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: في الرجل اذا تزوج المرأة قال: أفرت بالميثاق الذي أخذ الله " امساك بمعروف أو تسريح باحسان " (٨).

=====

(١١٦)

٣٦١. عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: المرأة التي لا تحل لزوجها حتى تنكح زوجا غيره التي يطلق ثم يراجع ثم يطلق ثم يراجع ثم يطلق الثالثة، فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ان الله عزوجل يقول: " الطلاق مرتان فامسك بمعروف أو تسريح باحسان " والتسريح هو التولية الثالثة (٢).

٣٦٢. قال: قال أبو عبدالله (عليه السلام) في قوله: " فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تنكح زوجا غيره " هي ههنا التولية الثالثة، فان طلقها الاخير فلا جناح عليهما ان يتراجعا بتزويج جديد (٣).

٣٦٣. عن أبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: ان الله يقول: " الطلاق مرتان فامسك بمعروف أو تسريح باحسان " . قال: . التسريح بالاحسان التولية الثالثة (٣).

٣٦٤. عن سماعة بن مهران قال: سألته عن المرأة التي لا تحل لزوجها حتى تنكح زوجا غيره قال: هي التي تطلق ثم تراجع ثم تطلق ثم تراجع ثم تطلق الثالثة فهي التي لا تحل لزوجها حتى تنكح زوجا غيره، وتذوق عسيلته ويذوق عسيلتها (٤)

وهو قول الله: " الطلاق مرتان فامسك بمعروف أو تسريح باحسان " التسريح بالاحسان التولية الثالثة (٥).

(٣٠١) الوسائل ج ٣ ابواب اقسام الطلاق باب ٤ . البحار ج ٢٣ : ١٢٩ .

البرهان ج ١ : ٢٢١ .

(٤) يعنى الجماع على المثل شبه لذة الجماع بذوق العسل فاستعار لها ذوقا وقالوا لكل ما استحلوا عسل ومعسول وقيل ان العسيلة: ماء الرجل والنطفة تسمى العسيلة وقيل العسيلة كناية عن حلاوة الجماع الذى يكون بتغيب الحشفة وان لم يزل كما هو الشرط في الاستحلال. وانث العسيلة لانه شبهها بقطعة من العسل.

(٥) الوسائل ج ٣ ابواب اقسام الطلاق باب ٤ . البحار ج ٢٣ : ١٢٩ . البرهان ج ١ : ٢٢١ .

=====

(١١٧)

٣٦٥ . عن أبى القاسم الفارسي قال: قلت للرضا (عليه السلام): جعلت فداك ان الله يقول في كتابه: " فامسك بمعروف أو تسريح باحسان " وما يعنى بذلك؟ قال: اما الامسك بالمعروف فكف الاذى واجباء النفقة، واما التسريح باحسان فالطلاق على ما نزل به الكتاب (١).

٣٦٦ . عن زرارة عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: لا ينبغى لمن أعطى الله شيئا أن يرجع فيه: وما لم يعط الله وفى الله فله أن يرجع فيه نحلة كانت أو هبة؟ جيزت أو لم تجز ولا يرجع الرجل فيما يهب لامرأته ولا المرأة فيما تهب لزوجها، جيزت او لم تجز أليس الله يقول: " فلا تأخذوا مما آتيتموهن شيئا " وقال: " ان طبن لكم عن شئ منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا " (٢).

٣٦٧ . عن أبى بصير عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن المختلعة كيف يكون خلعها؟ فقال: لا يحل خلعها حتى تقول: والله لا أبر لك قسما ولا أطيع لك أمرا ولا وطين فراشك ولا ادخلن عليك بغير اذنك فاذا هي قالت ذلك حل خلعها، وحل له ما أخذ منها من مهرها وما زاد، وهو قول الله " فلا جناح عليهما فيما افتدت به " واذا فعل ذلك فقد بانث منه بتطليقه وهى أملك بنفسها، ان شئت نكحته، وان شئت فلا فان نكحته فهى عنده على ثنتين (بثنتين خ ل) (٣).

٣٦٨ . عن محمد بن مسلم عن أبى جعفر (عليه السلام) في قول الله تبارك وتعالى " تلك حدود الله فلا تعتدوها ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون " فقال: ان الله غضب على الزانى فجعل له

جلد مائة فمن غضب عليه فزاد فأنا إلى الله منه برئ، فذلك قوله " تلك حدود الله فلا تعتدوها " (٤).

٣٦٩ . عن عبدالله بن فضالة عن العبد الصالح قال: سألته عن رجل طلق امرأته

(١) البحار ج ٢٣ : ١٢٩ . البرهان ج ١ : ٢٢١

(٢) البرهان ج ١ : ٢٢٢ .

(٣) الوسائل ج ٣ كتاب الخلع باب ١ . البحار ج ٢٣ : ١٣١ . البرهان ج ١ :

٢٢٢ . الصافي ج ١ : ١٩٥ .

(٤) البرهان ج ١ : ٢٢٢

=====

(١١٨)

عند قرؤها تطليقه ثم يراجعها ثم طلقها عند قرؤها الثالثة فباننت منه، أله أن يراجعها؟ قال: نعم، قلت: قبل أن يتزوج زوجا غيره؟ قال: نعم، قلت له فرجل طلق امرأته تطليقة ثم راجعها ثم طلقها ثم راجعها ثم طلقها، قال لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره (١).

٣٧٠ . عن أبي بصير قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن الطلاق التي لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره قال لي: أخبرك بما صنعت أنا بامرأة كانت عندي فأردت ان أطلقها فتركتها حتى اذا طمئت ثم طهرت، طلقها من غير جماع بشاهدين، ثم تركتها حتى اذا كادت ان تنقضى عدتها راجعتها ودخلت بها ومسستها وتركها حتى طمئت وطهرت ثم طلقها بغير جماع بشاهدين (٢)

ثم تركتها حتى اذا كادت ان تنقضى عدتها راجعتها ودخلت بها ومسستها ثم تركتها حتى طمئت فطهرت ثم طلقها بشهود من غير جماع وانما فعلت ذلك بها لانه لم يكن لى بها حاجة (٣).

٣٧١ . عن الحسن بن زياد قال: سألته عن رجل طلق امراته فتزوجت بالمتعة أتحل لزوجها الاول؟ قال: لا لا تحل له حتى تدخل في مثل الذى خرجت من عنده، وذلك قوله: " فان طلقها فلا تحل له من بعد حتى تتكح زوجا غيره فان طلقها فلا جناح عليهما ان يتراجعا ان ظنا ان يقيما حدود الله " والمتعة ليس فيها طلاق (٤)

٣٧٢ . عن أبى بصير عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن الطلاق التى لا تحل له حتى تتكح زوجا غيره قال: هو الذى يطلق ثم تراجع والرجعة هو الجماع، ثم يطلق ثم يراجع ثم يطلق الثالثة فلا تحل له حتى تتكح زوجا غيره، وقال: الرجعة الجماع والا فهى واحدة (٥)

٣٧٣ . عن عمر بن حنظلة عنه قال: اذا قال الرجل لامرأته أنت طالقة ثم راجعها ثم قال أنت طالقة ثم راجعها ثم قال: أنت طالقة لم تحل له حتى تتكح زوجا غيره،

(١) الوسائل (ج ٣) ابواب اقسام الطلاق باب ٤ . البحار ج ٢٣ : ١٢٩ . البرهان ج ١ : ٢٢٣ .

(٢) وفى نسخة البرهان " بشهود من غير جماع " .

(٣ . ٥) البحار ج ٢٣ : ١٢٩ . البرهان ج ١ : ٢٢٣

٣٧٤ . محمد بن مسلم عن أبي عبد الله (عليه السلام) في رجل طلق امرأته ثم تركها حتى انقضت عدتها ثم يزوجها ثم طلقها من غير أن يدخل بها حتى فعل ذلك بها ثلثا قال:

لا تحل له حتى تتكح زوجا غيره (٢)

٣٧٥ عن اسحق بن عمار قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن رجل طلق امرأته طلاقا لا تحل له حتى تتكح زوجا غيره فتزوجها عبد ثم طلقها هل يهدم الطلاق؟ قال نعم لقول الله: " حتى تتكح زوجا غيره " وهو أحد الأزواج (٣)

٣٧٦ . عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال: إذا أراد الرجل الطلاق طلقها من قبل عدتها في غير جماع، فإنه إذا طلقها واحدة ثم تركها حتى يخلو أجلها وشاء أن يخطب مع الخطاب فعل، فإن راجعها قبل أن يخلو الأجل أو العدة فهي عنده على تطليقة، فإن طلقها الثانية فشاء أيضا أن يخطب مع الخطاب إن كان تركها حتى يخلو أجلها وإن شاء راجعها قبل أن ينقض أجلها فإن فعل فهي عنده على تطليقتين، فإن طلقها ثلثا فلا تحل له حتى تتكح زوجا غيره، وهي تترث وتورث ما كانت في الدم في التطليقتين الأولى (٤).

٣٧٧ . عن زرارة وحمزان ابني أعين ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) وأبي عبد الله (عليه السلام) قالوا سئلناهما عن قوله " ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا " فقالوا: هو الرجل يطلق المرأة تطليقة واحدة ثم يدعها حتى إذا آخر عدتها راجعها ثم يطلقها أخرى فيتركها مثل ذلك (فنهيه ظ) ذلك (٥).

٣٧٨ . عن الحلبي عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله " ولا تمسكوهن ضرارا لتعتدوا " قال الرجل يطلق حتى إذا كادت أن يخلو أجلها راجعها ثم يطلقها ثم

(١) الوسائل (ج ٣) ابواب اقسام الطلاق باب ٤ . البحار ج ٢٣ : ١٢٩ البرهان ج ١ : ٢٢٣ .

(٢) . ٥ . البحار ج ٢٣ : ١٢٩ . البرهان ج ١ : ٢٢٣ .

(٥) كذا في نسخة الاصل وفي نسخة البرهان هكذا " فنهيه عن ذلك " .

=====

(١٢٠)

راجعها يفعل ذلك ثلاث مرات فنهى الله عنه (١).

٣٧٩. عن عمرو بن جميع رفعه إلى أمير المؤمنين (عليه السلام) قال: مكتوب في التوراة من أصبح على الدنيا حزينا فقد أصبح لقضاء الله ساخطا، ومن أصبح يشكو مصيبة نزلت به فقد أصبح يشكو الله، ومن اتى غنيا فتواضع لغناؤه ذهب الله بتلثى دينه، ومن قرء القرآن من هذه الامة ثم دخل النار فهو ممن كان يتخذ آيات الله هزوا ومن لم يستشر يندم والفقر الموت الاكبر (٢).

٣٨٠. داود بن الحصين عن ابي عبدالله (عليه السلام) قال: " والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين " قال: مادام الولد في الرضاع فهو بين الابوين بالسوية فاذا فطم

(٣) فالاب أحق من الام فاذا مات الاب فالام أحق به من العصبية، وان وجد الاب من يرضعه بأربعة دراهم وقالت الام لا أرضعه الا بخمسة دراهم، فان له أن ينزعه منها، الا ان ذلك أخير (اجبر . اجبر خ ل) له وأقدم وأرفق به أن يترك مع امه (٤).

٣٨١. عن جميل بن دراج قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله: " لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده " قال: الجماع (٥).

٣٨٢. عن الحلبي قال أبو عبدالله (عليه السلام) " لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده " قال: كانت المرأة ممن ترفع يدها إلى الرجل اذا أراد مجامعتها فتقول: لا أدعك انى أخاف ان أحمل على ولدى (٦) ويقول الرجل للمرأة لا أجامعك انى أخاف ان تعلقى فاقتل ولدى، فنهى الله عن أن يضار الرجل المرأة والمرأة الرجل (٧)

(٢) البرهان ج ١ : ٢٢٤ .

(٣) فطم الولد: فصله عن الرضاع.

(٤) البرهان ج ١ : ٢٢٥ . البحار ج ٢٣ : ١٣٢

(٥) الوسائل (ج ٣) ابواب احكام الاولاد باب ٦٩ . البرهان ج ١ : ٢٢٥ .

(٦) وفى رواية الكليني " انى اخاف ان احمل فاقتل ولدى "

(٧) البرهان ج ١ : ٢٢٥ .

=====

(١٢١)

٣٨٣. عن العلا عن محمد بن مسلم عن أحدهما قال: سألته عن قوله: " وعلى الوارث مثل ذلك " قال: هو في النفقة على الوارث مثل ما على الوالد (١).

عن جميل عن سورة عن أبي جعفر (عليه السلام) مثله.

٣٨٤. عن أبي الصباح قال: سئل أبو عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " وعلى الوارث مثل ذلك " قال: لا ينبغي الوارث ان يضار المرأة فيقول: لا أدع ولدها يأتيها ويضار ولدها ان كان لهم عنده شئ ولا ينبغي له أن يقتل عليه (٢).

٣٨٥. عن الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: المطلقة ينفق عليها حتى تضع حملها وهي أحق بولدها أن ترضعه مما تقبله امرأة أخرى، ان الله يقول " لا تضار والدة بولدها ولا مولود له بولده وعلى الوارث مثل ذلك " انه نهى ان يضار بالصبي أو يضار بامه في رضاعه، وليس لها أن تأخذ في رضاعه فوق حولين كاملين فان أراد الفصال قبل ذلك عن تراض منهما كان حسنا، والفصال هو الفطام (٣)

٣٨٦. عن أبي بكر الحضرمي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: لما نزلت هذه الآية " والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتريصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا " جئن النساء يخاصمن رسول الله (صلى الله عليه وآله) وقلن لا نصبر، فقال لهن رسول الله (صلى الله عليه وآله): كانت احديكن اذا مات زوجها أخذت بعة فالقتها خلفها (٤) في دويرها (٥) في خدرها ثم قعدت، فاذا كان مثل ذلك اليوم من الحول أخذتها ففتتها (٦) ثم اكتحلت بها ثم تزوجت فوضع الله عنكن ثمانية أشهر (٧)

(١) البحار ج ٢٣: ١٠٩. البرهان ج ١: ٢٢٥. الصافي ج ١: ١٩٨.

(٣) البرهان ج ١: ٢٢٥. البحار ج ٢٣: ١٢٣.

(٤) كانه كناية عن اعراضها عن الزوج.

(٥) وفي نسخة البرهان " في دبرها ".

(٦) فت الشئ: كسره بالاصابع كسرا صغيرة.

(٧) الوسائل (ج ٣) ابواب العدد باب ٢٨. الصافي ج ١: ١٩٩. البحار ج ٢٣:

١٣٧. البرهان ج ١: ٢٢٥.

=====

(١٢٢)

٣٨٧. عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله قال: سمعته يقول: في امرأه توفى عنها زوجها لم تمسها، قال: لا ينكح حتى تعقد أربعة أشهر وعشرا عدة المتوفى عنها زوجها (١)

٣٨٨. عن أبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن قوله " متاعا إلى الحول غير اخراج " قال: منسوخة نسختها " يتريصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا " ونسختها آية الميراث.
(٢)

٣٨٩. عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر الباقر (عليه السلام) قال: قلت له: جعلت فداك كيف صارت عدة المطلقة ثلث حيضات أو ثلاثة أشهر، وصارت عدة المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرا؟ فقال: أما عدة المطلقة ثلاثة قروء فلاجل استبراء الرحم من الولد واما عدة التوفى عنها زوجها فان الله شرط للنساء شرطا وشرط عليهن شرطا فلم يجز

(٣) فيما شرط لهن ولم يجز فيما شرط عليهن، اما ما شرط لهن ففى الايلاء أربعة أشهر اذ يقول " للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر " فلن يجوز (٤) لاحد اكثر من أربعة اشهر في الايلاء لعلمه تبارك وتعالى انها غاية صبر المرأة من الرجل، واما ما شرط عليهن فانه امرها أن تعتد اذا مات زوجها أربعة اشهر وعشرا فاخذ له منها عند موته ما أخذ لها منه في حياته
(٥)

٣٩٠. عن عبدالله بن سنان عن أبيه قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " ولا تواعدوهن سرا الا أن تقولوا قولا معروفا " قال: هو طلب الحلال " ولا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله " أليس يقول الرجل للمرأة قبل أن تنتقضي عدتها موعداك

(٢٠١) البحار ج ٢٣: ١٣٧ - ١٣٨. البرهان ج ١: ٢٢٥ - ٢٢٦.

(٣) وفى نسخة البرهان كرواية الكليني (رحمه الله) " فلم يجأبهن " مكان " فلم يجز " و هو سكون الجيم من جأى كسعى اى لم يحبسهن ولم يمسهن وقوله ولم يجز من الجور خلاف العدل.

(٤) وفى رواية الكليني (رحمه الله) " فلم يجوز " .

(٥) البحار ج ٢٣: ١٣٨. البرهان ج ١: ٢٢٦.

بيت آل فلان (١) ثم طلب اليها ان لا تسبقه بنفسها اذا انقضت عدتها قلت: فقله:

" الا ان تقولوا قولاً معروفاً " قال هو طلب الحلال في غير أن يعزم عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله (٢).

٣٩١. في خبر رفاة عنه (عليه السلام) " قولاً معروفاً " قال: تقول خيراً (٣).

٣٩٢. وفي رواية . اخرى عن . أبي بصير عنه " لا تواعدوهن سرا " قال: هو الرجل يقول للمرأة قبل ان تنقضى عدتها او اعداك بيت آل فلان لتفرت ويرفت معها (٤).

٣٩٣. وفي رواية عبدالله بن سنان قال: قال أبو عبدالله (عليه السلام): هو قول الرجل للمرأة قبل أن تنقضى عدتها موعداً بيت آل فلان ثم يطلب اليها ان لا تسبقه بنفسها اذا انقضت عدتها (٥).

٣٩٤. عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله " ولا تواعدوهن سرا الا أن تقولوا قولاً معروفاً " قال: المرأة في عدتها تقول لها قولاً جميلاً ترغبها في نفسك، ولا تقول انى اصنع كذا وأصنع كذا القبيح من الامر في البضع وكل أمر قبيح (٦)

٣٩٥. عن مسعدة بن صدقة عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " الا ان تقولوا قولاً معروفاً " قال: يقول الرجل للمرأة وهي في عدتها يا هذه ما أحب الا ما أسرك ولو قد مضى عدتك لا تفوتنى ان شاء الله فلا تسبقينى بنفسك، وهذا كله من غير أن يعزموا عقدة النكاح (٧)

(١) قال الفيض (رحمه الله) هذه الروايات تفسير للمواعدة المتضمنة للقول المعروف المرخص فيها " إلى ان قال " :
كانهم كانوا يتكلمون في الخلوة بما يستهجن فنهوا عن ذلك و يحتمل ان يكون المراد بالمواعدة سرا التعريض بالخطبة
بمواعدة الرفث ونحوه وسمى ذلك سرا لانه مما يسر ويكون المراد ببيت آل فلان توقيت المكان لذلك.

(٢ . ٥) البحار ج ٢٣ : ١٣٨ . البرهان ج ١ : ٢٢٧ .

(٦ . ٧) الوسائل (ج ٣) ابواب ما يحرم بالمصاهرة باب ٣٦ . البحار ج ٢٣ :

=====

(١٢٤)

٣٩٦ . عن حفص بن البختري عن أبي عبدالله (عليه السلام) في الرجل يطلق امرأته أيمتها؟
فقال: نعم أما تحب أن تكون من المحسنين، أما تحب أن تكون من المتقين (١)

٣٩٧ . عن أبي الصباح عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: اذا طلق الرجل امرأته قبل أن يدخل
بها فلها نصف مهرها، وان لم يكن سمي لها مهرا فمتاع بالمعروف على الموسع قدره وعلى
المقتدر قدره، وليس لها عدة، وتزوج من شئت من ساعتها (٢).

٣٩٨ . عن الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: الموسع يمتع بالعبد والامة ويمتع المعسر
بالحنطة والزبيب والثوب والدرهم (٣).

٣٩٩ . وقال: ان الحسين (الحسن خ ل) بن علي (عليهما السلام) متع امرأة طلقها أمة لم يكن
يطلق امرأة الا متعها بشئ (٤)

٤٠٠ . عن ابن بكير قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قوله: " ومتعوهن على الموسع قدره
وعلى المقتدر قدره " ما قدر الموسع والمقتدر؟ قال: كان علي بن الحسين (عليهما السلام) يمتع
براحلته يعنى حملها الذي عليها (٥)

٤٠١ . عن محمد بن مسلم قال: سألته عن الرجل يريد أن يطلق امرأته قال:

يمتعها قبل ان يطلقها، قال الله في كتابه " ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقتدر قدره " (٦)

٤٠٢ . عن اسامة بن حفص قيم موسى بن جعفر (عليه السلام) قال: قلت له سله عن رجل يتزوج
المرأة ولم يسم لها مهرا؟ قال: لها الميراث وعليها العدة ولا مهر لها، وقال:

اما تقرأ ما قال الله في كتابه " ان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن

(١) البحار ج ٢٣ : ٨٣ . البرهان ج ١ : ٢٢٨ . الصافى ج ١ : ٢٠١ .

(٢ . ٤) البرهان ج ١ : ٢٢٨ . البحار ج ٢٣ : ٨٣ .

(٥) الوسائل (ج ٣) ابواب المهور باب ٤٧ البحار ج ٢٣ : ٨٣ . البرهان ج ١ : ٢٢٨ .

(٦) البحار ج ٢٣ : ٨٣ . البرهان ج ١ : ٢٢٨ .

=====

(١٢٥)

فريضة فنصف ما فرضتم " (١)

٤٠٣ . عن منصور بن حازم قال: قلت: رجل تزوج امرأة وسمى لها صداقا ثم مات عنها ولم يدخل بها؟ قال: لها المهر كاملا ولها الميراث قلت فأنهم رووا عنك ان لها نصف المهر؟ قال: لا يحفظون عنى انما ذاك المطلقة (٢)

٤٠٤ . عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله قال: الذى بيده عقدة النكاح هو ولى أمره. (٣)

٤٠٥ . عن زرارة وحمران ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر وأبى عبدالله (عليهما السلام) في قوله " الا ان يعفون أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح "؟ قال: هو الولى والذين يعفون عند الصداق (٤) او يحطون عنه بعضه أو كله (٥)

٤٠٦ . عن أبى بصير عن أبى جعفر (عليه السلام) في قول الله " أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح " قال: هو الاب والاخ والموصى اليه والذى يجوز أمره في مال المرأة فيبتاع لها ويشترى، فإى هؤلاء عفا فقد جاز (٦)

٤٠٧ عن رفاعة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: " الذي بيده عقدة النكاح " هو الولي الذي أنكح يأخذ بعضا ويدع بعضا وليس له أن يدع كله. (٧)

٤٠٨ . عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله " أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح " قال: هو الاخ والاب والرجل الذي يوصى اليه والذي يجوز أمره في ماله بقيمة قلت له: رأيت ان قالت لا أجز ما يصنع؟ قال: ليس ذلك لها أتجز بيعه في مالها ولا

(١) الوسائل (ج ٣) ابواب المهور باب ٥٧. البحار ج ٢٣ : ٨٣. البرهان ج ١ : ٢٨٨.

(٢ . ٣) البحار ج ٢٣ : ٨٣. البرهان ج ١ : ٢٣٠.

(٤) وفي نسخة البرهان " عن الصادق " وفي نسخة الوسائل هكذا " هو الذي يعفو عن بعض الصادق ."

(٥) الوسائل (ج ٣) ابواب المهور باب ٥٠. البحار ج ٢٣ : ٨٣. البرهان ج ١ : ٢٣٠.

(٦ . ٧) البحار ج ٢٣ : ٨٣. البرهان ج ١ : ٢٣٠. الصافي ج ١ : ٢٠١

=====

(١٢٦)

تجز هذا؟ (١)

٤٠٩ . عن رفاعة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن الذي بيده عقدة النكاح فقال: هو الذي يزوج يأخذ بعضا ويترك بعضا وليس له أن يترك كله (٢)

٤١٠ . عن اسحق بن عمار قال: سألت جعفر بن محمد (عليه السلام) عن قول الله " الا أن يعفون " قال: المرأة تعفو عن نصف الصادق، قلت: " أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح " قال: أبوها اذا عفا جاز له وأخوها اذا كان يقيم بها وهو القائم عليها،

فهو بمنزلة الاب يجوز له، واذا كان الاخ لا يقيم بها ولا يقوم عليها لم يجز عليها أمره (٣)

٤١١ عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله " الا أن يعفون أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح " الذى يعفو عن الصداق أو يحط بعضه أو كله (٤)

٤١٢ . عن سماعة عن أبي عبدالله (عليه السلام) " او يعفو الذى بيده عقدة النكاح " قال: هو الاب والاخ والرجل الذى يوصى اليه، والذى يجوز امره في مال المرأة فيبتاع لها ويشترى فأى هؤلاء عفا فقد جاز، قلت: رأيت ان قالت: لا اجيزها ما يصنع؟ قال: ليس لها ذلك أتجيز بيعه في مالها ولا تجيز هذا (٥)

٤١٣ . عن بعض بنى عطية عن أبي عبدالله (عليه السلام) في مال اليتيم يعمل به الرجل قال: ينيله (٦) من الریح شيئاً ان الله يقول: " ولا تنسوا الفضل بينكم " (٧)

٤١٤ . عن ابن أبي حمزة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): يأتى على

(١) الوسائل (ج ٣) ابواب المهور باب ٥٠ . الصافى ج ١ : ٢٠١ . البرهان ج ١ : ٢٣٠ . البحار ج ٢٣ : ٨٣ .

(٢) البحار ج ٢٣ : ٨٤ . البرهان ج ١ : ٢٢٠ .

(٣ . ٥) الوسائل (ج ٣) ابواب المهور باب ٥٠ . الصافى ج ١ : ٢٠١ . البحار ج ٢٣ : ٨٤ . البرهان ج ١ : ٢٣٠ .

(٦) وفى بعض النسخ كنسخة البرهان " يقبله " بدل " ينيله " .

(٧) البحار ج ١٥ (ج ٤) : ١١٧ . البرهان ج ١ : ٢٣٠ .

الناس زمان عضوض (١) يعرض كل امرئ على ما في يديه وينسون الفضل بينهم، قال الله:

" ولا تتسوا الفضل بينكم " (٢)

٤١٥ . عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (عليه السلام) قال قلت له الصلوة الوسطى فقال:

" حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقوموا لله قانتين " والوسطى هي الظهر وكذلك كان يقرؤها رسول الله (صلى الله عليه وآله). (٣)

٤١٦ . عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: " حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى " والوسطى هي اول صلوة صلاها رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وهي وسط صلوتين بالنهار صلوة الغداة وصلوة العصر " قوموا لله قانتين " في الصلوة الوسطى وقال: نزلت هذه الآية يوم الجمعة ورسول الله (صلى الله عليه وآله) في سفر، فقنت فيها وتركها على حالها في السفر والحضر، وأضاف لمقامه (٤) ركعتين وانما وضعت الركعتان اللتان أضافهما يوم الجمعة للمقيم لمكان الخطبتين مع الامام، فمن صلى الجمعة في غير الجماعة فليصلها أربعاً كصلوة الظهر في ساير الايام، قال: قوله: " وقوموا لله قانتين " قال: مطيعين راغبين (٥)

٤١٧ . عن زرارة ومحمد بن مسلم انهما سألا أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله: " حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى " قال: صلوة الظهر وفيها فرض الله الجمعة وفيها الساعة التي لا يوافقها عبد مسلم فيسئل خيراً الا أعطاه الله اياه (٦)

٤١٨ . عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: الصلوة الوسطى الظهر وقوموا لله قانتين اقبال الرجل على صلوته ومحافظة على وقتها حتى لا يلبيه عنها ولا

(١) زمان عضوض اي كلب شديد. وهو استعارة اصله العض بمعنى الشد بالاسنان على الشيء.

(٢) البرهان ج ١: ٢٣١. الصافي ج ١: ٢٠٣. البحار ج ١٥ (ج ٤) ١١٧.

(٣) البرهان ج ١: ٢٣١. الصافي ج ١: ٢٠٣. البحار ج ١٨: ٧٢.

(٤) وفى نسخة البحار " للمقيم " مكان " لمقامه "

(٥) البرهان ج ١ : ٢٣١ . الصافى ج ١ : ٢٠٣ . البحار ج ١٨ : ٧٢٤ .

(٦) البرهان ج ١ : ٢٣١ . الصافى ج ١ : ٢٠٣ . البحار ج ١٨ : ٧٢ و ٧٢٥ .

=====

(١٢٨)

يشغله شئ (١)

٤١٩ . عن محمد بن مسلم عن ابى عبدالله (عليه السلام) قال: صلوة الوسطى هى الوسطى من صلوة النهار وهى الظهر، وانما يحافظ أصحابنا على الزوال من أجلها. (٢)

٤٢٠ . وفى رواية سماعة " وقوموا لله قانتين " قال: هو الدعاء (٣)

٤٢١ . . عن زرارة . عن عبدالرحمن بن كثير عن أبى عبدالله (عليه السلام) في قوله: " حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين " . قال: الصلوة رسول الله وامير المؤمنين وفاطمة والحسن والحسين والوسطى امير المؤمنين . " وقوموا لله قانتين " طائعين للائمة (٤)

٤٢٢ . عن زرارة عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: قلت له: اخبرنى عن صلوة المواقفة (٥) فقال:

اذا لم تكن النصف من عدوك صليت ايماء راجلا او راكبا فان الله يقول: " فان خفتم فرجالا او ركباناً " تقول في الركوع: لك ركعت وأنت ربى، وفى السجود لك سجدت وانت ربى اينما توجهت لك دابتك غير انك توجه حين تكبر اول تكبيرة (٦)

٤٢٣ . عن أبان بن منصور (٧) عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: فات أمير المؤمنين والناس يوما بصفين يعنى صلوة الظهر والعصر والمغرب والعشاء، فأمرهم أمير المؤمنين (عليه السلام) ان يسبحوا ويكبروا ويهللوا، قال: وقال الله " فان خفتم فرجالا او ركباناً " فأمرهم على (عليه السلام) فصنعوا ذلك ركباناً ورجالا (٨)

ورواه الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: فات الناس الصلوة مع على يوم صفين إلى آخره
(٩).

٤٢٤ . عن عبدالرحمن . بن أبي عبدالله . عن ابي عبدالله (عليه السلام) قال: سئلته عن قول الله: " فان خفتم فرجالا او ركبانا " كيف يفعل وما يقول؟ ومن يخاف سبعا او

(١ . ٢) البرهان ج ١ : ٢٣١ . الصافي ج ١ : ٢٠٣ . البحار ج ١٨ : ٧٢ .

(٣) الصافي ج ١ : ٢٠٣ . البرهان ج ١ : ٢٣١ .

(٤) البحار ج ٧ : ١٥٤ . البرهان ج ١ : ٢٣١ .

(٥) الموافقة: المحاربة.

(٦ . ٩) الوسائل (ج ١) ابواب صلوة الخوف باب ٤ . البحار ج ١٨ : ٧٠٨ .

البرهان ج ١ : ٢٣١

(٧) وفي نسخة الوسائل " عن ايان عن منصور "

=====

(١٢٩)

لصا كيف يصلى؟ قال: يكبر ويؤمى ايماء برأسه (١)

٤٢٥ . عن عبدالرحمن عن أبي عبدالله (عليه السلام) في صلوة الزحف قال: يكبر و يهمل يقول:

الله اكبر يقول الله: " فان خفتم فرجالا أو ركبانا " (٢)

٤٢٦ . عن ابن أبي عمير عن معوية قال: سألته عن قول الله " والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول " قال: منسوخة نسختها آية " يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا " ونسختها آية الميراث (٣)

٤٢٧ . عن أبي بصير قال: سألته عن قول الله: " والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول غير اخراج " قال: هي منسوخة قلت: و كيف كانت؟ قال: كان الرجل اذا مات انفق على امرأته من صلب المال حولا، ثم اخرجت بلا ميراث ثم نسختها آية الربع والثلث فالمرأة ينفق عليها من نصيبها. (٤)

٤٢٨ . عن أبي بصير قال: قلت لابي جعفر (عليه السلام): " وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين " ما أدنى ذلك المتاع اذا كان الرجل معسرا لا يجد قال: الخمار (٥) وشبهه. (٦)

٤٢٩ . عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين " قال: متاعها بعد ما تنتقضى عدتها على الموسع قدره وعلى المقتر قدره، فاما في عدتها فكيف يمتعها وهي ترجوه وهو يرجوها ويجرى الله بينهما ما شاء، اما ان الرجل الموسر يمتع المرأة العبد والامة، ويمتع الفقير بالحنطة والزبيب

(٢٠١) البحار ج ١٨ : ٧٠٨ . البرهان ج ١ : ٢٣٢ . الوسائل (ج ١) ابواب صلوة الخوف باب ٤ .

(٣٠٤) الوسائل (ج ٢) ابواب العدد باب ٢٨ . البحار ج ٢٣ : ١٣٨ . البرهان ج ١ : ٢٣٢ . الصافي ج ١ : ٢٠٤ . وقال الفيض (رحمه الله) يعني نسخت المدة بآية التبرص و النفقة بآيات الميراث وآية التبرص وان كانت متقدمة في التلاوة فهي متأخرة في النزول

(٥) الخمار: المقنعة سميت بذلك لان الرأس يخمر بها اي يغطي وكل شئ غطيته فقد خمرته.

(٦) البحار ج ٢٣ : ٨٤ . البرهان ج ١ : ٢٣٢ .

والثوب والدرهم، وان الحسن بن علي (عليهما السلام) متع امرأة كانت له بأمة، ولم يطلق امرأة الا متعها. (١)

٤٣٠. قال: وقال الحلبي: متاعها بعد تنقضي عدتها على الموسع قدره وعلى المقتر قدره. (٢)

٤٣١. عن أبي عبدالله وأبي الحسن موسى (عليهما السلام) قال: سألت أحدهما عن المطلقة ما لها من المتعة؟ قال: على قدر مال زوجها. (٣)

٤٣٢. عن الحسن بن زياد (٤) عن أبي عبدالله (عليه السلام) عن رجل طلق امرأته قبل أن يدخل بها قال: فقال: ان كان سمي لها مهرا فلها نصف المهر ولا عدة عليها وان لم يكن سمي لها مهرا فلا مهر لها ولكن يمتعها فان الله يقول في كتابه " وللمطلقات متاع بالمعروف حقا على المتقين ". (٥)

قال أحمد بن محمد عن بعض أصحابنا ان متعة المطلقة فريضة (٦)

٤٣٣. عن حمران بن أعين عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قلت له حدثني عن قول الله:

" ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم الوف حذر الوت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم " قلت: أحياهم حتى نظر الناس اليهم ثم أماتهم من يومهم أو ردهم إلى الدنيا حتى سكنوا الدور وأكلوا الطعام ونكحوا النساء؟ قال: بل ردهم الله حتى سكنوا الدور و أكلوا الطعام ونكحوا النساء ولبثوا بذلك ما شاء الله ثم ماتوا بأجالهم (٧)

(٤) وفي نسخة البحار " الحسين بن زياد " بدل " الحسن بن زياد " وفي نسخة البرهان " أبي الحسن ع " مكان " أبي عبدالله ع " .

(٦ . ٥) البحار ج ٢٣ : ٨٤ . البرهان ج ١ : ٢٣٣ .

(٧) البحار ج ٥ : ٢١٤ و ١٢ : ٣٨٢ . البرهان ج ١ : ٢٣٣ وروى الكليني باسناده عن الباقر والصادق (ع) ان هؤلاء اهل مدينة من مدائن الشام وكانوا اذا وقع الطاعون * .

=====

(١٣١)

٤٣٤ . عن علي بن عمار قال: قال أبو عبدالله (عليه السلام) لما نزلت هذه الآية " من جاء بالحسنة فله خير منها " قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): رب زدني، فأُنزل الله " من جاء بالحسنة فله عشرة أمثالها " قال رسول الله صلى عليه واله: رب زدني فأُنزل الله " من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافا كثيرة " والكثير عند الله لا يحصى (١)

٤٣٥ . عن اسحق بن عمار قال: قلت لابي الحسن قوله: " من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا " قال: هي صلة الامام. (٢)

٤٣٦ . عن محمد بن عيسى بن زياد قال: كنت في ديوان ابن عباد فرأيت كتابا ينسخ سألت عنه؟ فقالوا: كتاب الرضا إلى ابنه (عليهما السلام) من خراسان فسألتهم أن

* . وأحسوا به خرج من المدينة الاغنياء لقوتهم وبقي فيها الفقراء لضعفهم فكان الموت يكثر في الذين اقاموا ويقل في الذين خرجوا فيقول الذين خرجوا لو كنا اقمنا لكثرت فينا الموت ويقول الذين اقاموا لو كنا خرجنا لقل فينا الموت، قال: فاجتمع رأيهم جميعا انه اذا وقع الطاعون وأحسوا به خرج كلهم من المدينة فلما احسوا بالطاعون خرجوا جميعا وتنحوا عن الطاعون حذر الموت فسافروا في البلاد ما شاء الله ثم انهم مروا بمدينة خربة قد جلا اهلها عنها و افناهم الطاعون فنزلوا بها فلما حطوا رجالهم واطمأنوا قال لهم الله عزوجل: موتوا جميعا فماتوا من ساعتهم وصاروا رميما يلوح، وكانوا على طريق المارة فكنسهم المارة فنجوهم وجمعوهم في موضع.

فمر بهم نبي من انبياء بنى اسرائيل يقال له حزقييل، فلما رأى تلك العظام بكى واستعبر وقال: رب لو شئت لاحتيتهم الساعة كما امتهم فعمروا بلادك وولدوا عبادك وعبدوك مع من يعبدك من خلقك فأوحى الله اليه: أفتحب ذلك؟ قال: نعم يا رب، فأحياهم الله قال: فأوحى الله عزوجل ان قل كذا وكذا فقال الذى امره الله عزوجل ان يقوله.

قال: قال ابو عبدالله (ع): وهو الاسم الاعظم، فلما قال حزقييل ذلك نظر إلى العظام يطير بعضها إلى بعض فعادوا احياء ينظر بعضهم إلى بعض يسبحون الله عزوجل ويكبرونه و يهللوننه فقال حزقييل عند ذلك: اشهد ان الله على كل شئ قدير، قال الراوى: فقال ابو عبدالله (ع): فيهم نزلت هذه الآية.

(١) البحار ج ١٥ (ج ٢): ١٧٩. البرهان ج ١: ٢٣٤.

(٢) البرهان ج ١: ٢٣٤.

=====

(١٣٢)

يدفعوه إلى فدفعوه إلى فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم أبقاك الله طويلا واعاذك من عدوك يا ولدى فداك أبوك، قد فسرت لك مالى وأنا حى سوى رجاء ان يملك . الله . بالصلة لقربتك ولموالى موسى وجعفر رضى الله عنهما، فاما سعيدة فانها امرأة قوى الجزم فى النحل والصواب فى رقة الفطر وليس ذلك كذلك قال الله " من ذا الذى يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفة له أضعافا كثيرة " وقال: " لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق ما آتاه الله " وقد اوسع الله عليك كثيرا يا بنى فداك أبوك لا يستر فى الامور بحسبها فتحظى حظك والسلام. (١)

٤٣٧ . عن محمد الحلبي عن أبى عبدالله (عليه السلام) " الم تر إلى الملاء من بنى اسرائيل من بعد موسى اذ قالوا لنبي لهم ابعث لنا ملكا نقاتل فى سبيل الله " قال: وكان الملك فى ذلك الزمان هو الذى يسير بالجنود والنبي يقيم له أمره وينبئه بالخبر من عند ربه فلما قالوا ذلك لنبيهم قال لهم: انه ليس عندكم وفاء ولا صدق ولا رغبة فى الجهاد، فقالوا: انا كنا نهاب الجهاد (٢) فاذا أخرجنا من ديارنا وأبنائنا فلا بد لنا من الجهاد ونطيع ربنا فى جهاد عدونا، قال: " فان الله قد بعث لكم طالوت ملكا " فقالت عظماء بنى اسرائيل: وما شأن طالوت يملك علينا وليس فى بيت

النبوة والمملكة، وقد عرفت ان النبوة والمملكة في بيت آل اللاوى ويهودا وطالوت من سبط ابن يامين بن يعقوب، " فقال لهم ان الله قد اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم " والمملك بيد الله يجعله حيث يشاء ليس لكم ان تختاروا و " ان آية ملكه أن يأتيكم التابوت " من قبل الله " تحمله الملكة فيه سكينه من ريكم وبقيه مما ترك آل موسى و آل هرون " وهو الذي كنتم تهزمون به من لقيتم، فقالوا: ان جاء التابوت رضينا و سلمنا. (٣)

٤٣٨ . عن أبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله " فلما كتب عليهم القتال تولوا الا قليلا منهم " قال: كان القليل ستين ألفا. (٤)

(١) البرهان ج ١ : ٢٣٤ .

(٢) وفي نسخة البحار " ان كتب الله الجهاد " .

(٣ . ٤) البحار ج ٥ : ٣٢٩ . البرهان ج ١ : ٢٣٧ . ونقل الفيض (رحمه الله) الخبر الاول عن هذا الكتاب (في الصافي ج ١ : ٢٠٦) مختصرا ايضا .

=====

(١٣٣)

٤٣٩ . عن أبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله " ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا قالوا أنى يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه " قال: لم يكن من سبط النبوة ولا من سبط المملكة " قال ان الله اصطفاه عليكم " وقال " ان آية ملكه أن يأتيكم التابوت فيه سكينه من ريكم وبقيه مما ترك آل موسى و آل هرون تحمله الملكة " فجاءت به الملكة تحمله. (١)

٤٤٠ . عن حريز عن رجل عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله: " أن يأتيكم التابوت فيه سكينه من ريكه وبقية مما ترك آل موسى وآل هرون تحمله الملكة " قال رضاض (٢) اللواح فيها العلم والحكمة، العلم جاء من السماء فكتب في اللواح وجعل في التابوت. (٣)

٤٤١ . عن ابي المحسن عن أبي عبدالله (عليه السلام) انه سئل عن قول الله " وبقية مما ترك آل موسى وآل هرون تحمله الملكة " فقال: ذرية الانبياء. (٤)

٤٤٢ . عن العباس بن هلال عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قال: سمعته وهو يقول للحسن: اى شئ السكينة عندهم وقرأ " فأنزل الله سكينته على رسوله " فقال له الحسن: جعلت فداك لا أدري فأى شئ؟ قال: ربح تخرج من الجنة طيبة لها صورة كصورة وجه الانسان قال: فتكون مع الانبياء، فقال له على بن أسباط: تنزل على الانبياء والاوصياء؟ فقال: تنزل على الانبياء . والاوصياء . قال: وهى التى نزلت على ابراهيم (عليه السلام) حيث بنى الكعبة فجعلت تاخذ كذا وكذا وبنى الاساس عليها، فقال له محمد بن على: قول الله " فيه سكينه من ريكه " قال: هى من هذا، ثم أقبل على الحسن فقال:

أى شئ التابوت فيكم؟ فقال: السلاح، فقال: نعم هو تابوتكم، فقال: فأى شئ في التابوت الذى كان في بنى اسرائيل؟ قال: كان فيه ألواح موسى التى تكسرت والطست

(١) البحار ج ٥ : ٣٣١ . البرهان ج ١ : ٢٣٧ .

(٢) الرضاض: الفتات وهى ما تفتت من الشئ المفتوت اى الكسارة والسقاطة. و فى بعض النسخ " الرضاض " بدل " الرضاض " وهو بمعناه. ورضاض اللواح:

مكسوراتها.

(٣) (٤) الصافى ج ١ : ٢٠٨ . البحار ج ٥ : ٣٣١ . البرهان ج ١ : ٢٣٧ .

التي تغسل فيها قلوب الانبياء (١)

٤٤٣ . عن أبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله " ان الله مبتليكم بنهر فمن شرب منه فليس مني " فشربوا منه الا ثلثمائة وثلاثة عشر رجلا، منهم من اغترف ومنهم من لم يشرب، فلما برزوا قال الذين اغترفوا " لا طاقة لنا اليوم بجالوت وجنوده " وقال الذين لم يغترفوا " كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله والله مع الصابرين " (٢).

٤٤٤ . عن حماد بن عثمان قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): لا يخرج القائم (عليه السلام) في أقل من الفئة ولا يكون الفئة أقل من عشرة آلاف (٣).

٤٤٥ . عن محمد الحلبي عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: كان داود واخوة له أربعة ومعهم أبوهم شيخ كبير وتخلف داود في غنم لابييه ففصل طالوت بالجنود فدعا أبوه داود وهو أصغرهم فقال: يا بني اذهب إلى اخوتك بهذا الذي قد صنعناه لهم يتقون به على عدوهم وكان رجلا قصيرا أزرق قليل الشعر طاهر القلب فخرج وقد تقارب القوم بعضهم من بعض . فذكر . عن ابي بصير قال: سمعته يقول: فمر داود على حجر فقال الحجر: يا داود خذني فأقتل بي جالوت، فاني انما خلقت لقتله، فأخذه فوضعه في مخلاته (٤) التي تكون فيها حجارته التي كان يرمى بها عن غنمه بمقذافه (٥)

فلما دخل العسكر سمعهم يتعظمون أمر جالوت فقال لهم داود: ما تعظمون من أمره؟ فوالله لئن عابنته لاقتلنه فتحدثوا بخبره حتى ادخل على طالوت، فقال:

يا فتى وما عندك من القوة وما جربت من نفسك؟ قال: كان الاسد يعدو على الشاة من غنمي فأدركه فأخذ برأسه فأفك لحبيه عنها (٦) فأخذها من فيه، قال: فقال: ادع

(٣) اثبات الهداة ج ٧: ٩٥. البرهان ١: ٢٣٧.

(٤) المخلاة: ما يجعل فيها الخلى اى الرطب من النبات ومنه المخلاة لما يوضع فيه العلف ويعلق في عنق الدابة لتعتفه ويقال له بالفارسية " توبره " .

(٥) المقذاف: آلة الفذف اى الرمى

(٦) اللحى: عظم الحنك الذى عليه الاسنان، والضمير في عنها يرجع إلى الشاة.

=====

(١٣٥)

لى بدرع سابعة (١) قال: فأتى بدرع فذفها في عنقه فتملا منها حتى راع طالوت ومن حضره من بنى اسرائيل، فقال طالوت: والله لعسى الله أن يقتله به، قال: فلما ان أصبحوا ورجعوا إلى طالوت والتقى الناس، قال داود: أرونى جالوت فلما رآه أخذ الحجر فجعله في مقذافه فرماه فصك به بين عينيه فدمغه (٢) ونكس عن دابته وقال الناس: قتل داود جالوت وملكه الناس حتى لم يكن يسمع لطالوت ذكر، و اجتمعت بنو اسرائيل على داود وأنزل الله عليه الزبور وعلمه صنعة الحديد فلينه له وأمر الجبال والطير يسبحن معه، قال: ولم يعط احد مثل صوته، فأقام داود في بنى اسرائيل مستخفيا واعطى قوة في عبادته (٣)

٤٤٦ . عن يونس بن ظبيان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: ان الله يدفع بمن يصلى من شيعتنا عن لا يصلى من شيعتنا، ولو أجمعوا على ترك الصلوة لهلكوا، وان الله يدفع بمن يصوم منهم عن لا يصوم من شيعتنا، ولو أجمعوا على ترك الصيام لهلكوا، وان الله يدفع بمن يزكى من شيعتنا عن لا يزكى عن شيعتنا ولو اجمعوا على ترك الزكوة لهلكوا وان الله يدفع بمن يحج من شيعتنا عن لا يحج من شيعتنا ولو أجمعوا على ترك الحج لهلكوا، وهو قول الله تعالى: " ولو لا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الارض ولكن الله ذو فضل على العالمين " فوالله ما أنزلت الا فيكم ولا عنى بها غيركم (٤).

٤٤٧ . عن أبي عمرو الزبيرى عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال بالزيادة بالايمان تتفاضل المؤمنون بالدرجات عند الله، قلت: وان للايمان درجات ومنازل يتفاضل بها المؤمنون عند الله؟

قال: نعم، قلت: صف لى ذلك رحمك الله حتى أفهمه، قال، ما فضل الله به أوليائه بعضهم على بعض، فقال: " تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات " الآية وقال: " ولقد فضلنا بعض النبيين على بعض " و

(١) درع سابغة اى تامة طويلة وفى الصحاح: السابغة: الدرع الواسعة

(٢) دماغه دماغا: شجه حتى بلغت الشجة دماغه.

(٣) البحار ج ٥: ٣٣٢. البرهان ج ١: ٢٣٧. الصافى ج ١: ٢١١.

(٤) البحار ج ١٥: (ج ٣): ١٣٦. البرهان ج ١: ٢٣٨. الصافى ج ١: ٢١١.

(١٣٦)

قال: " انظر كيف فضلنا بعضهم على بعض وللآخرة أكبر درجات " وقال: " هم درجات عند الله " فهذا ذكر الله درجات الايمان ومنازله عند الله (١).

٤٤٨ . عن الاصبغ بن نباته قال: كنت واقفا مع أمير المؤمنين على بن أبيطالب (عليه السلام) يوم الجمل. فجاءه رجل حتى وقف بين يديه فقال: يا أمير المؤمنين كبر القوم وكبرنا وهل القوم وهللنا وصلى القوم وصلينا فعلام نقاتلهم؟ فقال: على هذه الآية " تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات وآتينا عيسى بن مريم البيئات وأيدناه بروح القدس ولو شاء الله ما اقتتل الذين من بعدهم " فنحن الذين من بعدهم " من بعد ما جائتكم البيئات ولكن أختلفوا فمنهم من آمن ومنهم من كفر ولو شاء الله ما أقتتلوا ولكن الله يفعل ما يريد " فنحن الذين آمنوا وهم الذين كفروا، فقال الرجل: كفر القوم ورب الكعبة ثم حمل فقاتل حتى قتل رحمه الله (٢).

٤٤٩ . عن عبدالحميد بن فرقد عن جعفر بن محمد (عليه السلام) قال: قالت الجن: ان لكل شئ ذروة وذروة القرآن آية الكرسي (٣).

٤٥٠ . عن معوية بن عمار عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قلت: " من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه " قال: نحن اولئك الشافعون (٤).

٤٥١ . عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: . ان الشياطين يقولون . (٥)

لكل شئ ذرورة، وذرورة القرآن آية الكرسي، من قرأ آية الكرسي مرة صرف الله عنه ألف مكروه من مكاره الدنيا وألف مكروه من مكاره الاخرة، وأيسر مكروه الدنيا الفقر، وأيسر مكروه الاخرة عذاب القبر، واني لاستعين بها على صعود الدرجة (٦).

(١) البرهان ج ١ : ٢٣٩ .

(٢) البرهان ج ١ : ٢٣٩ . البحار ج ٨ : ١٥٢ . الصافي ج ١ : ٢١٢

(٣) البحار ج ١٩ : ٦٧ .

(٤) البحار ج ٨ : ٤٢ . البرهان ج ١ : ٢٤٢ .

(٥) ليس فيما بين المعفتين في نسخة البرهان وكذا ما يأتي

(٦) البحار ج ١٩ : ٦٧ . البرهان ج ١ : ٢٤٥ .

=====

(١٣٧)

٤٥٢ . عن حماد عنه قال: رأيته جالسا متوركا برجله على فخذيه، فقال . له رجل عنده: جعلت فداك . هذه جلسه مكروه؟ فقال: لا ان اليهود قالت: ان الرب لما فرغ من خلق السموات والارض جلس على الكرسي هذه الجلسة ليستريح فأنزل الله " الله لا اله الا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نوم " لم يكن متوركا كما كان (١).

٤٥٣ . عن زرارة عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله " وسع كرسيه السموات و الارض " قال أبو عبدالله: السموات والارض وجميع ما خلق الله في الكرسي (٢)

٤٥٤ . عن زرارة قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " وسع كرسيه السموات والارض " أوسع الكرسي السموات والارض ام السموات والارض وسعن الكرسي؟

فقال: ان كل شئ في الكرسي (٣).

٤٥٥ . عن محسن المثنى (الميثمي ظ) عن ذكره عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قال أبوذر:

يا رسول الله ما أفضل ما أنزل عليك؟ قال: آية الكرسي، ما السموات السبع والارضون السبع في الكرسي الا كحلقة ملقاة بأرض بلاقع (٤) وان فضله على العرش كفضل الفلات على الحلقة (٥).

٤٥٦ . عن زرارة قال: سألت أحدهما عن قوله: " وسع كرسيه السموات و الارض " أيهما وسع الاخر؟ قال: الارضون كلها والسموات كلها وجميع ما خلق الله في الكرسي (٦).

٤٥٧ . عن زرارة قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " وسع كرسيه " السموات

(١) البرهان ج ١ : ٢٤٢ . الصافي ج ١ : ٢١٣ .

(٢) البحار ج ١٤ : ٩٧ . البرهان ج ١ : ٢٤٢ .

(٣) الصافي ج ١ : ٢١٤ . البرهان ج ١ : ٢٤٢ .

(٤) البلاقع جمع البلقع: الارض القفر وفي نسخة الصافي " ملقاة في فلاة " مكان " ملقاة بارض بلاقع "

(٥ . ٦) البرهان ج ١ : ٢٤٢ . الصافي ج ١ : ٢١٤ .

والارض وسع الكرسي او الكرسي وسع السموات والارض؟ قال: لا بل الكرسي وسع السموات والارض، والعرش وكل شئ خلق الله في الكرسي (١)

٤٥٨ . عن الاصبع بن نباتة قال: سئل أمير المؤمنين (عليه السلام) عن قول الله " وسع كرسيه السموات والارض " فقال: ان السماء والارض وما فيهما من خلق مخلوق في جوف الكرسي وله أربعة املاك يحملونه باذن الله (٢).

٤٥٩ . عن زرارة وحرمان ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر وأبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " العروة الوثقى " قال: هي الايمان بالله يؤمن بالله وحده (٣).

٤٦٠ . عن عبدالله بن أبي يعفور قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام): انى اخالط الناس فيكثر عجبى من أقوام لا يتولونكم ويتولون فلانا وفلانا لهم امانة وصدق ووفاء و أقوام يتولونكم ليس لهم تلك الامانة ولا الوفاء ولا الصدق؟ قال: فاستوى أبو عبد الله، (عليه السلام) جالسا وأقبل على كالعضبان ثم قال: لا دين لمن دان بولاية امام جائر ليس من الله، ولا عتب على من دان بولاية امام عدل من الله، قال: قلت: لا دين لاولئك ولا عتب على هؤلاء؟ فقال: نعم لا دين لاولئك ولا عتب على هؤلاء، ثم قال: اما تسمع لقول الله " الله ولى لذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور " يخرجهم من ظلمات الذنوب إلى نور التوبة والمغفرة لولايتهم كل امام عادل من الله، قال الله " والذين كفروا اولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات " قال: قلت أليس الله عني بها الكفار حين قال: " والذين كفروا " قال: فقال: وأى نور للكافر وهو كافر فأخرج منه إلى الظلمات؟ انما عنى الله بهذا انهم كانوا على نور الاسلام، فلما ان تولوا كل امام جابر ليس من الله خرجوا بولايتهم اياهم من نور الاسلام إلى ظلمات الكفر، فأوجب لهم النار مع الكفار، فقال: " اولئك أصحاب النار هم فيها خالدون " (٤).

٤٦١ . عن مسعدة بن صدقة قال: قص أبو عبدالله (عليه السلام) قصة الفريقين جميعا

(١) البرهان ج ١: ٢٤٢ الصافي ج ١: ٢١٤ .

(٢) البحار ج ١٤: ٩٩ . البرهان ج ١: ٢٤٢ .

(٣) البحار ج ١٥ (ج ١): ١٧ . البرهان ج ١: ٢٤٤ .

(٤) ج ١٥ (ج ١): ١٢٩ . البرهان ج ١: ٢٤٤ .

=====

(١٣٩)

في الميثاق حتى بلغ الاستثناء من الله في الفريقين، فقال: ان الخير والشر خلقان من خلق الله فيهما المشية في تحويل ما يشاء فيما قدر فيها حال عن حال، والمشية فيما خلق لها من خلقه في منتهى ما قسم لهم من الخير والشر، وذلك ان الله قال في كتابه " الله ولى الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور والذين كفروا اولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات " فالنور هم آل محمد (عليهم السلام) والظلمات عدوهم (١).

٤٦٢ . عن مهزم الاسدى قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: قال الله تبارك وتعالى لاعدبن كل رعية داننت بامام ليس من الله وان كانت الرعية في أعمالها برة تقية ولاغفرن عن كل رعية داننت بكل امام من الله وان كانت الرعية في أعمالها سيئة قلت: فيعفو عن هؤلاء ويعذب هؤلاء؟ قال: نعم ان الله يقول: " الله ولى الذين آمنوا يخرجهم من الظلمات إلى النور " ثم ذكر الحديث الاول حديث ابن أبي يعفور رواية محمد بن الحسين، وزاد فيه فأعداء على أمير المؤمنين هم الخالدون في النار، وان كانوا في أديانهم على غاية الورع والزهد والعبادة والمؤمنون بعلي (عليه السلام) هم الخالدون في الجنة وان كانوا في اعمالهم . مسيئة . على ضد ذلك (٢).

٤٦٣ . عن أبي بصير قال: لما دخل يوسف على الملك قال له: كيف انت يا ابراهيم؟ قال: انى لست بابراهيم انا يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم، **(عليه السلام)** قال: وهو صاحب ابراهيم الذى حاج ابراهيم في ربه قال: وكان أربع مائة سنة شابا (٣).

٤٦٤ . عن أبان بن حجر عن أبي عبدالله **(عليه السلام)** قال: خالف ابراهيم **(عليه السلام)** قومه وعاب آلهتهم حتى ادخل على نمرود فخاصمهم، فقال ابراهيم: " ربي الذى يحيى ويميت قال أنا احيى واميت قال ابراهيم فان الله يأتى بالشمس من المشرق

(١) البرهان ج ١: ٢٤٤.

(٢) البرهان ج ١: ٢٤٤. البحار ج ١٥ (ج ١): ١٢٩.

(٣) البرهان ج ١: ٢٤٦. الصافى ج ١: ٢١٧

=====

(١٤٠)

فأت بها من المغرب فبهت الذى كفر والله لا يهدى القوم الظالمين " (١)

٤٦٥ . وعن حنان بن سدير عن رجل من أصحاب أبي عبدالله **(عليه السلام)** قال:

سمعتة يقول: ان أشد الناس عذابا يوم القيمة لسبعة نفر: أولهم ابن آدم الذى قتل أخاه، ونمرود بن كنعان الذى حاج ابراهيم في ربه (٢)

٤٦٦ . عن ابى بصير عن أبى عبدالله (عليه السلام) في قول الله " او كالذى مر على قرية وهى خاوية على عروشها قال انى يحيى هذه الله بعد موتها " فقال: ان الله بعث على بنى اسرائيل نبيا يقال له إرميا، فقال: قل لهم ما بلد تنقيته من كرايم البلدان، وغرس (٣) فيه من كرايم الغرس ونقيته من كل غريبة فاخلف فانبت خرنوبا قال: فضحكوا واستهزئوا به فشكاهم إلى الله، قال: فأوحى الله اليه: ان قل لهم ان البلد بيت المقدس والغرس بنو اسرائيل تنقيته من كل غريبة ونحيت عنهم كل جبار فاخلفوا فعملوا بمعاصى الله فلاسلطن عليهم في بلدهم من يسفك دمائهم وياخذ أموالهم، فان بكوا إلى فلم أرحم بكائهم وان دعوا لم استجب دعاءهم . فشلتهم وفشلت . ثم لاخرينها مائة عام ثم لاعمرنها، فلما حدثهم جزعت العلماء فقالوا: يا رسول الله ما ذنبنا نحن ولم نكن نعمل بعملهم؟ فعاود لنا ربك، فصام سبعا فلم يوح اليه شئ فأكل أكلة ثم صام سبعا فلم يوح اليه شئ فأكل أكلة ثم صام سبعا فلما ان كان يوم الواحد والعشرين أوحى الله اليه لترجعن عما تصنع أتراجعنى في امر قضيته او لاردن وجهك على دبرك؟ ثم أوحى اليه قل لهم: لانكم رأيتم المنكر فلم تتكروه، فسلط الله عليهم بخت نصر فصنع بهم ما قد بلغك، ثم بعث بخت نصر إلى النبى فقال: انك قد نبئت عن ربك وحدثتهم بما أصنع بهم فان شئت فأقم عندى فيمن شئت وان شئت فاخرج فقال: لا بل اخرج فتزود عصيرا وتينا وخرج، فلما أن غاب (٤) مد البصر التفت اليها فقال: " انى يحيى هذه

(١) البرهان ج ١ : ٢٤٦ . الصافى ج ١ : ٢١٧ .

(٢) البحار ج ٥ : ١٢٣

(٣) والظاهر غرست كما في نسختى البحار والبرهان

(٤) وفى نسختى البحار والبرهان " كان " بدل " غاب "

الله بعد موتها فأماته الله مائة عام " أماته غدوة وبعثه عشية قبل ان تغيب الشمس وكان أول شيء خلق منه عيناه في مثل غرقئ البيض (١) ثم قيل له: " كم لبثت قال لبثت يوما " فلما نظر إلى الشمس لم تغب قال: " أو بعض يوم قال بل لبثت مائة عام فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه وانظر إلى حمارك ولنجعلك آية للناس وانظر إلى العظام كيف ننشزها ثم نكسوها لحما " قال: فجعل ينظر إلى عظامه كيف يصل بعضها إلى بعض ويرى العروق كيف تجرى، فلما استوى قائما قال: " اعلم ان الله على كل شيء قدير " وفي رواية هارون فتزود عصيرا ولبنا (٢)

٤٦٧ . عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: نزلت هذه الآية على رسول الله هكذا " ألم ترى إلى العظام كيف ننشزها ثم نكسوها لحما فلما تبين له " قال ما تبين لرسول الله انها في السموات " قال رسول الله أعلم ان الله على كل شيء قدير " سلم رسول الله (صلى الله عليه وآله) للرب وآمن بقول الله فلما تبين له قال: أعلم ان الله على كل شيء قدير (٣).

٤٦٨ . أبوظاهر العلوى عن على بن محمد العلوى عن على بن مرزوق عن ابراهيم بن محمد قال: ذكر جماعة من أهل العلم ان ابن الكوا قال لعلى (عليه السلام): يا أمير المؤمنين ما ولد اكبر من أبيه من أهل الدنيا؟ قال: نعم أولئك ولد عزيز حيث مر على قرية خربة، وقد جاء من ضيعة له تحته حمار ومعه شنة (٤) فيها تين (٥) وكوز فيه عصير فمر على قرية خربة فقال: أنى يحيى هذه الله بعد موتها؟ فأماته الله مائة عام فتوالد ولده وتتاسلوا ثم بعث الله اليه فأحياه في المولد الذى أماته فيه فأولئك ولده اكبر من أبيهم (٦).

(١) الغرقئ: بياض البيض الذى يؤكل.

(٢) البحار ج ٥: ٣٥٨ (٤١٩ ص). البرهان ج ١: ٢٤٨.

(٣) البرهان ج ١: ٢٤٨.

(٤) الشنة: القرية الخلق.

(٥) وفي نسختي البحار والبرهان " قتر " وهو مصحفه .

(٦) البحار ج ٥ : ٣٥٨ . (٤٢١ ص) . البرهان ج ١ : ٣٥٠ . الصافي ج ١ : ٢٢٢

=====

(١٤٢)

٤٦٩ . عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول ابراهيم (عليه السلام) " رب أرني كيف تحيي الموتى " قال أبو عبدالله (عليه السلام): لما ارى ابراهيم ملكوت السموات والارض رأى رجلا يزنى فدعا عليه فمات، ثم رأى آخر فدعا عليه فمات حتى رأى ثلاثة فدعا عليهم فماتوا، فأوحى الله اليه أن يا ابراهيم ان دعوتك مجابة فلا تدع على عبادى، فانى لو شئت لم أخلقهم، انى خلقت خلقى على ثلاثة أصناف: عبدا يعبدنى لا يشرك بى شيئا فأثيبه، وعبدا يعبد غيرى فلن يفوتنى، وعبدا يعبد غيرى فاخرج من صلبه من يعبدنى ثم التفت فرأى جيفة على ساحل بعضها في الماء وبعضها في البر يجئ سباع البر فيأكل بعضها بعضا وفسد بعضها عن بعض فيأكل بعضها بعضا

(١) فعند ذلك تعجب ابراهيم مما رأى، " وقال رب أرني كيف تحيي الموتى ؟"

كيف يخرج ما تناسخ، هذه امم أكل بعضها بعضا " قال: أو لم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي " يعنى حتى ارى هذا كما رأى الله (٢) الاشياء كلها، قال: خذ أربعة من الطير فصرهن اليك ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا وتقطعهن وتخلطنهن كما اختلطت هذه الجيفة في هذه السباع التى أكلت بعضها بعضا، " ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا ثم ادعهن يأتينك سعيا " فلما دعاهن أجبنه وكانت الجبال عشرة. (٣)

٤٧٠ . وروى ابوبصير عن أبي عبدالله (عليه السلام): وكانت الجبال عشرة وكانت الطيور الديك والحمامة والطاوس والغراب، وقال: فخذ أربعة من الطير فقطعهن

(١) قد اختلفت نسخ الكتاب هنا والظاهر الموافق لرواية الكافي هكذا " فرأى جيفة على ساحل البحر بعضها في الماء وبعضها في البر تجبئ سباع البحر فتأكل ما في الماء ثم ترجع فيشتمل بعضها على بعض فيأكل بعضها بعضا، ويجبئ سباع البر فتأكل منها فيشتمل بعضها على بعض فيأكل بعضها بعضا "

(٢) وفي نسخة البرهان " كما ارانى الله " وفي رواية الكافي " كما رأيت الاشياء كلها " وهو الظاهر.

(٣) البرهان ج ١ : ٢٥١ . البحار ج ٥ : البحار ١٣١ . الصافي ج ١ : ٢٢٣ .

=====

(١٤٣)

بلحمهن وعظامهن وريشهن ثم امسك رؤسهن ثم فرقهن على عشرة جبال على كل جبل منهن جزءا، فجعل ما كان في هذا الجبل يذهب إلى هذا الجبل بريشه (١) و لحمه ودمه ثم يأتيه حتى يضع رأسه في عنقه حتى فرغ من اربعتهن (٢)

٤٧١ . عن معروف بن خربوذ قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: ان الله لما أوحى إلى ابراهيم (عليه السلام) أن خذ أربعة من الطير، عمد ابراهيم فاخذ النعامة والطاوس والوزة (٣) والديك فنتف ريشهن بعد الذبح ثم جعلهن في مهراسه (٤) فهرسهن ثم فرقهن على جبال الاردن، وكانت يومئذ عشرة اجبال فوضع على كل جبل منهن جزءا ثم دعاهن بأسمائهن فأقبلن اليه سعيا، يعنى مسرعات، فقال ابراهيم عند ذلك أعلم ان الله على كل شئ قدير (٥)

٤٧٢ . عن علي بن اسباط ان أبا الحسن الرضا (عليه السلام) سئل عن قول الله: " قال بلى ولكن ليطمئن قلبي " أكان في قلبه شك؟ قال: لا ولكنه أراد من الله الزيادة في يقينه، قال: والجزء (٦) واحد من العشرة (٧)

٤٧٣ . عن عبدالصمد بن بشير قال جمع لابي جعفر المنصور القضاة، فقال لهم: رجل أوصى بجزء من ماله فكم الجزء؟ فلم يعلموا كم الجزء واشتكوا اليه فيه، فأبرد بريدا إلى صاحب المدينة ان يسئل جعفر بن محمد (عليه السلام): رجل أوصى بجزء من ماله فكم الجزء فقد أشكل ذلك على القضاة فلم يعلموا كم الجزء؟ فان هو أخبرك به والا فاحمله على البريد ووجهه إلى، فأتى صاحب المدينة ابا عبدالله (عليه السلام) فقال له: ان أبا جعفر بعث إلى أن اسئلك عن رجل أوصى بجزء

(١) وفي نسخة البحار " برأسه ."

(٢) البحار ج ٥ : ١٣٢ . البرهان ج ١ : ٢٥١ .

(٣) الوزه لغة في الاوز: البط.

(٤) المهراس: الهاون.

(٥) البحار ج ٥ : ١٣٢ . البرهان ج ١ : ٢٥١ .

(٦) اى الجزء في قوله " على كل جبل منهن جزءا " كما يظهر ذلك مما ياتى ايضا.

(٧) البحار ج ٥ : ١٣٢ . البرهان ج ٥ : ٢١٥ .

=====

(١٤٤)

من ماله وسأل من قبله من القضاة فلم يخبروه ما هو، وقد كتب إلى ان فسرت ذلك له والا حملتك على البريد اليه، فقال أبوعبد الله (عليه السلام): هذا في كتاب الله بين ان الله يقول: لما قال ابراهيم " رب أرنى كيف تحيى الموتى " إلى قوله " كل جبل منهن جزءا " فكانت الطير أربعة

والجبال عشرة، يخرج الرجل من كل عشرة أجزاء جزءا واحدا، وان ابراهيم دعا بمهراس فدق فيه الطيور جميعا، وحبس الرأس عنده، ثم دعا بالذى أمر به فجعل ينظر إلى الريش كيف يخرج، وإلى العروق عرقا عرقا حتى تم جناحه مستويا فاهوى نحو ابراهيم فمال ابراهيم (١) ببعض الرأس فاستقبله به، فلم يكن الرأس الذى استقبله به لذلك البدن حتى انتقل اليه غيره، فكان موافقا للرأس فتمت العدة وتمت الابدان (٢)

٤٧٤ . عن عبدالرحمن بن سيابة قال: ان امرأة أوصت إلى وقالت لي: تلتى تقضى به دين ابن اخي، وجزء منه لفلانه، فسألت عنه بذلك ابن أبى ليلى؟ فقال: ما أرى لها شيئا وما أدرى ما الجزء؟ فسألت أبا عبدالله (عليه السلام) وأخبرته كيف قالت المرأة وما قال ابن أبى ليلى، فقال: كذب ابن أبى ليلى لها عشر الثلث ان الله امر ابراهيم (عليه السلام) فقال: " اجعل على كل جبل منهن جزءا " وكانت الجبال يومئذ عشرة وهو العشر من الشئ (٣).

٤٧٥ . عن أبى بصير عن أبى عبدالله (عليه السلام) في رجل أوصى بجزء من ماله فقال:

جزء من عشرة، كانت الجبال عشرة وكان الطير الطاوس والحمامة والديك والهدهد فأمره الله أن يقطعهن ويخلطنهن وأن يضع على كل جبل منهن جزءا وأن يأخذ رأس كل طير بيده، قال: فكان اذا أخذ رأس الطير منها بيده تطاير اليه ما كان منه حتى يعود كما كان (٤)

٤٧٦ . عن محمد بن اسمعيل عن عبدالله بن عبدالله قال: جاءنى أبو جعفر بن سليمان الخراسانى وقال: نزل بي رجل من خراسان من الحجاج فتذاكرنا الحديث فقال: مات لنا اخ

(١) وفى نسخة البحار " فقال ابراهيم ."

(٢) البحار ج ٥ : ١٣٢ و ٢٣ : ٤٩ . البرهان ج ١ : ٢٥١ . الصافى ج ١ : ٢٢٤ .

(٣) (٤ . ٣) البحار ج ٢٣ : ٢٥٠ . البرهان ج ١ : ٢٥١ .

بمرو وأوصى إلى بمائة ألف درهم وأمرني ان أعطى ابا حنيفة منها جزءا ولم أعرف الجزء كم هو مما ترك، فلما قدمت الكوفة أتيت أبا حنيفة فسألته عن الجزء فقال لى الربع، فأبى قلبى ذلك، فقلت: لا أفعل حتى أحج واستقصى المسألة فلما رأيت اهل الكوفة قد أجمعوا على الربع قلت لابي حنيفة لا سوءة (١) بذلك لك أوصى بها يا با حنيفة، ولكن أحج واستقصى المسألة فقال أبوحنيفة: وأنا اريد الحج.

فلما أتينا مكة وكنا في الطواف فاذا نحن برجل شيخ قاعد قد فرغ من طوافه وهو يدعو ويسبح، اذا التفت أبوحنيفة فلما رآه قال: ان أردت ان تسئل غاية الناس فسل هذا فلا أحد بعده، قلت: ومن هذا؟ قال: جعفر بن محمد (عليه السلام)، فلما قعدت واستمكنت اذ استدار أبوحنيفة خلف ظهر جعفر بن محمد (عليه السلام) فقعد قريبا منى فسلم عليه وعظمه وجاء غير واحد مزدلفين مسلمين عليه وقعدوا، فلما رأيت ذلك من تعظيمهم له اشتد ظهري فغمزني أبوحنيفة (٢) ان تكلم فقلت: جعلت فداك انى رجل من أهل خراسان وان رجلا مات وأوصى إلى بمائة ألف درهم وأمرني ان أعطى منها جزءا وسمى لى الرجل، فكم الجزء جعلت فداك؟ فقال جعفر بن محمد (عليه السلام): يا با حنيفة لك أوصى قل فيها؟ فقال: الربع، فقال لابن أبى ليلى قل فيها، فقال: الربع، فقال جعفر (عليه السلام): ومن أين قلتم الربع؟ قالوا لقول الله: " فخذ أربعة من الطير فصرهن اليك ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا " فقال أبو عبدالله (عليه السلام) لهم: . وانا أسمع هذا . قد علمت الطير أربعة فكم كانت الجبال؟ انما الاجزاء للجبال ليس للطير، فقالوا: ظننا انها أربعة، فقال أبو عبدالله (عليه السلام): ولكن الجبال عشرة (٣)

٤٧٧ . عن صالح بن سهل الهمداني عن أبى عبدالله (عليه السلام) في قوله: " فخذ أربعة من الطير فصرهن اليك ثم اجعل على كل جبل منهن جزءا " الآية فقال: أخذ الهدهد والصدرد والطاوس والغراب فذبهن وعزل رؤسهن ثم نخر (٤) أبدانهن بالمنخار

(١) وفي نسخة البحار " لا سترة ". وفي نور الثقلين " لا تسبق " وهو الظاهر .

(٢) غمزه: كبسه باليد اي شده. وفي نور الثقلين " فعمد ابوحنيفة أن يكلم " .

(٣) البحار ج ٢٣ : ٥٠ . البرهان ج ١ : ٢٥١ .

(٤) هذا هو الظاهر الموافق لنسخة الصافي لكن في الاصل ونسخة البرهان " تجزى "

=====

(١٤٦)

بريشهن ولحومهن وعظامهن حتى اختلط، ثم جزاهن عشرة أجزاء على عشرة جبال، ثم وضع عنده حبا وماء (١) ثم جعل مناقيرهن بين اصابعه ثم قال ايتهى سعيها باذن الله فتطايرت بعضهن إلى بعض اللحوم والريش والعظام حتى استوت بالابدان كما كانت وجاء كل بدن حتى التزق برقبته التي فيها المنقار .

فخلى ابراهيم عن مناقيرها فرفعن وشرين من ذلك الماء، والتقطن من ذلك الحب، ثم قلن يا نبي الله احبيتنا أحياءك الله، فقال: بل الله يحيى ويميت، فهذا تفسيره في الظاهر، واما تفسيره في باطن القرآن قال: خذ أربعة من الطير ممن يحتمل الكلام فاستودعهم علمك، ثم ابعثهم في أطراف الارض حججا لك على الناس، فاذا أردت أن يأتوك دعوتهم بالاسم الاكبر يأتونك سعيها باذن الله (٢)

٤٧٨ . عن عمر بن يونس قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: اذا أحسن المؤمن عمله ضاعف الله . له . عمله بكل حسنة سبعمئة ضعف، فذلك قول الله: " والله يضاعف

لمن يشاء " فأحسنوا أعمالكم التي تعملونها لثواب الله قلت: وما الاحسان؟ قال:

اذا صليت فأحسن ركوعك وسجودك، واذا صمت فتوق . كل . ما فيه فساد صومك واذا حججت فتوق كل ما يحرم عليك في حجتك وعمرتك، قال: وكل عمل تعلمه فليكن نقياً من الدنس. (٣)

٤٧٩ . عن حمران عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قلت له أرأيت المؤمن له فضل على المسلم في شئ من المواريث والقضايا والاحكام حتى يكون للمؤمن أكثر مما يكون للمسلم في المواريث أو غير ذلك؟ قال: لا هما يجريان في ذلك مجرى واحد اذا حكم الامام عليهما ولكن للمؤمن فضلا على المسلم في أعمالهما يتقربان به إلى الله، قال: فقلت: أليس الله يقول: " من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها " وزعمت انهم مجتمعون على الصلوة والزكاة والصوم والحج مع المؤمن؟ قال: فقال: أليس

(١) هذا هو الصحيح الموافق للشافى لكن في الاصل والبرهان " اكبادها " بدل " حبا وماء " .

(٢) البرهان ج ١ : ٢٥٢ . الصافى ج ١ : ٢٢٤ .

(٣) البحار ج ١٥ (ج ٢) : ١٧٩ . البرهان ج ١ : ٢٥٢ . الصافى ج ١ : ٢٢٥ .

=====

(١٤٧)

الله قد قال: " والله يضاعف لمن يشاء أضعافا كثيرة " فالمؤمنون هم الذين يضاعف الله لهم الحسنات لكل حسنة سبعين ضعفا، فهذا من فضلهم ويزيد الله المؤمن في حسناته على قدر صحة ايمانه أضعافا مضاعفة كثيرة، ويفعل الله بالمؤمنين ما يشاء (١) .

٤٨٠ . عن المفضل بن محمد الجعفى قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل " قال: الحبة فاطمة صلى الله عليها والسبع السنابل من ولدها سابعهم قائمهم، قلت الحسن؟ قال: ان الحسن امام من الله مفترض طاعته ولكن ليس من السنابل السبعة أولهم الحسين وآخرهم القائم، فقلت: قوله " في كل سنبله مائة حبة " قال: يولد الرجل منهم في الكوفة مائة من صلبه وليس ذاك الا هؤلاء السبعة (٢) .

٤٨١ . عن محمد الواشي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: اذا احسن العبد المؤمن ضاعف الله له عمله لكل حسنة سبعمائة ضعف، وذلك قول الله تبارك وتعالى " والله يضاعف لمن يشاء " (٣).

٤٨٢ . عن المفضل بن صالح عن بعض أصحابه عن جعفر بن محمد وأبي جعفر (عليه السلام) في قول الله: " يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم باليمن والاذى " إلى آخر الآية قال: نزلت في عثمان وجرت في معاوية وأتباعهما. (٤)

٤٨٣ . عن سلام بن المستنير عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله: " يا أيها الذين آمنوا

(١) البرهان ج ١: ٢٥٣.

(٢) البرهان ج ١: ٢٥٣. وأخرجه المحدث الحر العاملي (رحمه الله) في كتاب اثبات الهداة ج ٧: ٩٥. عن هذا الكتاب مختصراً ثم قال ما لفظه: أقول: هؤلاء السبعة من جملة الاثنى عشر وليس فيه اشعار بالحصر كما هو واضح، ولعل السابع من الصادق (ع) لانه هو المتكلم بهذا الكلام " انتهى " .

(٣) البحار ج ١٥ (ج ٢): ١٧٩. البرهان ج ١: ٢٥٣. الصافي ج ١: ٢٢٥.

(٤) البحار ج ٨: ٢١٧. البرهان ج ١: ٢٥٣. الصافي ج ١: ٢٢٥.

=====

(١٤٨)

لا تبطلوا صدقاتكم باليمن والاذى " لمحمد وآل محمد عليه الصلوة والسلام هذا تأويل قال: انزلت في عثمان (١)

٤٨٤ . عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " يا أيها الذين آمنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى " إلى قوله: " لا يقدر على شئ مما كسبوا " قال:

" صفوان " اى حجر (٢) " والذين ينفقون أموالهم رياء الناس " فلان وفلان وفلان ومعوية وأشياهم (٣)

٤٨٥ . عن سلام بن المستنير عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: في قوله " والذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضات الله " قال: انزلت في على (عليه السلام) (٤)

٤٨٦ . عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: " ومثل الذين ينفقون أموالهم ابتغاء مرضات الله " قال: على أمير المؤمنين أفضلهم، وهو ممن ينفق ماله ابتغاء مرضات الله (٥)

٤٨٧ . عن أبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) " اعصار فيه نار " قال: ربح (٦)

٤٨٨ . عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " يا أيها الذين آمنوا انفقوا من طيبات ما كسبتم ومما اخرجنا لكم من الارض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون " قال كان في اناس على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله) يتصدقون بأشْر ما عندهم من التمر الرقيق القشر، الكبير النواء يقال له المعافاة ففي ذلك انزل الله " ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون " (٧)

٤٨٩ . عن أبي بصير قال سألت أبا عبدالله " ومما أخرجنا لكم من الارض "

(١) البحار ج ٨ : ٢١٧ . البرهان ج ١ : ٢٥٣ .

(٢) هذا هو الظاهر الموافق لنسخة البحار لكن في الاصل " وجدوا " .

مكان " اى حجر " فسر الصفوان بالحجر

(٣) البحار ج ٩ : ٢١٧ . البرهان ج ١ : ٢٥٤ .

(٤) الصافي ج ١ : ٢٢٦ . البرهان ج ١ : ٢٥٤ .

(٥) البرهان ج ١ : ٢٥٤ .

(٦) البحار ج ٢٠ : ٣٨ . البرهان ج ١ : ٢٥٤ .

(٧) البرهان ج ١ : ٢٥٤ . الصافي ج ١ : ٢٢٦ .

=====

(١٤٩)

قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) اذا امر بالنخل ان يزكى يجئ قوم باللوان من التمر هو من أردى التمر يؤدونه عن زكوتهم، تمر يقال له الجعرد والمعافرة، قليلة اللحاء (١) عظيمة النوا فكان بعضهم يجئ بها عن التمر الجيد، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): لا تخرصوا هاتين (٢) ولا تجيئوا منها بشئ وفي ذلك انزل الله " يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم " إلى قوله " الا ان تغمضوا فيه " والاعماض ان يأخذ هاتين التمرين من الثمر، وقال: لا يصل إلى الله صدقة من كسب حرام (٣)

٤٩٠ . عن رفاة عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " الا ان تغمضوا فيه " فقال: رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم بعث عبدالله بن رواحة فقال: لا تخرصوا جعورا ولا معافرة: وكان الناس يجيئون بتمر سوء، فانزل الله جل ذكره " ولستم بأخذه الا ان تغمضوا فيه " وذكر ان عبدالله خرص عليهم تمر سوء، فقال النبي (صلى الله عليه وآله) وسلم: يا عبدالله لا تخرص جعورا ولا معافرة (٤).

٤٩١ . عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله: " ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون " قال: كانت بقايا في أموال الناس أصابوها من الربوا ومن . المكاسب

الخبيثة قبل ذلك، فكان احدهم يتيممها فينفقها ويتصدق بها فنهيم الله عن ذلك (٥).

٤٩٢ . عن ابى الصباح عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله " ولا تيمموا الخبيث منه تتفقون " قال: كان الناس حين أسلموا عندهم مكاسب من الربا، ومن أموال خبيثة، فكان الرجل يتعمدها من بين ماله فتصدق بها، فنهىهم الله عن ذلك وان الصدقة لا تصلح الا من

(١) اللحاء بكسر اللام: القشر.

(٢) خرص التمر وغيره: قدره.

(٣) البحار ج ٢٠: ١٣. البرهان ج ١: ٢٥٤. الصافي ج ١: ٢٢٧.

(٤) البرهان ج ١: ٢٥٤. البحار ج ٢٠: ١٣.

(٥) الوسائل (ج ٢) ابواب الصدقة باب ٤٦. البحار ج ٢٠: ٤٤. البرهان ج ١: ٢٥٥.

=====

(١٥٠)

كسب طيب (١).

٤٩٣ . عن اسحق بن عمار عن جعفر بن محمد (عليه السلام) قال: كان أهل المدينة يأتون بصدقة الفطر إلى مسجد رسول الله (صلى الله عليه وآله) وفيه عذق (٢) يسمى الجعروود وعذق يسمى معافارة، كانا عظيم نواهما، رقيق لحاهما، في طعمهما مرارة، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) للخارص: لا تخرص عليهم هذين اللونين لعلهم يستحيون لا يأتون بهما، فأنزل الله " يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم " إلى قوله " تتفقون " (٣)

٤٩٤ . عن محمد بن خالد الضبي قال: مر ابراهيم النخعي على امرأة وهي جالسة على باب دارها بكرة وكان يقال لها ام بكر، وفي يدها مغزل تغزل به، فقال: يا ام بكر اما كبرت ألم يأن

لك ان تضعى هذا المغزل فقالت: وكيف أضعه وسمعت على بن أبيطالب أمير المؤمنين (عليه السلام) يقول: هو من طيبات الكسب (٤).

٤٩٥ . عن هارون بن خارجة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قلت له إني أفرح من غير فرح أراه في نفسى ولا في مالى ولا في صديقى، وأحزن من غير حزن أراه في نفسى ولا في مالى ولا في صديقى؟ قال: نعم ان الشيطان يلم بالقلب (٥) فيقول:

لو كان لك عند الله خيرا ما أراك عليك عدوك ولا جعل بك اليه حاجة هل تنتظر الا مثل الذى انتظر الذين من قبلك فهل قالوا شيئا، فذاك الذى يحزن من غير حزن واما الفرح فان الملك يلم بالقلب فيقول: ان كان الله أراك عليك عدوك وجعل بك اليه حاجة، فانما هى ايام قلائل أبشر بمغفرة الله وفضل وهو قول الله: " الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلا " (٦).

(١) البحار ج ٢٠ : ٤٤ . البرهان ج : ٢٥٥ .

(٢) العنق من النخل: هو كالعنقود من العنب .

(٣) البحار ج ٢٠ : ١٣ . البرهان ج ١ : ٢٥٥ . الصافى ج ١ : ٢٢٧ .

(٤) الوسائل ج ٢ ابواب ما يكتسب به باب ٦١ . البرهان ج ١ : ٢٥٥ .

(٥) من اللمة بمعنى الدنو وفي الحديث لابن آدم لمتان: لمة من الملك ولمة من الشيطان اى دنو .

(٦) البرهان ج ١ : ٢٥٥ . البحار ج ١٥ (ج ٢) : ٣٨ .

=====

٤٩٦ . عن أبي بصير قال: سألته عن قول الله " ومن يؤتى الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا " قال: هي طاعة الله ومعرفة الامام (١)

٤٩٧ . عن أبي بصير قال: سمعت ابا جعفر (عليه السلام) يقول: " ومن يؤتى الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا " قال: معرفة الامام واجتناب الكبائر التي أوجب الله عليها النار (٢)

٤٩٨ . عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله: " ومن يؤتى الحكمة فقد اوتي خيرا كثيرا " فقال: ان الحكمة المعرفة والتفقه في الدين، فمن فقه منكم فهو حكيم، وما من احد يموت من المؤمنين احب إلى ابليس من فقيه (٣)

٤٩٩ . عن الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله: " وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم " قال: ليس تلك الزكوة ولكنه الرجل يتصدق لنفسه والزكوة علانية ليس بسر (٤)

٥٠٠ . عن جابر الجعفي عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: ان الله يبغض الملحف. (٥)

٥٠١ . عن أبي بصير قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) قوله: " الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية " قال: ليس من الزكوة. (٦)

٥٠٢ . عن أبي اسحق قال كان لعلي بن أبي طالب (عليه السلام) أربعة دراهم لم يملك غيرها، فتصدق بدرهم ليلا وبدرهم نهارا، وبدرهم سرا، وبدرهم علانية، فبلغ ذلك النبي (صلى الله عليه وآله) فقال: يا علي ما حملك على ما صنعت؟ قال: إنجاز موعود الله، فأنزل الله " الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية " الآية (٧)

(٢٠١) البحار ج ٧: ١٠٨. البرهان ج ١: ٢٥٤. الصافي ج ١: ٢٢٧.

(٣) البحار ج ٧: ١٠٨. البرهان ج ١: ٢٥٦. الصافي ج ١: ٢٢٨.

(٤٠٤) البرهان ج ١: ٢٥٦ وروى الاخير المحدث الحر العاملي: (رحمه الله) في الوسائل ج ٢ ابواب لصدقة باب ٣١. الملحف: الملح في السؤال.

=====

(١٥٢)

٥٠٣ . عن شهاب بن عبد ربه قال : سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول : آكل الربوا لا يخرج من الدنيا حتى يتخبطه الشيطان (١)

٥٠٤ . عن زرارة قال أبو عبدالله (عليه السلام) : لا يكون الربا الا فيما يوزن ويكال (٢)

٥٠٥ . عن محمد بن مسلم عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله " فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله " قال : الموعظة التوبة (٣)

٥٠٦ . عن محمد بن مسلم ان رجلا سأل أبا جعفر (عليه السلام) (٤) وقد عمل بالربوا حتى كثر ماله بعد ان سأل غيره من الفقهاء، فقالوا له : ليس يقيك منك شئ الا أن ترده إلى أصحابه، فلما قص على ابي جعفر (عليه السلام) قال له أبو جعفر : مخرجك في كتاب الله قوله " فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف وأمره إلى الله " والموعظة التوبة (٥)

٥٠٧ . عن سالم بن أبي حفصة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال : ان الله يقول : ليس من شئ الا وكلت به من يقبضه غيري الا الصدقة، فاني أتلقفها بيدي تلقفا (٦) . حتى . ان الرجل والمرأة يتصدق بالتمرة وبشق تمره فاريبها له كما يرى الرجل فلوه وفصيله (٧) فيلقاني يوم القيامة وهي مثل احد وأعظم من أحد. (٨)

(١) الوسائل ج ٢ ابواب الربا باب ١ وفيه هكذا " آكل الربوا لا يقوم حتى يتخبطه اه " البحار ج ٢٣ : ٣٠ . البرهان ج ١ : ٢٥٨ . الصافي ج ١ : ٢٣٠ والتخبط : المس بالجنون وفي الدعاء واعوذ بك ان يتخبطني الشيطان اي يصرعني ويلعب بي.

(٢) البحار ج ٢٣ : ٣١ . البرهان ج ١ : ٢٥٨ .

(٣) الوسائل ج ٢ ابواب الريا باب ٥ . البحار ج ٢٣ : ٣١ . البرهان ج ١ :

٢٥٨ . الصافي ج ١ : ٢٣٠

(٤) وفي نسخة البرهان " ابا عبدالله ع " بدل " ابا جعفر ع " ولكن الظاهر هو المختار .

(٥) البحار ج ٢٣ : ٣١ . البرهان ج ١ : ٢٥٨ .

(٦) تلفف الشئ: تناوله بسرعة .

(٧) الفلج: ولد الفرس والفصيل: ولد الناقة اذا فصل عن امه .

(٨) البرهان ج ١ : ٢٥٨ . الصافي ج ١ : ٢٣١ .

١٥٣ . . عن محمد القمام عن علي بن الحسين (عليه السلام) عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: ان

الله ليبري لاحدكم الصدقة كما يبري احدكم ولده حتى يلقاه يوم القيمة وهو مثل احد . (١)

٥٠٩ . عن ابي حمزة عن ابي جعفر (عليه السلام) قال: قال الله تبارك وتعالى انا خالق كل شئ

وكلت بالاشياء غيري الا الصدقة، فاني اقبضها بيدي حتى ان الرجل أو المرأة يصدق بشقة

التمره فأريها له كما يبري الرجل منكم فصيله وقلوه، حتى اتركه يوم القيمة أعظم من احد . (٢)

٥١٠ . عن علي بن جعفر عن أخيه موسى عن ابي عبدالله (عليه السلام) قال: قال رسول الله

(صلى الله عليه وآله): انه ليس شئ الا وقد وكل به ملك غير الصدقة فان الله يأخذ بيده ويربيه كما

يبري احدكم ولده حتى يلقاه يوم القيمة وهي مثل احد . (٣)

٥١١ . عن الحلبي عن ابي عبدالله (عليه السلام) عن الرجل يكون عليه الدين إلى أجل مسمى

فيأتيه غريمه فيقول: أنقذني فقال . لا أرى به بأسا لانه لم يزد على رأس ماله، وقال الله " فلكم

رؤس اموالكم لا تظلمون ولا تظلمون " . (٤)

٥١٢ . عن ابي عمرو الزبيرى عن ابي عبدالله (عليه السلام) قال: ان التوبة مطهرة من دنس

الخطيئة، قال: " يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربوا ان كنتم مؤمنين " إلى قوله "

لا تظلمون " فهذا ما دعا الله اليه عباده من التوبة، ووعدها من ثوابه، فمن خالف ما أمره الله به من التوبة سخط الله عليه، وكانت النار أولى به وأحق. (٥)

٥١٣ . عن معوية بن عمار الدهنى قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم: من أراد أن يظله الله في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله فلينظر معسرا او ليدع

(١) الوسائل ج ٢ ابواب الصدقة باب ٦. البرهان ج ١: ٢٥٨.

(٢) الوسائل ج ٢ ابواب الصدقة باب ٦. البرهان ج ١: ٢٥٨. الصافي ج ١: ٢٣١.

(٣) الوسائل ج ٢ ابواب الصدقة باب ٦. البرهان ج ١: ٢٥٩.

(٤) البحار ج ٢٣: ٣١. البرهان ج ١: ٢٥٩

(٥) الوسائل ج ٢ ابواب الربا باب ١. البحار ج ٢٣: ٣٧. البرهان ج ١: ٢٦١

=====

(١٥٤)

له من حقه. (١)

٥١٤ . عن أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال رسول الله: من سره أن يقيه الله من نفحات جهنم فلينظر معسرا او ليدع له من حقه. (٢)

٥١٥ . عن القاسم بن سليمان عن أبي عبدالله (عليه السلام) ان أبا اليسر رجل من الانصار من بنى سليمة، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): أيكم يحب ان ينفصل من فور جهنم (٣)

فقال القوم: نحن يا رسول الله، فقال: من أنظر غريماً أو وضع لمعسر. (٤)

٥١٦ . عن اسحق بن عمار قال: قلت لأبي عبدالله (عليه السلام): ما للرجل أن يبلغ من غريمه؟ قال: لا يبلغ به شيئاً الله أنظره (٥)

٥١٧ . عن أبان عن أخبره عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قال رسول الله صلى عليه واله وسلم في يوم حار: من سره أن يظله الله في ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله فلينظر غريماً او ليدع لمعسر (٦)

٥١٨ . عن حنان بن سدير عن أبيه عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: يبعث الله قوما

(٧) من تحت العرش يوم القيمة وجوههم من نور، ولباسهم من نور، ورياشهم من نور جلوس على كراسى من نور، قال: فيشرف الله لهم على الخلق فيقولون: هؤلاء الانبياء فينادى مناد من تحت العرش: هؤلاء ليسوا بأنبياء قال: فيقولون: هؤلاء شهداء؟

قال فينادى مناد من تحت العرش ليس هؤلاء شهداء ولكن هؤلاء يبسرون على المؤمنين وينظرون المعسر حتى يبسر (٨)

٥١٩ . عن ابن سنان عن أبي حمزة قال: ثلثة يظلمهم الله يوم القيمة يوم لا ظل الا ظله

(١) البحار ج ٢٣ : ٣٧ . البرهان ج ١ : ٢٦١ .

(٢ و ٤ و ٥ و ٦) كتاب الوسائل ج ٢ ابواب الدين باب ٢٥ . البحار ج ٢٣ : ٣٧ .

البرهان ج ١ : ٢٦١ .

(٣) فور جهنم: غليانها .

(٧) وفي نسخة البرهان " اقواما " .

(٨) الوسائل ج ٢ ابواب الدين باب ٢٥ . البحار ج ٢٣ : ٣٧ . البرهان ج ١ :

رجل دعت امرأة ذات حسن إلى نفسها فتركها وقال: انى اخاف الله رب العالمين، ورجل أنظر معسرا أو ترك له من حقه، ورجل معلق قلبه بحب المساجد " وان تصدقوا خير لكم " يعنى ان تصدقوا بمالكم عليه فهو خير لكم، فليدع معسرا او ليدع له من حقه نظرا.

قال أبو عبدالله: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من أنظر معسرا كان له على الله في كل يوم صدقة بمثل ماله عليه حتى يستوفى حقه (١).

٥٢٠ . عن عمر بن سليمان عن رجل من أهل الجزيرة قال: سأل الرضا (عليه السلام) رجل فقال له: جعلت فداك ان الله تبارك وتعالى يقول: فنظرة إلى ميسرة فأخبرنى عن هذه النظرة التى ذكرها الله لها حد يعرف اذا صار المعسر لا بد له من ان ينظر وقد اخذ مال هذا الرجل وانفق على عياله وليس له غلة ينتظر ادراكها، ولا دين ينتظر محله، ولا مال غائب ينتظر قدومه؟ قال: نعم ينتظر بقدر ما ينتهى خبره إلى الامام فيقضى عنه ما عليه من سهم الغارمين اذا كان انفقه في طاعة الله، فان كان انفقه في معصية الله فلا شئ له على الامام، قلت: فمال هذا الرجل الذى ائتمنه وهو لا يعلم فيم أنفقه في طاعة الله او معصيته؟ قال: يسعى له في ماله فيرده وهو صاغر (٢).

٥٢١ . عن ابن سنان قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) متى يدفع إلى الغلام ماله؟ قال: اذا بلغ وأنس منه رشد، ولم يكن سفيها أو ضعيفا قال: قلت فان منهم من يبلغ خمس عشر سنة وست عشر عشر سنة ولم يبلغ؟ قال: اذا بلغ ثلث عشرة سنة جاز أمره الا أن يكون سفيها أو ضعيفا، قال: قلت وما السفيه والضعيف؟ قال: السفيه الشارب الخمر، والضعيف الذى يأخذ واحدا باثنين (٣)

٥٢٢ . عن يزيد بن اسامة (٤) عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قوله الله: " ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا " قال: ما ينبغى لاحد اذا ما دعى إلى الشهادة

(١) الوسائل ج ٢ ابواب الدين باب ٢٥ . البحار ج ٢٣ : ٣٧ . البرهان ج ١ : ٢٦١ .

(٢ . ٣) البحار ج ٢٣ : ٣٧ . ٣٩ . البرهان ج ١ : ٢٦٢ . الصافي ج ١ : ٣٣

(٤) كذا في الاصل وتوافقه نسخة الوسائل وفي نسخة البرهان " زيد بن ابي اسامة " والظاهر تصحيف الكل والصحيح " عن زيد ابي اسامة " وهو المعروف بزيد الشحام يروى عن ابي عبد الله (ع) وغيره

=====

(١٥٦)

ليشهد عليها أن يقول: لا اشهد لكم (١)

٥٢٣ . عن محمد بن الفضيل عن أبي الحسن موسى (عليه السلام) في قول الله: " ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا " قال: اذا دعاك الرجل تشهد على دين أو حق لا ينبغي لاحد أن يتقاعس عنها (٢)

٥٢٤ . عن أبي الصباح عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا " قال: قال: قبل الشهادة قال: لا ينبغي لاحد اذا ما دعى للشهادة شهد عليها (٣) أن يقول: لا أشهد لكم وذلك قبل الكتاب (٤).

٥٢٥ . عن محمد بن عيسى عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لا رهن الا مقبوضا (٥)

٥٢٦ . عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قلت: " ولا تكتموا الشهادة " قال: بعد الشهادة (٦).

٥٢٧ . عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " ولا يأب الشهداء " قال: قبل الشهادة (٧).

٥٢٨ . عن سعدان عن رجل عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " وان تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء " قال:

حقيق على الله أن لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من

(١) البحار ج ٢٤ : ٣١٩ . البرهان ج ١ : ٢٦٤ . الوسائل ج ٣ كتاب الشهادات باب ١ .

(٢) البحار ج ٢٤ : ٣١٩ . البرهان ج ١ : ٢٦٤ . ويتقاعس عن الشهادة: اى يتأخر عنها ولم يشهد من قولهم تقاعس الرجل عن الامر اذا تأخر ورجع إلى خلف ولم يتقدم فيه .

(٣) وفى نسخة البرهان " ان يشهد عليها " .

(٤) البحار ج ٢٤ : ١٩ ، البرهان ج ١ : ٢٦٤

(٥ . ٦) البحار ج ٢٣ : ٣٨ . البرهان ج ١ : ٢٦٤

(٧) البحار ج ٢٤ : ١٩ . البرهان ج ١ : ٢٦٤ .

=====

(١٥٧)

حبهما (١) .

٥٢٩ . عن أبي عمرو الزبيرى عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: ان الله فرض الايمان على جوارح بنى آدم وقسم عليها وفرقه فيها فليس من جوارحه جارحة الا وقد وكلت من الايمان بغير ما وكلت به اختها فمنها قلبه الذى به يعقل ويفقه ويفهم وهو أمير بدنه الذى لا يرد الجوارح ولا يصدر الا عن رأيه وأمره .

فاما ما فرض على القلب من الايمان فالاقرار والمعرفة والعقد والرضا والتسليم بان لا اله الا هو وحده لا شريك له الها واحدا. لم يتخذ صاحبة ولا ولدا، وأن محمدا عبده ورسوله والاقرار بما جاء من عند الله من نبي أو كتاب، فذلك ما فرض الله على القلب من الاقرار والمعرفة وهو عمله وهو قول الله تعالى: " الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن من شرح بالكفر صدرا " وقال: " الا بذكر الله تطمئن القلوب " وقال " الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم " وقال: " ان تبدوا ما في انفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء " فذلك ما فرض الله على القلب من الاقرار والمعرفة وهو عمله وهو رأس الايمان (٢)

٥٣٠ . عن عبدالصمد بن بشير قال ذكر عند أبي عبدالله (عليه السلام) بدؤ الاذان فقال: ان رجلا من الانصار رأى في منامه الاذان فقصه على رسول الله (صلى الله عليه وآله) فامر

رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن يعمل به بلالا، فقال أبو عبدالله كذبوا ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان نائما في ظل الكعبة فأتته جبرئيل (عليه السلام) ومعه طاس فيه ماء من الجنة، فأيقظه وامره ان يغتسل به ثم وضع في محمل له ألف ألف لون من نور، ثم صعد به حتى انتهى إلى أبواب السماء، فلما رآته الملائكة نفرت عن أبواب السماء وقالت: إلهين اله في الارض واله في السماء فأمر الله جبرئيل فقال: الله اكبر الله أكبر، فتراجعت الملائكة نحو أبواب السماء وعلمت انه مخلوق ففتحت الباب، فدخل رسول الله (صلى الله عليه وآله) حتى انتهى إلى السماء الثانية، فنفرت الملائكة عن أبواب السماء وقالت: الهين اله في الارض واله في السماء فقال جبرئيل: أشهد ان لا اله الا الله . اشهد ان لا اله الا الله .

(١) البرهان ج ١ : ٢٦٧ . الصافي ج ١ : ٢٣٧

(٢) البرهان ج ١ : ٢٦٧ ، البحار ج ٢١ : ١١٧

فتراجعت الملائكة وعلمت انه مخلوق، ثم فتح الباب فدخل (عليه السلام)، و مر حتى انتهى إلى السماء الثالثة، فنفرت الملائكة عن ابواب السماء فقال جبرئيل: اشهد أن محمدا رسول الله . أشهد أن محمدا رسول الله . فتراجعت الملائكة وفتح الباب، ومر النبي (صلى الله عليه وآله) حتى انتهى إلى السماء الرابعة، فاذا بملك وهو على سرير تحت يده ثلثمائة ألف ملك تحت كل ملك ثلثمائة ألف ملك . فهم النبي (صلى الله عليه وآله) بالسجود وظن انه . فنودى أن قم قال: فقام الملك على رجليه . قال: فعلم النبي (صلى الله عليه وآله) وسلم انه عبد مخلوق قال . فلا يزال قائما إلى يوم القيمة.

قال وفتح الباب ومر النبي (صلى الله عليه وآله) حتى انتهى إلى السماء السابعة، قال: وانتهى إلى السدرة المنتهى قال: فقالت السدرة: ما جاوزنى مخلوق قبلك، ثم مضى فتداني فتدلى، فكان قاب قوسين أو أدنى فأوحى الله إلى عبده ما أوحى، قال: فدفع اليه كتابين كتاب اليمين بيمينه وكتاب أصحاب الشمال بشماله، فأخذ كتاب أصحاب اليمين بيمينه وفتح فنظر فيه فاذا فيه اسماء أهل الجنة واسماء آبائهم و قبائلهم.

قال: فقال الله " آمن الرسول بما أنزل اليه من ربه " فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) " كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله " فقال الله " وقالوا سمعنا وأطعنا " فقال النبي (صلى الله عليه وآله) " غفرانك ربنا واليك المصير " قال الله:

" لا يكلف الله نفسا الا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت " قال النبي (صلى الله عليه وآله):

" ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او أخطأنا " قال: فقال الله قد فعلت، فقال النبي (صلى الله عليه وآله):

" ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا " فقال: قد فعلت، فقال النبي (صلى الله عليه وآله): " ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا انت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين " كل ذلك يقول الله قد فعلت، ثم طوى الصحيفة فامسكها بيمينه.

وفتح الاخرى صحيفة أصحاب الشمال فاذا فيها اسماء أهل النار وأسماء آبائهم وقبائلهم، قال: فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ان هؤلاء قوم لا يؤمنون، فقال الله: يا (١٥٩)

محمد فاصفح عنهم وقل سلام فسوف يعلمون، قال: فلما فرغ من مناجات ربه رد إلى البيت المعمور وهو في السماء السابعة بحذاء الكعبة، قال: فجمع له النبيين والمرسلين والملائكة ثم أمر جبرئيل فأتم الاذان وأقام الصلوة وتقدم رسول الله (صلى الله عليه وآله) فصلى بهم فلما فرغ

التفت اليهم فقال الله له: سل الذين يقرون الكتاب من قبلك لقد جاءك الحق من ربك فلا تكونن من الممتزين، فسألهم يومئذ النبي (صلى الله عليه وآله) ثم نزل ومعه صحيفتان، فدفعهما إلى أمير المؤمنين (عليه السلام) فقال أبو عبدالله (عليه السلام): فهذا كان بدء الاذان (١).

٥٣١ . عن عبدالصمد بن بشير (٢) قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: أتى جبرئيل رسول الله صلى الله عليه وآله وهو بالابطح بالبراق أصغر من البغل وأكبر من الحمار عليه ألف ألف محفة (٣) من نور فشمس (٤) حين أدناه منه ليركبه فلطمه جبرئيل (عليه السلام) لطمة عرق البراق منها، ثم قال: اسكن فانه محمد ثم زف به (٥) من بيت المقدس إلى السماء فتطيرت الملائكة من أبواب السماء، فقال جبرئيل: الله اكبر الله اكبر فقالت الملائكة: عبد مخلوق، قال: ثم لقوا جبرئيل فقالوا: يا جبرئيل من هذا؟

قال: هذا محمد فسلموا عليه ثم زف به إلى السماء الثانية، فتطيرت الملائكة فقال جبرئيل اشهد ان لا اله الا الله، أشهد ان لا اله الا الله. فقالت الملائكة: عبد مخلوق فلقوا جبرئيل فقالوا: من هذا؟ فقال: محمد، فسلموا عليه فلم يزل كذلك في سماء سماء ثم اتم الاذان ثم صلى بهم رسول الله (صلى الله عليه وآله) في السماء السابعة وأمهم رسول الله (صلى الله عليه وآله)، ثم مضى به جبرئيل (عليه السلام) حتى انتهى به إلى موضع فوضع اصبعه على منكبه

(١) البحار ج ١٨ : ١٦٤ . البرهان ج ١ : ٢٦٧ .

(٢) هذا هو الظاهر الموافق لنسختي البحار والبرهان لكن في نسخة الاصل كنسخة اثبات الهداة " عبدالصمد بن مسيب ."

(٣) المحفة: مركب كالهودج .

(٤) اي أبى وامتنع .

(٥) اي اسرع .

ثم رفعه فقال له: امض يا محمد، فقال له: يا جبرئيل تدعني في هذا الموضع؟ قال:

فقال له: يا محمد ليس لي ان أجوز هذا المقام، ولقد وطئت موضعا ما وطئه أحد قبلك ولا يطأه أحد بعدك، قال: ففتح الله له من العظيم ما شاء الله، قال: فكلمه الله " آمن الرسول بما انزل اليه من ربه " قال: نعم يا رب " والمؤمنون كل آمن بالله وملئكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسله وقالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا واليك المصير " قال الله تبارك وتعالى " لا يكلف الله نفسا الا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت " قال محمد " ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او أخطأنا ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به واعف عنا واغفر لنا وارحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين " قال: قال الله: يا محمد من لامتك . من . بعدك؟ فقال: الله أعلم، قال على أمير المؤمنين قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): والله ما كانت ولايته الا من الله مشافهة لمحمد (صلى الله عليه وآله) (١).

٥٣٢ . عن قتاده قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) اذا قرأ هذه الآية " آمن الرسول بما انزل اليه من ربه " حتى يختمها قال: وحق الله ان الله كتابا قبل أن يخلق السموات و الارض بألفى سنة . فوضعه . عنده فوق العرش فأنزل آيتين فحتم بهما البقرة فأيما بيت قرء فيه لم يدخله شيطان (٢).

٥٣٣ . عن زرارة وحرمان ومحمد بن مسلم عن أحدهما قال: في آخر البقرة ما دعوا اجيبوا " لا يكلف الله نفسا الا وسعها " قال: ما افترض الله عليها " لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت " وقوله: " لا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا " . (٣) ٥٣٤ . عن عمرو بن مروان الخزاز قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): رفعت عن أمتي أربع خصال ما اخطئوا وما نسوا وما اكرهوا عليه ولم يطيقوا، وذلك في كتاب الله قول الله تبارك وتعالى " ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او

(١) البحار ج ٦ : ٣٩٧ . البرهان ج ١ : ٢٦٨ ، ونقله المحدث الحر العاملى (رحمه الله) في كتاب اثبات الهداة ج ٣ : ٥٤٠ مختصرا عن هذا الكتاب ايضا .

(٢ . ٣) البرهان ج ١ : ٢٦٩ .

=====

(١٦١)

أخطأنا ربنا ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا ربنا ولا تحملنا ما لا طاقة لنا به " وقول الله: " الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان " . (١)

٥٣٥ . عن أبى بصير عن أبيبعبد الله (عليه السلام) قال: سمعته يقول: من قرأ سورة البقرة وآل عمران جاءت يوم القيمة تظلانه على رأسه مثل الغمامتين او مثل الغيابتين (٢)

(١) الوسائل ج ٢ ابواب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر باب ٢٥ البرهان ج ١ : ٢٦٩ .

(٢) البرهان ج ١ : ٢٦٩ . البحار ج ١٩ : ٦٧ . وقد مضى قبل في اول السورة تحت رقم ٢ بهذا السند ايضا .

=====

(١٦٢)

بسم الله الرحمن الرحيم من سورة آل عمران ١ . عن عبدالله بن سنان عن أبى عبدالله (عليه السلام) عن قول الله تعالى " ألم الله لا اله الا هو الحى القيوم نزل عليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين

يديه وأنزل التورية والانجيل من قبل هدى للناس وأنزل الفرقان " قال: هو كل أمر محكم والكتاب هو جملة القرآن الذى يصدق فيه من كتاب قبله من الانبياء. (١)

٢ . عن عبدالرحمن بن كثير الهاشمى عن أبى عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " هو الذى أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات " قال امير المؤمنين والائمة (عليهم السلام) " واخر متشابهات " فلان وفلان وفلان " فاما الذين في قلوبهم زيغ " أصحابهم وأهل ولايتهم " فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله " (٢)

٣ . وسئل أبو عبدالله عن المحكم والمتشابه، قال: المحكم ما يعمل به والمتشابه ما اشتبه على جاهله (٣)

٤ . عن أبى بصير عن ابى عبدالله (عليه السلام) يقول: ان القرآن محكم ومتشابه

(١) البرهان ج ١ : ٢٦٩ .

(٢) البحار ج ٧ : ٤٧ ، البرهان ج ١ : ٢٧١ .

(٣) البحار ج ١٩ : ٩٣ . البرهان ج ١ : ٢٧١ . وقد مر ايضا بعض الاحاديث في معنى المحكم والمتشابه في مقدمة الكتاب ص ١١ فراجع .

=====

(١٦٣)

فاما المحكم فنؤمن به ونعمل به وندين به، واما المتشابه فنؤمن به ولا نعمل به هو قول الله " فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا " والراسخون في العلم هم آل محمد. (١)

٥ . عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه ان رجلا قال لامير المؤمنين (عليه السلام): هل تصف ربنا نزداد له حبا وبه معرفة، فغضب وخطب الناس فقال: فيما عليك يا عبدالله بما ذلك عليه القرآن من صفته وتقدمك فيه الرسول من معرفته، فائتم به واستضى بنور هدايته، فانما هي نعمة وحكمة اوتيتها، فخذ ما اوتيت وكن من الشاكرين، وما كلفك الشيطان عليه مما ليس عليك في الكتاب فرضه ولا في سنة الرسول وائمة الهداة أثره فكل علمه إلى الله، ولا تقدر عظمة الله على قدر عقلك فتكون من الهالكين، واعلم يا عبدالله ان الراسخين في العلم هم الذين أغنيهم الله عن الاقتحام على السدد المضروبة

(٢) دون الغيوب اقرارا بجهل ما جهلوا (٣) تفسير من الغيب المحجوب، فقالوا آمنا به كل من عند ربنا، وقد مدح الله اعترافهم بالعجز عن تناول ما لم يحيطوا به علما وسما تركهم التعمق فيما لم يكلفهم البحث عنه (٤) رسوخا. (٥)

(١) البحار ج ١٩: ٩٣. البرهان ج ١: ٢٧١.

(٢) وفي نسختي البرهان والصافي " في السدد " بدل " على السدد " . والاقتحام:

الهجوم والدخول مغالبة. والسدد جمع السدة وهي الباب المغلق.

(٣) وفي نسخة البرهان " فلزموا الاقرار بجملته ما جهلوا الخ " .

(٤) عن كنهه خ ل.

(٥) البحار ج ٣ (من الطبع الجديد): ٢٥٧. الصافي ج ١: ٢٤٨. البرهان ج ١: ٢٧١. وقال المجلسي (رحمه الله) وفيه اشكال لدلالته على ان الراسخين في العلم في الاية غير معطوف على المستثنى كما دلت عليه الاخبار الكثيرة، وسيأتي القول فيه في كتاب الامامة الا ان يقال ان هذا الزام على من يفسر الاية كذلك او يقال بالجمع بين التفسيرين على وجهين مختلفين.

=====

٦ . عن بريد بن معوية قال: قلت لابي جعفر (عليه السلام) قول الله " وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم " قال يعنى تأويل القرآن كله، الا الله والراسخون في العلم، فرسول الله افضل الراسخين، قد علمه الله جميع ما انزل عليه من التنزيل والتأويل، وما كان الله منزلا عليه شيئا لم يعلمه تأويله واوصيائه من بعده يعلمونه كله، فقال الذين لا يعلمون: ما نقول اذا لم نعلم تأويله فأجابهم الله " يقولون آمنا به كل من عند ربنا " والقرآن له خاص وعام وناسخ ومنسوخ ومحكم ومتشابه فالراسخون في العلم يعلمونه. (١)

٧ . عن الفضيل بن يسار عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: " وما يعلم تأويله الا الله والراسخون في العلم " نحن نعلمه. (٢)

٨ . عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: نحن الراسخون في العلم فنحن نعلم تأويله. (٣)

٩ . عن سماعة بن مهران قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): اكثروا من أن تقولوا " ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا " ولا تأمنوا الزيغ. (٤)

١٠ . عن جميل بن دراج قال: قال أبو عبدالله (عليه السلام): ما تتلذذ الناس في الدنيا والآخرة بلذة اكثر لهم من لذة النساء وهو قول الله " زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة " إلى آخر الآية ثم قال: ان أهل الجنة ما يتلذذون بشئ في الجنة أشهى عندهم من النكاح لا طعام ولا شراب (٥)

١١ . عن ابى بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " فيها أزواج مطهرة " (٦) قال:

(٣٠١) البحار ج ١٩: ٢٧. الصافى ج ١: ٢٤٧. البرهان ج ١: ٢٧١.

(٤) الصافى ج ١: ٢٤٧. البرهان ج ١: ٢٧٢.

(٥) البحار ج ٣: ١٣٣. الصافى ج ١: ٢٥٠. البرهان ج ١: ٢٧٣.

(٦) كذا في نسخة الاصل والبرهان وفي نسخة البحار " لهم فيها ازواج مطهرة " و اما الاية بتمامها فهي قوله تعالى " للذين أتقوا عند ربهم جنات تجري من تحتها الانهار * "

=====

(١٦٥)

لا يحضن ولا يحدثن (١)

١٢ . عن زرارة قال: قال أبو جعفر: من داوم على صلاة الليل والوتر و استغفر الله في كل وتر سبعين مرة، ثم واظب على ذلك سنة كتب من المستغفرين بالاسحار (٢)

١٣ . عن أبي بصير قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) قول الله تبارك وتعالى " والمستغفرين بالاسحار " قال: استغفر رسول الله (صلى الله عليه وآله) في وتر سبعين مرة (٣)

١٤ . عن عمر عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: من قال في آخر الوتر في السحر آستغفر الله وأتوب اليه سبعين مرة ودام على ذلك سنة كتبه الله من المستغفرين بالاسحار (٤).

١٥ . وفي رواية اخرى عنه: وجبت له المغفرة (٥)

١٦ . عن عمر بن يزيد قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: من استغفر الله سبعين مرة في الوتر بعد الركوع فدام على ذلك سنة كان من المستغفرين بالاسحار (٦)

١٧ . عن مفضل بن عمر قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) جعلت فداك تفوتني صلاة الليل فاصلى الفجر فلى ان اصلى بعد صلاة الفجر ما فاتني من الصلوة وانا في صلوة

(مصلائي ظ) قبل طلوع الشمس؟ فقال: نعم ولكن لا تعلم به أهلك فتتخذونه سنة فيبطل قول الله عزوجل " والمستغفرين بالاسحار " (٧).

١٨ . عن جابر قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن هذه الاية " شهد الله انه لا اله الا هو

* خالدين فيها وزواج مطهرة اه " فلعل الحديث ورد في تفسير قوله تعالى (في سورة النساء الاية: ٥٧) " والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ابدا لهم فيها ازواج مطهرة وندخلهم ظلا ظليلا " ويحتمل غير ذلك.

(١) البحار ج ٣: ٣٣١. البرهان ج ١: ٢٧٣.

(٢) البحار ج ١٨: ٥٧٥. البرهان ج ١: ٢٧٣.

(٣. ٦) البحار ج ١٨: ٥٧٥. البرهان ج ١: ٢٧٣.

(٧) البحار ج ١٨: ٥٧٥. البرهان ج ١: ٢٧٣.

(١٦٦)

والملائكة واولوا العلم قائما بالقسط لا اله الا هو العزيز الحكيم " قال أبوجعفر: شهد. الله انه لا اله الا هو فان الله تبارك وتعالى يشهد بها لنفسه وهو كما قال، فاما قوله " والملائكة " فانه اكرم الملائكة بالتسليم لربهم وصدقوا وشهدوا كما شهد لنفسه واما قوله " واولوا العلم قائما بالقسط " ان اولى العلم الانبياء والاولياء وهم قيام بالقسط، والقسط هو العدل في الظاهر، والعدل في الباطن امير المؤمنين (عليه السلام) (١)

١٩ . عن مرزبان القمي قال: سألت أبا الحسن (عليه السلام) عن قول الله " شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة واولوا العلم قائما بالقسط " قال: هو الامام (٢)

٢٠ . عن اسمعيل رفعه إلى سعيد بن جبير قال: كان على الكعبة ثلثمائة وستون صنما، لكل حي من احياء العرب الواحد والاثنان فلما نزلت هذه الاية " شهد الله انه لا اله الا هو " إلى قوله " العزيز الحكيم " خرت الاصنام في الكعبة سجدا (٣)

٢١ . عن محمد بن مسلم قال: سئلته عن قوله: " ان الدين عند الله الاسلام " فقال الدين فيه الايمان. (٤)

٢٢ . عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: " ان الدين عند الله الاسلام " قال: يعنى الدين فيه الايمان (٥)

٢٣ . عن داود بن فرقد قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) قول الله " قل اللهم مالك الملك تؤتى الملك من تشاء وتنزع الملك ممن تشاء " فقد اتى الله بنى أمية الملك؟ فقال ليس حيث تذهب الناس اليه، ان الله أتانا الملك وأخذة بنو امية، بمنزلة الرجل يكون له الثوب ويأخذه الآخر فليس هو للذى أخذة (٦)

٢٤ . عن الحسين بن زيد بن على عن جعفر بن محمد عن أبيه (عليه السلام) قال: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: لا ايمان لمن لا تقية له، ويقول قال الله: " الا ان تتقوا

(١) الصافى ج ١ : ٢٥٠ . البرهان ج ١ : ٢٧٣ .

(٢) البحار ج ٧ : ٤١ . البرهان ج ١ : ٢٧٣ .

(٣) البرهان ج ١ : ٢٧٣ . ٢٧٤ .

(٦) البحار ج ٧ : ٦٠ . البرهان ج ١ : ٢٧٥ .

٢٥ . عن زياد . عن أبي عبيدة الحذاء قال: دخلت على أبي جعفر (عليه السلام) فقلت: بأبي أنت وأمي ربما خلا بي الشيطان فخبثت نفسي، ثم ذكرت حبي اياكم وانقطاعي اليكم فطابت نفسي، فقال: يا زياد ويحك وما الدين الا الحب الا ترى إلى قول الله تعالى " ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله " (٢)

٢٦ . عن بشير الدهان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قد عرفتم في منكرين كثير واحببتم في مبغضين كثير وقد يكون حبا لله وفي الله ورسوله وحبا في الدنيا فما كان في الله ورسوله فتوابه على الله، وما كان في الدنيا فليس في شيء ثم نفض يده (٣) ثم قال: ان هذه المرجئة وهذه القدرية (٤) وهذه الخوارج ليس منهم احد الا يرى انه على الحق، وانكم انما أحببتمونا في الله، ثم تلا " اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم، وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهىكم عنه فانتهوا، ومن يطع الرسول فقد اطاع الله، ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله " (٥)

٢٧ . عن بريد بن معوية العجلي قال: كنت عند أبي جعفر (عليه السلام) اذ دخل عليه قادم من خراسان ماشيا فاخرج رجله وقد تغلفنا وقال: اما والله ما جاني من حيث جئت الا حبكم أهل البيت، فقال أبو جعفر (عليه السلام): والله لو أحبنا حجر حشره الله معنا، وهل الدين الا الحب . ان الله يقول " قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله " وقال: " يحبون من هاجر اليهم " وهل الدين الا الحب . (٦)

٢٨ . عن ربي بن عبدالله قال: قيل لابي عبدالله (عليه السلام): جعلت فداك

(١) الوسائل (ج ٢) ابواب الامر بالمعروف باب ٢٣ . البرهان ج ١ : ٢٧٥ الصافي ج ١ : ٢٥٣

(٢) البحار ج ٧ : ٣٧٧ . البرهان ج ١ : ٢٧٧ .

(٣) من نفض الثوب ونحوه: حركه ليزول منه الغبار

(٤) قد مضى معنى القدرية والمرجئة قبل في ص ٨ و ٢٣ فراجع

(٥) البحار ج ٧ : ٣٧٧ . البرهان ج ١ : ٢٧٧ .

(٦) البحار ج ٧ : ٣٧٧ . الصافي ج ١ : ٢٥٤ . البرهان ج ١ : ٢٧٧ .

انا نسمى باسمائكم واسماء آبائكم فينفعنا ذلك؟ فقال: اى والله وهل الدين الا الحب؟ قال الله " ان كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم ". (١)

٢٩ . عن حنان بن سدير عن أبيه عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: " ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين ذرية بعضها من بعض " قال: نحن منهم ونحن بقية تلك العترة. (٢)

٣٠ . عن هشام بن سالم قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " ان الله اصطفى آدم ونوحا " فقال: هو آل ابراهيم وآل محمد على العالمين، فوضعوا اسما مكان اسم. (٣)

٣١ . عن أبي حمزة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لما قضى محمد (صلى الله عليه وآله) وسلم نبوته و استكملت ايامه أوحى الله يا محمد قد قضيت نبوتك واستكملت أيامك، فاجعل العلم الذى عندك من الايمان والاسم الاكبر وميراث العلم وآثار علم النبوة في العقب في ذريتك فانى لم اقطع العلم والايمان والاسم الاكبر وميراث العلم وآثار علم النبوة من العقب من ذريتك كما لم أقطعها من بيوتات الانبياء الذين كانوا بينك وبين ابيك آدم، وذلك قول الله " ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران على العالمين ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم " وان الله جل وتعالى لم يجعل العلم جهلا ولم يكل أمره إلى أحد من خلقه لا إلى ملك مقرب ولا إلى نبي مرسل، ولكنه ارسل رسلا (٤) من ملئكة فقال له كذا وكذا فأمرهم بما يحب ونهاهم عما يكره فقص عليه أمر خلقه بعلمه فعلم ذلك العلم وعلم انبياءه وأصفياه من الانبياء والاعوان والذرية التى بعضها من بعض فذلك (قوله: ظ) " فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما " فاما الكتاب فهو النبوة، واما الحكمة فهم الحكماء من الانبياء في الصفة واما الملك العظيم فهم الائمة الهداة في الصفة، وكل هؤلاء من الذرية التى بعضها

(١) البحار ج ٧ : ٣٧٧ . البرهان ج ١ : ٢٧٧ . الصافي ج ١ : ٢٥٤

(٢ . ٣) البحار ج ٧ : ٤٦ . البرهان ج ١ : ٢٧٨ .

(٤) رسولا خ ل .

=====

(١٦٩)

من بعض التي جعل فيهم البقية، وفيهم العاقبة وحفظ الميثاق، حتى تنقضى الدنيا، وللعلماء
ويولاة الامر الاستنباط للعلم والهداية. (١)

٣٢ . عن أحمد بن محمد عن الرضا عن أبي جعفر (عليه السلام) من زعم انه قد فرغ من الامر
فقد كذب لان المشية لله في خلقه يريد ما يشاء ويفعل ما يريد، قال الله " ذرية بعضها من بعض
والله سميع عليم " آخرها من أولها وأولها من آخرها، فاذا أخبرتم بشئ منها بعينه انه كائن وكان
في غيره منه فقد وقع الخبر على ما أخبرتم عنه. (٢)

٣٣ . عن أبي عبدالرحمن عن ابي كلدة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله
عليه وآله) وسلم الروح والراحة والرحمة والنصرة واليسر واليسار والرضا والرضوان والمخرج والفالج
(٣) والقرب والمحبة من الله ومن رسوله لمن أحب عليا وأتم بالاوصياء من بعده، حق على ان
أدخلهم في شفاعتي، وحق على ربي ان يستجيب لي فيهم لانهم اتباعي ومن تبعني فانه مني،
مثل ابراهيم جرى في ولايته (٤) مني وأنا منه ديني وديني دينه، وسنته سنتي وسنتي سنته،
وفضلي فضله وأنا أفضل منه وفضلي له فضل وذلك تصديق قول ربي " ذرية بعضها من بعض
والله سميع عليم " . (٥)

٣٤ . عن ايوب قال: سمعني أبو عبدالله (عليه السلام) وانا اقرأ " ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل
ابراهيم وآل عمران على العالمين " فقال لي وآل محمد كانت فمحوها وتركوا آل ابراهيم وآل
عمران. (٦)

٣٥ . عن أبي عمرو الزبيرى عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له ما الحجة في كتاب الله ان

(١) البحار ج ٧ : ٤٦ . البرهان ج ١ : ٢٧٩ .

(٢) البرهان ج ١ : ٢٧٩ .

(٣) الفلج: الفوز والظفر .

(٤) كذا في نسختي الاصل والبرهان لكن في نسخة البحار " لانه " مكان " ولايته " ولعله اظهر بالسياق .

(٥) البحار ج ٧ : ٤٦ . البرهان ج ١ : ٢٧٩ .

(٦) البرهان ج ١ : ٢٧٩ . البحار ج ٧ : ٤٦ . ونقله المحدث الحر العاملى في كتاب اثبات الهداة ج ٣ : ٤٦ . عن هذا الكتاب لكن فيه " عن ابى ايوب " عوض " ايوب " .

=====

(١٧٠)

آل محمد هم اهل بيته؟ قال: قول الله تبارك وتعالى " ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم وآل عمران وآل محمد " هكذا نزلت " على العالمين ذرية بعضها من بعض والله سميع عليم " ولا يكون الذرية من القوم الا نسلهم من اصلاهم (١)

(وقال: " اعملوا آل داود شكرا وقليل من عبادى الشكور وآل عمران و آل محمد (رواية ابى خالد القماط) عنه)

٣٦ . عن اسمعيل الجعفى عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: ان امرأة عمران لما نذرت ما في بطنها محررا قال: والمحرر للمسجد اذا وضعته . او . دخل المسجد فلم يخرج . من المسجد)

أبدا فلما ولدت مريم " قالت رب انى وضعتها انثى والله أعلم بما وضعت وليس الذكر كالانثى
وانى سميتها مريم وانى اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم " فساهم عليها النبيون فاصاب
القرعة زكريا، وهو زوج اختها وكفلها وادخلها المسجد، فلما بلغت ما تبلغ النساء من الطمث
وكانت أجمل النساء، فكانت تصلى ويضيئ المحراب لنورها، فدخل عليها زكريا فاذا عندها فاكهة
الشتاء في الصيف وفاكهة الصيف في الشتاء فقال: انى لك هذا قالت هو من عند الله " فهناك
دعا زكريا ربه قال انى خفت الموالى من ورائى " إلى ما ذكره الله من قصة زكريا ويحيى. (٣)

٣٧ . عن حفص البخترى عن أبى عبدالله (عليه السلام) في قول الله " انى نذرت لك ما في بطنى
محزرا " المحزر يكون في الكنيسة ولا يخرج منها فلما وضعتها انثى " قالت رب انى وضعتها
انثى والله أعلم بما وضعت وليس الذكر كالانثى " ان الانثى تحيض فتخرج من المسجد والمحزر
لا يخرج من المسجد. (٥)

٣٨ . وفى رواية حريز عن أحدهما قال نذرت ما في بطنها للكنيسة ان تخدم العباد، وليس الذكر
كالانثى في الخدمة قال: فشبت فكانت تخدمهم وتناولهم حتى بلغت فأمر زكريا ان يتخذ لها
حجابا دون العباد فكان يدخل عليها فترى عندها ثمرة

(٢٠١) البحار ج ٧ : ٤٦ . البرهان ج ١ : ٢٧٩ . اثبات الهداة ج ٣ : ٤٦ .

الصافى ج ١ : ٢٥٧ . وما بين المعققتين ليس في نسختى الصافى واثبات الهداة وما وقع بين الهالين انما هو في
نسختى البرهان والاصل دون غيرهما .

(٥٠٣) البحار ج ٥ : ٣١٨ . البرهان ج ١ : ٢٨٢ . الصافى ج ١ : ٢٥٨ .

الشتاء في الصيف وثمره الصيف في الشتاء، فهناك دعا وسأل ربه ان يهب له ذكرا فوهب له يحيى (١)

٣٩ . عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال سمعته يقول: أوحى الله إلى عمران انى واهب لك ذكرا يبرئ الاكمة والابرص ويحيى الموتى باذن الله، ورسولا إلى بنى اسرائيل قال: فأخبر بذلك امرأته حنة، فحملت فوضعت مريم، فقال رب انى وضعتها انثى والانثى لا تكون رسولا، وقال لها عمران: انه ذكر يكون منها نبيا فلما رأت ذلك قالت ما قالت، فقال الله وقوله الحق " والله أعلم بما وضعت " فقال أبو جعفر (عليه السلام): فكان ذلك عيسى بن مريم، فان قلنا لكم ان الامر يكون في أحدنا فكان في ابنه وابن ابنه وابن ابن ابنه، فقد كان فيه فلا تتكروا ذلك (٢)

٤٠ . عن سعد الاسكاف عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لقي ابليس عيسى بن مريم فقال: هل نالني من حباتك شئ؟ قال: جدتك التى قالت " رب انى وضعتها انثى " إلى " الشيطان الرجيم " (٣)

٤١ . عن سيف عن نجم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: ان فاطمة (عليها السلام) ضمنت لعلى (عليه السلام) عمل البيت والعجين والخبز وقم البيت (٤) وضمن لها على (عليه السلام) ما كان خلف الباب من نقل الحطب وأن يجئ بالطعام، فقال لها يوما: يا فاطمة هل عندك شئ؟ قالت: لا والذى عظم حقك ما كان عندنا منذ ثلاثة ايام شئ نقرئك به قال أفلا أخبرتني؟ قالت: كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) نهانى ان اسئلك شيئا فقال: لا تسألى ابن عمك شيئا ان جاءك بشئ عفو والا فلا تسئليه، قال: فخرج الامام (عليه السلام) فلقى رجلا فاستقرض منه دينارا، ثم أقبل به وقد أمسى فلقى مقداد بن الاسود، فقال للمقداد: ما أخرجك في هذه الساعة؟ قال: الجوع والذى عظم حقك يا امير المؤمنين قال: قلت لابي جعفر: ورسول الله (صلى الله عليه وآله) حى؟ قال: ورسول الله (صلى الله عليه وآله) حى قال:

فهو أخرجنى وقد استقرضت دينارا وسأوترك به، فدفعه اليه فاقبل فوجد رسول

(٣) البرهان ج ١ : ٢٨٢ . البحار ج ٥ : ٣٣٤ .

(٤) قم البيت: كنهه .

=====

(١٧٢)

الله (صلى الله عليه وآله) جالسا وفاطمة تصلى وبينهما شئ مغطى، فلما فرغت أحضرت ذلك الشئ فاذا جفنة من خبز ولحم، قال: يا فاطمة انى لك هذا؟ قالت: هو من عند الله ان الله يرزق من يشاء بغير حساب، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) ألا أحدثك بمثلك ومثلها؟

قال: بلى قال: مثل زكريا اذا دخل على مريم المحراب فوجد عندها رزقا، قال: يا مريم انى لك هذا؟ قالت: هو من عند الله ان الله يرزق من يشاء بغير حساب، فأكلوا منها شهرا وهى الجفنة التى يأكل منها القائم (عليه السلام) وهى عندنا (١)

٤٢ . عن اسمعيل بن عبدالرحمن الجعفى قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) يقول المغيرة بن عمر: ان الحائض تقضى الصلوة كما تقضى الصوم؟ فقال: ماله لا وفقه الله ان امرأة عمران نذرت ما في بطنها محررا، والمحرم للمسجد لا يخرج منه أبدا، فلما وضعت مريم " قالت رب انى وضعتها انثى وليس الذكر كالانثى " فلما وضعتها ادخلتها المسجد فلما بلغت مبلغ النساء أخرجت من المسجد، فما تجد أياما تقضيه وهى عليها (٢) ان يكون الدهر في المسجد (٣)

٤٣ . عن أبى بصير عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: ان زكريا لما دعا ربه ان يهب له ذكرا فنادته الملكة بما نادته به أحب أن يعلم ان ذلك الصوت من الله، أوحى اليه ان آية ذلك ان يمسك لسانه عن الكلام ثلاثة ايام، قال: فلما امسك لسانه و لم يتكلم علم انه لا يقدر على ذلك الا الله، وذلك قول الله: " رب اجعل لى آية قال آيتك الا تكلم الناس ثلاثة ايام الا رمزا " (٤)

٤٤ . عن حماد عن حدثه عن أحدهما قال: لما سأل زكريا ربه ان يهب له ذكرا فوهب الله له يحيى فدخله من ذلك، فقال: " رب اجعل لى آية قال آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة ايام الا رمزا " فكان يؤمى برأسه وهو الرمز (٥)

٤٥ . عن اسمعيل الجعفي عن أبي جعفر (عليه السلام) " وسيدا وحصورا " والحصور الذي يأبى النساء " ونبيا من الصالحين " (٦)

(١) البحار ج ٥ : ٣١٧ . البرهان ج ١ : ٢٨٢ . الصافي ج ١ : ٢٥٩ .

(٢) وفي بعض النسخ " انى كانت تجد اياما تقضيها وهى عليها " .

(٣) البحار ج ٥ : ٣١٨ . البرهان ج ١ : ٢٨٢ . ٢٨٣ .

(٦ . ٤) البحار ج ٥ : ٣١٤ . البرهان ج ١ : ٢٨٢ . ٢٨٣ . الصافي ج ١ : ٢٦١ .

(١٧٣)

٤٦ . عن حسين بن أحمد عن أبيه عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سمعته يقول:

ان طاعة الله خدمته في الارض، فليس شئ من خدمته تعدل الصلوة، فمن ثم نادى الملكة زكريا وهو قائم يصلى في المحراب (١)

٤٧ عن الحكم بن عيينه (٢) قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله في الكتاب " اذ قالت الملكة يا مريم ان الله اصطفيك وطهرتك واصطفيك على نساء العالمين " اصطفاه مرتين والاصطفاء انما هو مرة واحدة، قال: فقال لى يا حكم ان لهذا تأويلا وتفسيرا، فقلت له ففسره لنا أبقاك الله، قال: يعنى اصطفاه اياها اولا من ذرية الانبياء المصطفين المرسلين، وطهرها من ان يكون في ولادتها من آباءها وامهاتها سفاحا واصطفاه بهذا في القرآن " يا مريم اقنتى لربك واسجدى واركعى " شكرا لله ثم قال لنبيه محمد (صلى الله عليه وآله) يخبره بما غاب عنه من خبر مريم وعيسى يا محمد " ذلك من أنباء الغيب نوحيه اليك " في مريم وابنها وبما خصهما الله به وفضلهما وأكرمهما حيث قال: " وما كنت لديهم " يا محمد يعنى بذلك لرب الملكة " اذ يلقون اقلامهم أيهم يكفل مريم " حين اتت من أبيها (٣)

٤٨ . وفى رواية اخرى عن ابن خرزاد " ايهم يكفل مريم " حين أئتمت من ابويها " وما كنت لديهم " يا محمد " اذ يختصمون " في مريم عند ولادتها بعيسى يكفلها ويكفل ولدها قال: فقلت له أبقاك الله فمن كفلها؟ فقال: اما تسمع لقوله الآية وزاد على بن مهزيار في حديثه " فلما وضعتها قالت رب انى وضعتها انثى والله أعلم بما وضعت وليس الذكر كالانثى وانى سميتها مريم وانى اعيدتها بك وذريتها من الشيطان الرجيم " قال: قلت: أكان يصيب مريم ما تصيب النساء من الطمث؟ قال: نعم ما كانت الا امرأة من النساء (٤)

(١) البرهان ج ١: ٢٨٣ . البحار ج ٥ : ٣١٤ .

(٢) كذا في النسخ والظاهر انه تصحيف عتبية كما في نور الثقلين

(٣ . ٤) البرهان ج ١: ٢٨٣ . البحار ج ٥ : ٣١٥ .

=====

(١٧٤)

وفى رواية اخرى " اذ يلقون اقلامهم أيهم يكفل مريم " قال: قال استهموا عليها فخرج سهم زكريا فكفل بها، وقال زيد بن ركانه اختصموا في بنت حمزة كما اختصموا في مريم، قال: قلت له جعلت فداك حمزة استن السنن والامثال كما اختصموا في مريم اختصموا في بنت حمزة؟ قال نعم " واصطفياك على نساء العالمين " قال: نساء عالميها قال: وكانت فاطمة عليها السلام سيدة نساء العالمين .

٤٩ . عن الهذلي عن رجل قال: مكث عيسى (عليه السلام) حتى بلغ سبع سنين او ثمان سنين فجعل يخبرهم بما يأكلون وما يدخرون في بيوتهم، فأقام بين أظهرهم يحيى الموتى ويبرئ الاكمه والابرص، ويعلمهم التوريه وأنزل الله عليه الانجيل لما أراد الله عليهم حجة (١)

٥٠ . عن محمد بن ابى عمير عن ذكره رفعه قال: ان أصحاب عيسى (عليه السلام) سألوه أن يحيى لهم ميتا قال: فاتي بهم إلى قبر سام بن نوح فقال له: قم باذن الله يا سام بن نوح قال:

فانشق القبر ثم أعاد الكلام، فتحرك ثم أعاد الكلام فخرج سام بن نوح فقال له عيسى ايهما أحب اليك تبقى أو تعود؟ قال: فقال: يا روح الله بل أعود انى لاجد حرقة الموت او قال لذعة الموت في جوفى إلى يومى هذا. (٢)

٥١ . عن أبان بن تغلب قال: سئل أبوعبدالله (عليه السلام) هل كان عيسى بن مريم أحىي أحدا بعد موته كان له أكل ورزق ومدة وولد؟ قال: فقال: نعم انه كان له صديق مواخ له في الله وكان عيسى يمر به فينزل عليه، وان عيسى غاب عنه حيناً ثم مر به ليسلم عليه، فخرجت اليه امه فسألها عنه، فقالت امه: مات يا رسول الله فقال لها أتحيين أن ترينه قالت نعم، قال لها اذا كان غدا اتيتك حتي احبيه لك باذن الله فلما كان من الغد أتاه فقال لها انطلقى معى إلى قبره فانطلقا حتى أتيا قبره، فوقف عيسى (عليه السلام) ثم دعا الله فانفرج القبر وخرج ابنها حيا فلما رأته أمه ورأها بكيا فرحمها (٣) عيسى، فقال له:

(١) البرهان ج ١ : ٢٨٤ . البحار ج ٥ : ٣٢٥ .

(٢) البرهان ج ١ : ٢٨٤ . البحار ج ٥ : ٣٢٥ . الصافى ج ١ : ٢٦٣ .

(٣) وفى نسخة " فرحمها " .

أُتِحِبَ أَنْ تَبْقَى مَعَ امِّكَ فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَكْلِ وَبِرِزْقِ وَمُدَّةٍ أَوْ بِغَيْرِ مَدَّةٍ وَلَا رِزْقٍ وَلَا أَكْلٍ؟ فَقَالَ لَهُ عَيْسَى بَلْ بِرِزْقٍ وَأَكْلٍ وَمُدَّةٍ تَعْمُرُ عَشْرِينَ سَنَةً وَتَتَزَوَّجُ وَيُولَدُ لَكَ، قَالَ: فَنَعَمْ إِذَا، قَالَ: فَدَفَعَهُ عَيْسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ) إِلَى امِّهِ فَعَاشَ عَشْرِينَ سَنَةً وَوُلِدَ لَهُ (١)

٥٢ . عَنْ مُحَمَّدِ الْحَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ: كَانَ بَيْنَ دَاوُدَ وَعَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) أَرْبَعِمِائَةَ سَنَةٍ، وَكَانَ شَرِيعَةُ عَيْسَى أَنَّهُ بَعَثَ بِالتَّوْحِيدِ وَالاخْلَاصِ وَبِمَا أَوْصَى بِهِ نُوحٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَمُوسَى، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْإِنْجِيلَ وَآخَذَ عَلَيْهِ الْمِيثَاقَ الَّذِي أَخَذَ عَلَى النَّبِيِّينَ وَشَرَعَ لَهُ فِي الْكِتَابِ إِقَامَ الصَّلَاةِ مَعَ الدِّينِ، وَالْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَحْرِيمَ الْحَرَامِ، وَتَحْلِيلَ الْحَلَالِ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ فِي الْإِنْجِيلِ مَوَاعِظَ وَأَمْثَالَ . وَحُدُودَ)

لَيْسَ فِيهَا قِصَاصٌ وَلَا أَحْكَامٌ حُدُودٌ، وَلَا فِرْضٌ مَوَارِيثَ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ تَخْفِيفَ مَا كَانَ نَزَلَ عَلَى مُوسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فِي التَّوْرَةِ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ فِي الَّذِي قَالَ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ " وَلا حِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حَرَّمَ عَلَيْكُمْ " وَأَمَرَ عَيْسَى مِنْ مَعَهُ مِمَّنْ اتَّبَعَهُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُؤْمِنُوا بِشَرِيعَةِ التَّوْرَةِ وَالاخْتِيارِ (٢)

٥٣ . عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ رَفَعَ عَيْسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ بِمَدْرَعَةٍ (٤) صُوفٍ مِنْ غَزْلِ مَرْيَمَ، وَمِنْ نَسْجِ مَرْيَمَ وَمِنْ خِيَاطَةِ مَرْيَمَ فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى السَّمَاءِ نَادَى يَا عَيْسَى أَلْقِ عَنكَ زِينَةَ الدُّنْيَا. (٥)

٥٤ . عَنْ حَرِيزِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) سَأَلَ عَنْ فَضَائِلِهِ

(١) الصافي ج ١: ٢٦٣. البرهان ج ١: ٢٨٤. البحار ج ٥: ٣٢٤.

(٢) البحار ج ٥: ٣٢٣. البرهان ج ١: ٢٨٤. الصافي ج ١: ٢٦٤. وقال الفيض (رحمه الله) نسخ بعض احكام التوراة لا ينافى تصديقه كما لا يعود نسخ القرآن بعضه ببعض عليه بتناقض وذلك لان النسخ في الحقيقة بيان لانتهاية مدة الحكم وتخصيص في الازمان.

(٣) وفي بعض النسخ " عن بعض اصحابه "

(٤) المدرعة: جبة مشقوقة المقدم. والمدرعة عند اليهود: ثوب من كتان كان يلبسه عظيم احبارهم.

(٥) البحار ج ٥ : ٣٤٩. البرهان ج ١ : ٢٨٥.

=====

(١٧٦)

فذكر بعضها، ثم قالوا له: زدنا فقال: ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) أتاه حبران من أحبار النصارى من أهل نجران فتكلما في أمر عيسى، فانزل الله هذه الآية " ان مثل عيسى عند الله كمثل آدم " إلى آخر الآية فدخل رسول الله (صلى الله عليه وآله) فأخذ بيد علي والحسن والحسين و فاطمة، ثم خرج ورفع كفه إلى السماء وفرج بين أصابعه ودعاهم إلى المباهلة.

قال: وقال أبو جعفر (عليه السلام) وكذلك المباهلة يشبك يده في يده يرفعها إلى السماء، فلما رآه الحبران قال أحدهما لصاحبه: والله لئن كان نبيا لنهلكن وان كان غير نبي كفانا قومه فكفا وانصرفا (١)

٥٥ . عن محمد بن سعيد الازدى (٢) عن موسى بن محمد بن الرضا عن أخيه أبي الحسن (عليه السلام) انه قال في هذه الآية " قل تعالوا ندع ابنائنا وابنائكم ونساءنا ونساءكم وانفسنا وانفسكم ثم نبتهل فنجعل لعنة الله على الكاذبين " ولو قال: تعالوا نبتهل فنجعل لعنة الله عليكم لم يكونوا يجيبون للمباهلة، وقد علم ان نبيه مؤد عنه رسالاته، و ما هو من الكاذبين. (٣)

٥٦ . عن أبي جعفر الاحول قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): ما تقول قريش في الخمس؟

قال: قلت: تزعم انه لها قال: ما انصفونا والله لو كان مباهلة ليباهلن بنا، ولئن كان مبارزة ليبارزن بنا ثم نكون وهم على سواء. (٤)

٥٧ . عن الاحول عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له شيئا (٥) مما أنكر به الناس، فقال: قل لهم: ان قريشا قالوا: نحن أولوا القربى الذين هم لهم الغنيمة فقل لهم (٦)

(١) البحار ج ٦ : ٦٥٢ . البرهان ج ١ : ٢٨٩ .

(٢) وفى نسخة " الاربنى " .

(٣) البحار ج ٦ : ٦٥٢ . البرهان ج ١ : ٢٨٩ .

(٤) البرهان ج ١ : ٢٩٠ . البحار ج ٢٠ : ٥٢ . الوسائل (ج ٢) ابواب قسمة الخمس باب ١ .

(٥) هذا هو الظاهر فى نسخة الاصل الموافق لنسخة البرهان " سيما " بدل " شينا " .

(٦) وفى نسخة " فقيل لهم "

=====

(١٧٧)

كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) لم يدع للبراز يوم بدر غير أهل بيته، وعند المباهلة جاء بعلى والحسن والحسين وفاطمة (عليهم السلام)، أفىكون لهم المر ولهم الحلو؟ ! (١)

٥٨ . عن المنذر قال: حدثنا على (عليه السلام) قال: لما نزلت هذه الآية " قل تعالوا ندع ابناؤنا وابناؤكم " الآية قال: أخذ بيد على وفاطمة وابنيهما (عليهم السلام) فقال رجل من النصارى (اليهود خ ل) لا تفعلوا فتصيبكم عنت فلم يدعوه (٢)

٥٩ . عن عامر بن سعد قال: قال معوية لابي: ما يمنعك ان تسب ابا تراب؟

قال: لثلاث رويتهن (٣) عن النبي (صلى الله عليه وآله) لما نزلت آية المباهلة " تعالوا ندعوا ابنائنا وابناءكم " الاية أخذ رسول الله (صلى الله عليه وآله) بيد علي وفاطمة والحسن والحسين (عليهم السلام) قال:

هؤلاء اهلى (٤).

٦٠ . عن عبيد الله الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام):

" ما كان ابراهيم يهوديا ولا نصرانيا " لا يهوديا يصلى إلى المغرب ولا نصرانيا يصلى إلى المشرق، ولكن كان حنيفا مسلما . يقول كان على . دين محمد (صلى الله عليه وآله) (٥)

٦١ . عن عمر بن يزيد عن ابي عبدالله (عليه السلام) قال: قال: أنتم والله من آل محمد قال: فقلت: جعلت فداك من أنفسهم؟ قال: من أنفسهم والله . قالها ثلثا . ثم نظر إلى فقال لى: يا عمر ان الله يقول: " ان أولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي و الذين آمنوا والله ولى المؤمنين " (٦).

٦٢ . عن على بن النعمان عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " ان اولي الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا والله ولى المؤمنين " قال: هم الائمة

(١) البرهان ج ١ : ٢٩٠ . البحار ج ٢٠ : ٥٢ .

(٢) البرهان ج ١ : ٢٩٠ . البحار ج ٦ : ٦٥٢ .

(٣) وفي نسخة البحار " رأيتهن " مكان " رويتهن " ولعله الظاهر .

(٤) البرهان ج ١ : ٢٩٠ . البحار ج ٦ : ٦٥٢ .

(٥) البحار ج ٥ : ١١٣ . البرهان ج ١ : ٢٩١ . الصافي ج ١ : ٢٧٠ .

(٦) البحار ج ١٥ (ج ١) : ١٢٤ . البرهان ج ١ : ٢٩١ . الصافي ج ١ : ٢٧١ .

وأتباعهم (١).

٦٣ . عن أبي الصباح الكناني قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول في قول الله:

" ان اولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا والله ولى المؤمنين " ثم قال على
والله (٢) على دين ابراهيم ومنهاجه وانتم اولى به (٣)

٦٤ . عن على بن ميمون الصايغ أبي الاكراد عن عبد الله بن ابي يعفور قال:

سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة ولا يزيكهم ولهم عذاب اليم
من ادعى امامة من الله ليست له ومن جحد اماما من الله، ومن قال: ان لفلان وفلان في
الاسلام نصيبا. (٤)

٦٥ . عن أبي حمزة الثمالي عن على بن الحسين (عليه السلام) قال: ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة
ولا ينظر اليهم ولا يزيكهم ولهم عذاب اليم: من جحد اماما من الله، او ادعى اماما من غير الله
أو زعم ان لفلان وفلان في الاسلام (٥) نصيبا

(٦).

٦٦ . عن اسحق بن أبي هلال قال: قال على (عليه السلام): ألا اخبركم بأكبر الزنا؟

قالوا: بلى يا أمير المؤمنين، قال: هي المرأة تفجر ولها زوج فتأتى بولد فتلزمه زوجها، فتلك التي
لا يكلمها الله ولا ينظر اليها ولا يزيكها ولها عذاب أليم (٧).

٦٧ . عن محمد الحلبي قال: قال أبوعبد الله (عليه السلام): ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة

(١) اثبات الهداة ج ٣ : ٤٦ . البحار ج ١٥ (ج ١) : ١٢٤ : البرهان ج ١ : ٢٩٢

(٢) وفى نسخة البرهان " على ولى الله "

(٣) . البحار ج ١٥ : (ج ١) : ١٢٤ . البرهان ج ١ : ٢٩٢ .

(٤) البحار ج ٨ : ٢١٨ . البرهان ج ١ : ٢٩٣ .

(٥) وفى نسخة البحار " فى الجنة " بدل " فى الاسلام " .

(٦) البحار ج ٧ : ٢٠٩ . البرهان ج ١ : ٢٩٣

(٧) البحار ج ١٦ (م) : ٥ . البرهان ج ١ : ٢٩٣ .

=====

(١٧٩)

ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم: الديوث من الرجال (١) والفاحش المتفحش (٢)، و الذى يسئل الناس وفى يده ظهر غنى (٣).

٦٨ . عن أبى حمزة عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم: شيخ زان، ومقل مختال (٤)

وملك جبار (٥)

٦٩ . عن السكونى عن جعفر بن محمد عن أبيه (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله):

ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم: المرخى ذيله (٦) من العظمة والمزكى سلعته بالكذب، ورجل استقبلك بود صدره فيوارى . وقلبه . ممتلى غشا (٧)

٧٠ . عن أبي ذر عن النبي (صلى الله عليه وآله) انه قال: ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا يذكهم ولهم عذاب اليم قلت: من هم خابوا وخسروا؟ قال: المسبل (٨) والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب أعادها ثلثا (٩)

٧١ . عن سلمان قال: ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة: الاشمط الزان (١٠)

(١) وهو على ما في رواية اخرى عن رسول الله (صلى الله عليه وآله): الذى تزنى امرأته وهو يعلم بها.

ويقال: الديوث الذى يدخل الرجل على زوجته. وقيل اصله من داث الشئ . من باب باع :-

لان وسهل وقيل غير ذلك.

(٢) قال الطريحي: وفى الخبر ان الله يبغض الفاحش المتفحش. الفاحش: ذو الفحش في كلامه وفعاله والمتفحش من يتكلمه ويتعمده.

(٣) البحار ج ١٦ (م) ٤ . البرهان ج ١ : ٢٩٣ .

(٤) المقل: الفقير . والمحتال: المتكبر .

(٥) البرهان ج ١ : ٢٩٣ .

(٦) ارخى الثوب: اسدله وارسله .

(٧) البرهان ج ١ : ٢٩٣ .

(٨) اسبل الستر بمعنى ارخاه .

(٩) البرهان ج ١ : ٢٩٣ .

(١٠) الاشمط: الذى خالط بياض رأسه سواده .

ورجل مفلس مرخ مختال، ورجل اتخذ يمينه بضاعة. فلا يشتري الا بيمين ولا يباع الا بيمين (١)

٧٢ . عن أبي معمر السعدى قال: قال على بن أبيطالب (عليه السلام) في قوله " ولا ينظر اليهم يوم القيامة " يعنى لا ينظر اليهم بخير اى لا يرحمهم، وقد يقول العرب للرجل السيد وللملك: لا تنظر الينا، يعنى انك لا تصيبننا بخير، وذلك النظر من الله إلى خلقه (٢)

٧٣ . عن حبيب السجستاني قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله: " واخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه " فكيف يؤمن موسى بعيسى وينصره ولم يدركه؟ وكيف يؤمن عيسى بمحمد (صلى الله عليه وآله) وينصره ولم يدركه؟ فقال: يا حبيب ان القرآن قد طرح منه آى كثيرة ولم يزد فيه الا حروف اخطئت بها الكتبة وتوهمها الرجال، وهذا وهم فاقراها " واخذ الله ميثاق امم النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه " هكذا انزلها الله يا حبيب، فوالله ما وقت امة من الامم التى كانت قبل موسى بما اخذ الله عليها من الميثاق لكل نبي بعثه الله بعد نبيها، ولقد كذبت الامة التى جاءها موسى لما جاءها موسى ولم يؤمنوا به ولا نصره الا القليل منهم ولقد كذبت امة عيسى بمحمد (صلى الله عليه وآله) ولم يؤمنوا به ولا نصره لما جاءها الا القليل منهم ولقد جحدت هذه الامة بما أخذ عليها رسول الله (صلى الله عليه وآله) من الميثاق لعلى بن أبيطالب (عليه السلام) يوم اقامه للناس ونصبه لهم ودعاهم إلى ولايته وطاعته في حياته، واشهدهم بذلك على أنفسهم، فأى ميثاق أوكد من قول رسول الله (صلى الله عليه وآله) في على بن أبيطالب (عليه السلام)، فوالله ما وفوا به بل جحدوا وكذبوا. (٣)

٧٤ . عن بكير قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): ان الله اذا اخذ ميثاق شيعتنا بالولاية لنا وهم ذر يوم اخذ الميثاق على الذر بالاقرار له بالربوبية ولمحمد (صلى الله عليه وآله)

(١) البحار ج ١٦ (م): ٥. البرهان ج ١: ٢٩٣.

(٢) البرهان ج ١: ٢٩٤.

=====

(١٨١)

بالنبوة، وعرض الله على محمد وآله السلام أئمة الطيبين وهم أظلة، قال: وخلقهم من الطين التي خلق منها آدم، قال: وخلق أرواح شيعتنا قبل أبدانهم بألفى عام، وعرض عليهم وعرفهم رسول الله (صلى الله عليه وآله) . و . عليا ونحن نعرفهم في لحن القول (١)

٧٥ . عن زرارة قال: قلت لأبي جعفر (عليه السلام): أرأيت حين أخذ الله الميثاق على الذر في صلب آدم فعرضهم على نفسه كانت معاينة منهم له؟ قال: نعم يا زرارة وهم ذر بين يديه وأخذ عليهم بذلك (ذلك خ ل) الميثاق بالربوبية . له . ولمحمد (صلى الله عليه وآله) بالنبوة، ثم كفل لهم بالارزاق وأنسأهم رؤيته وأثبت في قلوبهم معرفته، فلا بد من أن يخرج الله إلى الدنيا كل من أخذ عليه الميثاق، فمن جحد مما أخذ عليه الميثاق لمحمد (عليه السلام) وآله لم ينفعه إقراره لربه بالميثاق، ومن لم يجحد ميثاق محمد (صلى الله عليه وآله) نفعه الميثاق لربه. (٢)

٧٦ . عن فيض بن أبي شيبه قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: وتلا هذه الآية " وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة " إلى آخر الآية، قال: لتؤمنن برسول الله ولتتصرن أمير المؤمنين (عليه السلام)، قلت: ولتتصرن أمير المؤمنين؟

قال: نعم من آدم فهلم جراً، ولا يبعث الله نبيا ولا رسولا الا رد إلى الدنيا حتى يقاتل بين يدي أمير المؤمنين (عليه السلام). (٣)

٧٧ . عن سلام بن المستنير عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: لقد تسموا باسم ما سمي الله به أحدا الا على بن أبيطالب وما جاء تأويله قلت: جعلت فداك متى يجيئ تأويله؟

قال: اذا جاء جمع الله امامه النبيين والمؤمنين حتي ينصروه وهو قول الله " واذ اخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة " إلى قوله " وانا معكم من الشاهدين " فيومئذ يدفع راية رسول الله (صلى الله عليه وآله) اللواء إلى على بن أبيطالب فيكون امير الخلايق كلهم أجمعين يكون الخلايق كلهم تحت لوائه ويكون هو أميرهم فهذا تأويله (٤)

(٢٠١) البحار ج ٣ : ٧٠ . البرهان ج ١ : ٢٩٥ .

(٣) البحار ج ١٣ : ٢١٠ . البرهان ج ١ : ٢٩٥ .

(٤) البحار ج ١٣ : ٢١٧ . البرهان ج ١ : ٢٩٥ .

=====

(١٨٢)

٧٨ . عن عمار بن أبي الاحوص عن أبي عبدالله (عليه السلام) ان الله تبارك وتعالى خلق في مبتدئ الخلق بحرين، أحدهما عذب فرات، والآخر ملح اجاج (١)

ثم خلق تربة آدم من البحر العذب الفرات، ثم أجراه على البحر الاجاج، فجعله حمأ مسنونا (٢) وهو خلق آدم، ثم قبض قبضة من كتف آدم الايمن فذراها في صلب آدم، فقال: هؤلاء في الجنة ولا ابالي ثم قبض قبضة من كتف آدم الايسر فذراها في صلب آدم فقال: هؤلاء في النار ولا ابالي ولا اسئل عما أفعل ولى في هؤلاء البداء بعد و في هؤلاء وهؤلاء سيبتلون (٣) قال أبو عبدالله: فاحتج يومئذ أصحاب الشمال وهم ذر على خالقهم، فقالوا: يا ربنا لم أوجبت لنا النار وأنت الحكم العدل من قبل ان تحتج علينا و تبلونا بالرسل وتعلم طاعتنا لك ومعصيتنا؟ فقال الله تبارك وتعالى: فانا أخبركم بالحجة عليكم الآن في الطاعة والمعصية والاعذار بعد الاخبار .

قال أبو عبدالله (عليه السلام): فأوحى الله إلى مالك خازن النار ان مر النار تشهق (٤)

ثم تخرج عنقا منها، فخرجت لهم، ثم قال الله لهم ادخلوها طائعين، فقالوا: لا ندخلها طائعين ثم قال: ادخلوها طائعين او لا عذبتكم بها كارهين، قالوا انما هربنا اليك منها وحاججناك فيها حيث أوجبتها علينا وصيرتنا من أصحاب الشمال فكيف ندخلها طائعين؟ ولكن ابدأ بأصحاب اليمين في دخولها كي تكون قد عدلت فينا وفيهم.

قال ابو عبدالله (عليه السلام) فأمر أصحاب اليمين وهم ذر بين يديه فقال: ادخلوا هذه النار طائعين، قال: فطفقوا يتبادرون في دخولها فولجوا فيها جميعا فصيرها الله عليهم بردا وسلاما، ثم أخرجهم منها، ثم ان الله تبارك وتعالى نادى في أصحاب

(١) الفرات: اعذب العذوبة. والاجاج: المالح المر الشديد الملوحة.

(٢) الحمأ جمع حمأة وهو الطين الاسود المتغير والمسنون: المصور وقيل:

المصبوب المفرغ كانه افرغ حتى صار صورة.

(٣) وفي نسخة البرهان " سيسألون " .

(٤) شهق: ارتفع.

اليمن وأصحاب الشمال: ألسن برلكم؟ فقال أصحاب اليمين: بلى يا ربنا نحن برلكك وخلقك مقرين طائعين، وقال أصحاب الشمال: بلى يا ربنا نحن برلكك وخلقك كارهين، وذلك قول الله " وله أسلم من في السموات والارض طوعا وكرها واليه ترجعون " قال: توحدهم الله. (١)

٧٩. عن عباية الاسدي انه سمع أمير المؤمنين (عليه السلام) يقول: " وله أسلم من في السموات والارض طوعا وكرها واليه ترجعون " أكان ذلك بعد؟ قلت: نعم يا أمير المؤمنين، قال: كلا والذي نفسى بيده حتى يدخل المرأة بمن عذب آمنين لا يخاف حية ولا عقربا سوى ذلك (٢)

٨٠. عن صالح بن ميثم قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله: " وله أسلم من في السموات والارض طوعا وكرها " قال: ذلك حين يقول على (عليه السلام): انا أولى الناس بهذه الآية " واقسموا بالله جهد ايمانهم لا يبعث من يموت بلى وعدا عليه حقا ولكن أكثر الناس لا يعلمون " إلى قوله " كاذبين " (٣)

٨١. عن رفاعة بن موسى قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: " وله أسلم من في السموات والارض طوعا وكرها " قال: اذا قام القائم (عليه السلام) لا يبقى أرض الا نودى فيها بشهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله. (٤)

٨٢. عن ابن بكير قال: سألت ابا الحسن (عليه السلام) عن قوله: " وله اسلم من في السموات والارض طوعا وكرها " قال: انزلت في القائم (عليه السلام) اذا خرج باليهود و النصارى والصابئين والزنادقة وأهل الردة والكفار في شرق الارض وغربها، فعرض عليهم الاسلام فمن أسلم طوعا أمره بالصلاة والزكاة وما يؤمر به المسلم ويجب الله عليه، ومن لم يسلم ضرب عنقه حتى لا يبقى في المشارق والمغرب

(١) البحار ج ٣ : ٧٠ . البرهان ج ١ : ٢٩٥ . الصافى ج ١ : ٢٧٥ .

(٢) البرهان ج ١ : ٢٩٦ .

(٣) البحار ج ١٣ : ٢١٢ . البرهان ج ١ : ٢٩٧ .

(٤) البحار ج ١٣ : ١٨٨ . اثبات الهداة ج ٧ : ٩٦ . البرهان ج ١ : ٢٩٦ .

(١٨٤)

أحد الا وحد الله، قلت له: جعلت فداك ان الخلق أكثر من ذلك؟ فقال: ان الله اذا أراد امرا قلل الكثير وكثر القليل (١).

٨٣ . عن حنان بن سدير عن أبيه قال: قلت لابي جعفر (عليه السلام): هل كان ولد يعقوب أنبياء؟ قال: لا ولكنهم كانوا أسباطا اولاد الانبياء، لم يكونوا يفارقون الدنيا الا سعداء تابوا وتذكروا ما صنعوا. (٢)

٨٤ . عن يونس بن ظبيان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: " لن تتالوا البر حتى تتفقوا ما تحبون " هكذا قراها. (٣)

٨٥ . عن مفضل بن عمر قال: دخلت على أبي عبدالله (عليه السلام) يوما ومعى شئ فوضعتة بين يديه، فقال: ما هذا؟ فقلت هذه صلة مواليك وعبيدك، قال: فقال لى:

يا مفضل انى لا أقبل ذلك وما أقبله من حاجتى اليه وما أقبله الا ليزكوا به، ثم قال:

سمعت أبى يقول: من مضت له سنة لم يصلنا من ماله قل او كثر لم ينظر الله اليه يوم القيمة الا أن يعفو الله عنه، ثم قال: يا مفضل انها فريضة فرضها الله على شيعتنا في كتابه، اذ يقول: " لن تتالوا البر حتى تتفقوا مما تحبون " فنحن البر والتقوى وسبيل الهدى وباب التقوى، ولا يحجب دعاؤنا عن الله، اقتصروا على حلالكم وحرامكم فاسئلوا عنه واياكم ان تسئلوا أحدا من الفقهاء عما لا يعينكم وعما ستر الله عنكم. (٤)

٨٦ . عن عبدالله بن أبى يعفور قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله: " كل الطعام كان حلا لبني اسرائيل الا ما حرم اسرائيل على نفسه " قال: ان اسرائيل كان اذا أكل لحوم الابل هيج عليه وجع الخاصرة، فحرم على نفسه لحم الابل، وذلك من قبل ان تنزل التوراة، فلما انزلت التوراة لم يحرمه ولم يأكله (٥)

(١) البحار ج ١٣ : ١٨٨ . اثبات الهداة ج ٧ : ٩٦ . البرهان ج ١ : ٢٩٦ . الصافي ج ١ : ٢٦٧ .

(٢) البرهان ج ١ : ٢٩٧ .

(٣) البرهان ج ١ : ٢٩٧ . الصافي ج ١ : ٢٧٦ . (٤) البرهان ج ١ : ٢٩٧ .

(٥) البرهان ج ١ : ٢٩٨ . الصافي ج ١ : ٢٧٧ وقال الفيض (رحمه الله) في شرحه ما نصه اقول: يعنى لم يحرمه موسى ولم يأكله او لم تحرمه التوراة ولم يؤكله اى اهل ولم *

=====

(١٨٥)

٨٧ . عن عمر بن يزيد قال: كتبت إلى أبي الحسن (عليه السلام) أسأله عن رجل دبر مملوكه هل له أن يبيع عتقه؟ قال: كتب " كل الطعام كان حلالاً لبني إسرائيل إلا ما حرم إسرائيل على نفسه " (١)

٨٨ . عن حبابة الوالبية قال: سمعت الحسين بن علي (عليه السلام) يقول: ما أعلم أحداً على ملة إبراهيم إلا نحن وشيعتنا، قال صالح: ما أحد على ملة إبراهيم، قال جابر: ما أعلم أحداً على ملة إبراهيم (٢)

٨٩ . عن عبدالصمد بن سعد قال: طلب أبو جعفر أن يشتري من أهل مكة بيوتهم أن يزيد في المسجد فأبوا فأرغبهم فامتنعوا فضاقت بذلك، فأتى أبا عبد الله (عليه السلام) فقال له: انى سئلت هؤلاء شيئاً من منازلهم وأفنيتهم (٣) لنزيد في المسجد وقد منعوني ذلك فقد غمى عما شديداً فقال أبو عبد الله (عليه السلام) أيغمك ذلك وحجتك عليهم فيه ظاهرة فقال وبما احتج عليهم؟ فقال:

بكتاب الله، فقال: في أى موضع فقال: قول الله: " ان اول بيت وضع للناس للذى ببكة " قد أخبرك الله ان أول بيت وضع للناس هو الذى ببكة، فان كانوا هم تولوا قبل البيت فلهم أفنيتهم، وان كان البيت قديماً قبلهم فله فناءه، فدعاهم أبوجعفر فاحتج عليهم بهذا فقالوا: اصنع ما أحببت (٤)

٩٠ . عن الحسن بن على بن النعمان قال: لما بنى المهدي في المسجد الحرام

* يندب إلى اكله من التأكيل وقال المجلسي (رحمه الله) بعد نقل الحديث من تفسير القمي في باب ما ناجى به موسى (ع)

ريه ما لفظه: قوله (ع) ولم يأكله اى موسى للنزاهة او لاشتراك العلة ويمكن ان يقرأ يؤكله على بناء التفعيل بان يكون الضميران راجعين إلى الله تعالى او بالتاء بارجاعها إلى التوراة وبالياء يحتمل ذلك ايضا وعلى التاء يمكن ان يقرأ الثانى بالتخفيف بارجاعهما إلى بنى اسرائيل.

(١) البرهان ج ١ : ٢٩٨ .

(٢) البحار ج ٥ (ج ١): ١٢٥ . البرهان ج ١ : ٢٩٨ .

(٣) الافنية جمع الفناء: الساحة امام البيت.

(٤) البحار ج ٢١ : ١٩ . البرهان ج ١ : ٣٠٠ . الوسائل ج ٢ ابواب مقدمات الطواف باب ١١

بقيت دار في تربيعة المسجد، فطلبها من أربابها فامتنعوا، فسأل عن ذلك الفقهاء فكل قال له: انه لا ينبغي ان يدخل شيئاً في المسجد الحرام غصبا فقال له على بن يقطين: يا امير المؤمنين لو (انى خ ل) كتبت إلى موسى بن جعفر (عليه السلام) لاخبرك بوجه الامر في ذلك، فكتب إلى والى المدينة ان يسئل موسى بن جعفر عن دار أردنا ان ندخلها في المسجد الحرام فامتنع علينا صاحبها فكيف المخرج من ذلك؟

فقال: ذلك لابي الحسن (عليه السلام)، فقال ابوالحسن (عليه السلام): ولا بد من الجواب في هذا؟

فقال له: الامر لا بد منه، فقال له اكتب بسم الله الرحمن الرحيم ان كانت الكعبة هي النازلة بالناس فالناس أولى بفنائها، وان كان الناس هم النازلون بفناء الكعبة فالكعبة أولى بفنائها فلما أتى الكتاب إلى المهدي اخذ الكتاب فقبله ثم أمر بهدم الدار فاتى أهل الدار أبا الحسن (عليه السلام) فسألوه ان يكتب لهم إلى المهدي كتابا في ثمن دارهم فكتب اليه ان أرضخ لهم (١) شيئاً فأرضاهم (٢)

٩١ . عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: كان الله تبارك وتعالى كما وصف نفسه، وكان عرشه على الماء والماء على الهواء والهواء لا يجرى ولم يكن غير الماء، خلق والماء يومئذ عذب فرات، فلما أراد الله أن يخلق الارض أمر الرياح الاربع، فضرين الماء حتى صار موجا، ثم أزيد زبدة واحدة فجمعه في موضع البيت، فأمر الله فصار جبلا من الزبد ثم دحا الارض من تحته، ثم قال: " ان اول بيت وضع للناس للذي ببكة مباركا وهدى للعالمين " (٣)

٩٢ . عن زرارة قال: سئل أبوجعفر (عليه السلام) عن البيت أكان يحج اليه قبل أن يبعث النبي (عليه السلام)؟ قال: نعم لا يعلمون ان الناس قد كانوا يحجون ونخبركم ان آدم ونوحا وسليمان قد حجوا البيت بالجن والانس والطير ولقد حجه موسى على جمل أحمر يقول: لبيك لبيك فانه كما قال الله تعالى " ان اول بيت وضع للناس للذي

(١) ارضخ للرجل: اعطاه قليلا من كثير.

(٢) البحار ج ٢١ : ١٩ . البرهان ج ١ : ٣٠٠ . الوسائل ج ٢ ابواب مقدمات الطواف باب ١١

(٣) البرهان ج ١ : ٣٠٠ . الصافي ج ١ : ٢٧٨ .

=====

(١٨٧)

ببكة مباركا وهدى للعالمين " (١)

٩٣ . عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: مكة جملة القرية، و بكة موضع الحجر الذي تبك الناس (٢) بعضهم بعضا (٣)

٩٤ . عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) ان بكة موضع البيت، وان مكة الحرم، وذلك قوله " فمن دخله كان آمنا " . (٤)

٩٥ . عن الحلبي عن أبيعبد الله (عليه السلام) قال: سألته لم سميت مكة بكة؟ قال:

لان الناس تبك بعضهم بعضا بالايدي (٥)

٩٦ . عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: ان بكة موضع البيت وان مكة جميع ما اكتنفه الحرم (٦)

٩٧ . عن الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: انه وجد في حجرين (حجر خ ل) من حجرات البيت مكتوبا اني انا الله ذو بكة (مكة خ ل) خلقتها يوم خلقت السموات و الارض ويوم خلقت الشمس والقمر و خلقت الجبلين وحففتهما سبعة املاك حفا (حفيفا خ ل)

وفى حجر آخر هذا بيت الله الحرام بيكة، تكفل الله برزق أهله من ثلاثة سبل منازل

(مبارك خ) لهم في اللحم والماء اول من نحلته ابراهيم (٧)

٩٨ . عن على بن جعفر بن محمد عن أخيه موسى (عليه السلام) قال: سألته عن مكة لم سميت بكة؟ قال: لان الناس تبك بعضهم بعضا بالأيدي، يعنى يدفع بعضهم بعضا بالأيدي في المسجد حول الكعبة (٨).

٩٩ . عن ابن سنان قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله " فيه آيات بينات " فما هذه الآيات البينات؟ قال: مقام ابراهيم حين قام عليه فأثرت قدماه فيه، والحجر

(١) البرهان ج ١ : ٣٠٠ . البحار ج ٢١ : ١٥ .

(٢) اى تزاحم وتدافع

(٣ . ٤) البرهان ج ١ : ٣٠٠ . البحار ج ٢١ : ١٨ .

(٥ . ٨) البحار ج ٢١ : ١٨ . البرهان ج ١ : ٣٠٠ .

=====

(١٨٨)

ومنزل اسمعيل (١)

١٠٠ . عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن قوله: " ومن دخله كان
آمنا " قال: يأمن فيه كل خائف ما لم يكن عليه حد من حدود الله، ينبغى أن يؤخذ به، قلت
فيأمن فيه من حارب الله ورسوله وسعى في الارض فسادا؟ قال: هو مثل الذي نكر بالطريق (٢)
فيأخذ الشاة او الشئ فيصنع به الامام ما شاء، قال: وسألته عن طائر (٣) يدخل الحرم؟ قال:
يؤخذ ولا يمس لان الله يقول: " ومن دخله كان آمنا " (٤)

(١) البرهان ج: ٣٠١ . الصافي ج ١: ٢٨٠ . وقال الفيض (رحمه الله) في شرحه: اما كون المقام آية فلما ذكرو
لارتفاعه بابراهيم (ع) حتى كان اطول من الجبال كما يأتي ذكره في سورة الحج انشاء الله واما كون الحجر الاسود آية
فلما ظهر منه للانبيا والاصياء من العجائب ان كان جوهرة جعله الله مع آدم في الجنة واذ كان ملكا من عظماء
ملكته القمه الله الميثاق وادعه عنده ويأتي يوم القيامة وله لسان ناطق وعينان يعرفه الخلق يشهد لمن وافاه بالموافاة
و لمن ادى اليه الميثاق بالاداء وعلى من جحده بالانكار الى غير ذلك كما ورد في الاخبار عن الائمة الاظهار ولما
ظهر من تنطقه لبعض المعصومين كالسجاد (ع) حيث نازعه عمه محمد بن الحنفية في امر الامامة كما ورد في
الروايات ومن عدم طاعته لغير المعصوم في نصبه في موضعه كما جرب غير مرة.

واما كون منزل اسمعيل آية فلانه انزل به من غير ماء فنبع له الماء وانما خص المقام بالذكر في القرآن وطوى ذكر
غيره لانه اظهر آياته اليوم للناس قيل سبب هذا الاثر انه لما ارتفع ببيان الكعبة قام على هذا الحجر ليتمكن من رفع
الحجارة فغاضت فيه قدماه وقيل انه لما جاء زائرا من الشام إلى مكة فقالت له امرأة اسمعيل انزل حتى نغسل رأسك فلم
ينزل فجائته بهذا الحجر فوضعت على شقه الايمن فوضع قدمه عليه حتى غسلت شق رأسه ثم حولته إلى شقه الايسر
حتى غسلت الشق الاخر فبقى اثر قدميه عليه

(٢) وفي نسخة الوسائل " مثل من مكر " وفي البرهان " يكن " بدل " نكر "

(٣) وفي نسخة " خائن " بدل " طائر " ولعله من تصحيف النساخ.

(٤) الوسائل (ج ٢) ابواب مقدمات الطواف باب ١٤ . البحار ج ٢١: ١٧ .

البرهان ج ١: ٣٠١ . الصافي ج ١: ٢٨١ .

١٠١ . عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قلت أرأيت قوله " ومن دخله كان أمنا " البيت عنى أو الحرم؟ قال: من دخل من الناس مستجيرا به فهو آمن، ومن دخل البيت من المؤمنين مستجيرا به فهو آمن من سخط الله، ومن دخل الحرم من الوحش والسباع والطير فهو آمن من أن يهاج أو يؤذى حتى يخرج من الحرم (١)

١٠٢ . عن هشام بن سالم عن ابي عبدالله (عليه السلام) قال: من دخل مكة المسجد الحرام يعرف من حقنا وحرمتنا ما عرف من حقها وحرمتها غفر الله له ذنبه وكفاه ما أهمه من امر الدنيا والآخرة وهو قوله " ومن دخله كان أمنا " (٢)

١٠٣ . عن المثني عن ابي عبدالله (عليه السلام) وسألته عن قول الله " ومن دخله كان أمنا " قال: اذا أحدث السارق في غير الحرم ثم دخل الحرم لم ينبغ لاحد أن يأخذه، ولكن يمنع من السوق ولا يبايع ولا يكلم، فانه اذا فعل ذلك به أو شك ان يخرج فيؤخذ، واذا أخذ أقيم عليه الحد فان أحدث في الحرم أخذ واقيم عليه الحد في الحرم انه من جنى في الحرم اقيم عليه الحد في الحرم (٣).

١٠٤ . وقال عبدالله بن سنان: سمعته يقول: فيما ادخل الحرم مما صيد في الحل قال: اذا دخل الحرم فلا يذبح، ان الله يقول: " ومن دخله كان أمنا " (٤)

١٠٥ . عن عمران الحلبي عن ابي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " ومن دخله كان أمنا " قال (عليه السلام) اذا احدث العبد في غير الحرم ثم فر إلى الحرم لم ينبغ أن يؤخذ ولكن يمنع منه السوق ولا يبايع ولا يطعم ولا يسقى ولا يكلم، فانه اذا فعل ذلك به يوشك ان يخرج فيؤخذ، وان كانت احداثه في الحرم اخذ في الحرم (٥)

١٠٦ . عن عبدالخالق الصيقل قال: سألت ابا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله: " ومن

(٢) البرهان ج ١: ٣٠١ . الصافي ج ١: ٢٨١ .

(١ . ٥) الوسائل ج ٢ ابواب مقدمات الطواف باب ١٤ . البحار ج ٢١ : ١٧ البرهان ج ١ : ٣٠١ . الصافي ج ١ : ٢٨١ .

(١٩٠)

دخله كان آمنا " فقال: لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه (احد ظ) الا ما شاء الله ثم قال:

ان من ام هذا البيت وهو يعلم انه البيت الذي امر الله به، وعرفنا اهل البيت حق معرفتنا كان
آمنا في الدنيا والآخرة (١)

١٠٧ . عن علي بن عبدالعزيز قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) جعلت فداك قول الله " آيات
بينات مقام ابراهيم ومن دخله كان آمنا " وقد يدخله المرجئ والقدرى و الحرورى (٢) والزنديق
الذى لا يؤمن بالله؟ قال: لا ولا كرامة، قلت: فمن جعلت فداك؟ قال: ومن دخله وهو عارف
بحقنا كما هو عارف له خرج من ذنوبه وكفى هم الدنيا والاخرة. (٣)

١٠٨ . عن ابراهيم بن علي عن عبدالعظيم بن عبدالله بن علي بن الحسن بن زيد بن الحسن بن
علي بن ابيطالب (عليه السلام) عن الحسن بن محبوب عن معوية بن عمار عن ابي عبدالله (عليه

السلام) في قول الله: " والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا " قال: هذا لمن كان عنده مال وصحة، فان سوفه للتجارة فلا يسعه ذلك وان مات

(٤) على ذلك فقد ترك شريعة من شرايع الاسلام، اذا ترك الحج وهو يجد ما يحج به، وان دعاه أحد إلى أن يحملة فاستحى فلا يفعل (٥) فانه لا يسعه الا ان يخرج ولو على حمار أجدع ابتر وهو قول الله " ومن كفر فان الله غنى عن العالمين " قال: ومن ترك فقد كفر قال: ولم لا يكفر وقد ترك شريعة من شرايع . الاسلام؟ يقول الله: " الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج " فالفريضة التلبية والاشعار والتقليد فاي ذلك فعل فقد فرض

(١) البرهان ج ١ : ٣٠١ . الصافى ج ١ : ٢٨١ .

(٢) الحرورية: طائفة من الخوارج نسبوا إلى حرورى . بالقصر والمد . موضع قرب الكوفة كان اول اجتماعهم فيه .

(٣) البرهان ج ١ : ٣٠١ . الصافى ج ١ : ٢٨١ .

(٤) وفى رواية الشيخ (رحمه الله) في التهذيب " فان مات " وهو الظاهر .

(٥) وفى رواية التهذيب " فلم يفعل " وهو الظاهر .

الحج ولا فرض الا في الشهور التي قال الله: " الحج اشهر معلومات " (١)

١٠١ . عن زرارة قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): بنى الاسلام على خمسة اشياء على الصلوة والزكوة والصوم والحج والولاية، قال: قلت فاي ذلك أفضل؟ قال:

الولاية أفضلهن لانها مفتاحهن والوالى هو الدليل عليهن، قال: قلت: ثم الذى يلي من الفضل؟ قال: الصلوة ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: الصلوة عمود دينكم، قال:

قلت: الذى يليها في الفضل؟ قال: الزكوة لانه قرنها بها وبدء بالصلوة قبلها.

وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم: الزكوة تذهب الذنوب، قال: قلت: فالذى يليها في الفضل؟ قال: الحج لان الله يقول: " والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله غنى عن العالمين " .

وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): لحجة متقبلة خير من عشرين صلوة نافلة، ومن طاف بهذا البيت طوافا أحصى فيه اسبوعه وأحسن ركعتيه غفر له، وقال يوم عرفة ويوم المزدلفة ما قال، قال: قلت: ثم ماذا يتبعه؟ قال: ثم الصوم قال: قلت: ما بال الصوم آخر ذلك أجمع؟ فقال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): الصوم جنة من النار، قال ثم قال: ان أفضل الاشياء ما اذا كان فاتك لم يكن لك منه التوبة دون أن ترجع اليه فتؤديه بعينه، ان الصلوة والزكوة والحج والولاية ليس ينفع شئ مكانها دون أدائها، وان الصوم اذا فاتك او أفطرت او سافرت فيه ادبت مكانه اياما غيرها، وفديت ذلك الذنب بفدية ولا قضاء عليك، وليس مثل تلك الاربعة شئ يجزيك مكانها غيرها (٢).

١١٠ . عن عمر بن اذينة (٣) قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) في قوله: و " لله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا " يعنى به الحج دون العمرة، قال: ولكنه

(١) البحار ج ٢١ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٣٠٤ الوسائل ج ٢ ابواب وجوب الحج باب ٦

(٢) البحار ج ١٥ : (١ ج) : ١٩٤ . البرهان ج ١ : ٣٠٣ .

(٣) وفى نسخة البحار " عمر بن يزيد "

=====

(١٩٢)

الحج والعمرة جميعا لانهما مفروضان (١)

١١١ . عن عبدالرحمن بن سيابة عن ابي عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا " قال: من كان صحيحا في بدنه مخرى سربه

(٢) له زاد وراحلة فهو مستطيع للحج (٣).

١١٢ . وفى حديث الكنانى عن أبى عبدالله قال: وان كان يقدر أن يمشى بعضا ويركب بعضا فليفعل " ومن كفر " قال ترك (٤)

١١٣ . عن أبى الربيع الشامى قال: سئل أبوعبدالله (عليه السلام) عن قول الله " والله على على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا " فقال: ما يقول الناس؟ فقيل له: الزاد والراحلة، قال: فقال أبوعبدالله (عليه السلام): سئل ابوجعفر (عليه السلام) عن هذا؟ فقال: لقد هلك الناس اذا لئن كان من كان له زاد وراحلة قدر ما يقوت به عياله ويستغنى به عن الناس ينطلق اليهم فيسئلهم اياه ويحج به لقد هلكوا اذا، فقيل له: فما السبيل؟ قال: فقال: السعة في المال اذا كان يحج ببعض ويبقى ببعض، يقوت به عياله أليس الله قد فرض الزكوة فلم يجعلها الا على من يملك مائتى درهم (٥)

١١٤ . عن ابي بصير عن ابي جعفر (عليه السلام) قال: قلت له: رجل عرض عليه الحج فاستحى ان يقبله أهو ممن يستطيع الحج؟ قال: نعم مره (٦) فلا يستحى ولو على حمار

(١) البحار ج ٢١ : ٧٧ . البرهان ج ١ : ٣٠٣ .

(٢) السرب: الطريق.

(٣ . ٤) الوسائل ج ٢ ابواب وجوب الحج باب ٨ . البحار ج ٢١ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٣٠٣ . الصافي ج ١ : ٢٨٢ .

(٥) البحار ج ٢١ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٣٠٣ . الصافي ج ١ : ٢٨٢ وقال الفيض (رحمه الله) معنى الحديث لئن كان من كان له قدر ما يقوت به عياله فحسب وجب عليه ان ينفق ذلك في الزاد والراحلة ثم ينطلق إلى الناس يسئلهم قوت عياله لهلك الناس اذا.

(٦) هذا هو الظاهر الموافق لنسخة الوسائل لكن في جملة من النسخ " مرة " بدل " مره "

=====

(١٩٣)

أبتر وان كان يستطيع ان يمشى بعضا ويركب بعضا فليفعل (١).

١١٥ . عن ابي اسامة زيد الشحام عن ابي عبدالله (عليه السلام) في قوله " والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا " قال: سألته ما السبيل؟ قال: يكون له ما يحج به قلت ارأيت ان عرض عليه مال يحج به فاستحى من ذلك؟ قال: هو ممن استطاع اليه سبيلا، قال: وان كان

يطيق المشى بعضا والركوب بعضا فليفعل قلت: رأيت قول الله: " ومن كفر " أهو في الحج؟
قال: نعم، قال: هو كفر النعم (٢) وقال: من ترك في خبر آخر (٣)

١١٦ . عن ابى بصير عن ابى عبدالله (عليه السلام) قال: قلت لابي عبدالله قول الله: " من استطاع اليه سبيلا " قال: تخرج اذا لم يكن عندك تمشى، قال: قلت: لا يقدر على ذلك؟ قال: يمشى ويركب احيانا قلت لا يقدر على ذلك؟ قال: يخدم قوما ويخرج معهم (٤)

١١٧ . عن عبدالرحمن بن الحجاج قال: سألت ابا عبدالله (عليه السلام) عن قوله " والله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا " قال: الصحة في بدنه والقدرة في ماله (٥)

١١٨ . وفى رواية حفص الاعور عنه قال: القوة في البدن واليسار في المال (٦)

١١٩ . عن الحسين بن خالد قال: قال أبو الحسن الاول كيف تقرأ هذه الاية " يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وأنتم مسلمون " ماذا؟ قلت: مسلمون فقال: سبحان الله توقع عليهم الايمان فسميتهم مؤمنين ثم يستلهم الاسلام، و

(١) (٣) الوسائل ج ٢ ابواب وجوب الحج باب ٩. البرهان ج ١: ٣٠٤. البحار ج ٢١: ٢٥.

(٢) لان امتثال امر الله شكر وترك الأمور به كفر لنعمته

(٤) البحار ج ٢١: ٢٥. البرهان ج ١: ٣٠٤.

(٥) الوسائل ج ٢ ابواب وجوب الحج باب ٨. البحار ج ٢١: ٢٥. البرهان ج ١: ٣٠٤.

(٦) البرهان ج ١: ٣٠٤ .. البحار ج ٢١: ٢٥.

الايمن فوق الاسلام؟ قلت: هكذا يقرأ في قراءة زيد قال انما هي في قراءة على (عليه السلام) وهو التنزيل الذي نزل به جبرئيل على محمد عليهما الصلوة والسلام " الا وانتم مسلمون لرسول الله (صلى الله عليه وآله) ثم الامام من بعده " . (١)

١٢٠ . عن أبي بصير: قال سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " اتقوا الله حق تقاته " قال: يطاع فلا يعصى ويذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر (٢)

١٢١ . عن أبي بصير قال: سألت ابا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " اتقوا الله حق تقاته " قال: منسوخة قلت: وما نسختها؟ قال: قول الله: " اتقوا الله ما استطعتم " (٣)

١٢٢ . عن ابن يزيد قال: سألت أبا الحسن (عليه السلام) عن قوله: " واعتصموا بحبل الله جميعا " قال: على بن أبيطالب (عليه السلام) حبل الله المتين (٤)

١٢٣ . عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: آل محمد عليهم السلام هم حبل الله الذي امرنا بالاعتصام به، فقال: " واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا " . (٥)

١٢٤ . عن محمد بن سليمان البصرى الديلمى عن أبيه عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله " و كنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها " محمد (٦) (صلى الله عليه وآله) وسلم (٧)

١٢٥ . عن أبي الحسن على بن محمد بن ميثم عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: أبشروا بأعظم المنن عليكم قول الله " وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها " فالانقاذ من الله هبة والله لا يرجع من هبته (٨)

١٢٦ . عن ابن هرون (٩) قال: كان أبو عبدالله (عليه السلام) اذا ذكر النبي (صلى الله عليه وآله) وسلم قال: بأبى وامى ونفسى وقومى وعترتى عجب للعرب كيف لا تحملنا على رؤسها،

(٣٠١) البرهان ج ١ : ٣٠٥ . الصافي ج ١ : ٢٨٥ .

(٤) البرهان ج ١ : ٣٠٥ . الصافي ج ١ : ٢٨٥ . البحار ج ٨ : ٨٦ .

(٥) البرهان ج ١ : ٣٠٥ . الصافي ج ١ : ٢٨٥ . البحار ج ٧ : ١٠٨ . اثبات الهداة ج ٣ : ٤٥ .

(٦) كذا في النسخ لكن في رواية الكافي " بمحمد " وهو الصحيح .

(٨٠٧) البحار ج ٧ : ١٠٢ . البرهان ج ١ : ٣٠٧ .

(٩) لعله تصحيف " ابي هرون " .

=====

(١٩٥)

والله يقول في كتابه " وكنتم على شفا حفرة من النار فانقذكم منها " فبرسول الله والله انقذوا . (١)

١٢٧ . عن أبي عمرو الزبيرى عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال في قوله " ولتكن منكم امة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر " قال: في هذه الاية تكفير أهل القبلة بالمعاصي، لانه من لم يكن يدعو إلى الخيرات ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر من المسلمين فليس من الامة التي وصفها . الله . لانكم تزعمون ان جميع المسلمين من امة محمد وقد بدت هذه الاية وقد وصفت امة محمد بالدعاء إلى الخير و الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومن لم يوجد فيه الصفة التي وصفت بها فكيف يكون من الامة وهو على خلاف ما شرطه الله على الامة ووصفها به . (٢)

١٢٨ . عن حماد بن عيسى عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: في قراءة على (عليه السلام) " كنتم خير أئمة أخرجت للناس " قال: هم آل محمد (صلى الله عليه وآله) (٣)

١٢٩ . وأبوبصير عنه قال: انما أنزلت هذه الآية على محمد (صلى الله عليه وآله) . فيه و . في الاوصياء خاصة، فقال: " كنتم خير أئمة أخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر " هكذا والله نزل بها جبرئيل وما عنى بها الا محمدا وأوصيائه صلوات الله عليهم. (٤)

١٣٠ . عن أبي عمرو الزبيرى عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " كنتم خير امة اخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر " قال: يعنى الامة التى وجبت لها دعوة ابراهيم (عليه السلام)، فهم الامة التى بعث الله فيها ومنها واليها، وهم الامة الوسطى وهم خير امة اخرجت للناس. (٥)

(١) البحار ج ٧ : ١٠٢ . البرهان ج ١ : ٣٠٨ .

(٢) البرهان ج ١ : ٣٠٨ . ٣٠٩ .

(٣ . ٤) البرهان ج ١ : ٣٠٩ . اثبات الهداة ج ٣ : ٤٦ . البحار ج ٧ : ١٢٢ . الصافي ج ١ : ٢٨٩

(٥) البرهان ج ١ : ٣٠٩ . البحار ج ٧ : ٢١٢ . الصافي ج ١ : ٢٨٩ .

١٣١ . عن يونس بن عبدالرحمن عن عدة من أصحابنا رفعوه إلى ابي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " الا بحبل من الله وحبل من الناس " قال: الحبل من الله كتاب الله، والحبل من الناس هو على بن ابيطالب (عليه السلام). (١)

١٣٢ . عن اسحق بن عمار عن أبي عبدالله (عليه السلام) وتلا هذه الآية " ذلك بانهم كانوا يكفرون بآيات الله ويقتلون الانبياء بغير حق ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون " قال: و الله ما ضربوهم بأيديهم ولا قتلوهم باسيافهم، ولكن سمعوا أحاديثهم واسرارهم فاذاعواها (٢) فاخذوا عليها فقتلوا. فصار قتلا واعتداء ومعصية. (٣)

١٣٣ . عن أبي بصير قال: قرأت عند أبي عبدالله (عليه السلام) " ولقد نصركم الله ببدر وأنتم اذلة " فقال: مه ليس هكذا أنزلها الله انما انزلت وأنتم قليل (٤).

١٣٤ . عن عبدالله بن سنان عن أبيعبد الله (عليه السلام) قال: سأله أبي عن هذه الآية " لقد نصركم الله ببدر وأنتم اذلة " قال: ليس هكذا أنزله الله ما أذل الله رسوله قط انما انزلت وأنتم قليل (٥).

عن عيسى عن صفوان ابن سنان مثله (٦)

١٣٥ . عن ربيع بن حريز عن أبيعبد الله (عليه السلام) انه قرأ " ولقد نصركم الله ببدر وأنتم ضعفاء " وما كانوا اذلة ورسول الله فيهم عليه وعلى آله السلام (٧)

١٣٦ . عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: كانت على الملكة العمائم البيض المرسله يوم بدر (٨)

١٣٧ . عن اسمعيل بن همام عن أبي الحسن (عليه السلام) في قول الله " مسومين (٩) " قال

(٢) ذاع الحديث ذيعا: اذا انتشر وظهر واذاعه غيره: افشاه وظهره ومنه الحديث:

من ذاع علينا حديثنا سلبه الله الايمان اى من افشاه وظهره للعدو (مجمع).

(٣) البرهان ج ١ : ٣٠٩ . الصافى ج ١ : ٢٩٠ .

(٤ . ٨) البحار ج ٦ : ٤٦٦ . البرهان ج ١ : ٣١٠ . الصافى ج ١ : ٢٩٥ .

(٩) اى معلمين بعلائم يعرف في الحرب.

=====

(١٩٧)

العمائم اعتم رسول الله (صلى الله عليه وآله) فسد لها (١) من بين يديه ومن خلفه (٢)

١٣٨ . عن ضريس بن عبدالملك عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: ان الملائكة الذين نصرنا محمدا (صلى الله عليه وآله) يوم بدر في الارض، ما سعدوا بعد ولا يصعدون حتى ينصروا صاحب هذا الامر وهم خمسة آلاف (٣).

١٣٩ . عن جابر الجعفى قال: قرأت عند ابى جعفر (عليه السلام) قول الله " ليس لك من الامر شئ " قال: بلى والله ان له من الامر شيئا وشيئا وشيئا، وليس حيث ذهبت و لكنى اخبرك ان الله تبارك وتعالى لما أمر نبيه (عليه السلام) ان يظهر ولاية على فكر في عداوة قومه له ومعرفته بهم، وذلك الذى فضله الله به عليهم في جميع خصاله، كان أول من آمن برسول الله (صلى الله عليه وآله) وبمن أرسله، وكان أنصر الناس لله ولرسوله، وأقتلهم لعدوهم وأشدهم بغضا لمن خالفهما، وفضل علمه الذى لم يساوه أحد، ومناقبه التى لا تحصى شرفا، فلما فكر النبى (صلى الله عليه وآله) في عداوة قومه له في هذه الخصال، وحسدهم له عليها ضاق عن ذلك . صدره . فأخبر الله انه ليس له من هذا الامر شئ انما الامر فيه إلى الله ان يصير عليا (عليه السلام)

وصيه وولى الامر بعده، فهذا عنى الله، وكيف لا يكون له من الامر شئ وقد فوض الله اليه ان جعل ما أحل فهو حلال، وما حرم فهو حرام، قوله: " ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهىكم عنه فانتهوا " (٤)

١٤٠ . عن جابر قال: قلت لابي جعفر (عليه السلام) قوله لنبيه " ليس لك من الامر شئ " فسرره لى، قال: فقال أبو جعفر (عليه السلام): لشئ قاله الله ولشئ أراد الله يا جابر، ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان حريصا على أن يكون على (عليه السلام) من بعده على الناس (٥) وكان عند الله خلاف ما أراد رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: قلت: فما معنى ذلك؟ قال: نعم عنى بذلك قول الله لرسوله (عليه السلام) ليس لك من الامر شئ يا محمد في على الامر إلى فى على وفى

(١) سدل الثوب: ارسله وارخاه.

(٢) البرهان ج ١ : ٣١٣ . البحار ج ٧ : ٤٦٦ .

(٣) البرهان ج ١ : ٣١٣ . البحار ج ٧ : ٤٦٦ . اثبات الهداة ج ٧ : ٩٦ .

(٤) البرهان ج ١ : ٣١٤ . البحار ج ٦ : ١٩٥ . اثبات الهداة ج ٣ : ٥٤١ . الصافى ج ١ : ٢٩٦ .

(٥) اى يكون خليفة له عليهم فى الظاهر ايضا من غير دافع له.

غيره، ألم أتل (انزل خ ل) عليك يا محمد فيما أنزلت من كتابي اليك " ألم احسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون " إلى قوله " فليعلمن " قال: فوض رسول الله (صلى الله عليه وآله) الأمر اليه (١)

١٤١ . عن الجرهمي عن أبي جعفر (عليه السلام) انه قرأ " ليس لك من الأمر شيء ان يتب (تتوب خ) عليهم او تعذبهم (يعذبهم خ ل) فهم ظالمون " (٢)

١٤٢ . عن داود بن سرحان عن رجل عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السموات والارض " قال: اذا وضعوها كذا وبسط يديه احديهما مع الاخرى (٣)

١٤٣ . عن أبي عمرو الزبيرى عن أبي عبدالله قال: رحم الله عبدا لم يرض من نفسه ان يكون ابليس نظيرا له في دينه وفي كتاب الله نجاة من الردى، وبصيرة من العمى، ودليل إلى الهدى، وشفاء لما في الصدور، فيما أمركم الله به من الاستغفار مع التوبة قال الله: " والذين اذا فعلوا فاحشة أو ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون " وقال:

" ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيفا " فهذا ما امر الله به من الاستغفار، واشترط معه بالتوبة، والاقلاع عما حرم الله فانه يقول " اليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه " وهذه الآية تدل على ان الاستغفار لا يرفعه إلى الله الا العمل الصالح والتوبة (٤)

١٤٤ . عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله: " ومن يغفر الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون " قال: الاصرار أن يذنب العبد ولا يستغفر الله ولا يحدث نفسه بالتوبة فذلك الاصرار (٥)

(٢٠١) البحار ج ٦: ١٩٥. البرهان ج ١: ٣١٤. الصافي ج ١: ٢٩٦.

(٣) البحار ج ٣: ٣٣١. الصافي ج ١: ٢٩٧. البرهان ج ١: ٣١٤.

(٤) البحار ج ٣: ١٠١. البرهان ج ١: ٣١٥.

(٥) البحار ج ٣: ١٠١. البرهان ج ١: ٣١٥. الصافي ج ١: ٢٩٨.

=====

(١٩٩)

١٤٥. عن زرارة عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله " وتلك الايام نداولها بين الناس " قال: ما زال مذ خلق الله آدم دولة لله ودولة لابليس، فاين دولة الله اما هو الا قائم واحد (١)

١٤٦. عن الحسن بن علي الوشاء باسناد له برسله إلى أبي عبدالله (عليه السلام) قال:

والله لتمحصن والله لتميذن والله لتغربلن حتى لا يبقى منكم الا الاندر، قلت: وما الاندر قال: البيدر (الابذر خ ل) وهو ان يدخل الرجل فيه الطعام يطين عليه ثم يخرج به قد أكل بعضه بعضا، فلا يزال ينقيه ثم يكن عليه ثم يخرج به حتى يفعل ذلك ثلاث مرات، حتى يبقى ما لا يضره شئ. (٢)

١٤٧. عن داود الرقي قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله: " ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم " قال: ان الله هو أعلم بما هو مكنه قبل أن يكونه وهم نر وعلم من يجاهد ممن لا يجاهد، كما علم انه يميت خلقه قبل ان يميتهم ولم يرهم موتهم وهم أحياء (٣)

١٤٨ . عن حنان بن سدير عن أبيه عن أبي جعفر (عليه السلام) قال كان الناس أهل ردة بعد النبي (صلى الله عليه وآله) وسلم الا ثلثة، فقلت: ومن الثلثة؟ قال: المقداد وأبوذر وسلمان الفارسي، ثم عرف اناس بعد يسير، فقال: هؤلاء الذين دارت عليهم الرجا وأبوا أن يبايعوا حتى جاؤا بأمر المؤمنين (عليه السلام) مكرها فبايع، وذلك قول الله " وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل أفان مات او قتل أنقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين " . (٤) ١٤٩ . عن الفضيل بن يسار عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم لما قبض صار الناس كلهم أهل جاهلية الا أربعة على والمقداد وسلمان وابوذر، فقلت: فعمار؟ فقال: ان كنت تريد الذين لم يدخلهم شئ فهؤلاء الثلثة (٥)

(١) البحار ج ١٣ : ١٣٠ . البرهان ج ١ : ٣١٨ . اثبات الهداة ج ١ : ٢٦٣ .

(٢) البرهان ج ١ : ٣١٨ .

(٣) . البرهان ج ١ : ٣١٨ . الصافي ج ١ : ٣٠٢ .

(٤ . ٥) البحار ج ٦ : ٧٤٩ . البرهان ج ١ : ٣١٩ . الصافي ج ١ : ٣٠٥ .

١٥٠ . عن الاصبغ بن نباتة قال: سمعت امير المؤمنين (عليه السلام) يقول: في كلام له يوم
الجملة يا أيها الناس ان الله تبارك اسمه وعز جنده لم يقبض نبيا قط حتى يكون له في امته من
يهدى بهداه ويقصد سيرته، ويدل على معالم سبيل الحق الذي فرض الله على عباده ثم قرأ " وما
محمد الا رسول قد خلت " الاية (١)

١٥١ . عن عمرو بن أبي المقدم عن أبيه قال: قلت لابي جعفر (عليه السلام) ان العامة تزعم ان
بيعة أبي بكر حيث اجتمع لها الناس كانت رضا لله، وما كان الله ليفتن امة محمد من بعده،
فقال أبو جعفر (عليه السلام): وما يقرؤون كتاب الله أليس الله يقول: " وما محمد الا رسول قد خلت
من قبله الرسل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم " الاية قال: فقلت له: انهم يفسرون هذا
على وجه آخر، قال: فقال: أو ليس قد أخبر الله على الذين من قبلهم من الامم انهم اختلفوا من
بعد ما جائتهم البينات حين قال: " وآتينا عيسى ابن مريم البينات وأيدناه بروح القدس " إلى قوله:
" فمنهم من آمن ومنهم من كفر " الاية ففي هذا ما يستدل به على أن اصحاب محمد عليه
الصلوة والسلام قد اختلفوا من بعدهم، فمنهم من آمن ومنهم من كفر. (٢)

١٥٢ . عن عبدالصمد بن بشير عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: تدرن مات النبي (صلى الله عليه
وآله) او قتل ان الله يقول: " أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم " فسم قبل الموت انهما سقتاه
(٣) . قبل الموت . فقلنا انهما وأبوهما شر من خلق الله (٤)

١٥٣ . عن الحسين بن المنذر قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله: " أفان مات او
قتل انقلبتم على أعقابكم " القتل أم الموت؟ قال: يعني أصحابه الذين فعلوا ما فعلوا (٥).

(١) البرهان ج ١ : ٣٢٠ . اثبات الهداة ج ١ : ٢٦٣ .

(٢) البحار ج ٨ : ٦ ، البرهان ج ١ : ٣٢٠ .

(٣) وفي نسخة البحار " ستماه " بدل " سقتاه " ومرجع الضمير كما قاله الفيض (رحمه الله) الامرئتان .

(٤) البحار ج ٨ : ٦ . البرهان ج ١ : ٣٢٠ . الصافي ج ١ : ٣٠٥ .

(٥) البحار ج ٦ : ٥٠٤ و ٨ : ٦ . البرهان ج ١ : ٣٢٠ .

=====

(٢٠١)

١٥٤ . عن منصور بن الوليد الصيقل انه سمع أبا عبدالله جعفر بن محمد (عليه السلام) قرء " وكأين من نبى قتل معه ربيون كثير " قال: ألوف وألوف، ثم قال: اى والله يقتلون (١)

١٥٥ . عن الحسين بن أبى العلا عن أبى عبدالله (عليه السلام) وذكر يوم أحد ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) كسرت رباعيته وان الناس ولوا مصعدين في الوادى، والرسول يدعوهم في اخريهم، فأثابهم غما بغم، ثم أنزل عليهم النعاس فقلت: النعاس ما هو؟ قال: الهم فلما استيقظوا قالوا كفرنا، وجاء أبوسفیان فعلا فوق الجبل بآله هبل فقال: اعل هبل فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) يومئذ: الله اعلى وأجل، فكسرت رباعية رسول الله واشتكت لثته وقال: نشدتك يا رب ما وعدتني فانك ان شئت لم تعبد.

وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): يا على اين كنت؟ فقال: يا رسول الله لزقت بالارض فقال: ذاك الظن بك، فقال: يا على ايتنى بماء اغسل عنى، فأتيه في صحفة (٢) فاذا رسول الله قد عافه، وقال: ائتني في يدك فأتاه بماء في كفه، فغسل رسول الله عن لحيته (٣).

١٥٦ . عن زرارة وحرمان ومحمد بن مسلم عن أحدهما في قوله: " انما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا " فهو في عقبه بن عثمان وعثمان بن سعد (٤)

١٥٧ . عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: لما انهزم الناس عن النبي (صلى الله عليه وآله) يوم أحد نادى رسول الله (صلى الله عليه وآله) ان الله قد وعدنى ان يظهرنى على الدين كله، فقال له بعض المنافقين وسماهما فقد هزمتنا وتسخر بنا (٥).

١٥٨ . عن عبدالرحمن بن كثير عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " انما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا " قال: هم أصحاب العقبة (٦)

(١) البحار ج: ٥٠٤ . البرهان ج ١ : ٣٢٠ . الصافي ج ١ : ٣٠٦ .

(٢) الصفحة: القصعة الكبيرة.

(٥ . ٣) البحار ج ٦ : ٥٠٤ . البرهان ج ١ : ٣٢٢ .

(٦) البحار ج ٦ : ٥٠٤ . البرهان ج ١ : ٣٢٢ . الصافي ج ١ : ٣٠٩ .

=====

(٢٠٢)

١٥٩ . عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله: " ولئن قتلتم في سبيل الله او متم " قال لى يا جابر أتدرى ما سبيل الله؟ قال: لا أعلم الا ان اسمعه منك، فقال سبيل الله على وذريته (عليهم السلام) ومن قتل في ولايتهم قتل في سبيل الله، ومن مات في ولايتهم مات في سبيل الله. (١)

١٦٠ . عن زرارة قال: كرهت ان اسئل أبا جعفر (عليه السلام) عن الرجعة واستخفيت ذلك، قلت: لا سئلن مسألة لطيفة أبلغ فيها حاجتي، فقلت: أخبرني عن قتل أمات؟ قال: لا، الموت موت، والقتل قتل، قلت: ما أحد يقتل الا وقد مات؟

فقال: قول الله أصدق من قولك، فرق بينهما في القرآن فقال: " افان مات او قتل " وقال: " لئن متم او قتلتم لالى الله تحشرون " وليس كما قلت يا زرارة الموت موت و القتل قتل، قلت: فان الله يقول: " كل نفس ذائقة الموت " قال: من قتل لم يذق الموت، ثم قال: لا بد من أن يرجع حتى يذوق الموت (٢).

١٦١ . عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله: " ولئن متم او قتلتم لالى الله تحشرون " وقد قال الله: " كل نفس ذائقة الموت "؟ فقال أبو جعفر (عليه السلام): قد فرق الله بينهما ثم قال: أكنت قاتلا رجلا لو قتل أخاك؟ قلت: نعم، قال: فلو مات موتا أكنت قاتلا به أحدا قلت: لا، قال: الا ترى كيف فرق الله بينهما (٣)

١٦٢ . عن عبدالله بن المغيرة عن حدثه عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سئل عن قول الله " ولئن قتلتهم في سبيل الله او متم " قال أتدرى يا جابر ما سبيل الله فقلت: لا والله الا ان اسمعه منك، قال: سبيل الله على وذريته، فمن قتل في ولايته قتل في سبيل الله، ومن مات في ولايته مات في سبيل الله، ليس من يؤمن من هذه الامة الا وله قتلة وميته، قال انه من قتل ينشر حتى يموت، ومن مات ينشر حتى يقتل (٤)

(١) البحار ج ٩ : ٧٠ . البرهان ج ١ : ٣٢٢ . الصافي ج ١ : ٣٠٩

(٢) البحار ج ١٣ : ٢١٦ ، البرهان ج ١ : ٣٢٣ .

(٣) البرهان ج ١ : ٣٢٣ .

(٤) البحار ج ٩ : ٧٠ . البرهان ج ١ : ٣٢٣ .

١٦٣ . عن صفوان قال: استأذنت لمحمد بن خالد على الرضا (عليه السلام) أبي الحسن واخبرته انه ليس يقول بهذا القول، وانه قال: والله لا أريد بلقائه الا لانتهي إلى قوله، فقال: ادخله فدخل، فقال له: جعلت فداك انه كان فرط منى شئ واسرفت على نفسي، وكان فيما يزعمون انه كان يعيبه (بعينه خ ل) فقال: وانا أستغفر الله مما كان منى، فاحب ان تقبل عذرى وتغفر لى ما كان منى، فقال: نعم اقبل ان لم اقبل كان ابطال ما يقول هذا واصحابه . واثار إلى بيده . ومصدق ما يقول الاخرون يعنى المخالفين، قال الله لنبيه عليه وآله السلام " فيما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الامر " ثم سأله عن ابيه فاخبره انه قد مضى واستغفر له (١)

١٦٤ . في رواية صفوان الجمال عن ابي عبدالله (عليه السلام) وعن سعد الاسكاف عن ابي جعفر (عليه السلام) قال: جاء أعرابي احد بنى عامر فسأل عن النبي (صلى الله عليه وآله) فلم يجده فقالوا هو يفرج (٢) فطلبه فلم يجده قالوا: هو بمنى قال: فطلبه فلم يجده، فقالوا هو بعرفة فطلبه فلم يجده، قالوا هو بالمشعر قال: فوجده في الموقف قال: حلوا (٣) لى النبي (صلى الله عليه وآله)، فقال الناس: يا اعرابي ما انكرك (ما انكرت خ ل) اذا وجدت النبي وسط القوم وجدته مفخما قال: بل حلوه لى حتى لا اسئل عنه احدا قالوا: فان نبى الله اطول من الربعة (٤) واقصر من الطويل الفاحش، كأن لونه فضة وذهب، أرجل الناس جمّة (٥)

واوسع الناس جبهة، بين عينيه غرة ألقى الانف واسع الجبين، كث اللحية مفلج الاسنان، على شفته السفلى خال، كأن رقبته ابريق فضة، بعيد ما بين مشاشة المنكبين (٦) كأن بطنه و صدره سواء سبط البنان عظيم البرائن (٧) اذا مشى مشى متكفيا (٨) واذا التفت التفت باجمعه

(١) البحار ج ١٢ : ٨١ . البرهان ج ١ : ٣٢٣ .

(٢) كذا في الاصل وفي البحار " بقزح " وهو الظاهر . و " قزح " كصرد . اسم موضع بالمزدلفة . (٣) اى اذكروا أوصافه .
(٤) الربيعة: الوسيط القامة .

(٥) رجل الشعر: كان بين السبط والجمد .

(٦) المشاشة: رأس عظم اللين .

(٧) السبط - بسكون الباء - الممتد الذى ليس فيه تعقد والبرائن جمع برثن - كقنفذ - الكف مع الاصابع (٨) اى متمايلا إلى القدام .

=====

(٢٠٤)

كأن يده من لينها متن ارنب، اذا قام مع انسان لم ينفتل حتى ينفتل صاحبه (١) و اذا جلس لم يحلل حبوته (٢) حتى يقوم جليسه، فجاء الاعرابى فلما نظر إلى النبى (صلى الله عليه وآله) وسلم عرفه قال بمحجنه (٣) على رأس ناقه رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم عند ذنب ناقته، فأقبل الناس تقول: ما أجراك يا أعرابى؟ قال النبى (صلى الله عليه وآله): دعوه فانه اديب (ارب خ ل) ثم قال: ما حاجتك؟ قال: جائتتا رسلك أن تقيموا الصلوة وتؤتوا الزكوة و تحجوا البيت وتغتسلوا من

الجنابة، وبعثنى قومى اليك رايدا أبغى ان استحلفك و أخشى أن تغضب، قال: لا أغضب انى انا الذى سمانى الله فى التورية والانجيل محمد رسول الله المجتبى المصطفى ليس بفاحش ولا سخاب (٤) فى الاسواق ولا يتبع السيئة السيئة، ولكن يتبع السيئة الحسنة، فسلى عما شئت وانا الذى سمانى الله فى القرآن " ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك " فسلى عما شئت، قال: ان الله الذى رفع السموات بغير عمد هو أرسلك؟ قال: نعم هو أرسلنى، قال: بالله الذى قامت السموات بأمره هو الذى انزل عليك الكتاب وأرسلك بالصلوة المفروضة والزكوة المعقولة؟

قال: نعم، قال: وهو أمرك بالاعتسال من الجنابة وبالحدود كلها؟ قال: نعم، قال:

فانا آمنا بالله ورسله وكتابه واليوم الاخر والبعث والميزان والموقف والحلال و الحرام، صغيره وكبيره، قال: فاستغفر له النبى (صلى الله عليه وآله) ودعا له (٥)

١٤٧ . أحمد بن محمد عن على بن مهزيار قال: كتب إلى أبوجعفر (عليه السلام) ان سل فلانا ان يشير على ويتخير لنفسه (٦) فهو يعلم ما يجوز فى بلده وكيف يعامل السلاطين

(١) انفتل بمعنى انصرف.

(٢) الحبوة: ما يحبى به من ثوب او عمامة.

(٣) المحجن: العصا المنعطفة الرأس.

(٤) صيغة مبالغة من السخب بالتحريك وهو شدة الصوت واضطراب الاصوات للخصام.

البحار ج ٦: ١٤١ . البرهان ج ١: ٣٢٣.

(٦) لعل المراد من قوله (ع) يشير على اه اى سله يظهر لى ما عنده من مصلحتى فى *

فان المشورة مباركة قال الله لنبيه في محكم كتابه " فاعف عنهم واستغفر لهم وشاورهم في الامر فاذا عزمتم فتوكل على الله ان الله يحب المتوكلين " فان كان ما يقول مما يجوز كنت أصوب رأيه، وان كان غير ذلك رجوت ان اضعه على الطريق الواضح ان شاء الله " وشاورهم في الامر " قال: يعنى الاستخارة (١)

١٤٨ . عن سماعة قال: قال أبو عبدالله (عليه السلام): الغلول كل شئ غل عن الامام و أكل مال اليتيم شبهة والسحت شبهة. (٢)

١٤٩ . عن عمار بن مروان قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " أفمن أتبع رضوان الله كمن باء بسخط من الله ومأويه جهنم وبئس المصير ".

فقال: هم الائمة والله يا عمار درجات للمؤمنين عند الله وبموالاتهم وبمعرفتهم ايانا فيضاعف الله للمؤمنين حسناتهم ويرفع الله لهم الدرجات العلى، واما قوله يا عمار:

" كمن باء بسخط من الله " إلى قوله: " المصير " فهم والله الذين جحدوا حق على بن ابيطالب (عليه السلام) وحق الائمة منا أهل البيت، فباؤا لذلك سخطا من الله (٣)

١٥٠ . عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) انه ذكر قول الله " هم درجات عند الله " قال: الدرجة ما بين السماء إلى الارض (٤)

١٥١ . عن محمد بن أبي حمزة عن ذكره عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله " او لما أصابنكم مصيبة قد أصبتم مثليها " قال: كان المسلمون قد أصابوا ببدر مائة و أربعين رجلا، قتلوا سبعين رجلا واسروا سبعين، فلما كان يوم أحد أصيب من المسلمين سبعون رجلا، قال: فاعتموا بذلك فأنزل الله تبارك وتعالى " او لما أصابنكم مصيبة قد أصبتم مثليها " (٥)

. * امر كذا ويتخير لنفسه اى يتخيس لى تخيرا كتخيره لنفسه كما هو شأن الاخ المحب المحبوب الذى يخشى الله تعالى (من هامش بعض النسخ).

(١) البحار ج ١٥ (ج ٤): ١٤٦. البرهان ج ١: ٣٢٤ الصافى ج ١: ٣١٠.

(٢) البرهان ج ١: ٣٢٤.

(٣) (٤) الصافى ج ١: ٣١١. البرهان ج ١: ٣٢٥.

(٥) الصافى ج ١: ٣١١. البرهان ج ١: ٣٢٥. البحار ج ٦: ٤٣٧ و ٥٠٤.

=====

(٢٠٦)

١٥٢ . عن جابر عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: اتى رجل رسول الله (صلى الله عليه وآله). فقال انى راغب نشيط فى الجهاد (١) قال: فجاهد فى سبيل الله فانك ان تقتل كنت حيا عند الله ترزق، وان مت فقد وقع أجرك على الله وان رجعت خرجت من الذنوب إلى الله هذا تفسير " ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا " (٢)

١٥٣ . عن سالم بن ابى مريم قال: قال لى أبوعبدالله (عليه السلام): ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) بعث عليا (عليه السلام) فى عشرة " استجابوا لله وللرسول من بعد ما أصابهم القرع " إلى " اجر عظيم " انما نزلت فى أمير المؤمنين (عليه السلام) (٣)

١٥٤ . عن جابر عن محمد بن علي (عليه السلام) قال: لما وجه النبي (صلى الله عليه وآله) أمير المؤمنين وعمار بن ياسر إلى أهل مكة قالوا بعث هذا الصبي ولو بعث غيره إلى أهل مكة وفي مكة صناديد قريش ورجالها؟ ! والله الكفر أولى بنا مما نحن فيه، فساروا و قالوا لهما وخوفهما بأهل مكة وغلظوا عليهما الامر، فقال علي (عليه السلام): حسبنا الله ونعم الوكيل ومضيا، فلما دخلا مكة أخبر الله نبيه (صلى الله عليه وآله) بقولهم لعلي ويقول علي لهم، فانزل الله باسمائهم في كتابه وذلك قول الله: " الم ترى إلى الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء واتبعوا رضوان الله والله ذو فضل عظيم " وانما نزلت الم تر إلى فلان وفلان لقوا عليا وعمارا فقالا ان ابا سفيان وعبدالله بن عامر واهل مكة قد جمعوا لكم فاخشوهم وزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله و نعم الوكيل.

(٤)

١٥٥ . عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قلت له: أخبرني عن الكافر الموت خير له أم الحياة؟ فقال: الموت خير للمؤمن والكافر، قلت: ولم؟

قال: لان الله يقول: " وما عند الله خير للابرار " ويقول: " ولا يحسن الذين كفروا

(١) النشيط: ذو النشاط.

(٢) البحار ج ٢١ : ٩٥ . البرهان ج ١ : ٣٢٥ . الصافي ج ١ : ٣١٣ .

(٣ . ٤) البرهان ج ١ : ٣٢٦ .

=====

انما نملى لهم خير لانفسهم انما نملى لهم ليزدادوا اثما ولهم عذاب مهين " . (١)

١٥٦ . عن يونس رفعه قال: قلت له: زوج رسول الله (صلى الله عليه وآله) ابنته فلانا قال نعم، قلت: فكيف زوجه الاخرى؟ قال: قد فعل فأنزل الله " ولا يحسبن الذين كفروا انما نملى لهم خير لانفسهم " إلى " عذاب مهين " (٢)

١٥٧ . عن عجلان أبي صالح قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: لا تمضى الايام والليالي حتى ينادى مناد من السماء: يا أهل الحق اعتزلوا، يا أهل الباطل اعتزلوا، فيعزل هؤلاء من هؤلاء، ويعزل هؤلاء من هؤلاء قال: قلت: أصلحك الله يخالط هؤلاء هؤلاء بعد ذلك النداء؟ قال: كلا انه يقول في الكتاب " ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الخبيث من الطيب " (٣)

١٥٨ . عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله " سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة والله ميراث السموات والارض " قال: ما من عبد منع زكوة ماله الا جعل الله ذلك يوم القيمة ثعبانا من نار مطوقا في عنقه، ينهش من لحمه (٤) حتى يفرغ من الحساب، وهو قول الله " سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة " قال: ما بخلوا من الزكوة (٥)

١٥٩ . عن ابن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) عن ابيه عن آباءه (عليهم السلام) قال:

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ما من ذى زكوة مال ابل ولا بقر ولا غنم يمنع زكوة ماله الا اقيم يوم القيمة بقاع فقر ينطحه (٦) كل ذات قرن بقرنها، وينهشه كل ذات ناب بأنيابها، ويطأه كل ذات ظلف بظلفها. حتى يفرغ الله من حساب خلقه، وما من ذى زكوة مال نخل ولا زرع ولا كرم يمنع زكوة ماله الا قلدت أرضه في سبعة

(١) البرهان ج ١ : ٣٢٦ . الصافى ج ١ : ٢١٧ .

(٢) البرهان ج ١ : ٣٢٦ .

(٣) البرهان ج ١ : ٣٢٦ . البحار ج ١٣ : ١٦٠ .

(٤) نهشه الحية: تناوله بفمه ليعضه فيؤثر فيه ولا يجرحه.

(٥) البحار ج ٢٠ : ٦ . البرهان ج ١ : ٣٢٧ .

(٦) نطحه الثور ونحوه: اصابه بقرنه.

=====

(٢٠٨)

أرضين يطوق بها إلى يوم القيمة (١)

١٦٠ . عن يوسف الطاطرى عن (انه خ ل) سمع أبا جعفر (عليه السلام) يقول و ذكر الزكوة فقال: الذى يمنع الزكوة يحول الله ماله يوم القيمة شجاعا (٢) من نار له ريمتان (٣) فيطوقه اياه ثم يقال له: الزمه كما لزمك في الدنيا، وهو قول الله " سيطوقون ما بخلوا به " الآية (٤)

١٦١ . وعنهم عليهم السلام قال: مانع الزكوة يطوق بشجاع أقرع (٥) يأكل من لحمه وهو قوله: " سيطوقون ما بخلوا به " الآية (٦)

١٦٢ . عن سماعة قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول في قول الله: " قل قد جاءكم رسل من قبلى بالبينات وبالذى قلتم فلم قتلتموهم ان كنتم صادقين " وقد علم ان هؤلاء لم يقتلوا ولكن فقد كان هواءهم مع الذين قتلوا، فسامهم الله قاتلين لمتابعة هوائهم ورضاهم لذلك الفعل (٧)

١٦٣ . عن عمر بن معمر قال أبو عبد الله (عليه السلام): لعن الله القدرية لعن الله الحرورية لعن الله المرجئة، لعن الله المرجئة، قلت له جعلت فداك كيف لعنت هؤلاء مرة ولعنت هؤلاء مرتين؟ فقال: ان هؤلاء زعموا ان الذين قتلونا مؤمنين فثيابهم ملطخة بدمائنا إلى يوم القيمة اما تسمع لقول الله " الذين قالوا ان الله عهد الينا الا نؤمن لرسول حتى يأتينا بقران تأكله النار قل قد جاءكم رسل من قبلى بالبينات " إلى قوله " صادقين " قال: فكان بين الذين خوطبوا بهذا القول وبين القاتلين خمس مائة عام، فسامهم الله قاتلين

(١) البحار ج ٢٠ : ٤ . البرهان ج ١ : ٣٢٧ .

(٢) الشجاع . بضم الشين وكسرهما . ضرب من الحيات .

(٣) كذا في الاصل وفي نسخة البرهان " زنمتان " ولم اظفر لهما على معنى يناسب المقام .

(٤) البحار ج ٢٠ : ٤ . البرهان ج ١ : ٣٢٧ .

(٥) الاقرع من الحيات: المتمط اي الساقط شعر الرأس لكثرة سمه .

(٦ . ٧) البحار ج ٢١ : ١١٦ . البرهان ج ١ : ٣٢٨ .

=====

(٢٠٩)

برضاهم بما صنع اولئك (١)

١٦٤ . عن محمد بن هاشم عن حدثه عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: لما نزلت هذه الآية " قل قد جاءكم رسل من قبلى بالبينات وبالذى قلتم فلم قتلتموهم ان كنتم صادقين " وقد علم ان قالوا: والله ما قتلنا ولا شهدنا، قال: وانما قيل لهم ابرؤا من قتلتم فابوا (٢)

١٦٥ . عن محمد بن الارقط عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال لى تنزل الكوفة؟ قلت:

نعم قال: فترون قتلة الحسين (عليه السلام) بين أظهركم؟ قال: قلت جعلت فداك ما رأيت منهم أحدا قال: فاذا أنت لا ترى القاتل الا من قتل أو من ولى القتل، ألم تسمع إلى قول الله " قل قد جاءكم رسل من قبلى بالبينات وبالذى قلتم فلم قتلتموهم ان كنتم صادقين " فأى رسول قبل الذى كان محمد (صلى الله عليه وآله) بين أظهركم، ولم يكن بينه و بين عيسى رسول، انما رضوا قتل أولئك فسموا قاتلين (٣)

١٦٦ . عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: ان عليا (عليه السلام) لما غمض رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: انا لله وانا اليه راجعون، يا لها من مصيبة خصت الاقربين وعمت المؤمنين لم يصابوا بمثلها قط، ولا عابنوا مثلها، فلما قبر رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم سمعوا مناديا ينادى من سقف البيت: " انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا " والسلام عليكم اهل البيت ورحمة الله وبركاته " كل نفس ذائقة الموت وانما توفون أجوركم يوم القيمة فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور " ان في الله خلفا من كل ذاهب وعزاء من كل مصيبة، ودركا من كل ما فات فبالله فتقوا، وعليه فتوكلوا، واياهم فارجوا انما المصاب من حرم الثواب (٤)

١٦٧ . عن الحسين عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: لما قبض رسول الله (صلى الله عليه وآله) جائهم جبرئيل والنبي (صلى الله عليه وآله) مسجى، وفى البيت على وفاطمة والحسن والحسين، فقال

=====

(٢١٠)

السلام عليكم يا أهل بيت الرحمة " كل نفس ذائقة الموت " إلى " متاع الغرور " ان في الله عزاء من كل مصيبة، ودركا من كل ما فات، وخلفا من كل هالك، وبالله فنقوا.

واياه فارجوا، انما المصاب من حرم الثواب، هذا آخر وطى من الدنيا قال (: قالوا ظ) فسمعنا صوتا فلم نر شخصا (١)

١٦٨ . عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال لما قبض رسول الله (صلى الله عليه وآله) سمعوا صوتا من جانب البيت ولم يروا شخصا، يقول: " كل نفس ذائقة الموت " إلى قوله " فقد فاز " ثم قال: ان في الله خلفا وعزاء من كل مصيبة، ودركا لما فات فبالله فنقوا واياه فارجوا، وانما المحروم من حرم الثواب، واستروا عورة نبيكم، فلما وضعه على السرير نودى: يا على لا تخلع القميص فغسله على (عليهما السلام) في قميصه (٢)

١٦٩ . عن محمد بن يونس عن بعض أصحابنا قال: قال لى أبوجعفر (عليه السلام):

" كل نفس ذائقة الموت او منشوره " . كذا . نزل بها علي محمد (عليه السلام) انه ليس أحد من هذه الامة الا سينشرون، فاما المؤمنون فينشرون إلى قرّة عين، واما الفجار فينشرون إلى خزي الله اياهم (٣)

١٧٠ . عن زرارة قال: قال أبو جعفر (عليه السلام) " كل نفس ذائقة الموت " لم يذق الموت من قتل وقال: لا بد من أن يرجع حتى يذوق الموت (٤)

١٧١ . عن أبي خالد الكابلي قال: قال علي بن الحسين (عليه السلام): لوددت انه

(٢٠١) البحار ج ٦ : ٧٩٨ . ٧٩٩ . البرهان ج ١ : ٣٢٩ .

(٣) البرهان ج ١ : ٣٢٩ . البحار ج ٣ : ١٤٣ وفيه " مبشورة " مكان " منشورة " و " يستبشرون " عوض " سينشرون " و " فيبشرون " بدل " فينشرون " في الموضعين .

(٤) البحار ج ١٣ : ٢١٧ . البرهان ج ١ : ٣٢٩ . الصافي ج ١ : ٣١٨ . وقال الفيض (رحمه الله) بعد نقل الحديث عن العياشي: وعنه (اي الباقر ع) من قتل ينشر حتى يموت ومن مات ينشر حتى يقتل . " انتهى " فلعله سقط من النسخ التي عندنا من العياشي وكان موجودا في نسخة الفيض (رحمه الله) .

=====

(٢١١)

اذن لي فكلمت الناس ثلثا، ثم صنع الله بي ما أحب، قال بيده على صدره ثم قال:

ولكنها عزيمة من الله أن نصبر، ثم تلا هذه الآية " ولتسمعن من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين اشركوا أذى كثيرا وان تصبروا وتتقوا فان ذلك من عزم الامور " واقبل يرفع يده ويضعها على صدره (١)

١٧٢ . عن أبي حمزة الثمالي عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لا يزال المؤمن في صلوة ما كان في ذكر الله ان كان قائما او جالسا او مضطجعا لان الله يقول: " الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم " الآية (٢)

وفي رواية اخرى عن أبي حمزة عن أبي جعفر (عليه السلام) مثله.

١٧٣ . وفي رواية عن أبي حمزة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سمعته يقول في قول الله " الذين يذكرون الله قياما " الاصحاء " وقعودا " يعنى المرضى " وعلى جنوبهم " قال: أعل (٣) ممن يصلى جالسا واوجع (٤)

١٧٤ . وفي رواية اخرى عن أبي حمزة عن أبي جعفر (عليه السلام) " الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم " قال الصحيح يصلى قائما وقعودا والمريض يصلى جالسا وعلى جنوبهم أضعف من المريض الذى يصلى جالسا (٥)

١٧٥ . عن يونس بن ظبيان قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله " وما للظالمين من أنصار " قال: ما لهم من ائمة يسموهم بأسمائهم (٦)

١٧٦ . عن . عمر بن . عبدالرحمن بن كثير عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله " ربنا اننا سمعنا مناديا ينادى للايمان ان آمنوا بربكم فآمنا " قال: هو امير المؤمنين نودى من السماء ان آمن بالرسول فآمن به (٧)

(١) البرهان ج ١ : ٣٣٠ .

(٢) البرهان ج ١ : ٣٣٠ . الصافى ج ١ : ٣٢١ .

(٣) وفى بعض النسخ " ادنى " .

(٤) البرهان ج ١ : ٣٣٣ .

(٦٠٥) البرهان ج ١ : ٣٣٣ . الصافي ج ١ : ٣٢١ .

(٧) البحار ج ٩ : ١٠١ . البرهان ج ١ : ٣٣٣ .

=====

(٢١٢)

١٧٧ . عن الاصبغ بن نباته عن علي (عليه السلام) في قوله " ثوابا من عند الله وما عند الله خير للابرار " قال: قال رسول الله انت الثواب وأنصارك (اصحابك خ ل)

الابرار (١)

١٧٨ . عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: الموت خير للمؤمن لان الله يقول " وما عند الله خير للابرار " (٢)

١٧٩ . عن مسعدة بن صدقة عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله تبارك وتعالى " واصبروا " يقول: عن المعاصي " وصابروا " على الفريضة، " واتقوا الله " يقول:

أمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر، ثم قال: وای منكر أنكر من ظلم الامة لنا وقتلهم ايانا " وربطوا " يقول في سبيل الله ونحن السبيل فيما بين الله وخلقه، و نحن الرباط الادنى، فمن جاهد عنا فقد جاهد عن النبي (صلى الله عليه وآله)، وما جاء به من عند الله " لعلكم تفلحون " يقول: لعل الجنة توجب لكم ان فعلتم ذلك، ونظيرها من قول الله " ومن أحسن قولاً ممن دعا إلى الله وعمل صالحاً وقال اننى من المسلمين " ولو كانت هذه الآية في المؤذنين كما فسرها المفسرون لفاض القدرية و أهل البدع معهم. (٣)

١٨٠ . عن ابن أبي يعفور عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " يا ايها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا " قال: اصبروا على الفرائض وصابروا على المصائب ورابطوا على الائمة.
(٤)

١٨١ . عن يعقوب السراج قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) تبقى الارض يوما بغير عالم منكم يفرع الناس اليه؟ قال: فقال لى: اذا لا يعبد الله يا ابا يوسف، لا تخلو الارض من عالم منا، ظاهر يفرع الناس اليه في حلالهم وحرامهم، وان ذلك لمبين في كتاب الله قال الله: " يا ايها الذين آمنوا اصبروا " على دينكم " وصابروا "

(١) البرهان ج ١ : ٣٣٣ . البحار ج ٩ : ١٠١ .

(٢) البرهان ج ١ : ٣٣٣ .

(٣) البحار ج ٧ : ١٣٥ . البرهان ج ١ : ٣٣٥ . الصافي ج ١ : ٣٢٣ .

(٤) البرهان ج ١ : ٣٣٥ . البحار ج ٧ : ١٣٥ .

=====

(٢١٣)

عدوكم ممن خالفكم " ورابطوا " امامكم " واتقوا الله " فيما أمركم به وافترض عليكم (١)

١٨٢ . وفى رواية اخرى عنه " اصبروا " على الاذى فينا، قلت: فصابروا؟

قال: على عدوكم مع وليكم قلت " وربطوا "؟ قال: المقام مع امامكم، " واتقوا الله

لعلمكم تفلحون " قلت: تنزيل؟ قال: نعم (٢)

١٨٣ . عن ابى الطفيل عن أبى جعفر (عليه السلام) في هذه الآية قال: نزلت فينا، ولم يكن الرباط

الذى أمرنا به بعد، وسيكون ذلك يكون من نسلنا المرابط و من نسل ابن نائل المرابط (٣)

١٨٤ . عن بريد عن أبى جعفر (عليه السلام) في قوله " اصبروا " يعنى بذلك عن المعاصى "

وصابروا " يعنى التقية " وربطوا " يعنى الائمة ثم قال: تدرى ما معنى لبدو ما لبدنا (٤) فاذا

تحركنا فتحركوا " واتقوا الله ما لبدنا نار بكم لعلمكم تفلحون " قال قلت: جعلت فداك انما نقرؤها "

واتقوا الله " قال: أنتم تقرؤونها كذا ونحن

(٢٠١) البرهان ج ١: ٣٣٥ . البحار ج ٩: ١٠١ . اثبات الهداة ج ١: ٢٦٣

(٣) البحار ج ٧: ١٣٥ . البرهان ج ١: ٣٣٥ . والمراد بابن نائل كما يظهر من ساير الروايات هو عباس بن

عبدالمطلب وكان اسم امه نثيلة وهى كانت امة لام الزبير ولابى طالب وعبدالله فاخذها عبدالمطلب فاولدها عباسا وله مع زبير في ذلك قصة مذكورة في الكتب المفصلة.

وعن القمى (رحمه الله) عن السجاد (ع) قال: نزلت الآية في العباس وفينا ولم يكن الرباط الذى امرنا به وسيكون ذلك

من نسلنا المرابط ومن نسله المرابط " انتهى " قيل ويحتمل ان يكون المراد من قوله (ع) نزلت الآية اه يعنى انهم

مأمورون برباطنا وصلتنا وقد تركوا ولم يأتروا وسيكون ذلك في زمان ظهور القائم (ع) فيرباطنا من بقى من نسلهم

فينصرون قائمنا فيكون من نسلنا المرابط بالفتح اعنى القائم عجل الله فرجه ومن نسله المرابط بالكسر ويحتمل على

هذا الوجه ايضا الكسر فيهما والفتح كذلك فتأمل.

(٤) وفى نسخة الاصل " وما ليدا " .

نقروها كذا (١)

١٨٥ . عن أبي حمزة عن ابي جعفر (عليه السلام) قال: لا يزال المؤمن في صلوة ما كان في ذكر الله ان كان قائما أو جالسا أو مضطجعا لان الله يقول: " الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم " (٢)

(١) البرهان ج ١: ٣٣٥. البحار ج ٧: ١٣٥. وقال المجلسي (رحمه الله): لبد كنصر وفرح لبود أو لبدأ اقام ولزق كالبد ذكره الفيروز آبادي والمعنى لا تستعجلوا في الخروج على المخالفين واقيموا في ما لم يظهر منا ما يوجب الحركة من النداء والصيحة وعلامات خروج القائم.

(٢) البرهان ج ١: ٣٣٣.

بسم الله الرحمن الرحيم من سورة النساء ١ . عن زر بن حبيش عن امير المؤمنين على بن ابيطالب (عليه السلام) قال: من قرأ سورة النساء في كل جمعة أو من من ضغطة القبر. (١)

٢ . عن محمد بن عيسى عن . عيسى بن . عبدالله العلوي عن أبيه عن جده عن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال: خلقت حوا من قصيرا جنب آدم، والقصيرا هو الضلع الاصغر، وأبدل الله مكانه لحما (٢)

٣ . وبإسناده عن أبيه عن آبائه قال: خلقت حوا من جنب آدم وهو راقد (٣)

٤ . عن أبي على الواسطي قال: قال أبو عبدالله (عليه السلام): ان الله خلق آدم من الماء والطين فهمة ابن آدم في الماء والطين، وان الله خلق حوا من آدم فهمة النساء الرجال فحصنوهن في البيوت. (٤)

٥ . عن ابى بكر الحضرمى عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: ان آدم ولد أربعة ذكور فاهبط الله اليهم اربعة من الحور العين، فزوج كل واحد منهم واحدة فتوالدوا ثم ان الله رفعهن وزوج هؤلاء الاربعة أربعة من الجن، فصار النسل فيهم فما كان من لحم فم من آدم، وما كان من جمال من قبال الحور العين، وما كان من قبح أو سوء خلق فم من الجن. (٥)

(١) البحار ج ١٩ : ٦٩ . البرهان ج ١ : ٣٣٥ .

(٢ . ٤) البحار ج ٥ : ٣١ . البرهان ج ١ : ٣٣٦ . الصافي ج ١ : ٣٢٤ .

(٥) البحار ج ٥ : ٦٦ . البرهان ج ١ : ٣٣٦ . الصافي ج ١ : ٣٢٧ .

٦ . عن أبي بكر الحضرمي عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال لي: ما يقول الناس في تزويج آدم ولده؟ قال قلت: يقولون: ان حوا كانت تلد لادم في كل بطن غلاما وجارية فتزوج الغلام الجارية التي من البطن الآخر الثاني، وتزوج الجارية الغلام الذي من البطن الآخر الثاني حتى توالدوا، فقال أبو جعفر (عليه السلام): ليس هذا كذلك يحجكم المجوس، ولكنه لما ولد آدم هبة الله وكبر سأل الله أن يزوجه، فأنزل الله له حوراء من الجنة فزوجها إياه، فولدت له أربعة بنين، ثم ولد لآدم ابن آخر، فلما كبر أمره فتزوج إلى الجان، فولد له أربع بنات، فتزوج بنو هذا بنات هذا، فما كان من جمال فمن قبل الحور العين وما كان من حلم فمن قبل آدم، وما كان من حقد (١)

فمن قبل الجان، فلما توالدوا سعد الحوراء إلى السماء (٢)

٧ . عن عمرو بن أبي المقدم عن أبيه قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) من أي شيء خلق الله حواء: فقال: أي شيء يقولون هذا الخلق؟ قلت: يقولون: ان الله خلقها من ضلع من اضلاع آدم، فقال: كذبوا أكان الله يعجزه أن يخلقها من غير ضلعه؟ فقلت: جعلت فداك يا بن رسول الله (صلى الله عليه وآله): من أي شيء خلقها؟ فقال أخبرني أبي عن أبيائه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ان الله تبارك وتعالى قبض قبضة من طين فخلطها بيمينه . وكلنا يديه يمين . فخلق منها آدم وفضلت فضلة من الطين فخلق منها حواء (٣).

(١) وفي نسخة الصافي " من خفة " بدل " من حقد " .

(٢) البحار ج ٥ : ٦٦ . البرهان ج ١ : ٣٣٦ . الصافي ج ١ : ٣٢٧ .

(٣) البرهان ج ١ : ٣٣٦ . الصافي ج ١ : ٣٢٥ . البحار ج ٥ : ٣١ . وقال المجلسي

(رحمه الله) بعد نقل الخبر ما لفظه بيان: فالأخبار السابقة اما محمولة على التقية او على انها خلفت من طينة ضلع من اضلاعه. ثم ذكر كلام بعض اصحاب الارثماطيق في ذلك فراجع. وما ذكره المجلسي (رحمه الله) في الاحتمال الثانى هو ما ذكره ابن بابويه في الفقيه في الجمع بين تلك الاخبار.

وقال الفيض (رحمه الله): ما ورد انها خلفت من ضلعه الايسر اشارة إلى ان الجهة الجسمانية *

=====

(٢١٧)

٨ . عن الاصبع بن نباته قال: سمعت امير المؤمنين (عليه السلام) يقول: ان احدكم ليغضب فما يرضى حتى يدخل به النار فايما رجل منكم غضب على ذى رحمه فليدين منه فان الرحم اذا مستها الرحم استقرت وانها متعلقة بالعرش ينتفضة انتفاض الحديد فينادى اللهم صل من وصلنى واقطع من قطعنى وذلك قول الله في كتابه " واتقوا الله الذى تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا " وايما رجل غضب وهو قائم فليلزم الارض من فوره فانه يذهب رجز الشيطان (١)

٩ . عن عمر بن حنظلة عنه عن قول الله: " اتقوا الله الذى تسائلون به والارحام " قال: هي أرحام الناس ان الله امر بصلتها وعظمتها الا ترى انه جعلها معه (٢)

١٠ . عن جميل بن دراج عن ابي عبد الله (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله: " اتقوا الله الذى تسائلون به والارحام " قال: هي ارحام الناس امر الله تبارك وتعالى بصلتها وعظمتها الا ترى انه جعلها معه (٣)

١١ . عن سماعة بن مهران عن أبى عبدالله (عليه السلام) وأبى الحسن (عليه السلام) انه قال:

" حوبا كبيرا " قال: هو مما يخرج الارض من ائقالها (٤)

١٢ . عن سماعة عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن رجل أكل مال اليتيم

* الحيوانية في النساء اقوى منها في الرجال والجهة الروحانية الملكية بالعكس من ذلك وذلك لان اليمين مما يكنى به عن عالم الملكوت الروحاني والشمال مما يكنى به عن عالم الملك الجسماني فالطين عبارة عن مادة الجسم واليمين عبارة عن مادة الروح ولا ملك الا بملكوت وهذا هو المعنى بقوله وكلتا يديه يمين فالضلع الايسر المنقوص من آدم كناية عن بعض الشهوات التي تنشؤ من غلبة الجسمية التي هي من عالم الخلق وهي فضلة طينة المستنبت من باطنه التي صادرت من مادة لخلق حواء فنبه في الحديث على ان جهة الملكوت والامر في الرجال اقوى من جهة الملك والخلق وبالعكس منهما في النساء فان الظاهر عنوان الباطن اه

(١) البحار ج ١٥ (ج ٤): ٢٨. البرهان ج ١: ٣٣٨.

(٢ . ٣) البحار ج ١٥ (ج ٤): ٢٨. البرهان ج ١: ٣٣٨. الصافي ج ١: ٣٢٩ وقال الفيض (رحمه الله) يعنى قرنها باسمه في الامر بالتقوى.

(٤) البرهان ج ١: ٣٣٨

=====

(٢١٨)

هل له توبة؟ فقال: يؤدى إلى أهله لان الله يقول: " ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا " . وقال: انه كان حوبا كبيرا . (١)

١٣ . عن يونس بن عبد الرحمن عن اخبره عن أبيعبد الله (عليه السلام) قال في كل شئ اسراف الا في النساء، قال الله: " انكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع " وقال: " واحل لكم ما ملكت ايمانكم " (٢)

١٤ . عن منصور بن حازم عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: لا يحل لماء الرجل أن يجري في أكثر من أربعة أرحام من الحرير. (٣)

١٥ . عن عبدالله بن القداح عن أبي عبدالله (عليه السلام) عن أبيه قال: جاء رجل إلى أمير المؤمنين (عليه السلام) فقال: يا أمير المؤمنين بي وجع في بطني فقال له: أمير المؤمنين (عليه السلام): ألك زوجة؟ قال: نعم، قال: استوهب منها شيئاً طيبة به نفسها من مالها، ثم اشتر به عسلاً، ثم اسكب (٤) عليه من ماء السماء ثم اشربه، فاني أسمع (سمعت خ ل) الله يقول في كتابه " وأنزلنا من السماء ماءً مباركاً " وقال:

" يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس " وقال: " فان طبن لكم من شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً " شفيت ان شاء الله، قال: ففعل ذلك فشفي. (٥)

(١) البحار ج ١٥ (ج ٤): ١٢١. البرهان ج ١: ٣٣٩.

(٢) البحار ج ٢٣: ٩٢. البرهان ج ١: ٣٤٠. الصافي ج ١: ٣٣١. الوسائل ج ٣ ابواب مقدمات النكاح باب ١٤٠ ولعل الذيل من كلام الامام (عليه السلام) لا أنه آية من الايات

(٣) البحار ج ٢٣: ٩٢. البرهان ج ١: ٣٤٠. الوسائل ابواب ما يحرم باستيفاء العدد باب ٢.

(٤) سكب الماء ونحوه: صبه.

(٥) البحار ج ١٤: ٨٧٣. البرهان ج ١: ٣٤١. الصافي ج ١: ٣٣٢. الوسائل ج ٣ ابواب المهور باب ٢٥. وابواب الاطعمة المباحة باب ٤٩ ونقله الطبرسي (رحمه الله)

في كتاب مجمع البيان . ج ٣ : ٧ من هذا الكتاب ايضا مع زيادة واختلاف.

١٦ . عن سماعة بن مهران عن أبي عبدالله (عليه السلام) أو أبي الحسن (عليه السلام) قال:

سألته عن قول الله " فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئاً مريئاً " قال: يعنى بذلك أموالهن التى فى ايديهن مما ملكن. (١)

١٧ . عن سعيد بن يسار قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام): جعلت فداك امرأة دفعت إلى زوجها مالا ليعمل به، وقالت له حين دفعته اليه: أنفق منه، فان حدث بي حدث فما انفقت منه فلك حلال طيب . وان حدث بك حدث فما انفقت منه فلك حلال طيب)

قال: أعديا سعيد . على . المسألة فلما ذهبت اعرض عليه المسألة عرض فيها صاحبها وكان معى، فأعاد عليه مثل ذلك، فلما فرغ اشار باصبعه إلى صاحب المسألة فقال:

يا هذا ان كنت تعلم أنها قد افضت بذلك اليك فيما بينك وبينها وبين الله فحلال طيب ثلاث مرات، ثم قال: يقول الله " فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئاً مريئاً " (٢)

١٨ . عن حمران عن ابي عبدالله (عليه السلام) قال: اشتكى رجل إلى امير المؤمنين (عليه السلام) فقال: له سل من امرئتك درهما من صداقها فاشتر به عسلاً فاشربه بماء السماء، ففعل ما امر به فبرأ فستل امير المؤمنين (عليه السلام) عن ذلك أشئ سمعته من النبى (صلى الله عليه وآله)؟ قال:

لا ولكنى سمعت الله يقول فى كتابه " فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئاً مريئاً " وقال: " يخرج من بطونها شراب مختلف ألوانه فيه شفاء للناس " وقال: " وانزلنا من السماء ماء مباركا " فاجتمع الهنى والمرئ والبركة والشفاء، فرجوت بذلك البر (٣)

١٩ . عن على بن رثاب عن زرارة قال: لا ترجع المرأة فيما تهب لزوجها حيزت او لم تحز أليس الله يقول: فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئاً مريئاً " (٤)

(٢٠١) البحار ج ٢٣ : ٨٣ . البرهان ج ١ : ٣٤١ .

(٣) البحار ج ٢٣ : ٨٣ . البرهان ج ١ : ٣٤١ . الوسائل ج ٣ : ابواب المهور باب ٢٥ .

(٤) البحار ج ٢٣ : ٤٤ . البرهان ج ١ : ٣٤١ .

=====

(٢٢٠)

٢٠ . عن يونس بن يعقوب قال: سألت ابا عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " ولا تؤتوا السفهاء اموالكم " قال: من لا تثق به (١)

٢١ . عن حماد عن ابي عبدالله (عليه السلام) فيمن شرب الخمر بعد ان حرمها الله على لسان نبيه (صلى الله عليه وآله) وسلم قال: ليس باهل ان يزوج اذا خطب وان يصدق اذا حدث ولا يشفع اذا شفع، ولا يؤتمن على امانة فمن ائتمنه على امانه فأهلكها او ضيعها فليس للذى ائتمنه ان يأجره الله ولا يخلف عليه قال ابو عبدالله: انى اردت ان استبضع فلانا بضاعة (٢)

إلى اليمن، فأثيت أبا جعفر (عليه السلام) فقلت انى أردت ان استبضع فلانا فقال لى: اما علمت انه يشرب الخمر فقلت: قد بلغنى عن المؤمنين انهم يقولون ذلك فقال: صدقهم لان الله يقول . يؤمن بالله ويؤمن للمؤمنين ثم قال: انك ان استبضعته فهلكت أو ضاعت فليس على الله ان يأجرك ولا يخلف على، فقلت: ولم؟ قال: لان الله تعالى يقول . " ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياما " فهل سفيه أسفه من شارب الخمر ان العبد لا يزال في فسحة من ربه ما لم يشرب الخمر فاذا شربها خرق الله عليه سرياله (٣) فكان ولده واخوه وسمعه وبصره ويده ورجله ابليس، يسوقه إلى كل شر ويصرفه عن كل خير (٤)

٢٢ . عن ابراهيم بن عبد الحميد قال: سألت ابا جعفر (عليه السلام) عن هذه الآية " ولا تؤتوا السفهاء اموالكم " قال: كل من يشرب المسكر فهو سفیه (٥)

٢٣ . عن على بن ابى حمزة عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله " ولا تؤتوا السفهاء أموالكم " قال: هم اليتامى لا تعطوهم أموالهم حتى تعرفوا منهم الرشد قلت: فكيف يكون أموالهم أموالنا فقال: اذا كنت أنت الوارث لهم (٦)

(١) البحار ج ٢٣ : ٣٤٩ . البرهان ج ١ : ٣٤١ .

(٢) استبضع الرجل الشئ: جعله له بضاعة وهى من المال ما اعد للتجارة.

(٣) السريال: القميص او كل ما يلبس.

(٤ . ٥) البحار ج ٢٣ : ٣٩ . ٤٠ . البرهان ج ١ : ٣٤٢ .

(٦) البحار ج ٢٣ : وج ١٥ (ج ٤) : ٢٠ البرهان ج ١ : ٣٤٣ . الصافى ج ١ : ٣٣٢

=====

(٢٢١)

٢٤ . وفى رواية عبدالله بن سنان عنه قال: لا تؤتوها شراب الخمر والنساء (١)

٢٥ . عن عبدالله بن اسباط عن ابي عبدالله (عليه السلام) قال: سمعته يقول: ان نجدة الحرورى كتب إلى ابن عباس يسئله عن اليتيم متى ينقضى يتمه؟ فكتب اليه اما اليتيم فانقطاع يتمه اشدّه وهو الاحتلام الا أن لا يؤنس منه رشد بعد ذلك فيكون سفيها او ضعيفا فليشد عليه (٢)

٢٦ . عن يونس بن يعقوب قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) قول الله " فان أنستم منهم رشدا فادفعوا اليهم أموالهم " أى شئ الرشد الذى يؤنس منهم؟ قال: حفظ ماله (٣)

٢٧ . عن عبدالله بن المغيرة عن جعفر بن محمد (عليه السلام) في قول الله " فان أنستم منهم رشدا فادفعوا اليهم أموالهم " قال: فقال اذا رأيتموهم يحبون آل محمد فارفعوهم درجة (٤)

٢٨ . عن محمد بن مسلم قال: سألته عن رجل بيده ماشية لابن اخ في حجره، أيخلط أمرها بأمر ماشيته؟ فقال: ان كان يليط حياضها ويقوم على هناتها ويرد شاردها (٥) فليشرب من ألبانها غير مجتهد للحلاب ولا مضر بالولد، ثم قال:

" ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف " (٦)

٢٩ . ابواسامة عن ابي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " فليأكل بالمعروف " فقال ذلك رجل يحبس نفسه على أموال اليتامى فيقوم لهم فيها ويقوم لهم عليها فقد شغل نفسه عن طلب المعيشة فلا بأس أن يأكل بالمعروف اذا كان يصلح أموالهم، وان كان المال قليلا فلا يأكل منه شيئا (٧)

٣٠ . عن سماعة عن ابي عبدالله (عليه السلام) او ابي الحسن (عليه السلام) قال: سألته عن قوله

(٣٠١) البحار ج ٢٣ : ٤٠ وج ١٥ (ج ٤): ١٢٠. البرهان ج ١ : ٣٤٤.

(٤) البحار ج ١٥ : ١٢٠. البرهان ج ١ : ٣٤٤.

(٥) لاظ الحوض لوطا: مدره لثلا ينشف الماء. وهنأ الابل: طلاها بالهناء اى القطران. وشرد: نفر.

=====

(٢٢٢)

" ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف " قال: بلى من كان يلى شيئا لليتامى وهو محتاج وليس له شئ يتقاضى أموالهم ويقوم في ضيعتهم فليأكل بقدر الحاجة ولا يسرف، وان كان ضيعتهم لا تشغله عما يعالج لنفسه فلا يرزأن (١) من اموالهم شيئا (٢)

٣١. عن اسحق بن عمار عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " و من كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف " فقال: هذا رجل يحبس نفسه لليتيم على حرث أو ماشية، ويشغل فيها نفسه فليأكل منه بالمعروف وليس ذلك له في الدنانير والدرهم التي عنده موضوعة (٣)

٣٢. عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله: " ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف " قال: ذلك اذا حبس نفسه في اموالهم فلا يحترث لنفسه

(٤) فليأكل بالمعروف من مالهم (٥)

٣٣. عن رفاعه عن ابيعبد الله (عليه السلام) في قوله: " فليأكل بالمعروف " قال: كان أبى يقول انها منسوخة (٦)

٣٤. عن أبى بصير عن ابى عبدالله (عليه السلام) عن قول الله: " واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه " قال نسختها آية الفرياض (٧)

٣٥. وفي رواية اخرى عن ابى بصير عن ابى جعفر (عليه السلام) " واذا حضر القسمة اولوا

(١) رزأ المال: نقصه.

(٢) البحار ج ١٥ (ج ٤): ١٢٠. البرهان ج ١: ٣٣٤

(٣) الوسائل ج ٢ ابواب ما يكتسب به باب ٦٨. البحار ج ١٥: ١٢٠. البرهان ج ١: ٣٤٤.

(٤) احترث المال: كسبه.

(٥ . ٦) الوسائل ج ٢ ابواب ما يكتسب به باب ٦٨. البحار ج ١٥: ١٢٠. البرهان ج ١: ٣٤٤. الصافي ج ١: ٣٣٣.

(٧) الوسائل ج ٣ ابواب موجبات الارث باب ٥. الصافي ج ١: ٣٣٤. البرهان ج ١: ٣٤٥.

=====

(٢٢٣)

القريبى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولاً معروفاً " قلت: أمنسوخة هي؟

قال: لا اذا حضر ك فاعطهم (١)

٣٦ . وفى رواية اخرى عن أبى بصير عن ابى جعفر (عليه السلام) قال سألته عن قول الله " واذا

حضر القسمة اولوا القريبى " قال: نسختها آية الفريضة (٢)

٣٧ . عن عبدالاعلى مولى آل سام قال: قال ابو عبدالله (عليه السلام) مبتدءا من ظلم . يتيما . سلط الله عليه من يظلمه او على عقبه او على عقب عقبه، قال: فذكرت في نفسى فقلت يظلم هو فسلط على عقبه او عقب عقبه؟ فقال لى قيل ان أتكلم: ان الله يقول: " وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فلينتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً " (٣)

٣٨ . عن سماعة عن أبى عبدالله (عليه السلام) او أبى الحسن (عليه السلام) ان الله أوعد في مال اليتيم عقوبتين اثنتين اما احديهما فعقوبة الآخرة النار، واما الاخرى فعقوبة الدنيا قوله: " وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فلينتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً " قال: يعنى بذلك ليخش ان اخلفه في ذريته كما صنع هو بهؤلاء اليتامى (٤)

٣٩ . عن الحلبي عن ابي عبد الله (عليه السلام) ان في كتاب على بن ابي طالب (عليه السلام) ان آكل مال اليتيم ظلماً سيدركه وبال ذلك في عقبه من بعده، ويلحقه فقال ذلك اما في الدنيا فان الله قال: " وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم " و اما في الآخرة فان الله يقول " ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلماً انما يأكلون نارا وسيصلون سعيراً " (٥)

٤٠ . عن محمد بن مسلم عن أحدهما قال: قلت في كم يجب لاكل مال اليتيم النار؟

(١) الوسائل ج ٣ ابواب موجبات الارث باب ٥ . الصافى ج ١ : ٣٣٤ .

(٢) الوسائل ج ٣ ابواب موجبات الارث باب ٥ . البرهان ج ١ : ٣٤٦ .

(٣) الصافى ج ١ : ٣٣٤ . البرهان ج ١ : ٣٤٦ .

(٤ . ٥) البحار ج ١٥ (ج ٤): ١٢١ . البرهان ج ١ : ٣٤٦ .

قال: في درهمين (١).

٤١ . عن سماعة عن أبي عبدالله (عليه السلام) أو ابى الحسن (عليه السلام) قال: سألته عن رجل أكل مال اليتيم هل له توبة قال: يرد به أهله (٢) قال: ذلك بان الله يقول " ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا (٣) " ٤٢ . عن احمد بن محمد قال: سألت أبي الحسن (عليه السلام) عن الرجل يكون في يده مال لايتام فيحتاج فيمد يده فينفق منه عليه وعلى عياله وهو ينوى ان يرده اليهم أهو ممن قال الله: " ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما " الاية؟ قال:

لا ولكن ينبغي له الا يأكل إلا بقصد ولا يسرف قلت له: كم ادنى ما يكون من مال اليتيم اذا هو أكله وهو لا ينوى رده حتى يكون يأكل في بطنه نارا؟ قال:

قليله وكثيره واحد اذا كان من نفسه ونيته ان لا يرده اليهم (٤)

٤٣ . عن زرارة ومحمد بن مسلم عن أبي عبدالله (عليه السلام) انه قال: مال اليتيم ان عمل به من وضع على يديه ضمنه ولليتيم ربحه، قال: قلنا له قوله: " ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف "؟ قال: انما ذلك اذا حبس نفسه عليهم في أموالهم فلم يتخذ لنفسه فليأكل بالمعروف من مالهم (٥).

٤٤ . عن عجلان قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) من أكل مال اليتيم؟ فقال هو كما قال الله: " انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا " قال هو من غير ان اسئله: من عال يتيما حتى ينقضى يتمه أو يستغنى بنفسه أوجب الله له الجنة كما اوجب لآكل مال اليتيم النار (٦).

(١) البحار ج ١٥ (ج ٤): ١٢١. البرهان ج ١: ٣٤٦. الوسائل ج ٢ ابواب ما يكتسب به باب ٧٢ وقال المحدث الحر العاملي (رحمه الله) هذا كناية عن القلة ومفهومه غير مراد لما مر او تحديد لما يوجب النار ويكون من الكبائر ففعل ما دونه من الصغائر.

(٢) وفي نسخة " يرده إلى اهله " .

(٣ . ٤) البحار ج ١٥ (ج ٤): ١٢١. البرهان ج ١: ٣٤٧. الوسائل ابواب ما يكتسب به باب ٧٢.

(٥ . ٦) البحار ج ١٥ (ج ٤): ١٢١. البرهان ج ١: ٣٤٧

=====

(٢٢٥)

٤٥ . عن أبي ابراهيم (١) قال: سألته عن الرجل يكون عنده المال اما ببيع أو بقرض فيموت ولم يقضه اياه فيترك ايتاما صغارا فيبقى لهم عليه فلا يقضيه، أيكون ممن يأكل مال اليتيم ظلما؟ قال: اذا كان ينوى ان يؤدي اليهم فلا، فقال الاحول: سألت أبا الحسن موسى (عليه السلام) انما هو الذي يأكله ولا يريد أداءه من الذين يأكلون أموال اليتامى؟ قال: نعم (٢).

٤٦ . عن عبيد بن زرارة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن الكبائر، فقال: منها أكل مال اليتيم ظلما وليس في هذا بين أصحابنا اختلاف والحمد لله (٣)

٤٧ . عن أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) يبعث أناس من قبورهم يوم القيمة تأجج أفواههم نارا (٤) فقيل له: يا رسول الله من هؤلاء؟ قال:

" الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا " (٥)

٤٨ . عن أبي بصير قال: قلت لابي جعفر (عليه السلام): اصلحك الله ما أيسر ما يدخل به العبد النار؟ قال: من اكل مال اليتيم درهما ونحن اليتيم (٦).

٤٩ . عن ابي جميلة المفضل بن صالح عن بعض اصحابه عن احدهما قال: ان فاطمة صلوات الله عليها انطلقت إلى ابي بكر فطلبت ميراثها من نبي الله (صلى الله عليه وآله) فقال: ان نبي الله لا يورث، فقالت: أكفرت بالله وكذبت بكتابه؟ قال الله " يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين " (٧)

٥٠ . عن سالم الاثلى قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: ان الله تبارك وتعالى أدخل الوالدين على جميع اهل المواريث فلم ينقصهما عن السدس (٨).

(١) وفي نسخة البرهان " على بن ابراهيم " عوض " ابي ابراهيم ". ولعله من تصرف النساخ.

(٢ . ٣) البحار ج ١٥ : ١٢١ . البرهان ج ١ : ٣٤٧ .

(٤) تأجج: التهب.

(٥ . ٦) البحار ج ١٥ : ١٢١ . البرهان ج ١ : ٣٤٧ .

(٧) البحار ج ٨ : ٩٣ . البرهان ج ١ : ٣٤٧ .

(٨) البرهان ج ١ : ٣٥٠ . البحار ج ٢٤ : ٢٦ .

=====

(٢٢٦)

٥١ . عن بكير بن أعين عن ابي عبدالله (عليه السلام) قال: الولد والاخوة هم الذين يزدادون وينقصون (١)

٥٢ . عن ابي العباس قال: سمعت ابا عبدالله (عليه السلام) يقول: لا يحجب عن الثلث الاخ والاخت حتى يكونا اخوين او أخ او اختين (٢) فان الله يقول " فان كان له اخوة فلامه السدس " (٣).

٥٣ . الفضل بن عبدالملك قال: سألت ابا عبدالله (عليه السلام) عن ام واختين قال:

للام . الثلث لان الله يقول " فان كان له اخوة " ولم يقل فان كان له اخوات (٤)

٥٤ . عن زرارة عن ابي جعفر (عليه السلام) في قول الله " فان كان له اخوة فلامه السدس " يعنى اخوة لاب وام او اخوة لاب (٥)

٥٥ . عن محمد بن قيس قال سمعت ابا جعفر (عليه السلام) يقول: في الدين والوصية فقال: ان الدين قبل الوصية، ثم الوصية على اثر الدين ثم الميراث ولا وصية لوarith (٦)

٥٦ . عن سالم الاثلى قال: سمعت ابا جعفر (عليه السلام) يقول ان الله ادخل الزوج والمرأة على جميع أهل المواريث فلم ينقصهما من الربع والثلث. (٧)

٥٧ . عن بكير عن ابي عبدالله (عليه السلام) قال: لو أن امرأة تركت زوجها وأباها واولادا ذكورا واناثا كان للزوج الربع في كتاب الله وللابوين السدسان، وما بقى فللذكر مثل حظ الانثيين (٨)

(١) البرهان ج ١ : ٣٥٠ البحار ج ٢٤ : ٢٦ . الوسائل ج ٣ ابواب موجبات الارث باب ٦

(٢) وفي نسخة البرهان " او أخا واختين " .

(٣ . ٤) البرهان ج ١ : ٣٥٠ . البحار ج ٢٤ : ٢٦ . الوسائل ج ٣ ابواب موجبات الارث باب ١٨

(٥ . ٦) البرهان ج ١ : ٣٥٠ . البحار ج ٢٤ : ٢٩ و ٣٥ .

(٧ . ٨) البرهان ج ١ : ٣٥٠ . البحار ج ٢٤ : ٣٠ .

٥٨ . عن بكير بن أعين عن ابي عبد الله (عليه السلام) قال: الذي عنى الله في قوله " وان كان رجل يورث كلاله او امرأة وله اخ او أخت فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث " انما عنى بذلك الاخوة والاخوات من الام خاصة (١)

٥٩ . عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قلت له: ما تقول في امرأة ماتت وتركت زوجها واخوتها لامها واخوة وأخوات لابيها؟ قال: للزوج النصف ثلثة أسهم ولاخوتها من الام الثلث سهمان للذكر فيه والانثى سواء وبقي سهم للاخوة والاخوات من الاب للذكر مثل حظ الانثيين، لان السهام لا تعول، ولان الزوج لا ينقص من النصف وللأخوة (٢) من الام من ثلثهم فان كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث وان كان واحدا فله السدس، فاما الذي عنى الله في قوله " فان كان رجل يورث كلاله او امرأة وله اخ او أخت فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث " انما عنى بذلك الاخوة والاخوات من الام خاصة. (٣)

٦٠ . عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله: " واللاتى يأتين الفاحشة من نسائكم " إلى " سبيلا " قال: منسوخة والسبيل هو الحدود. (٤)

٦١ . عن أبي بصير عن ابي عبد الله (عليه السلام) قال: سألته عن هذه الاية " واللاتى يأتين الفاحشة من نسائكم " إلى " سبيلا " . قال: هذه منسوخة، قال: قلت: كيف كانت؟ قال: كانت المرأة اذا فجرت فقام عليها أربعة شهود أدخلت بيتا ولم تحدث ولم تكلم ولم تجالس وأوتيت فيه بطعامها وشرابها حتى تموت، قلت: فقوله " أو يجعل الله لهن سبيلا " قال: جعل السبيل الجلد والرجم والامساك في البيوت، قال: قوله: " واللذان يأتيانها منكم "؟ قال: يعنى البكر اذا أنت الفاحشة التى

(١) البرهان ج ١ : ٣٥٢ . البحار ج ٢٤ : ٢٩ . الوسائل ج ٣ أبواب ميراث الاخوة والاجداد باب ٨ .

(٢) وفي نسخة البرهان " ولا الاخوات " وفي البحار " ولا الاخوة " .

(٣) البرهان ج ١ : ٣٥٢ . البحار ج ٢٤ : ٢٩ . الوسائل ج ٣ أبواب ميراث الاخوة والاجداد باب ٨ و ١٠ .

(٤) البحار ج ١٦ (م) : ٩ . البرهان ج ١ : ٣٥٣ . الصافي ج ١ : ٣٣٩

=====

(٢٢٨)

أنتها هذه الثيب " فأذوهما " قال تحبس، " فان تابا او اصلحا فاعرضوا عنهما ان الله كان توابا
رحيما " (١)

٦٢ . عن أبي عمرو الزبيرى عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قول الله " واني لغفار لمن تاب
وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى " قال لهذه الآية تفسير يدل ذلك التفسير على ان الله لا يقبل من
عبد عملا الا ممن لقيه بالوفاء منه بذلك التفسير، وما اشترط فيه على المؤمنين وقال: " انما
التوبة على الله للذين يعملون السوء بجهالة " يعنى كل ذنب عمله العبد وان كان به عالما فهو
جاهل حين خاطر بنفسه في معصية ربه، وقد قال في ذلك تبارك وتعالى يحكى قول يوسف
لاخوته " هل علمتم ما فعلتم بيوسف واخيه اذ أنتم جاهلون " فنسبهم إلى الجهل لمخاطرتهم
بأنفسهم في معصية الله (٢)

٦٣ . عن الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله " وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال انى تبت الآن " قال: هو الفرار تاب حين لم ينفعه التوبة ولم يقبل منه (٣)

٦٤ . عن زرارة عن ابي جعفر (عليه السلام) قال اذا بلغت النفس هذه واهوى بيده إلى حنجرته لم يكن للعالم توبة وكانت للجاهل توبة (٤)

٦٥ . عن ابراهيم بن ميمون عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال سئلته عن قول الله " لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن "

(١) البحار ج ١٦ (م): ٩. البرهان ج ١: ٣٥٣. الصافي ج ١: ٣٣٩.

(٢-٣) البحار ج ٣: ١٠١. البرهان ج ١: ٣٥٤. الصافي ج ١: ٣٣٩.

(٤) البحار ج ٣: ١٠١. البرهان ج ١: ٣٥٤. الصافي ج ١: ٣٤١. وقال الفيض (رحمه الله): لعل السبب في عدم التوبة من العالم في ذلك الوقت حصول يأسه من الحيوية بامارات الموت بخلاف الجاهل فانه لا ييأس الا عند معاينة الغيب قيل: ومن لطف الله تعالى بالعباد ان امر قابض الارواح بالابتداء في نزعها من اصابع الرجلين ثم يصعد شيئا فشيئا إلى ان يصل الصدر ثم ينتهي إلى الحلق ليتمكن في هذه المهلة من الاقبال بالقلب على الله تعالى والوصية والتوبة ما لم يعاين والاستحلال وذكر الله فيخرج روحه وذكر الله على لسانه فيرجى بذلك حسن خاتمته رزقنا الله ذلك بمنه.

قال الرجل تكون في حجره اليتيمة فيمنعها من التزويج يضر بها تكون قريبة له قلت " ولا تعضوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن "؟ قال: الرجل تكون له المرأة فيضر بها حتى تفتدى منه، فنهى الله عن ذلك (١)

٦٦ . عن هاشم بن عبدالله بن السرى الجبلى قال: سألته عن قوله " ولا تعضوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن " قال: فحكى كلاما ثم قال: كما يقول النبطية (٢)

إذا طرح عليها الثوب عضلها فلا تستطيع تزويج غيره وكان هذا في الجاهلية (٣)

٦٧ . عن عمر بن يزيد قال قلت لابي عبدالله (عليه السلام): أخبرني عن تزويج على أكثر من مهر السنة أيجوز له ذلك؟ قال: إذا جاوز مهر السنة فليس هذا مهر انما هو نحل لان الله يقول " فان آتيتم احديهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا " انما عنى النحل ولم يعنى المهر، ألا ترى انه إذا أمهرها مهرا ثم اختلعت كان لها أن تأخذ المهر كاملا (كملا خ ل) فما زاد على مهر السنة فانما هو نحل كما أخبرتك، فمن ثم وجب لها مهر نسائها لعله من العلل، قلت: كيف يعطى ومهر نسائها؟ قال ان مهر المؤمنات خمسمائة وهو مهر السنة، وقد يكون أقل من خمسمائة ولا يكون أكثر من ذلك، ومن كان مهرا ومهر نسائها أقل من خمسمائة اعطى ذلك شئ ومن فخر وبذخ بالمهر (٤) فازداد على خمسمائة ثم وجب لها مهر نسائها في علة من العلل لم يزد على مهر السنة خمسمائة درهم (٥)

٦٨ . عن يوسف العجلي قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله " واخذن منكم ميثاقا غليظا " قال: الميثاق الكلمة التي عقد بها النكاح واما قوله " غليظا " فهو

(١) (٣٠١) البحار ج ٢٣ : ٨٩ . البرهان ج ١ : ٣٥٤ . الصافي ج ١ : ٣٤٢ .

(٢) قال في المصباح: النبط جبل من الناس كانوا ينزلون سواد العراق ثم استعمل في اخلاط الناس وعوامهم.

(٤) بذخ: تكبر. ارتفع.

=====

(٢٣٠)

ماء الرجل الذى يفضيه (١) إلى المرأة (٢)

٦٩ . عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) يقول الله: " ولا تنكحوا ما نكح آبؤكم من النساء " فلا يصلح للرجل أن ينكح امرأة جده (٣)

٧٠ . عن الحسين بن زيد قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: ان الله حرم علينا نساء النبي (صلى الله عليه وآله) يقول الله: " ولا تنكحوا ما نكح آبؤكم من النساء " (٤)

٧١ . عن محمد بن مسلم عن أحدهما قال قلت له رأيت قول الله: " لا يحل لك النساء من بعد ولا أن تبدل بهن من أزواج " قال: انما عنى به التى حرم الله عليه في هذه الآية " حرمت عليكم امهاتكم " (٥)

٧٢ . عن محمد بن مسلم عن أحدهما عن رجل كانت له جارية يطأها قد باعها من رجل فاعتقها فتزوجت فولدت أ يصلح لمولاه الاول أن يتزوج ابنتها؟ قال: لا هى عليه حرام، وهى ربيبتها، والحره والمملوكه في هذا سواء، ثم قرأ هذه الآية " وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم " (٦).

٧٣ . عن أبي العباس في الرجل يكون له الجارية يصيب منها ثم يبيعه هل له أن ينكح ابنتها؟ قال: لا هى مما قال الله " ربائبكم اللاتي في حجوركم " (٧)

٧٤ . عن أبي حمزة قال سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن رجل تزوج امرأة وطلقها قبل أن يدخل بها أتحل له ابنتها؟ قال: فقال قد قضى في هذا امير المؤمنين (عليه السلام) لا بأس به ان الله

يقول: " وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم " لكنه لو تزوجت الابنة، ثم طلقها قبل أن

(١) افضى الرجل إلى المرأة: جامعها او خلا بها جامعها ام لا

(٢ . ٣) البحار ج ٢٣ : ١٢٣ . و ٩٦ البرهان ج ١ : ٣٥٦ . الصافي ج ١ :

.٣٤٣

(٤ . ٥) البحار ج ٢٣ : ١٢٣ . البرهان ج ١ : ٣٥٦ .

(٦) البحار ج ٢٣ : ٩٦ . البرهان ج ١ : ٣٥٦ .

(٧) البحار ج ٢٣ : ٩٦ . البرهان ج ١ : ٣٥٦ . الوسائل ج ٣ . ابواب ما يحرم بالمصاهرة باب ٢٠ .

=====

(٢٣١)

يدخل بها لم تحل له امها، قال: قلت: أليس هما سواء؟ قال: فقال: لا ليس هذه مثل هذه، ان الله يقول: " وامهات نسائك " لم يستثن في هذه كما اشترط في تلك هذه ها هنا مبهمة ليس فيها شرط وتلك فيها شرط. (١)

٧٥ . عن منصور بن حازم قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام): رجل تزوج امرأة ولم يدخل بها تحل له امها؟ قال: فقال: قد فعل ذلك رجل منا فلم ير به بأسا، قال: فقلت له: والله ما يفخر (تفتى خ ل) الشيعة على الناس الا بهذا ان ابن مسعود أفتى في هذه الشخينة (٢) انه لا بأس

بذلك، فقال له علي (عليه السلام): ومن أين أخذتها؟ قال: من قول الله " وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم " قال: فقال ان هذه مستثناة وتلك مرسله، قال: فسكت فندمت على قولي، فقلت له: اصلحك الله فما تقول فيها؟ قال: فقال: يا شيخ تخبرني ان عليا قد قضى فيها وتقول لي ما تقول فيها؟ ! (٣)

٧٦ . عن عبيد عن أبي عبدالله (عليه السلام) في الرجل يكون له الجارية فيصيب منها ثم يبيعهها هل له ان ينكح ابنتها؟ قال: لا هي مثل قول الله " وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن " (٤)

٧٧ . عن اسحاق بن عمار عن جعفر بن محمد عن أبيه ان عليا (عليه السلام) كان يقول:

الريائب عليكم حرام مع الامهات اللاتي قد دخلتم بهن في الحجور او غير الحجور والامهات مبهمات دخل بالبنات أو لم يدخل بهن، فحرموا . ما حرم الله . وابهموا

(١) البحار ج ٢٣ : ٩٦ . البرهان ج ١ : ٣٥٧ . الوسائل ج ٣ ابواب ما يحرم بالمصاهرة باب ١٩ .

(٢) وفي بعض النسخ " الشحينة " وفي البحار " الشمحة " وفي البرهان " السمحة "

(٣) البحار ج ٢٣ : ٩٦ . البرهان ج ١ : ٣٥٧ .

(٤) البحار ج ٢٣ : ٩٦ . البرهان ج ١ : ٣٥٧ . الوسائل ج ٣ ابواب ما يحرم بالمصاهرة باب ٢٠ .

ما أبهم الله (١)

٧٨ . عن عيسى بن أبي عبدالله قال: سئل أبو عبد الله (عليه السلام) عن أختين مملوكتين تتكح أحديهما أيحل له الاخرى؟ فقال: ليس ينكح الاخرى الا دون الفرج، وان لم يفعل فهو خير له نظير تلك المرأة تحيض فتحرم على زوجها أن يأتيها في فرجها، لقول الله " ولا تقربوهن حتى يطهرن " قال: " وان تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف " يعنى في النكاح فيستقيم الرجل ان يأتي امرأته وهي حايض فيما دون الفرج. (٢)

٧٩ . عن أبي عون قال: سمعت أبا صالح الحنفي قال: قال علي (عليه السلام) ذات يوم: سلوني فقال ابن الكوا أخبرني عن بنت الاخ (٣) من الرضاة وعن المملوكتين الاختين؟

فقال: انك لذهاب في التيه سل ما يعينك أو ما ينفحك فقال ابن الكوا: انما نستلك عما لا نعلم، فاما ما نعلم فلا نستلك عنه، ثم قال: اما الاختان المملوكتان أحلتها آية وحرمتها آية ولا أحله ولا أحرمه ولا أفعله أنا ولا واحد من اهل بيتي (٤)

٨٠ . عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله: " والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايماكم " قال: هو أن يأمر الرجل عبده وتحتة امته فيقول له: اعتزلها فلا تقربها، ثم يحبسها عنه حتى تحيض ثم يمسه فاذا حاضت بعد مسه إياها ردها عليه بغير نكاح (٥)

٨١ . عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) في " المحصنات من النساء الا ما ملكت

(١) البحار ج ٢٣ : ٧٨ . البرهان ج ١ : ٣٥٨ . ونقله الطبرسي (رحمه الله) في كتاب مجمع البيان ج ٣ : ٢٩ عن الكتاب ايضا.

(٢) البحار ج ٢٣ : ٧٨ . البرهان ج ١ : ٣٥٨ . الصافي ج ١ : ٣٤٥ .

(٣) وفي نسخة البحار " بنت الاخت " .

(٤) الوسائل ج ٣ ابواب ما يحرم بالمصاهرة باب ٢٩ . البحار ج ٢٣ : ٧٨ .

البرهان ج ١ : ٣٥٨ .

(٥) البحار ج ٢٣ : ٧٩ . البرهان ج ١ : ٣٥٩ .

=====

(٢٣٣)

ايمانكم " قال:، هن ذوات الازواج (١)

٨٢ . عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) في " المحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم " قال سمعته يقول: تأمر عبدك وتحتة امتك فيعتزلها حتى تحيض فتصيب منها (٢)

٨٣ . عن ابن مسكان عن أبي بصير عن احدهما في قول الله " والمحصنات من النساء الا ما ملكت ايمانكم " قال هن ذوات الازواج " الا ما ملكت ايمانكم " ان كنت زوجت امتك غلامك نزعته منه اذا شئت، فقلت: رأيت ان زوج غير غلامه؟ قال: ليس له ان ينزع حتى تباع، فان باعها صار بضعها في يد غيره، وان شاء المشتري فرق وان شاء اقر. (٣)

٨٤ . عن ابن خرزاد عن رواه عن أبي عبدالله في قوله " والمحصنات من النساء " قال: كل ذوات الازواج. (٤)

٨٥ . عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال جابر بن عبدالله عن رسول الله (صلى الله عليه وآله): انهم غزوا معه فأحل لهم المتعة ولم يحرمها، وكان على (عليه السلام) يقول لو لا ما سبقني به ابن الخطاب يعني عمر مازني الاثني (٥) وكان ابن عباس يقول: فما

استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فأتوهن أجورهن فريضة وهؤلاء يكفرون بها ورسول الله (صلى الله عليه وآله) أحلها ولم يحرمها. (٦)

٨٦ . عن أبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) في المتعة قال: نزلت هذه الآية " فما استمتعتم به منهن فأتوهن أجورهن فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضيتن به من بعد الفريضة " قال: لا بأس بان تزيدها وتزيدك اذا انقطع الاجل فيما بينكما يقول: استحللتك باجل آخر برضى منها ولا تحل لغيرك حتى تنقضى عدتها وعدتها حيضتان (٧)

(١ . ٤) البحار ج ٢٣ : ٧٩ . البرهان ج ١ : ٣٥٩ . الوسائل ج ٣ ابواب نكاح العبيد والاماء باب ٤٥ . الصافي ج ١ : ٣٤٦ .

(٥) قوله (ع) الاشقى بالفاء يعنى الاقليل وفى بعض النسخ " الاشقى " بالقاف .

(٦ . ٧) الوسائل ج ٣ ابواب المتعة باب ١ وباب ٢٣ . البحار ج ٢٣ : ٧٣ .

البرهان ج ١ : ٣٦٠ . الصافي ج ١ : ٣٤٦ .

=====

(٢٣٤)

٨٧ . عن أبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: كان يقرء " فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمى فأتوهن أجورهن فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضيتن به من بعد الفريضة " فقال: هو ان يتزوجها إلى أجل مسمى ثم يحدث شيئاً بعد الاجل. (١)

٨٨ . عن عبدالسلام عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قلت له: ما تقول في المتعة قال قول الله: " فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن فريضة إلى اجل مسمى ولا جناح عليكم فيما تراضيتن به من بعد الفريضة " قال: قلت: جعلت فداك أهي من الاربع؟ قال: ليست من الاربع انما هي اجارة فقلت . رأيت . ان اراد ان يزداد و تزداد قبل انقضاء الاجل الذي أجل قال: لا بأس ان يكون ذلك برضى منه ومنها بالاجل والوقت، قال: يزيدا بعد ما يمضى الاجل (٢)

٨٩ . عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال سألت الرضا (عليه السلام) يتمتع الامة باذن أهلها؟ قال: نعم، ان الله يقول: " فانكحوهن باذن اهلن " (٣)

٩٠ . وقال محمد بن صدقة البصرى: سألته عن المتعة أليس في هذا بمنزلة الاماء قال: نعم اما تقرأ قول الله: " ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصنات المؤمنات " إلى قوله: " ولا متخذات أخدان " فكما لا يسع الرجال ان يتزوج الامة وهو يستطيع أن يتزوج بالحره، فكذلك لا يسع الرجل ان يتمتع بالامة وهو يستطيع ان يتزوج بالحره (٤).

٩١ . عن أبي العباس قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام): يتزوج الرجل بالامة بغير اذن أهلها؟ قال: هو زنا، ان الله يقول " فانكحوهن باذن أهلن " (٥)

(١ . ٢) الوسائل ج ٣ ابواب المتعة باب ٢٣ . البحار ج ٢٣ : ٧٣ و ٧٦ البرهان ج ١ : ٣٦١ .

(٣ . ٤) البحار ج ٢٣ : ٧٩ . البرهان ج ١ : ٣٦٢ .

(٥) الصافي ج ١ : ٣٤٨ . البحار ج ٢٣ : ٧٩ . البرهان ج ١ : ٣٦٢ .

٩٢ . عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سئلته عن المحصنات من الاماء قال: هن المسلمات. (١)

٩٣ . عن محمد بن مسلم عن أحدهما قال: سألته عن قول الله في الاماء " اذا احسن " ما إحصانهن؟ قال: يدخل بهن قلت: فان لم يدخل بهن ما عليهن حد؟

قال: بلى. (٢)

٩٤ . عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله في قول الله في الاماء " اذا احسن " قال: احصانهن أن يدخل بهن قلت: فان لم يدخل بهن فاحدثن حدثا هل عليهن حد؟ قال: نعم نصف الحر فان زنت وهي محصنة فالرجم (٣).

٩٥ . حريز قال: سألته عن المحصن فقال: الذي عنده ما يغنيه (٤)

٩٦ . عن القاسم بن سليمان قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله: " فاذا احسن فان أتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب " قال: يعني نكاحهن اذا أتين بفاحشة (٥)

٩٧ . عن عباد بن صهيب عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: لا ينبغي للرجل المسلم ان يتزوج من الاماء الا من خشى العنت، ولا يحل له من الاماء الا واحدة. (٦)

٩٨ . عن اسباط بن سالم قال: كنت عند أبي عبدالله (عليه السلام) فجاءه رجل فقال له:

اخبرني عن قول الله: " يا ايها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل " قال:

عنى بذلك القمار، واما قوله " ولا تقتلوا أنفسكم " عنى بذلك الرجل من المسلمين يشد على المشركين . وحده يجيئ . في منازلهم فيقتلونها فنهاهم الله عن ذلك (٧)

٩٩ . وقال: في رواية اخرى عن أبي علي رفعه قال: كان الرجل يحمل على المشركين وحده حتى يقتل او يقتل، فانزل الله هذه الاية " ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيمًا " (٨)

(١) الصافي ج ١ : ٣٤٨ . البحار ج ٢٣ : ٧٩ . البرهان ج ١ : ٣٦٢ .

(٢) البحار ج ١٦ (م) : ١٣ . البرهان ج ١ : ٣٦٢

(٧ . ٣) البحار ج ١٦ م . : ١٣ . البرهان ج ١ : ٣٦٢ .

(٨) البرهان ج ١ : ٣٦٣

=====

(٢٣٦)

١٠٠ . عن اسباط قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " يا ايها الذين آمنوا لا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل " قال: هو القمار (١)

١٠١ . عن سماعة قال: سألته عن الرجل يكون عنده شيء يبتلغ به وعليه دين أيطعمه عياله حتى يأتيه الله تبارك وتعالى بميسرة، أو يقضى دينه أو يستقرض على ظهره في خبث الزمان وشدة المكاسب، أو يقبل الصدقة ويقضى بما كان عنده دينه؟ قال يقضى بما كان عنده دينه ويقبل الصدقة ولا يأخذ أموال الناس الا وعنده وفاء بما يأخذ منهم أو يقرضونه إلى ميسرة فان الله يقول: " يا ايها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض منكم " فلا يستقرض على ظهره الا وعنده وفاء ولو طاف على أبواب الناس فردوه باللقمة واللقمتين،

والتمرة والتمرتين، الا ان يكون له ولي يقضى دينه من بعده، انه ليس منا من ميت يموت الا جعل الله له ولية يقوم في عدته ودينه. (٢)

١٠٢ . عن اسحق بن عبدالله بن محمد بن علي بن الحسين (عليه السلام) قال: حدثني الحسن بن زيد عن ابيه عن علي بن ابيطالب (عليه السلام) قال: سألت رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن الجباير تكون على الكسير كيف يتوضى صاحبها وكيف يغتسل اذا اجنب؟ قال: يجزيه المس بالماء عليها في الجنابة والوضوء، قلت: فان كان في برد يخاف على نفسه اذا افرغ الماء على جسده فقرأ رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم " ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان بكم رحيمًا " (٣)

١٠٣ . عن محمد بن علي عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " يا ايها الذين آمنوا لا تاكلوا أموالكم بينكم بالباطل " قال: نهى عن القمار، وكانت قريش تقامر الرجل بأهله وماله فنهاهم الله عن ذلك (٤) وقرأ قوله: " ولا تقتلوا انفسكم ان الله كان

(١) البرهان ج ١: ٣٦٣. البحار ج ١٦ (م): ٣٤٩.

(٢) البرهان ج ١: ٣٦٣. البحار ج ٢٣: ٣٥. الصافي ج ١: ٣٤٩.

(٣) الوسائل ج ١ ابواب الوضوء باب ٣٩. البحار ج ١٨: ٨٧. البرهان ج ١: ٣٦٣.

(٤) الوسائل ج ٢ ابواب ما يكتسب به باب ٣٥.

بكم رحيمًا " قال: كان المسلمون يدخلون على عدوهم في المغارات فيتمكن منهم عدوهم فيقتلهم كيف شاء، فنهاهم الله أن يدخلوا عليهم في المغارات (١)

١٠٤ . عن ميسر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: كنت أنا وعلقمة الحضرمي وأبو حسان العجلي وعبدالله بن عجلان ننتظر أبا جعفر (عليه السلام)، فخرج علينا فقال: مرحبا واهلا، والله انى لاحب ربحكم وارواحكم وانكم لعلى دين الله، فقال علقمة: فمن كان على دين الله تشهد أنه من أهل الجنة؟ قال: فمكث هنيهة قال: نوروا أنفسكم فان لم تكونوا اقترفتم الكبائر (٢) فانا أشهد، قلنا: وما الكبائر؟ قال: هى في كتاب الله على سبع، قلنا: فعدوها علينا جعلنا الله فداك قال: الشرك بالله العظيم، وأكل مال اليتيم، وأكل الربوا بعد البينة، وعقوق الوالدين، والفرار من الزحف وقتل المؤمن، وقذف المحصنة قلنا: ما منا أحد أصاب من هذه شيئا قال: فأنتم اذا (٣)

١٠٥ . عن معاذ بن كثير عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: يا معاذ الكبائر سبع فينا انزلت ومنا استخفت، واكبر الكبائر الشرك بالله، وقتل النفس التى حرم الله و عقوق الوالدين وقذف المحصنات وأكل مال اليتيم، والفرار من الزحف وانكار حقنا أهل البيت، فاما الشرك بالله فان الله قال فينا ما قال، وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم ما قال، فكذبوا الله وكذبوا رسوله، واما قتل النفس التى حرم الله فقد قتلوا الحسين بن على (عليه السلام) وأصحابه، وأما عقوق الوالدين فان الله قال في كتابه " النبى أولى بالمؤمنين من انفسهم وأزواجه امهاتهم " وهو أب لهم فقد عقوا رسول الله (صلى الله عليه وآله) في ذريته واهل بيته، واما قذف المحصنات فقد قذفوا فاطمة (عليها السلام) على منابريهم، أما أكل مال اليتيم فقد ذهبوا بفيننا في كتاب الله، واما الفرار في الزحف فقد أعطوا امير المؤمنين (عليه السلام) بيعتهم غير كارهين ثم فروا عنه وخذلوه، واما انكار حقنا فهذا

(١) البحار ج ١٦ (م): ٢. البرهان ج ١: ٣٦٤. الصافي ج ١: ٣٥٠.

(٢) اقترف الذنب: فعله.

(٣) البحار ج ١٦ م: ٣. البرهان ج ١: ٣٦٤.

(٢٣٨)

مما لا يتعاجمون فيه (١).

وفى خير آخر التعرب بعد الهجرة (٢)

١٠٦ . عن أبي خديجة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: الكذب على الله وعلى رسوله و على

الاصبياء (عليهم السلام) من الكبائر (٣)

١٠٧ . عن العباس بن هلال عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) انه ذكر قول الله: " ان تجتنبوا

كبائر ما تنهون عنه " عبادة الاوثان، وشرب الخمر، وقتل النفس وعقوق الوالدين، وقذف

المحصنات، والفرار من الزحف، وأكل مال اليتيم (٤)

١٠٨ . وفى رواية اخرى عنه اكل مال اليتيم ظلما وكل ما أوجب الله عليه النار (٥)

١٠٩ . عن أبي عبدالله (عليه السلام) في رواية اخرى عنه وانكار ما أنزل الله، انكروا حقنا وجدونا

وهذا لا يتعاجم فيه أحد (٦)

١١٠ . عن سليمان الجعفرى قال: قلت لابي الحسن الرضا ما تقول في أعمال السلطان؟ فقال:

يا سليمان الدخول في أعمالهم والعون لهم والسعى في حوائجهم عدل الكفر، والنظر اليهم على

العمد من الكبائر التى يستحق به النار (٧)

١١١ . عن السكونى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن على (عليه السلام) قال: السكر من الكبائر

والحيف في الوصية من الكبائر. (٨)

١١٢ . عن محمد بن الفضيل عن أبي الحسن (عليه السلام) في قول الله: " ان تجتنبوا كبائر ما

تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم " قال: من اجتنب ما وعد الله عليه النار اذا كان مؤمنا كفر الله

عنه سيئاته. (٩)

(١) تعاضم الرجل: تنكر وتظاهر بالعجمة.

(٢. ٦) البحار ج ١٦ (م): ٣. البرهان ج ١: ٣٦٥.

(٧) الوسائل ج ٢ ابواب ما يكتسب به باب ٤٣. البحار ج ١٦ م.: ٣. البرهان ج ١: ٣٦٥

(٨. ٩) البحار ١٦ م.: ٣. البرهان ج ١: ٣٦٥.

=====

(٢٣٩)

١١٣. وقال أبو عبدالله في آخر ما فسر فاتقوا الله ولا تجتروا. (١)

١١٤. عن كثير النوا قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن الكبائر؟ قال: كل شيء أوعده الله عليه النار. (٢)

١١٥. عن عبدالرحمن بن أبي نجران قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض " قال: لا يتمنى الرجل امرأة الرجل ولا ابنته ولكن يتمنى مثلهما. (٣)

١١٦. عن اسمعيل بن كثير رفع الحديث إلى النبي (صلى الله عليه وآله) قال: لما نزلت هذه الآية " واسئلو الله من فضله " قال: فقال أصحاب النبي: ما هذا الفضل؟ أيكم يسئل رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن ذلك؟ قال: فقال علي بن ابيطالب (عليه السلام): انا استله عنه، فسأله عن ذلك الفضل ما هو؟ فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): ان الله خلق خلقه وقسم لهم أرزاقهم من حلها، وعرض لهم بالحرام، فمن انتهك حراما (٤) نقص له من الحلال بقدر ما انتهك من الحرام وحوسب به. (٥)

١١٧ . عن ابن الهذيل عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: ان الله قسم الارزاق بين عباده وأفضل فضلا كثيرا لم يقسمه بين أحد قال الله " واسئلوا الله من فضله " . (٦)

١١٨ . عن ابراهيم (٧) بن أبي البلاد عن أبيه عن أبي جعفر (عليه السلام) انه قال: ليس من نفس الا وقد فرض الله لها رزقها حلالا يأتيها في عافية وعرض لها بالحرام من وجه آخر، فان هي تناولت من الحرام شيئا قاصها به من الحلال الذي فرض الله لها، وعند الله سواهما فضل كثير. (٨)

(٢٠١) البحار ج ١٦ م ٣٠٠٠ البرهان ج ١ : ٣٦٥ . الصافي ج ١ : ٣٥٠ .

(٣) البحار ج ١٥ ج ٣ : ١٣١ . البرهان ج ١ : ٣٦٦ .

(٤) انتهك فلان الحرمة: تناولها بما لا يحل.

(٦٠٥) البحار ج ٣ : ٤١ . البرهان ج ١ : ٣٦٦ .

(٧) وفي نسخة البرهان " عن علي بن ابراهيم عن ابيه عن ابراهيم اه " .

(٨) البحار ج ٣ : ٤١ . البرهان ج ١ : ٣٦٦ . الصافي ج ١ : ٣٥٢ .

=====

(٢٤٠)

١١٩ . عن الحسين بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قلت له: جعلت فداك انهم يقولون ان النوم بعد الفجر مكروه لان الارزاق يقسم في ذلك الوقت؟ فقال: الارزاق موظوفة مقسومة، والله فضل يقسمه من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، وذلك قوله " واسئلوا الله من فضله " ثم قال: وذكر الله بعد طلوع الفجر أبلغ في طلب الرزق من الضرب في الارض. (١)

١٢٠ . عن الحسن بن محبوب قال: كتبت إلى الرضا (عليه السلام) وسئلته عن قول الله " ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والأقربون والذين عقدت إيمانكم " قال: انما عنى بذلك الائمة بهم عقد الله إيمانكم. (٢)

١٢١ . عن ابن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قضى أمير المؤمنين (عليه السلام) في امرأة تزوجها رجل وشرط عليها وعلى أهلها ان تزوج عليها امرأة وهجرها، او أتى عليها سرية فانها طالق فقال: شرط الله قبل شرطكم، ان شاء وفي بشرطه وان شاء امسك امرأته ونكح عليها وتسرى عليها وهجرها ان أنت سبيل ذلك، قال الله في كتابه " فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع " وقال: " احل لكم ما ملكت إيمانكم " وقال: " واللآتى تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع و اضربوهن فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ان الله كان عليا كبيرا ". (٣)

١٢٢ . عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: اذا نشزت المرأة على الرجل فهى الخلعة، فليأخذ منها ما قدرت عليه، واذا نشز الرجل مع نشوز المرأة فهو الشقاق (٤)

١٢٣ . عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله " فابعثوا حكما من أهله وحكما من أهلها " قال: ليس للمصلحين أن يفرقا حتى يستأمرا (٥)

(١) البحار ج ٣ : ٤١ . الصافى ج ١ : ٣٥٢ . البرهان ج ١ : ٣٦٦

(٢) البرهان ج ١ : ٣٦٦ . الصافى ج ١ : ٣٥٣ .

(٣) البرهان ج ١ : ٣٦٨ .

(٤ . ٥) البحار ج ٢٣ : ١٠٥ . الوسائل ج ٣ ابواب القسم والنشوز والشقاق باب ١٠ و ١٢ . البرهان ج ١ : ٣٦٨ .

١٢٤ . عن زيد الشحام عن أبي عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " فابعثوا حكما من أهله و حكما من أهلها " قال: ليس للحكمين أن يفرقا حتى يستامر الرجل والمرأة (١)

١٢٥ . وفي خبر آخر عن الحلبي عنه ويشترط عليهما ان شاء جمعا وان شاء فرقا، فان جمعا فجائز فان فرقا فجائز (٢)

١٢٦ . وفي رواية فضالة فان رضيا وقلداهما الفرقة ففرق فهو جائز (٣)

١٢٧ . عن محمد بن سيرين عن عبيدة قال اتى على بن أبيطالب (عليه السلام) رجلا وامرأة مع كل واحد منهما فئام (٤) من الناس فقال (عليه السلام): ابعثوا حكما من اهله وحمكا من أهلها، ثم قال للحكمين: هل تدريان ما عليكما؟ عليكما ان رأيتما ان يجمعا جمعتما وان رأيتما ان يفرقا فرقتما، فقالت المرأة: رضيت بكتاب الله على وليي فقال الرجل: اما في الفرقة فلا، فقال على (عليه السلام): ما تبيح حتى تقر بما أقرت به. (٥)

١٢٨ . عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم أحد الوالدين وعلى الآخر، فقلت: اين موضع ذلك في كتاب الله؟ قال: اقرأ " اعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا " (٦)

١٢٩ . عن أبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله: " وبالوالدين احسانا " قال: ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم احد الوالدين وعلى الاخر، وذكر انها الآية التي في النساء. (٧)

١٣٠ . عن أبي صالح عن ابن عباس في قول الله " والجار ذى القربى " قال ذو القربى " والجار الجنب " قال الذى ليس بينك وبينه قرابة " والصاحب بالجنب " قال: الصاحب في السفر (٨)

(٣٠١) البحار ج ٢٣: ١٠٥. الوسائل ج ٣ ابواب القسم والنشوز باب ١٠ و ١٢.

(٤) الفنام: الجماعة من الناس ولا واحد له من لفظه.

(٥) البحار ج ٢٣ : ١٠٦ . البرهان ج ١ : ٣٦٨ . الوسائل ج ٣ ابواب القسم و النشوز والشقاق باب ١٢ .

(٧٠٦) البحار ج ٩ : ٨٤ . البرهان ج ١ : ٣٦٩ . الصافي ج ١ : ٣٥٤ .

(٨) البرهان ج ١ : ٣٦٩ .

=====

(٢٤٢)

١٣١ . عن أبي بصير قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله " يوم نأتى من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا " قال: يأتى النبي (صلى الله عليه وآله) يوم القيمة من كل امة بشهيد بوصى نبيها واوتى بك يا على شهيد (شاهدا خ ل) على امتى يوم القيمة. (١)

١٣٢ . عن أبي معمر السعدى قال: قال على بن أبيطالب (عليه السلام) في صفة يوم القيمة يجتمعون في موطن يستنطق فيه جميع الخلق فلا يتكلم أحد الا من اذن له الرحمن وقال صوابا، فيقام الرسل فيسئل فذلك قوله لمحمد (عليه السلام) " فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا " وهو الشهيد على الشهداء، والشهداء هم الرسل (عليهم السلام) (٢)

١٣٣ . عن مسعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن جده قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام) في خطبته يصف هول يوم القيمة: ختم على الافواه فلا تكلم، فتكلمت الايدي وشهدت الارجل ونطقت الجلود بما عملوا، فلا يكتمون الله حديثا (٣)

١٣٤ . عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لا تقم إلى الصلوة متكاسلا ولا متعاسا ولا متثاقلا، فانها من خلل النفاق وان الله نهى المؤمنين أن يقوموا إلى الصلوة وهم سكارى يعنى من النوم (٤)

١٣٥ . عن محمد بن الفضل عن أبي الحسن (عليه السلام) في قول الله: " لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون " قال: هذا قبل ان يحرم الخمر (٥)

١٣٦ . وعن الحلبي عنه (عليه السلام) قال: يعنى السكر النوم (٦)

١٣٧ . وعن الحلبي قال: سألته (عليه السلام) عن قول الله: " يا ايها الذين آمنوا لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون " قال: لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى يعنى سكر النوم، يقول وبكم نعاس يمنعكم ان تعلموا ما تقولون في ركوعكم و سجودكم وتكبيركم، وليس كما يصف كثير من الناس يزعمون ان المؤمنين يسكرون من الشراب، والمؤمن لا يشرب مسكرا ولا يسكر. (٧)

(١) البرهان ج ١ : ٣٦٩ . والاية هكذا " فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد... "

(٢ . ٣) البحار ج ٣ : ٢٨١ . البرهان ج ١ : ٣٧٠ .

(٤ . ٧) البرهان ج ١ : ٣٧٠ . الصافي ج ١ : ٣٥٧ وقال الفيض (رحمه الله) بعد ذكر تلك الروايات ما لفظه اقول: لما كانت الحكمة تقتضى

=====

(٢٤٣)

١٣٨ . عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قلت له الحائض والجنب يدخلان المسجد أم لا؟ فقال: لا يدخلان المسجد الا مجتازين ان الله يقول: " ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا " ويأخذان من المسجد الشئ ولا يضعان فيه شيئا (١)

١٣٩ . عن أبي مريم قال: قلت لابي جعفر (عليه السلام): ما تقول في الرجل يتوضأ ثم يدعو الجارية فتأخذ بيده حتى ينتهى إلى المسجد، فان من عندنا يزعمون انها الملامسة؟ فقال: لا والله ما بذاك بأس، وربما فعلته وما يعنى بهذا اى " لامستم النساء " الا الواقعة دون (٢) الفرج (٣)

١٤٠ . عن منصور بن حازم عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: اللبس الجماع (٤)

١٤١ . عن الحلبي عنه قال: هو الجماع ولكن الله ستار يحب الستر فلم يسم كما تسمون (٥)

١٤٢ . عن الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سأله قيس بن رمانة قال: أتوضأ ثم ادعوا الجارية فتمسك بيدي فأقوم وأصلي أعلى وضوء؟ فقال: لا قال: فانهم يزعمون انه اللمس؟ قال: لا والله ما اللمس الا الوقاع يعنى الجماع، ثم قال: قد كان ابوجعفر (عليه السلام) بعد ما كبر يتوضأ ثم يدعو الجارية فتأخذ بيده فيقوم فيصلي (٦)

* . تحريم الخمر متدرجا والتأخير في التصريح به وكان قوم من المسلمين يصلون سكارى منها قبل استقرار تحريمها نزلت هذه الآية وخوطبوا بمثل هذا الخطاب ثم لما ثبت تحريمها واستقر وصاروا ممن لا ينبغي ان يخاطبوا بمثله لان المؤمنين لا يسكرون من الشراب بعد ان حرم عليهم جاز ان يقال الآية منسوخة بتحريم الخمر بمعنى عدم حسن خطابهم بمثله بعد ذلك لا بمعنى جواز الصلوة مع السكر ثم لما عم الحكم ساير ما يمنع من حضور القلب جاز ان يفسر بسكر النوم ونحوه تارة وان يعم الحكم اخرى فلا تنافي بين هذه الروايات بحال.

(١) البرهان ج ١ : ٣٧١ . الصافي ج ١ : ٣٥٨ .

(٢) كذا في نسخ الاصل والبرهان والبحار لكن في نسخة الصافي كرواية الشيخ . (٥)

في التهذيب: " الا الواقعة في الفرج " عوض " دون الفرج " وهو الظاهر .

(٥ . ٣) البحار ج ١٨ : ٥٢ . البرهان ج ١ : ٣٧١ . الصافي ج ١ : ٣٥٨ .

(٦) البرهان ج ١ : ٣٧١ . الصافي ج ١ : ٣٥٨ .

=====

(٢٤٤)

١٤٣ . عن أبي أيوب عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: التيمم بالصعيد لمن لم يجد الماء كمن توضأ من غدِير من ماء، أليس الله يقول: " فتيمموا صعيدا طيبا "؟ قال:

قلت: فان اصاب الماء وهو في آخر الوقت؟ قال: فقال: قد مضت صلوته، قال: قلت له: فيصلى بالتيمم صلوة اخرى؟ قال: اذا رأى الماء وكان يقدر عليه انتقض التيمم. (١)

١٤٤ . عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: أتى رسول الله (صلى الله عليه وآله) عمار بن ياسر فقال: يا رسول الله اجنبت الليلة ولم يكن معي ماء، قال: كيف صنعت؟ قال:

طرحت ثيابي ثم قمت على الصعيد فتمعكت (٢) فقال: هكذا يصنع الحمار انما قال الله:

" فتيموا صعيدا طيبا " قال: فضرب بيده الارض ثم مسح احديهما على الاخرى، ثم مسح يديه بجبينه ثم مسح كفيه كل واحد منهما على الاخرى. (٣)

١٤٥ . وفي رواية اخرى عنه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): صنعت كما يصنع الحمار ! ان رب الماء هو رب الصعيد، انما يجزيك أن تضرب بكفك ثم تنفضهما، ثم تمسح بوجهك ويديك كما أمرك الله. (٤)

١٤٦ . عن الحسين بن أبي طلحة قال: سألت عبدا صالحا في قوله " او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيموا صعيدا طيبا " ما حد ذلك فان لم تجدوا بشراء او بغير شراء ان وجد قدر وضوء بمائة ألف او بألف وكم بلغ؟ قال: ذلك على قدر جدته. (٥)

١٤٧ . عن جابر الجعفي قال: قال لى أبو جعفر (عليه السلام) في حديث له طويل: يا جابر أول الارض المغرب تخرب أرض الشام يختلفون عند ذلك على رايات ثلاث راية الاصهب وراية الابقع وراية السفيناني فيلقى السفيناني الابقع ويقتلون فيقتله

(١) البرهان ج ١: ٣٧٢. الوسائل ج ١ ابواب التيمم باب ١٩.

(٢) تمعك في التراب: اي تمرغ فيه وتقلب كما يتقلب الحمار فكانه رضى الله عنه لما رأى التيمم في موضع الغسل ظن انه مثله في استيعاب جميع البدن.

(٣) البرهان ج ١: ٣٧٢.

ومن معه، وراية الاصبه ثم لا يكون لهم هم الا الاقبال نحو العراق ومر جيش بقرقيسا (١) فيقتلون بها مائة ألف من الجبارين، ويبعث السفيناني جيشا إلى الكوفة وعدتهم سبعون ألف فيصيبون من أهل الكوفة قتلا وصلبا وسببا فبيناهم كذلك اذ أقبلت رايات من ناحية خراسان تطوى المنازل طيا حثيثا (٢) ومعهم نفر من أصحاب القائم (عليه السلام) يخرج رجل من موالى أهل الكوفة في ضعفاء فيقتله أمير جيش السفيناني بين الحيرة والكوفة، ويبعث السفيناني بعثا إلى المدينة فيفر المهدي (عليه السلام) منها إلى مكة، فيبلغ أمير جيش السفيناني ان المهدي قد خرج من المدينة فيبعث جيشا على أثره فلا يدركه حتى يدخل مكة خائفا يترقب على سنة موسى بن عمران، قال: وينزل جيش أمير السفيناني البيداء، فينادى مناد من السماء: يا بيداء أبيدي بالقوم فيخسف بهم البيداء، فلا يفلت منهم (٣) الا ثلاثة نفر يحول الله وجوههم في أقفيتهم وهم من كلب، وفيهم انزلت هذه الآية " يا ايها الذين اوتوا الكتاب آمنوا بما أنزلنا على عبدنا " يعنى القائم (عليه السلام) " من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها " (٤)

١٤٨ . وروى عمرو بن شمر عن جابر قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): نزلت هذه الآية على محمد (صلى الله عليه وآله) هكذا " يا ايها الذين اوتوا الكتاب آمنوا بما انزلت في على مصدقا لما معكم من قبل أن نطمس وجوها فنردها على أدبارها أو نلعنهم " إلى قوله " مفعولا " واما قوله " مصدقا لما معكم " يعنى مصدقا برسول الله (صلى الله عليه وآله). (٥)

١٤٩ . عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: اما قوله: " ان الله لا يغفر ان يشرك به " يعنى انه لا يغفر لمن يكفر بولاية على واما قوله " ويغفر ما دون ذلك لمن

(١) قرقيسا: بلد على الفرات سمى بقرقيسا بن طهمورث.

(٢) الحثيث: السريع.

(٣) اى لا يخلص منهم.

(٤) البحار ج ١٣ : ١٣٦ والاية هكذا " يا ايها الذين اوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا مصدقا.

(٥) البرهان ج ١ : ٣٧٤.

=====

(٢٤٦)

يشاء " يعنى لمن والى عليا (عليه السلام). (١)

١٥٠ . عن أبى العباس قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن أدنى ما يكون به الانسان مشركا؟
قال: من ابتدع رأيا فأحب عليه أو أبغض (٢)

١٥١ . عن قتيبة الاعشى قال: سألت الصادق (عليه السلام) عن قوله: " ان الله لا يغفر ان يشرك
به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء " قال: دخل في الاستثناء كل شئ (٣)

١٥٢ . وفى رواية اخرى عنه دخل الكبائر في الاستثناء (٤)

١٥٣ . عن بريد بن معاوية قال: كنت عند أبى جعفر (عليه السلام) فسألته عن قول الله " اطيعوا
الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم " قال: فكان جوابه ان قال: " الم تر إلى الذين اوتوا نصيبا
من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت " فلان وفلان (٥)

" ويقولون للذين كفروا هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا " . ويقول . الائمة الضالة والدعاة إلى
النار هؤلاء أهدى من آل محمد واوليائهم سبيلا " أولئك الذين لعنهم الله ومن يلعن الله فلن تجد
له نصيرا ام لهم نصيب من الملك " يعنى الامامة والخلافة " فاذا لا يؤتون الناس نقيرا " نحن
الناس الذين عنى الله (٦) والنقير النقطة التى رأيت في وسط النواة " ام يحسدون الناس على ما
آتاهم الله من فضله " فنحن المحسودون على ما أتانا الله من الامامة دون خلق الله جميعا " فقد
أتينا آل ابراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكا عظيما " يقول: فجعلنا منهم الرسل والانبياء والائمة
فكيف يقرون بذلك في آل ابراهيم و تتكرونه في آل محمد (صلى الله عليه وآله) " فمنهم من آمن به

ومنهم من صد عنه وكفى بجهنم سعيرا " إلى قوله " وندخلهم ظلا ظليلا " قال: قلت قوله: في آل ابراهيم " وآتيناهم ملكا عظيما " ما الملك العظيم؟ قال: أن جعل منهم ائمة، من أطاعهم أطاع الله، ومن عصاهم عصى الله، فهو الملك العظيم قال: ثم قال: " ان الله يأمركم ان

(٢٠١) البرهان ج ١: ٣٧٥. الصافي ج ١: ٣٦١.

(٣٠٣) البرهان ج ١: ٣٧٥.

(٥) قال الفيض (رحمه الله) الجبت في الاصل اسم صنم فاستعمل في كل ما عبد من دون الله تعالى والطاغوت يطلق على الشيطان وعن كل باطل من معبود او غيره.

(٦) في الصافي: لعل التخصيص لاجل ان الدنيا خلقت لهم والخلافة حقهم فلو كانت *

(٢٤٧)

تؤدوا الامانات إلى أهلها " إلى " سميعا بصيرا " قال: ايانا عنى ان يؤدى الاول منا إلى الامام الذى بعده الكتب والعلم والسلاح " واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل الذى في أيديكم، ثم قال للناس " يا ايها الذين آمنوا " فجمع المؤمنين إلى يوم القيمة " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر منكم " ايانا عنى خاصة فان خفتم تنازعا في الامر فارجعوا إلى الله والى الرسول واولى الامر منكم، هكذا نزلت وكيف يأمرهم بطاعة اولى الامر ويرخص لهم في منازعتهم، انما قيل ذلك للمأمورين الذين قيل لهم أطيعوا الله وأطيعوا الرسول واولى الامر منكم (١)

١٥٤ . بريد العجلي عن أبى جعفر (عليه السلام) مثله سواء وزاد فيه " ان تحكموا بالعدل " اذا ظهرتم، ان تحكموا بالعدل اذا بدت في أيديكم (٢)

١٥٥ . عن أبي الصباح الكناني قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): يا أبا الصباح نحن قوم فرض الله طاعتنا، لنا الإنفال، ولنا صفو المال، ونحن الراسخون في العلم ونحن المحسودون الذين قال الله في كتابه: " أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله " (٣).

. * الاموال في ايديهم لا تنتفع بها سائر الناس ولو منعوا عن حقوقهم لمنع سائر الناس فكانهم كل الناس وقد ورد نحن الناس وشيعتنا اشباه الناس وسائر الناس نسناس.

(١) البحار ج ٧ : ٦٠ . البرهان ج ١ : ٣٧٧ . الصافي ج ١ : ٣٦٣ . ٣٦٤ .

(٢) البحار ج ٧ : ٦٠ . البرهان ج ١ : ٣٧٨ . الصافي ج ١ : ٣٦٤ . وقيل:

لعله اراد بالعدل الذي في ايدينا الشريعة المحمدية البيضاء بالاضافة إلى سائر الشرائع المنسوخة فان كل واحدة منها وان كانت عدلا وحقا لكن الامر في هذه الآية تعلقت بخصوصها منبئا عن نسخ الباقي وان الحكم على مقتضاها بعد اكمال الدين بهذه الشريعة حكم بالباطل مع مخالفتها او الخطاب للشريعة فالمراد بما في ايديهم المذهب العلوي في قبال المذاهب الباطلة او المراد الاحكام المأخوذة من ظاهر القرآن والسنة المبنية على التقية من المعصومين عليهم السلام او الرعية والاعماض عن التحريفات العارضة لها حتى يظهر صاحب هذا الامر فيستقيم به.

(٣) البرهان ج ١ : ٣٧٨ . البحار ج ٧ : ٦١ .

=====

(٢٤٨)

١٥٦ . عن يونس بن ظبيان قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): بينما موسى بن عمران (عليه السلام) يناجي ربه ويكلمه اذ رأى رجلا تحت ظل عرش الله فقال: يا رب من هذا الذي قد أظله عرشك؟ فقال: يا موسى هذا ممن لم يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضله (١)

١٥٧ . عن ابي سعيد المؤدب عن ابن عباس في قوله " أم يحسدون الناس على ما آتاهم من فضله " قال: نحن الناس وفضله النبوة. (٢)

١٥٨ . عن أبي خالد الكابلي عن أبي جعفر (عليه السلام) " ملكا عظيما " أن جعل فيهم أئمة، من أطاعهم أطاع الله، ومن عصاهم عصى الله، فهذا ملك عظيم " وآتيناهم ملكا عظيما " (٣)

١٥٩ . وعنه في رواية اخرى قال: الطاعة المفروضة (٤)

١٦٠ . حمران عنه " فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب " قال: النبوة " والحكمة " قال:

الفهم والقضاء، " وملكا عظيما " قال: الطاعة (٥)

١٦١ . عن أبي حمزة عن أبي جعفر (عليه السلام) " فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب " فهو النبوة " والحكمة " فهم الحكماء من الانبياء من الصفوة، واما الملك العظيم فهم الائمة الهداة من الصفوة (٦)

١٦٢ . عن داود بن فرقد قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) وعنده اسمعيل ابنه (عليه السلام) يقول " ام يحسدون الناس على ما آتيهم الله من فضله " الاية قال: فقال الملك العظيم افتراض الطاعة، قال: " فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه " قال: فقلت: استغفر الله، فقال لى اسمعيل: لم يا داود؟ قلت: لانى كثيرا قرأتها " ومنهم من يؤمن به ومنهم من صد عنه " قال: فقال أبو عبدالله (عليه السلام): انما هو " فمن هؤلاء . ولد ابراهيم . من آمن بهذا ومنهم من صد عنه " (٧)

(١) البرهان ج ١: ٣٧٨ . البحار ج ١٥ (ج ٣): ١٣١ .

(٢ . ٥) البرهان ج ١: ٣٧٨ . البحار ج ٧: ٦١ .

(٦ . ٧) البحار ج ٧: ٦١ . البرهان ج ١: ٣٧٨ .

١٦٣ . عن زرارة وحمزان ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر وأبي عبدالله (عليهما السلام) قال:

الامام يعرف بثلاث خصال: انه أولى الناس بالذى كان قبله، وان عنده سلاح النبى (عليه السلام) وعنده الوصية، وهى التى قال الله في كتابه: " ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات إلى أهلها " وقال: ان السلاح فينا بمنزلة التابوت في بنى اسرائيل، يدور الملك حيث دار السلاح، كما كان يدور حيث دار التابوت (١)

١٦٤ . الحلبي عن زرارة " أن تؤدوا الامانات إلى أهلها " يقول: أدوا الولاية إلى أهلها، " واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل " قال: هم آل محمد وآله عليهم السلام. (٢)

١٦٥ . في رواية محمد بن الفضيل عن أبي الحسن (عليه السلام) هم الائمة من آل محمد يؤدى الامام الامامة إلى الامام بعده، ولا يخص بها غيره ولا يزور بها عنه. (٣)

١٦٦ . أبوجعفر في قوله " ان الله نعمًا يعظكم به " قال فينا نزلت والله المستعان. (٤)

١٦٧ . وفي رواية ابن ابى يعفور عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: " ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات إلى أهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل " قال أمر الله الامام ان يدفع ما عنده إلى الامام الذى بعده، وأمر الله الائمة ان تحكموا بالعدل، وأمر الناس ان يطيعوهم. (٥)

١٦٨ . عن جابر الجعفي قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن هذه الآية " اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم " قال: الاوصياء (٦)

١٦٩ . وفي رواية أبي بصير عنه قال: نزلت في على بن أبيطالب (عليه السلام) قلت له:

(٢٠١) البرهان ج ١: ٣٨٠. البحار ج ٧: ٥٧.

(٣) البرهان ج ١: ٣٨٠. البحار ج ٧: ٥٨. وزوى عنه حقه: منعه اياه.

(٤) البرهان ج ١: ٣٨٠. البحار ج ٧: ٥٨. الصافي ج ١: ٣٦٤.

(٥) البحار ج ٧ : ٥٨ . البرهان ج ١ : ٣٨٠ .

(٦) البحار ج ٧ : ٦٢ . البرهان ج ١ : ٣٨٢ .

=====

(٢٥٠)

ان الناس يقولون لنا فما منعه ان يسمى عليا واهل بيته في كتابه؟ فقال أبوجعفر (عليه السلام) قولوا لهم: ان الله انزل على رسوله الصلوة ولم يسم ثلثا ولا أربعا حتى كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) هو الذى فسر ذلك وانزل الحج فلم ينزل طوفوا اسبوعا حتى فسر ذلك لهم رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم، وأنزل " اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم " فنزلت في علي والحسن والحسين، وقال في علي من كنت مولاه فعلى مولاه وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): اوصيكم بكتاب الله وأهل بيتى انى سألت الله ان لا يفرق بينهما حتى يوردهما على الحوض فأعطانى ذلك، وقال: فلا تعلموهم فانهم أعلم منكم، انهم لن يخرجوكم من باب هدى ولن يدخلوكم في باب ضلال، ولو سكت رسول الله (صلى الله عليه وآله) ولم يبين أهلها لادعائها آل عباس وآل عقيل وآل فلان وآل فلان، ولكن أنزل الله في كتابه " انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا " فكان على والحسن والحسين وفاطمة (عليهم السلام) تأويل هذه الاية، فأخذ رسول الله (صلى الله عليه وآله) بيد علي وفاطمة والحسن والحسين فأدخلهم تحت الكسا في بيت ام السلمه، وقال: اللهم ان لكل نبي ثقل وأهل فهولاء ثقلى واهلى، فقالت ام السلمة: ألسنت من أهلك؟ قال: انك إلى خير ولكن هولاء ثقلى واهلى، فلما قبض رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم كان على اولى الناس بها لكبره، ولما بلغ رسول الله (صلى الله عليه وآله) فأقامه و أخذ بيده، فلما حضر (مضى خ ل) لم يستطع على ولم يكن ليفعل، أن يدخل محمد بن على ولا العباس بن على الشهيد ولا أحدا من ولده اذا لقال الحسن والحسين أنزل الله فينا كما انزل فيك، وأمر بطاعتنا كما أمر بطاعتك، وبلغ رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم فينا كما بلغ فيك، واذهب عنا الرجس كما اذهبه عنك، فلما مضى على كان الحسن أولى بها لكبره، فلما حضر الحسن بن على لم يستطع ولم يكن ليفعل أن يقول اولوا الارحام بعضهم اولى ببعض فيجعلها لولده، اذا لقال الحسين (عليه السلام) أنزل الله في كما أنزل فيك وفى أبيك، وامر بطاعتى كما أمر

بطاعتك وطاعة ابيك، واذهب الرجس عنى كما اذهب عنك وعن ابيك، فلما أن صارت إلى الحسين (عليه السلام) لم يبق أحد يستطيع أن يدعى كما يدعى هو على أبيه وعلى أخيه وهناك جرى ان الله (٢٥١).

عزوجل يقول: " اولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله " ثم صارت من بعد الحسين إلى على بن الحسين، ثم من بعد على بن الحسين إلى محمد بن على ثم قال ابوجعفر (عليه السلام):

الرجس هو الشك، والله لا نشك في ديننا أبدا. (١)

١٧٠ . عن أبى بصير عن أبيعبد الله (عليه السلام) عن قول الله فذكر نحو هذا الحديث وقال فيه زيادة، فنزلت عليه الزكوة فلم يسم الله من كل أربعين درهما درهما حتى كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) هو الذى فسر ذلك لهم، وذكر في آخره فلما ان صارت إلى الحسين لم يكن أحد من أهله يستطيع أن يدعى عليه كما كان هو يدعى على أخيه وعلى ابيه (عليه السلام) لو أرادا أن يصرفا الامر عنه ولم يكونا ليفعلا، ثم صارت حين أفضته إلى الحسين بن على فجرى تأويل هذه الآية " واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله " ثم صارت من بعد الحسين لعلى بن الحسين، ثم صارت من بعد على بن الحسين إلى محمد بن على (عليه السلام). (٢)

١٧١ . عن أبان انه دخل على أبى الحسن الرضا (عليه السلام) قال: فسألته عن قول الله " يا ايها الذين آمنوا أطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم " فقال: ذلك على بن أبيطالب (عليه السلام) ثم سكت، قال: فلما طال سكوته قلت: ثم من؟ قال: ثم الحسن، ثم سكت فلما طال سكوته قلت: ثم من؟ قال: الحسين، قلت: ثم من؟

قال: ثم على بن الحسين وسكت، فلم يزل يسكت عند كل واحد حتى أعيد المسألة، فيقول حتى سماهم إلى آخرهم. (عليهم السلام) (٣)

١٧٢ . عن عمران الحلبي قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: انكم اخذتم هذا الامر من جدوه يعنى من أصله، عن قول الله " اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى

(١) البحار ج ٩ : ٣٩ . ٤٠ . البرهان ج ١ : ٣٨٥ . ونقله الفيض (رحمه الله) في الصافي ص ٣٦٥ والمحدث الحر العاملي في كتاب اثبات الهداة ج ٣ : ٤٧ . عن هذا الكتاب مختصرا .

(٢) البحار ج ٩ : ٤٠ . البرهان ج ١ : ٣٨٥ .

(٣) البحار ج ٧ : ٦١ . البرهان ج ١ : ٣٨٥ .

=====

(٢٥٢)

الامر منكم " ومن قول رسول الله (صلى الله عليه وآله): ما ان تمسكنم به لن تضلوا، لا من قول فلان ولا من قول فلان. (١)

١٧٣ . عن عبدالله بن عجلان عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله " اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم " قال: هي في علي وفي الائمة جعلهم الله مواضع الانبياء غير انهم لا يحلون شيئا ولا يحرمونه (٢)

١٧٤ . عن حكيم قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام): جعلت فداك أخبرني عن اولى الامر الذين أمر الله بطاعتهم؟ فقال لي: اولئك علي بن أبيطالب والحسن والحسين وعلي بن الحسين ومحمد بن علي وجعفر أنا فاحمدوا الله الذي عرفكم ائمتكم و قادتكم حين جردهم الناس. (٣)

١٧٥ . عن يحيى بن السرى (٤) قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) اخبرني عن دعائم الاسلام التي بنى عليها الدين لا يسع أحد التقصير في شئ منها التي من قصر عن معرفة شئ منها فسد عليه دينه ولم يقبل منه عمله، ومن عرفها وعمل بها صلح له دينه وقبل منه عمله ولم يضر ما هو فيه بجهل شئ من الامور إن جهله؟ فقال:

نعم شهادة أن لا اله الا الله، والايمان برسوله (صلى الله عليه وآله)، والاقرار بما جاء من عند الله وحق من الاموال الزكوة والولاية التي أمر الله بها ولاية آل محمد، قال وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من مات ولا يعرف امامه مات ميتة جاهلية، فكان الامام علي ثم كان الحسن بن علي ثم كان الحسين بن علي ثم كان علي بن الحسين ثم كان محمد بن علي ابوجعفر وكانت الشيعة

قبل أن يكون أبو جعفر وهم لا يعرفون مناسك حجهم ولا حلالهم ولا حرامهم حتى كان أبو جعفر،
فحج لهم (٥) وبين مناسك حجهم وحلالهم

(١) البحار ج ٧ : ٦١ . البرهان ج ١ : ٣٨٥ .

(٢) اثبات الهداة ج ٣ : ٤٨ . البرهان ج ١ : ٣٨٥ . البحار ج ٧ : ٦١ .

(٣) البحار ج ٧ : ٦١ . البرهان ج ١ : ٣٨٥ .

(٤) كذا في الاصل ونسخة البرهان وفي نسخة البحار " عيسى بن السرى " وهو الظاهر ويحتمل التصحيف ايضا .

(٥) وفي بعض النسخ " فنهج لهم " .

=====

(٢٥٣)

وحرامهم، حتى استغنوا عن الناس، وصار الناس يتعلمون منهم بعد ما كانوا يتعلمون من الناس،
وهكذا يكون الامر، والارض لا تكون الا بامام. (١)

١٧٦ . عن عمرو بن سعيد (٢) قال سألت أبا الحسن (عليه السلام) عن قوله " اطيعوا الله وأطيعوا
الرسول وأولى الامر منكم " قال: على بن أبي طالب والاصياء من بعده (٣)

١٧٧ . عن سليم بن قيس الهلالي قال: سمعت عليا (عليه السلام): يقول ما نزلت على رسول الله
آية من القرآن الا أقرئها واملاءها على فاكتبها بخطى وعلمنى تأويلها وتفسيرها وناسخها
ومنسوخها ومحكمها ومتشابهها، ودعا الله لى أن يعلمنى فهمها وحفظها فما نسيت آية من كتاب
الله ولا علما أملاه على فكتبته بيدي على ما دعا لى وما نزل شئ (٤) علمه الله من حلال ولا
حرام، امر ولا نهى كان أو يكون من طاعة أو معصية الا علمنيه وحفظته فلم انس منه حرفا

واحدا، ثم وضع يده على صدرى ودعا الله لى أن يملأ قلبى علما وفهما وحكمة ونورا لم أنس شيئا ولم يفتنى شئ لم اكتبه، فقلت: يا رسول الله أتخوفت على النسيان فيما بعد؟ فقال: لست أتخوف عليك نسيانا ولا جهلا، وقد أخبرنى ربي انه قد استجاب لى فيك وفى شركائك الذين يكونون من بعدك، فقلت: يا رسول الله ومن شركائى من بعدى؟

قال: الذين قرنهم الله بنفسه وبى فقال: " اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم " الائمة فقلت: يا رسول الله ومن هم؟ فقال الاوصياء منى إلى أن يردوا على الحوض كلهم هاد مهتد لا يضرهم من خذلهم، هم مع القرآن، والقرآن معهم، لا يفارقهم ولا يفارقونه، بهم تنصر امتى، وبهم يمطرون وبهم يدفع عنهم، وبهم يستجاب دعاؤهم، فقلت:

يا رسول الله سمهم لى، فقال لى: ابنى هذا ووضع يده على رأس الحسن، ثم ابنى

(١) البحار ج ١٥ (ج ١): ٢١٠. البرهان ج ١: ٣٨٦.

(٢) هذا هو الظاهر الموافق لنسخة اثبات الهداة لكن في الاصل " عمر بن سعد " و هو خطأ لانه لا يروى عن أبى الحسن (ع).

(٣) اثبات الهداة ج ٣: ٤٨. البرهان ج ١: ٣٨٦. البحار ج ٧: ٦١.

(٤) وفى نسخة البرهان " وما ترك شيئا ".

=====

(٢٥٤)

هذا ووضع يده على رأس الحسين، ثم ابن له يقال له على، وسيولد في حيوتك فأقرأه منى السلام، ثم تكمله إلى اثنى عشر من ولد محمد، فقلت له: بأبى وامى أنت سمهم فسامهم لى رجلا رجلا فيهم والله يا اخا بنى هلال مهدى امة محمد، الذى يملأ الارض قسطا وعدلا كما

ملات جورا وظلما، والله انى لاعرف من يبايعه بين الركن والمقام، واعرف اسماء آبائهم وقبائلهم
وذكر الحديث بتمامه. (١)

١٧٨ . عن محمد بن مسلم قال: قال أبو جعفر (عليه السلام) " فان تنازعتم في شئ . فارجعوه . إلى
الله والى الرسول والى اولى الامر منكم " (٢)

وفى رواية عامر بن سعيد الجهنى عن جابر عنه وأولى الامر من آل محمد (صلى الله عليه وآله).
(٣)

١٧٩ . عن يونس مولى على عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: من كانت بينه وبين أخيه منازعة
فدعاه إلى رجل من اصحابه يحكم بينهما فأبى الا ان يرافعه إلى السلطان فهو كمن حاكم إلى
الجبب والطاغوت. وقد قال الله: " يريدون ان يتحاكموا إلى الطاغوت " إلى قوله " بعيدا " (٤)

١٨٠ . عن أبى بصير عن أبى عبدالله (عليه السلام) في قول الله تعالى " الم تر إلى الذين يزعمون
انهم آمنوا بما انزل اليك وما انزل من قبلك يريدون ان يتحاكموا إلى الطاغوت " فقال: يا با محمد
انه لو كان لك على رجل حق فدعوته إلى حكام أهل العدل فأبى عليك الا ان يرافعك إلى حكام
أهل الجور ليقضوا له كان ممن حاكم إلى الطاغوت. (٥)

١٨١ . عن منصور بن بزرج (نوح خ ل) عن حدثه عن أبى جعفر (عليه السلام) في قوله:

" فكيف اذا أصابتهم مصيبة بما قدمت ايديهم " قال: الخسف والله عند الحوض بالفاسقين

(١) البرهان ج ١ : ٣٨٦ . ورواه المحدث الحر العاملى (رحمه الله) في كتاب اثبات الهداة ج ٣ : ٤٨ . عن هذا الكتاب
مختصرا.

(٢ . ٣) البحار ج ٧ : ٦١ . البرهان ج ١ : ٣٨٦ .

(٤ . ٥) البحار ج ٢٤ : ٦ . البرهان ج ١ : ٣٨٧ .

عن جابر عن أبي جعفر مثله. (١)

١٨٢ . عن عبدالله النجاشي قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: " أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا " يعنى والله فلانا وفلانا " وما ارسلنا من رسول الا ليطاع باذن الله " إلى قوله " توبا رحيمًا " يعنى والله النبي وعليا بما صنعوا اى لو جاؤك بها يا على فاستغفروا مما صنعوا " واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توبا رحيمًا فلا وربك لا يؤمنون حتي يحكموك فيما شجر بينهم " ثم قال أبو عبدالله: هو والله على بعينه " ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت " على لسانك يا رسول الله يعنى به ولاية على " وليسلموا تسليما " لعلى بن ابيطالب (عليه السلام). (٢)

١٨٣ . عن محمد بن على عن أبي جنادة الحصين بن المخارق بن عبدالرحمن عن ورقاء بن حسين (٣) بن جنادة السلولى عن أبي الحسن الاول عن أبيه " أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فاعرض عنهم " فقد سبقت عليهم كلمة الشقاوة وسبق لهم العذاب " وقل لهم في أنفسهم قولا بليغا ". (٤)

١٨٤ . عن عبدالله بن يحيى الكاهلى عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سمعته يقول:

والله لو ان قوما عبدوا الله وحده لا شريك له، واقاموا الصلوة وآتوا الزكوة وحجوا البيت، وصاموا شهر رمضان . ثم لم يسلموا الينا لكانوا بذلك مشركين، فعليهم بالتسليم، ولو ان قوما عبدوا الله وأقاموا الصلوة وآتوا الزكوة وحجوا البيت وصاموا رمضان ثم قالوا لشيء صنعه رسول الله: لو صنع كذا وكذا خلاف الذى صنع لكانوا بذلك مشركين، ولو ان قوما عبدوا الله ووجدوه . (٦) ثم قالوا لشيء صنعه رسول الله

(١) البرهان ج ١ : ٣٨٨ .

(٢) البحار ج ٩ : ١٠١ . البرهان ج ١ : ٣٩١ .

(٣) لعله تصحيف " حبشى " .

(٤) البرهان ج ١ : ٣٨٨ .

(٥) ما بين المعفتين ليس في نسختي البحار والبرهان .

=====

(٢٥٦)

(صلى الله عليه وآله) لم صنع كذا وكذا ووجدوا ذلك في أنفسهم لكانوا بذلك مشركين، ثم قرأ " فلا وريك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم " إلى قوله " يسلموا تسليما " . (١)

١٨٥ . عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) " ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما " . (٢)

١٨٦ . عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) " فلا وريك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ولا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضى محمد وآل محمد (عليه السلام) ويسلموا تسليما . " ١٨٧ . عن أيوب بن الحر قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: في قوله: " فلا وريك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم " إلى " ويسلموا تسليما " فحلف ثلاثة ايمان متتابعاء، لا يكون ذلك حتى يكون تلك النكته السوداء في القلب وان صام وصلى .

١٨٨ . عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) " ولو انا كتبنا عليهم ان اقتلوا انفسكم " للامام تسليما " او اخرجوا من دياركم " رضا له " ما فعلوه الا قليل منهم " " ولو ان . أهل الخلاف . فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم " يعنى في على . (٣)

١٨٩ . عن عبدالله بن جندب عن الرضا (عليه السلام) قال: حق على الله أن يجعل ولينا رفيقا للنبیین والصديقين والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا (٤)

١٩٠ . عن أبي بصير قال: قال أبو عبدالله (عليه السلام): يابا محمد لقد ذكركم الله في كتابه فقال: " أولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبیین والصديقين والشهداء والصالحين " الاية فرسول الله

(صلى الله عليه وآله) في هذا الموضع النبى، ونحن الصديقون والشهداء وانتم الصالحون فتسموا
بالصلاح كما سماكم الله. (٥)

(١) البحار ج ١ : ١٣٣ . البرهان ج ١ : ٣٩١ .

(٣ . ٢) البرهان ج ١ : ٣٩١ .

(٥ . ٤) البحار ج ١٥ ج ١ : ١١٠ . البرهان ج ١ : ٣٩٣ . الصافى ج ١ :

.٣٧٠

(٢٥٧)

١٩١ . عن سليمان بن خالد عن أبى عبدالله (عليه السلام) " يا ايها الذين آمنوا " فسامهم مؤمنين .
وليسوا هم بمؤمنين . ولا كرامة قال : " يا أيها الذين آمنوا خذوا حذرکم فانفروا ثبات او انفروا
جميعا " الي قوله " فافوز فوزا عظيما " ولو ان أهل السماء والارض قالوا قد أنعم الله على اذ لم
أكن مع رسول الله لكانوا بذلك مشركين " واذا أصابهم فضل من الله " قال : يا ليتنى كنت معهم
فاقاتل في سبيل الله. (١)

١٩٢ . عن سعيد بن المسيب عن على بن الحسين (عليه السلام) قال : كانت خديجة ماتت قبل
الهجرة بسنة، ومات أبوطالب بعد موت خديجة بسنة، فلما فقدهما رسول الله (صلى الله عليه وآله)
سئم المقام (٢) بمكة ودخله حزن شديد واشفق على نفسه من كفار قريش، فشكى إلى جبرئيل
ذلك فأوحى الله اليه يا محمد اخرج من القرية الظالم أهلها وهاجر إلى المدينة فليس لك اليوم
بمكة ناصر، ونصب للمشركين حربا فعند ذلك توجه رسول الله (صلى الله عليه وآله) الي المدينة.
(٣)

١٩٣ . عن حمران عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: " المستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها " إلى " نصيرا " قال نحن اولئك (٤)

١٩٤ . عن سماعة قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن " المستضعفين "؟ قال: هم أهل الولاية، قلت: أي ولاية تعني؟ قال: ليست ولاية (٥) ولكنها في المناكحة والمواريث والمخالطة وهم ليسوا بالمؤمنين ولا الكفار ومنهم المرجون لأمر الله، فاما قوله " والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا " إلى " نصيرا " فاولئك نحن. (٦)

١٩٥ . عن ادريس مولى لعبد الله بن جعفر عن أبي عبدالله (عليه السلام) في تفسير هذه

(١) البحار ج ١٥ (ج ١): ١٧٣. البرهان ج ١: ٣٩٣. الصافي ج ١: ٣٧٠

(٢) سئم الشيء ومن الشيء: ضجر منه (٣) البحار ج ٦: ٤٢١. البرهان ج ١: ٣٩١.

(٥) كذا في الاصل والبرهان لكن في البحار " ليست ولاية الدين " وهو الظاهر كما يأتي ايضا.

(٦. ٤) البحار ج ٧: ١٢٦. البرهان ج ١: ٣٩٤.

=====

(٢٥٨)

الاية " الم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم " مع الحسن " واقيموا الصلوة فلما كتب عليهم القتال " مع الحسين " قالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لو لا اخرتنا إلى أجل قريب " إلى خروج القائم (عليه السلام) فان معه النصر والظفر، قال الله: " قل متاع الدنيا قليل والاخرة خير لمن اتقى " الاية. (١)

١٩٦ . عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: والله الذي صنعه الحسن بن علي (عليه السلام) كان خيرا لهذه الامة مما طلعت عليه الشمس، والله لفيه نزلت هذه الاية "الم تر إلى الذين قيل لهم كفوا ايديكم واقيموا الصلوة وآتوا الزكوة" انما هي طاعة الامام فطلبوا القتال " فلما كتب عليهم القتال " مع الحسين " قالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لو لا اخرتنا إلى أجل قريب " وقوله " ربنا أخرنا إلى أجل قريب نجب دعوتك ومنتبع الرسل " ارادوا تأخير ذلك إلى القائم (عليه السلام) (٢)

١٩٧ . الحلبي عنه " كفوا أيديكم " قال: يعني السننكم. (٣)

١٩٨ . وفي رواية الحسن بن زياد العطار عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله " كفوا ايديكم وأقيموا الصلوة " قال: نزلت في الحسن بن علي أمره الله بالكف " فلما كتب عليهم القتال " قال: نزلت في الحسين بن علي كتب الله عليه وعلى أهل الارض ان يقاتلوا معه. (٤)

١٩٩ . علي بن اسباط يرفعه عن أبيجعفر قال: لو قاتل معه أهل الارض لقتلوا كلهم. (٥)

٢٠٠ . عن صفوان بن يحيى عن أبي الحسن (عليه السلام) قال: قال الله تبارك وتعالى يا ابن آدم بمشييتي كنت أنت الذي تشأ وتقول، وبقوتي أديت إلى فريضتي، وبنعمتي قويت على معصيتي، " ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك " وذلك اني اولى بحسناتك منك، وأنت اولى بسيئاتك مني، وذلك اني لا اسئل عما أفعل وهم

(١) البرهان ج ١: ٣٩٥. البحار ج ١٠: ١٥٠. الصافي ج ١: ٣٧٢.

(٢) البحار ج ١٠: ١٥٠. البرهان ج ١: ٣٩٥.

(٤) البرهان ج ١: ٣٩٥. البحار ج ١٠: ١٥٠.

يسئلون. (١)

٢٠١ . وفى رواية الحسن بن على الوشاء عن الرضا (عليه السلام) وأنت أولى بسيئاتك منى عملت المعاصى بقوتى التى جعلت فيك. (٢)

٢٠٢ . عن زرارة عن ابى جعفر (عليه السلام) قال: ذروة الامر وسنامه (٣) ومفتاحه و باب الانبياء ورضا الرحمن الطاعة للامام (٤) بعد معرفته، ثم قال: ان الله يقول:

" من يطع الرسول فقد اطاع الله " إلى " حفيظا " (٥) اما لو ان رجلا قام ليله وصام نهاره وتصدق جميع ماله وحج جميع دهره، ولم يعرف ولاية ولى الله فيواليه ويكون جميع أعماله بدلالة منه اليه ما كان له على الله حق في ثوابه، ولا كان من أهل الايمان، ثم قال: اولئك المحسن منهم يدخله الله الجنة بفضلهم ورحمته. (٦)

٢٠٣ . عن أبى اسحق النحوى قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: ان الله أدب نبيه على محبته فقال: " انك لعلى خلق عظيم " قال: ثم فوض اليه الامر فقال " ما آتيكم الرسول فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا " وقال: " من يطع الرسول فقد أطاع الله " وان رسول الله عليه وآله السلام فوض إلى على (عليه السلام) وأتتمنه فسلمتم وجدد الناس.

فوالله لنحبكم ان تقولوا اذا قلنا، وان تصمتوا اذا صمتنا، ونحن فيما بينكم وبين الله والله ما جعل لاحد من خير في خلاف أمرنا. (امر خ ل) (٧)

٢٠٤ . عن محمد بن عجلان قال: سمعته يقول: ان الله غير قوما بالاذاعة فقال:

(٢٠١) البرهان ج ١: ٣٩٥.

(٣) ذروة كل شىء: اعلاه. والسنام ايضا بمعناه.

(٤) قال الفيض . ره .: الامام في هذا الحديث يشمل الرسول وحكم سائر الائمة حكمه لانهم خلفائه جميعا وذلك لان الامام مبلغ كما ان الرسول مبلغ.

(٥) الصافي ج ١ : ٣٧٣ .

(٦) البرهان ج ١ : ٣٩٦ . البحار ج ٧ : ٦١ .

(٧) البحار ج ٧ : ٦١ . البرهان ج ١ : ٣٩٦ .

=====

(٢٦٠)

" واذا جائهم أمر من الامن أو الخوف اذاعوا به " فايكم والاذاعة، (١)

٢٠٥ . عن عبدالله بن عجلان عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله " ولو ردوه إلى الرسول وإلى
اولى الامر منهم " قال: هم الائمة. (٢)

٢٠٦ . عن عبدالله بن جندب قال كتب إلى أبوالحسن الرضا (عليه السلام): ذكرت رحمك الله هؤلاء
القوم الذين وصفت انهم كانوا بالامس لكم اخوانا والذي صاروا اليه من الخلاف لكم والعداوة لكم
والبراءة منكم، والذين تأفكوا به من حيوة أبي صلوات الله عليه ورحمته، وذكر في آخر الكتاب ان
هؤلاء القوم سنح لهم شيطان اغترهم بالشبهة (٣) وليس عليهم أمر دينهم، وذلك لما ظهرت
فريتهم واتفقت كلمتهم وكذبوا (نقموا خ ل) على عالمهم، وأرادوا الهدى من تلقاء أنفسهم، فقالوا لم
ومن وكيف؟ فأتاهم الهلك من مأمن احتياطهم، وذلك بما كسبت أيديهم وما ربك بظلام للعبيد،
ولم يكن ذلك لهم ولا عليهم، بل كان الفرض عليهم، والواجب لهم من ذلك الوقوف عند التحير،
ورد ما جهلوه من ذلك إلى عالمه ومستتبطة، لان الله يقول في محكم كتابه " ولو ردوه إلى
الرسول وإلى اولى الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم " يعنى آل محمد، وهم الذين
يستنبطون من القرآن، ويعرفون الحلال والحرام، وهم الحجة لله على خلقه. (٤)

٢٠٧ . عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) وحرمان عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله تعالى
" لو لا فضل الله عليكم ورحمته " قال فضل الله رسوله، ورحمته ولاية الائمة عليهم السلام. (٥)

(١) البحار ج ١ .

(٢) البرهان ج ١ : ٣٩٧ . البحار ج ٧ : ٦١ .

(٣) اغتره: خدعه واطمعه بالباطل .

(٤) الوسائل ج ٣ ابواب صفات القاضى باب ١٢ . البحار ج ٧ : ٦١ . البرهان ج ١ : ٣٩٧ . ورواه الفيض (رحمه الله) في الصافى ج ١ : ٣٧٤ مختصرا عن الكتاب ايضا

(٥) البحار ج ٧ : ١٠٢ و ٤ : ١٠٤ . البرهان ج ١ : ٣٩٨ . الصافى ج ١ : ٣٧٤

=====

(٢٦١)

٢٠٨ . عن محمد بن الفضيل عن أبى الحسن (عليه السلام) في قوله: " ولو لا فضل الله عليكم ورحمته " قال: الفضل رسول الله عليه وآله السلام ورحمته أمير المؤمنين (عليه السلام). (١)

٢٠٩ . ومحمد بن الفضيل عن العبد الصالح قال: الرحمة رسول الله عليه وآله السلام و الفضل على بن ابيطالب. (٢)

٢١٠ . عن ابن مسكان عن رواه عن أبى عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " ولو لا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان الا قليلا " فقال: أبو عبدالله (عليه السلام): انك لتسئل عن كلام القدر وما هو من دينى ولا دين آباى، ولا وجدت أحدا من أهل بيتى يقول به. (٣)

٢١١ . عن سليمان بن خالد قال قلت لابي عبدالله (عليه السلام): قول الناس لعلى ان كان له حق فما منعه ان يقوم به؟ قال: فقال: ان الله لا يكلف هذا الانسان واحدا الا رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: " فقاتل في سبيل الله لا تكلف الا نفسك وحرص المؤمنين " فليس هذا الا للرسول، وقال لغيره " الا متحرفا لقتال او متحيزا إلى فئة " فلم يكن يومئذ فئة يعينونه على أمره. (٤)

٢١٢ . عن زيد الشحام عن جعفر بن محمد قال: ما سئل رسول الله عليه وآله السلام شيئاً قط فقال: لا ان كان عنده أعطاه وان لم يكن عنده قال: يكون انشاء الله، ولا كافي بالسيئة قط، وما القى سرية مذ نزلت عليه " فقاتل في سبيل الله لا تكلف الا نفسك " الاولى بنفسه. (٥)

٢١٣ . أبان عن أبي عبدالله (عليه السلام) لما نزلت على رسول الله عليه وآله السلام " لا تكلف

(١) البحار ج ٩ : ٨١ البرهان ج ١ : ٣٩٨

(٢) الصافي ج ١ : ٣٧٤ . البرهان ج ١ : ٣٩٨ .

(٣) البرهان ج ١ : ٣٩٨ .

(٤) البحار ج ٨ : ١٥ . وج ٦ : ١٧٤ . البرهان ج ١ : ٣٩٨ .

(٥) البحار ج ٦ : ١٧٤ . البرهان ج ١ : ٣٩٨ .

=====

(٢٦٢)

الا نفسك " قال: كان اشجع الناس من لاذ برسول الله (صلى الله عليه وآله). (١)

٢١٤ . عن الثمالي عن عيص عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: رسول الله (صلى الله عليه وآله) كلف ما لم يكلف احد أن يقاتل في سبيل الله وحده، وقال: " حرض المؤمنين على القتال " و قال: انما كلفتم اليسير من الامر ان تذكروا الله. (٢)

٢١٥ . عن ابراهيم بن مهزم عن ابيه عن رجل عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: ان لكل كلبا يبغي الشر فاجتنبوه يكفكم الله قوم فاجتنبوا بغيركم (٣) ان الله يقول: " والله أشد بأساً وأشد تنكيلاً " لا تعلموا بالشر. (٤)

٢١٦ . عن سيف بن عميرة قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) " ان يقاتلوكم او يقاتلوا قومهم ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم " قال: كان أبى يقول: نزلت في بنى مدلج، اعتزلوا فلم يقاتلوا النبى (صلى الله عليه وآله)، ولم يكونوا مع قومهم، قلت: فما صنع بهم؟ قال: لم يقاتلهم النبى عليه وآله السلام حتى فرغ من عدوه ثم نبذ اليهم على سواء قال: " وحصرت صدورهم " هو الضيق. (٥)

٢١٧ . عن مسعدة بن صدقة قال: سئل جعفر بن محمد (عليه السلام) عن قول الله: " وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا الا خطأ ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله " قال: اما تحرير رقبة مؤمنة ففيما بينه وبين الله، واما الدية المسلمة إلى اولياء المقتول " وان كان من قوم عدو لكم " قال: وان كان من أهل الشرك الذين ليس لهم في الصلح، وهو مؤمن فتحرير رقبة . مؤمنة . فيما بينه وبين الله وليس عليه الدية وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق وهو مؤمن فتحرير رقبة . مؤمنة . فيما بينه وبين

(١ . ٢) البحار ج: ١٧٤ . البرهان ج ١ : ٣٩٨ .

(٣) كذا في الاصل وفي نسخة البرهان " فاجتنبوه قومه قوم فاجتنبوا يكنم . وفي نسخة . قوم فاجتنبوه ولا كفيكم الله بغيركم اه".

(٤) البرهان ج ١ : ٣٩٨ .

(٥) البرهان ج ١ : ٣٩٨ . الصافى ج ١ : ٣٨٠ .

=====

(٢٦٣)

الله ودية مسلمة إلى أهله. (١)

٢١٨ . عن حفص بن البختري عن ذكره عن ابي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطأ " إلى قوله " فان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن " قال اذا كان من أهل الشرك فتحرير رقبة مؤمنة فيما بينه وبين الله وليس عليه دية " وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة " قال: قال تحرير رقبة مؤمنة فيما بينه وبين الله، ودية مسلمة إلى اوليائه. (٢)

٢١٩ . عن معمر بن يحيى قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن الرجل يظاهر امرأته يجوز عتق المولود في الكفارة؟ فقال: كل العتق يجوز فيه المولود الا في كفارة القتل، فان الله يقول: " فتحرير رقبة مؤمنة " يعنى مقرة وقد بلغت الحنث. (٣)

٢٢٠ . عن كردويه الهمداني عن أبي الحسن (عليه السلام) في قول الله: " فتحرير رقبة مؤمنة " كيف تعرف المؤمنة؟ قال: على الفطرة. (٤)

٢٢١ . عن السكوني عن جعفر عن أبيه عن علي (عليه السلام) قال: الرقبة المؤمنة التي ذكرها الله اذا عقلت والنسمة التي لا تعلم الا ما قلته وهي صغيرة. (٥)

٢٢٢ . عن عامر بن الاحوص قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن السائبة؟ فقال:

انظر في القرآن، فما كان فيه فتحرير رقبة فتلك يا عامر السائبة التي لا ولاء لاحد من

(٢٠١) البرهان ج ١ : ٤٠٣ . البحار ج ٤٦ .

(٣) البرهان ج ١ : ٤٠٤ . الصافي ج ١ : ٣٨١ . والحنث بكسر الحاء: الذنب وقيل: الشرك وقيل الاثم ومنه حنث في يمينه يقال حنث في يمينه يحنث حنثا اذا لم يف بموجبها فهو حانث قال في النهاية وكانه من الحنث: الاثم والمعية وغلالم لم يدرك الحنث اى لم يجز عليه القلم . مجمع .

(٤) البرهان ج ١ : ٤٠٤ . الصافي ج ١ : ٣٨١ وقيل الظاهر ان المراد بالخبر الاول اى خبر معمر بن يحيى في غير المتولد من المسلم والثانى فيه فلا تنافى بينهما .

(٥) البرهان ج ١ : ٤٠٤ .

=====

(٢٦٤)

الناس عليه الا الله، وما كان ولاءه لله فله (١) وما كان ولاءه لرسول الله (صلى الله عليه وآله) فان ولاءه للامام وجنابته على الامام وميراثه له. (٢)

٢٢٣ . عن ابن أبي عمير عن بعض أصحابه عن احدهما قال: كل ما اريد به

(الشيئ ظ) ففيه القود وانما الخطأ ان يريد الشيء فيصيب غيره. (٣)

٢٢٤ . عن زرارة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: الخطاء أن تعمده ولا تريد قتله بما لا يقتل مثله، والخطاء الذي ليس فيه شك ان تعمد شيئاً آخر فيصيبه. (٤)

٢٢٥ . عن عبدالرحمن بن الحجاج قال: سألتني أبو عبدالله (عليه السلام) عن يحيى بن سعيد (٥) هل يخالف قضاياكم؟ قلت: نعم اقتتل غلامان بالرحبة فعض (٦) احدهما على يد الاخر فرفع المعضوض حجراً فشج يد العاض فكز (٧) من البرد فمات، فرفع إلى يحيى بن سعيد فاقاد من الضارب بحجر (٨) فقال ابن شبرمة وابن أبي ليلى لعيسى بن موسى: ان هذا أمر لم يكن عندنا، لا يقاد عنه بالحجر ولا بالسوط، فلم يزلوا حتى وداه عيسى بن موسى، فقال: ان من عندنا يقيدون بالزكوة قلت: يزعمون انه خطأ وان العمد لا يكون الا بالحديد، فقال انما الخطأ أن يريد شيئاً فيصيب غيره

(١) وفي نسخة " فلرسول الله " مكان " فلهه " .

(٢) (٤) البحار ج ٢٤ : ٣٣ و ٤٢ . البرهان ج ١ : ٤٠٤ . الوسائل ج ٣ ابواب القصاص في النفس باب ١١ .

(٥) يحيى بن سعيد القطان من المشاهير في العلم والحديث مات سنة ١٩٤ وقد عدّه الشيخ . ره . من اصحاب الصادق (ع) وقال كان من ائمة الحديث وظاهره كونه امامياً وعده ابن قتيبة من رجال الشيعة ايضاً وذكر ابن حجر في تهذيب التهذيب انه من اجل اصحاب مالك بالبصرة وهذا هو الظاهر ويؤيده هذا الخبر ايضاً . ويحتمل ان يراد به يحيى بن سعيد بن قيس القاضي البصرى وهو من علماء العامة ومحدثهم مات سنة ١٤٤ .

(٦) عضه: امسكه باسنانه.

(٧) اى اصابه الكزاز وهو داء او رعدة من شدة البرد

(٨) وفى نسخة البرهان " عن ضارب الحجر " .

=====

(٢٦٥)

فاما كل شئى قصدت اليه فاصبته فهو العمد. (١)

٢٢٦ . عن ابن سنان عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: قضى امير المؤمنين (عليه السلام) في أبواب الديات في الخطاء شبه العمد اذا قتل بالعصا أو بالسوط أو الحجارة يغلظ ديته وهو مائة من الابل أربعون خلفه بين ثنية إلى بازل عامها وتلثون حقة وتلثون بنت لبون (٢) وقال في الخطاء دون العمد يكون فيه تلثون حقة، وتلثون بنت لبون، وعشرون بنت مخاض، وعشرون ابن لبون ذكر، وقيمة كل بغير من الورق مائة درهم و عشرة دنانير، ومن الغنم اذا لم يكن قيمة ناب الابل لكل بغير عشرون شاة. (٣)

٢٢٧ . عن عبدالرحمن عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: كان على يقول: في الخطاء خمسة وعشرون بنت لبون وخمس وعشرون بنت مخاض، وخمس وعشرون حقة، و خمس وعشرون جذعة (٤) وقال في شبه العمد ثلاثة وتلثون جذعة (٥) بين ثنية إلى بازل عامها، كلها خلفه وأربع وتلثون ثنية. (٦)

(١) البحار ج ٢٤: ٤٢. البرهان ج ١: ٤٠٤. الوسائل ج ٣ ابواب القصاص في النفس باب ١١

(٢) الخلفة: الحاصل من النوق وجمعها مخاض من غير لفظها كما يجمع المرأة على النساء من غير لفظها. والبازل من الابل عند اهل اللغة: الذى ثم له ثمان سنين ودخل في التاسعة و . ح . يطلع نابه وتكمل قوته ثم يقال له بعد ذلك

بازل عام واصله من بزل البعير من باب قعد: فطرنا به بدخوله في السنة التاسعة. والحقة بالكسر مونث الحق . وهو من الابل ما كان ابن ثلث سنين ودخل في الرابعة سمي بذلك لاستحقاقه ان يحمل عليه وينتفع به وبنت لبون هي ولد الناقة استكملت السنة الثانية ودخلت في الثالثة والمذكر:

ابن لبون.

(٣) البحار ج ٢٤ : ٤٥ . البرهان ج ١ : ٤٠٤ .

(٤) الجذع من الابل: ما دخل في السنة الخامسة.

(٥) وفي نسخة البرهان " حقة " بدل " جذعة " .

(٦) البحار ج ٢٤ : ٤٥ . البرهان ج ١ : ٤٠٤ .

=====

(٢٦٦)

٢٢٨ . عن علي بن أبي حمزة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: دية الخطاء اذا لم يرد الرجل مائة من الابل او عشرة آلاف من الورق، او ألف من الشاة وقال: دية المغلظة التي شبه العمدة وليس بعمد أفضل من دية الخطاء باسنان الابل ثلث وتلثون حقة، و ثلاث وتلثون جذعة، وأربع وتلثون ثنية، كلها طروقة الفحل. (١)

٢٢٩ . عن الفضل بن عبدالملك عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن الخطاء الذي لا شك . فيه الدية والكفارة وهو الرجل يضرب الرجل ولا يتعمد قتله؟ قال:

نعم، قلت: فاذا رمى شيئاً فأصاب رجلاً؟ قال: ذاك الخطاء الذي لا شك فيه وعليه الكفارة والدية. (٢)

٢٣٠ . عن ابن أبي عمير عن بعض أصحابنا عن أبي عبدالله (عليه السلام) في رجل مسلم كان في أرض الشرك فقتله المسلمون، ثم علم به الامام بعد؟ قال: يعتق مكانه رقبة مؤمنة، وذلك في قول الله: " وان كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة. " (٣)

٢٣١ . عن الزهري عن علي بن الحسين (عليه السلام) قال: صيام شهرين متتابعين من قتل خطئا لمن لم يجد العتق واجب قال الله: " ومن قتل مؤمنا فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة إلى أهله فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين " . (٤)

٢٣٢ . عن المفضل بن عمر قال: سمعت ابا عبدالله (عليه السلام) يقول: صوم شعبان وصوم شهر رمضان متتابعين توبة من الله. (٥)

٢٣٣ . وفي رواية اسمعيل بن عبد الخالق عنه " توبة من الله " والله من القتل و الظهار والكفارة. (٦)

٢٣٥ . وفي رواية ابي الصباح الكناني عنه صوم شعبان وصوم شهر رمضان توبة والله من الله. (٧)

(١) البحار ج ٢٤ : ٤٥ . البرهان ج ١ : ٤٠٤ .

(٢) الوسائل ج ٣ ابواب القصاص باب ١١ . البحار ج ٢٤ : ٤٥ . البرهان ج ١ : ٤٠٥ .

(٣ . ٧) البحار ج ٢٤ : ٣٧ . ٣٨ . البرهان ج ١ : ٤٠٥ .

=====

(٢٦٧)

٢٣٦ . عن سماعة قال: قلت له قول الله تبارك وتعالى: " ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه ولعنه " قال: المتعمد الذي يقتله على دينه فذاك التعمد الذي ذكر الله، قال: قلت: فرجل جاء إلى رجل فضربه بسيفه حتى قتله لغضب لا لعيب على دينه، قتله وهو يقول بقوله؟ قال: ليس هذا الذي ذكر في الكتاب ولكن يقاد به والدية ان قبلت، قلت: فله

توبة؟ قال: نعم يعتق رقبة ويصوم شهرين متتابعين ويطعم ستين مسكينا ويتوب ويتضرع فارجوا أن يتاب عليه. (١)

٢٣٧ . عن سماعة بن مهران عن أبي عبدالله (عليه السلام) أو أبي الحسن (عليه السلام) قال: سألت أحدهما عن قتل مؤمنا هل له توبة؟ قال: لا حتى يؤدي دينه إلى أهله ويعتق رقبة مؤمنة ويصوم شهرين متتابعين ويستغفر ربه، ويتضرع إليه فارجوا أن يتاب عليه اذا هو فعل ذلك، قلت: ان لم يكن له ما يؤدي دينه؟ قال: يسئل المسلمين حتى يؤدي دينه إلى أهله قال سماعة: سألته عن قوله: " من قتل مؤمنا متعمدا " قال: من قتل مؤمنا متعمدا على دينه فذاك التعمد الذي قال الله في كتابه " واعد له عذابا عظيما " قلت: فالرجل يقع بينه وبين الرجل شئ فيضربه بسيفه فيقتله؟ قال: ليس ذاك التعمد الذي قال الله تبارك وتعالى. عن سماعة قال: سألته " الحديث " (٢)

٢٣٨ . عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله قال: لا يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما، وقال لا يوفق قاتل المؤمن متعمدا للتوبة (٣)

٢٣٩ . عن ابن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته (سئل خ ل) عن المؤمن يقتل المؤمن متعمدا له توبة؟ قال: ان كان قتله لايمانه فلا توبة له وان كان قتله

(١) البرهان ج ١: ٤٠٥ . البحار ج ٢٤: ٣٨ . الصافي ج ١: ٣٨٢ ورواه الطبرسي . ره . في مجمع البيان ج ٣: ٩٢ مختصرا عن هذا الكتاب ايضا.

(٢) الوسائل ج ٣ ابواب القصاص في النفس باب ٨ . البحار ج ٢٤: ٣٨ . البرهان ج ١: ٤٠٥ .

(٣) البحار ج ٢٤: ٣٧ و ٤٢ . البرهان ج ١: ٤٠٥ . الصافي ج ١: ٣٨٢ .

لغضب او لسبب شئ من أمر الدنيا فان توبته ان يقاد منه، وان لم يكن علم به أحد انطلق إلى اولياء المقتول فافر عندهم بقتل صاحبهم، فان عفوا عنه فلم يقتلوه أعطاهم الدية واعتق نسمة وصام شهرين متتابعين وأطعم ستين مسكينا توبة إلى الله. (١)

٢٤٠ . عن زرارة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: العمدة ان تعمدته فتقتله بما بمثله يقتل. (٢)

٢٤١ . عن علي بن جعفر عن أخيه موسى (عليه السلام) قال: سألته عن رجل قتل مملوكه قال عليه عتق رقبة وصوم شهرين متتابعين واطعام ستين مسكينا ثم يكون التوبة بعد ذلك. (٣)

٢٤٢ . عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) " ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلم لست مؤمنا " (٤)

٢٣٤ . عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) في " المستضعفين لا يستطيعون حيلة و لا يهتدون سبيلا " قال: لا يستطيعون حيلة الايمان، ولا يكفرون الصبيان واشباه عقول الصبيان من النساء والرجال. (٥)

٢٤٤ . عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: من عرف اختلاف الناس فليس بمستضعف (٦)

٢٤٥ . عن أبي خديجة (٧) عن ابي عبدالله (عليه السلام) قال: " المستضعفين من الرجال والنساء لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا " قال: لا يستطيعون سبيل اهل الحق فيدخلون فيه ولا يستطيعون حيلة أهل النصب فينصبون، قال: هؤلاء يدخلون

(٢٠١) البحار ج ٢٤ : ٣٧ و ٤٢ : البرهان ج ١ : ٤٠٥ الصافي ج ١ : ٣٨٢ .

الوسائل ج ٣ ابواب القصاص في النفس باب ١١

(٣) البرهان ج ١ : ٤٠٥ . البحار ج ٢٤ : ٣٧ .

(٦٠٤) البرهان ج ١ : ٤٠٦ .

(٧) وفي نسخة البرهان " عن أبي بصير " بدل " عن أبي خديجة " .

=====

(٢٦٩)

الجنة بأعمال حسنة وباجتناب المحارم التي نهى الله عنها ولا ينالون منازل الابرار (١)

٢٤٦ . عن زرارة قال: قال أبو جعفر (عليه السلام) وأنا اكلمه في المستضعفين: اين أصحاب الاعراف اين المرجون لامر الله اين الذين خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا اين المؤلفه قلوبهم اين أهل تبيان الله، اين المستضعفين من الرجال . والنساء . و الولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا، فاولئك عصى الله ان يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا (٢)

٢٤٧ . عن زرارة قال قلت لابي عبدالله (عليه السلام) أنتزوج المرجئة او الحرورية او القدرية؟ قال: لا، عليك بالبله من النساء (٣) قال زرارة: فقلت ما . هؤلاء ومن

هو الا مؤمنة او كافرة فقال أبو عبدالله: فأين اهل استثناء (ثبوت خ ل) الله قول الله اصدق من قولك " الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان " إلى قوله " سبيلا " (٤)

٢٤٨ . عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله " الا المستضعفين من الرجال والنساء " فقال هو الذى لا يستطيع الكفر فيكفر، ولا يهتدى سبيل الايمان، ولا يستطيع ان يؤمن، ولا يستطيع ان يكفر الصبيان ومن كان من الرجال و النساء على مثل عقول الصبيان مرفوع عنهم القلم (٥)

٢٤٩ . عن حمران قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " الا المستضعفين " قال: هم أهل الولاية، فقلت: اى ولاية؟ فقال: اما انها ليست بولاية في الدين،

(٢٠١) البحار ج ١٥ . ج ٣ :: ٢٠ . البرهان ج ١ : ٤٠٨ . الصافي ج ١ : ٣٨٨

(٣) قال الطريحي وفي الحديث عليك بالبلهاء، قلت: وما البلهاء؟ قال: ذوات الخدور والعفائف.

(٤) البحار ج ١٥ . ج ٣ :: ٢٠ . البرهان ج ١ : ٤٠٨ .

(٥) البحار ج ١٥ . ج ٣ :: ٢٠ . البرهان ج ١ : ٤٠٨ . الصافي ج ١ : ٣٨٨

=====

(٢٧٠)

ولكنها الولاية في المناكحة والموارثة والمخالطة، وهم ليسوا بالمؤمنين ولا بالكفار وهم المرجون
لامر الله (١)

٢٥٠ . عن سليمان بن خالد قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " الا المستضعفين
من الرجال والنساء والولدان ولا يهتدون سبيلا " قال: يا سليمان من هؤلاء المستضعفين من هو
أثخن (٢) رقبة منك، المستضعفون قوم يصومون ويصلون يعف بطونهم وفروجهم لا يرون ان
الحق في غيرنا، آخذين بأغصان الشجرة، فقال: " فاولئك عسى الله أن يعفو عنهم " كانوا آخذين
بالأغصان ولم يعرفوا اولئك فان عفا عنهم فيرحمهم الله وان عذبهم فبضلالتهم عما عرفهم (٣)

٢٥١ . عن سليمان بن خالد عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سألته عن المستضعفين فقال:
البلهاء في خدرها والخادم تقول لها صلى فتصلى لا تدري الا ما قلت لها، و الجليب (٤) الذي
لا يدري الا ما قلت له، والكبير الفانى والصبي والصغير هؤلاء المستضعفون، فاما رجل شديد
العنق جدل خصم يتولى الشراء والبيع لا تستطيع أن تعينه في شئ تقول هذا المستضعف؟ لا ولا
كرامة (٥)

٢٥٢ . عن أبي الصباح قال قلت لابي عبدالله (عليه السلام): ما تقول في رجل دعى إلى هذا
الامر فعرفه وهو في أرض منقطعة اذ جاءه موت الامام فبينما هو ينتظر اذ جاءه الموت؟

فقال: هو والله بمنزلة من هاجر إلى الله ورسوله فمات وقد وقع أجره على الله (٦)

٢٥٣ . عن ابن أبي عمير قال: وجه زرارة ابنه عبيدا إلى المدينة يستخير له خبر أبي الحسن
وعبدالله، فمات قبل أن يرجع إليه عبيد ابنه قال محمد بن أبي عمير

(١) البحار ج ١٥ (ج ٣): ٢٠. البرهان ج ١: ٤٠٨. الصافي ج ١: ٣٨٨.

(٢) ثخن بمعنى غلظ.

(٣) البحار ج ١٥ . ج ٣ : ٢٠ . البرهان ج ١ : ٤٠٩ .

(٤) الجليب: الذي يجلب من بلد إلى آخر.

(٥) الصافي ج ١ : ٣٨٨ . البرهان ج ١ : ٤٠٩ . البحار ج ١٥ . ج ٣ : ٢٠ .

(٦) البحار ج ١٥ . ج ٣ . ٢٠ . ٢١ . البرهان ج ١ : ٤٠٩ .

=====

(٢٧١)

حدثني محمد بن حكيم قال: قلت لأبي الحسن الاول، فذكرت له زرارة وتوجيه ابنه عبيدا إلى
المدينة؟ فقال أبو الحسن (عليه السلام): انى لارجو ان يكون زرارة ممن قال الله " ومن يخرج من
بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله " (١).

٢٥٤ . عن حريز قال: قال زرارة ومحمد بن مسلم: قلنا لأبي جعفر (عليه السلام) ما تقول في
الصلوة في السفر كيف هي وكم هي؟ قال: ان الله يقول: " اذا ضربتم في الارض فليس عليكم
جناح أن تقصروا من الصلوة " فصار التقصير في السفر واجبا كوجوب التمام في الحضر قالوا:
قلنا: انما قال ليس جناح عليكم ان تقصروا من الصلوة ولم يقل افعلوا فكيف أوجب الله ذلك كما
أوجب التمام في الحضر قال: او ليس قد قال الله في الصفا والمروة " فمن حج البيت او اعتمر

فلا جناح عليه أن يطوف بهما " الا ترى ان الطواف واجب مفروض، لان الله ذكرهما في كتابه وصنعهما نبيه (صلى الله عليه وآله) وسلم وكذلك التقصير في السفر شئ صنعه النبي (صلى الله عليه وآله) فذكره الله في الكتاب قالوا:

قلنا: فمن صلى في السفر أربعا أيعيد أم لا؟ قال: ان كان قرئت عليه آية التقصير وفسرت له فصلى أربعا أعاد، وان لم يكن قرئت عليه ولم يعلمها فلا اعاده عليه، والصلوة في السفر كلها الفريضة ركعتان كل صلوة الا المغرب، فانها تلت ليس فيها تقصير تركها رسول الله (صلى الله عليه وآله) في السفر والحضر تلت ركعات (٢)

٢٥٥ . عن ابراهيم بن عمر عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: فرض الله على المقيم خمس صلوات، وفرض على المسافر ركعتين تمام وفرض على الخائف ركعة، وهو قول الله " ولا جناح عليكم أن تقصروا من الصلوة ان خفتم أن يفتنكم الذين كفروا " يقول من الركعتين فتصير ركعة. (٣)

(١) مجمع البيان ج ٣ : ١٠٠ . البرهان ج ١ : ٤٠٩ .

(٢) البحار ج ١٨ : ٦٩٤ . البرهان ج ١ : ٤١٠ . الصافي ج ١ : ٣٨٩ .

(٣) البحار ج ١٨ : ٧٠٧ . البرهان ج ١ : ٤١٠ . الوسائل ج ١ ابواب صلوة الخوف باب ١ . وقال المحدث الحر العاملي . ره . ولا يخفى ان رد الركعتين إلى ركعة يراد به رد الاربع إلى ركعتين .

٢٥٦ . عن أبان بن تغلب عن جعفر بن محمد (عليه السلام) قال: صلوة المغرب في الخوف أن يجعل أصحابه طائفتين بازاء العدو واحدة، والاخرى خلفه، فيصلى بهم ثم ينصب قائما ويصلون

هم تمام ركعتين، ثم يسلم بعضهم على بعض ثم تأتي طائفة الاخرى فيصلى بهم ركعتين فيصلون هم ركعة فيكون للاولين قراءة وللآخرين قراءة. (١)

٢٥٧ . عن زرارة ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: اذا حضرت الصلوة في الخوف فرقمهم الامام فرقتين فرقة مقبلة على عدوهم، وفرقة خلفه، كما قال الله تبارك و تعالى، فيكبر بهم ثم يصلى بهم ركعة ثم يقوم بعد ما يرفع رأسه من السجود فتمثل قائما ويقوم الذين صلوا خلفه ركعة، فيصلى كل انسان منهم لنفسه ركعة، ثم يسلم بعضهم على بعض، ثم يذهبون إلى أصحابهم فيقومون مقامهم، ويجئ الاخرون و الامام قائم فيكبرون ويدخلون في الصلوة خلفه، فيصلى بهم بركعة، ثم يسلم فيكون للاولين استفتاح الصلوة بالتكبير، وللآخرين التسليم من الامام، فاذا يسلم الامام قام كل انسان من الطائفة الاخيرة فيصلى لنفسه ركعة واحدة، فتمت للامام ركعتان ولكل انسان من القوم ركعتان، واحدة في جماعة والاخرى وحدانا، واذا كان الخوف أشد من ذلك مثل المضاربة والمناوشة والمعانقة وتلاحم القتال (٢) فان أمير المؤمنين (عليه السلام) ليلة صفين وهى ليلة الهرير لم يكن صلى بهم الظهر والعصر والمغرب والعشاء عند وقت كل صلوة الا بالتهليل والتسبيح والتحميد والدعاء فكانت تلك صلوتهم لم يأمرهم باعادة الصلوة، واذا كانت المغرب في الخوف فرقمهم فرقتين فصلى بفرقة ركعتين ثم جلس، ثم أشار اليهم بيده، فقام كل انسان منهم فصلى ركعة ثم سلموا وقاموا مقام أصحابهم، وجاءت الطائفة الاخرى فكبروا ودخلوا في الصلوة، وقام الامام فصلى بهم ركعة ثم سلم، ثم قام كل انسان منهم فصلى ركعة فشفعها بالتى صلى مع الامام، ثم قام فصلى ركعة ليس فيها قراءة، فتمت للامام ثلاث

(١) الوسائل ج ١ ابواب صلوة الخوف باب ٢ . البحار ج ١٨ : ٧٠٧ . البرهان ج ١ : ٤١١ .

(٢) المناوشة: المطاعنة بالرمح . وتلاحم القوم: تقاتلوا .

ركعات وللأوليين ثلاث ركعات، ركعتين في جماعة وركعة وحدانا وللآخرين ثلاث ركعات ركعة جماعة وركعتين وحدانا، فصار للأوليين افتتاح التكبير وافتتاح الصلاة، وللآخرين التسليم (١).

٢٥٨ . عن محمد بن مسلم عن أحدهما قال في الصلاة المغرب في السفر لا يضرك ان تؤخر ساعة ثم تصليها ان احببت ان تصلى العشاء الآخرة، وان شئت مشيت ساعة إلى ان يغيب الشفق، ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) صلى صلاة الهاجرة والعصر جميعا، والمغرب و العشاء الآخرين جميعا، وكان يؤخر ويقدم ان الله تعالى قال: " ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا " انما عنى وجوبها على المؤمنين لم يعن غيره، انه لو كان كما يقولون لم يصل رسول الله (صلى الله عليه وآله) هكذا، وكان أعلم وأخبر . وكان كما يقولون . ولو كان خيرا لامر به محمد رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وقد فات الناس مع أمير المؤمنين (عليه السلام) يوم صفيين صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة، فامرهم على أمير المؤمنين فكبروا وهللوا وسبحوا رجالا وركبانا لقول الله " فان خفتهم فرجالا او ركبانا " فامرهم على (عليه السلام) فصنعوا ذلك. (٢)

٢٥٩ . عن زرارة قال: قلت لابي جعفر (عليه السلام) قول الله: " ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا " قال: يعنى كتابا مفروضا، وليس يعنى وقتا وقتها ان جاز ذلك الوقت، ثم صلاها لم تكن صلوته مؤداة لو كان ذلك كذلك لهلك سليمان بن داود حين صلاها بغير وقتها، ولكنه متى ما ذكرها صلاها. (٣)

٢٦٠ . عن منصور بن خالد قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) وهو يقول " ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا " قال: لو كانت كما يقولون لهلك الناس، و

(١) البحار ج ١٨ : ٧٠٧ . الوسائل ج ١ : ابواب صلاة الخوف باب ٢ البرهان ج ١ : ٤١١ .

(٢) البحار ج ١٨ : ٢ :: ٤٠ . البرهان ج ١ : ٤١٢ .

(٣) البحار ج ١٨ : ٢ :: ٤٠ . البرهان ج ١ : ٤١٢ . الصافي ج ١ : ٣٩١ .

=====

(٢٧٤)

لكان الامر ضيقا ولكنها كانت على المؤمنين كتابا موقوتا موجوبا. (١)

٢٦١ . عن زرارة قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن هذه الآية " ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا " فقال: ان للصلوة وقتا والامر فيه واسع، يقدم مرة ويؤخر مرة الا الجمعة، فانما هو وقت واحد وانما عنى الله كتابا موقوتا اى واجبا، يعنى بها انها الفريضة. (٢)

٢٦٢ . عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) " ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا " قال: . لو عنى . انها هو في وقت لا تقبل الا فيه كانت مصيبة، ولكن متى أدبتها فقد ادبتها. (٣)

٢٦٣ . وفي رواية اخرى عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال. سمعته يقول في قول الله: " ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا " قال: انما يعنى وجوبها على المؤمنين، ولو كان كما يقولون اذا لهلك سليمان بن داود (عليه السلام) حين قال: " حتى توارت بالحجاب " لانه لو صلاها قبل ذلك كانت في وقت وليس صلوة أطول وقتا من صلوة العصر. (٤)

٢٦٤ . وفي اخرى عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله: " ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا " فقال: يعنى بذلك وجوبها على المؤمنين وليس لها وقت، من تركه افترط الصلوة ولكن لها تضييع (٥)

٢٦٥ . عن عبد الحميد بن عواض عن أبي عبدالله قال: ان الله قال: " ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا " قال: انما عنى وجوبها على المؤمنين ولم يعن غيره (٦)

٢٦٦ . عن عبيد عن أبي جعفر (عليه السلام) او أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله: " ان الصلوة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا " قال كتاب واجب اما انه ليس مثل الوقت للحج ولا رمضان اذا فاتك فقد فاتك، وان الصلوة اذا صليت فقد صليت (٧)

٢٦٧ . عن عامر بن كثير السراج وكان داعية الحسين . صاحب الفخ . ابن على

(٤٠١) البحار ج ١٨ . ج ٢ : ٤١ . البرهان ج ١ : ٤١٢ . ٤١٣ .

(٧٠٥) البرهان ج ١ : ٤١٣ . البحار ج ١٨ . ج ٢ : ٤١ :

=====

(٢٧٥)

عن عطاء الهمداني عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله " اذ يبيتون ما لا يرضى من القول ؟"

قال : . فلان وفلان . وفلان . وأبو عبيدة بن الجراح (١)

٢٦٨ . وفي رواية عمر بن سعيد عن أبي الحسن (عليه السلام) قال : هما وأبو عبيدة بن الجراح
(٢) .

٢٦٩ . وفي رواية عمر بن صالح قال : الاول والثاني وأبو عبيدة بن الجراح (٣)

٢٧٠ . عن عبدالله بن حماد الانصاري عن عبدالله بن سنان قال : قال أبو عبدالله الغيبة ان تقول
في اخيك ما هو فيه مما قد ستره الله عليه ، فاما اذا قلت ما ليس فيه ، فذلك قول الله " فقد احتمل
بهتاننا واثما مبينا " (٤)

٢٧١ . عن ابراهيم بن عبد الحميد عن بعض القميين عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله " لا
خير في كثير من نجويهم الا من امر بصدقة أو معروف او اصلاح بين الناس " يعنى
بالمعروف القرض (٥)

٢٧٢ . عن حريز عن بعض أصحابنا عن احدهما (عليهما السلام) قال: لما كان امير المؤمنين في الكوفة أتاه الناس فقالوا: اجعل لنا اماما يؤمننا في شهر رمضان فقال: لا ونهاهم ان يجتمعوا فيه، فلما امسوا جعلوا يقولون ابكوا في رمضان وارمضاناه، فاتاه الحارث الاعور في اناس فقال: يا امير المؤمنين ضج الناس وكرهوا قولك فقال عند ذلك:

دعوهم وما يريدون ليصلى بهم من شاءوا، ثم قال: " فمن يتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وسأنت مصيرا " (٦)

٢٧٣ . عن عمرو بن أبي القدام عن ابيه عن رجل من الانصار قال: خرجت انا والاشعث وجريير البجلي حتى اذا كنا بظهر الكوفة بالفرس، مر بنا ضب فقال الاشعث وجريير: السلام عليك يا امير المؤمنين خلافا على بن ابي طالب (عليه السلام) فلما خرج الانصارى قال لعلى (عليه السلام) فقال على: دعهما فهو امامهما يوم القيمة، اما تسمع

(٣٠١) البرهان ج ١: ٤١٤.

(٤) البرهان ج ١: ٤١٥. البحار ج ١٥. ج ٤: ١٨٨.

(٦٠٥) البرهان ج ١: ٤١٥.

=====

(٢٧٦)

الي الله . وهو . يقول: " نوله ما تولى " (١)

٢٧٤ . عن محمد بن اسمعيل الرازى عن رجل سماه عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال:

دخل رجل على أبي عبد الله فقال: السلام عليك يا أمير المؤمنين فقام على قدميه فقال: مه هذا اسم لا يصلح الا لامير المؤمنين (عليه السلام)، الله سماه به ولم يسم به أحد غيره فرضى به الا كان منكوجا وان لم يكن به ابتلى به، وهو قول الله في كتابه " ان يدعون من دونه الا انا وان يدعون الا شيطانا مريدا " قال: قلت: فماذا يدعى به قائمكم؟

قال: يقال له السلام عليك يا بقية الله، السلام عليك يا بن رسول الله (٢)

٢٧٥ . عن محمد بن يونس عن بعض أصحابه عن أبي عبد الله (عليه السلام) في قول الله " ولامرئهم فليغيرن خلق الله " قال: أمر الله بما أمر به. (٣)

٢٧٦ . عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله " ولامرئهم فليغيرن خلق الله " قال: دين الله (٤)

٢٧٧ . عن جابر عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: كان ابليس أول من ناح واول من تغنى واول من حدى قال: لما اكل آدم من الشجرة تغني فلما أهبط حدى به، فلما استقر علي الارض ناح فاذكره ما في الجنة فقال آدم: رب هذا الذى جعلت بينى وبينه العداوة لم أقو عليه وانا في الجنة، وان لم تعيننى عليه لم اقو عليه، فقال الله: السيئة بالسيئة، والحسنة بعشر امثالها إلى سبع مائة قال: رب زدنى قال: لا يولد لك ولد الا جعلت معه ملكين يحفظانه قال: رب زدنى قال: التوبة معروضة في الجسد ما دام فيها الروح قال: رب زدنى قال: اغفر الذنوب ولا ابالى قال: حسبى، قال فقال ابليس رب هذا الذى كرمت على وفضلته وان لم تفضل على لم اقو عليه، قال: لا يولد له ولد الا ولد لك ولدان قال: رب زدنى قال: تجرى منه مجرى الدم في العروق، قال رب زدنى قال تتخذ انت وذريتك في صدورهم مساكن قال: رب زدنى قال: تعدهم وتمنيهم " و

(١) البرهان ج ١: ٤١٥. البحار ج ٩: ٦٣٧.

(٢) البرهان ج ١: ٤١٦.

ما يعدهم الشيطان الا غرورا " (١)

٢٧٨ . عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لما نزلت هذه الآية " من يعمل سوءا يجز به " قال بعض أصحاب رسول الله (صلى الله عليه وآله): ما أشدها من آية، فقال لهم رسول الله (صلى الله عليه وآله): اما تبتلون في اموالكم وانفسكم وذراريكم؟ قالوا: بلى قال: هذا مما يكتب الله لكم به الحسنات ويمحو به السيئات (٢)

٢٧٩ . عن ابن سنان عن جعفر بن محمد (عليه السلام) قال: اذا سافر أحدكم فقدم من سفره فليأت أهله بما تيسر ولو بحجر فان ابراهيم صلوات الله عليه وآله كان اذا ضاق أتى قومه وانه ضاق ضيقة فأتى قومه فوافق منهم ازمة فرجع كما ذهب، فلما قرب من منزله نزل عن حمارة فملاء خرجه (٣) رملا ارادة ان يسكن به من زوجته سارة، فلما دخل منزله حط الخرج عن الحمار وافتتح الصلوة، فجاءت سارة فانفتحت الخرج فوجدته مملوا دقيقا فاعتجنت منه واختبزت ثم قالت لابراهيم: انفتل من صلوتك (٤) فكل فقال لها: انى لك هذا؟ قالت من الدقيق الذى فى الخرج، فرفع رأسه إلى السماء فقال: اشهد انك الخليل (٥)

٢٨٠ . عن سليمان بن الفراء عن ذكره عن أبي عبدالله (عليه السلام) وعن محمد بن هارون عن رواه عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لما اتخذ الله ابراهيم خليلا أتاه ببشارة الخلة ملك الموت فى صورة شاب أبيض عليه ثوبان أبيضان يقطر رأسه ماء ودهنا، فدخل ابراهيم (عليه السلام) الدار فاستقبله خارجا من الدار وكان ابراهيم رجلا غيورا، وكان اذا خرج فى حاجة أغلق بابه وأخذ مفتاحه معه، فخرج ذات يوم فى حاجة وأغلق بابه ثم رجع

(١) البحار ج ٥ : ٥٨ وج ١٤ : ٦١٩ . البرهان ج ١ : ٤١٦ . وقد مر صدر الحديث ايضا فى سورة البقرة تحت رقم ٢٣ .

(٢) البرهان ج ١ : ٤١٧ . الصافى ج ١ : ٣٩٧ .

(٣) الخرج بالضم: وعاء معروف يوضع على ظهر الدابة . وبالفارسية " خرجين "

(٤) اى انصرف منها.

(٥) البحار ج ٥: ١١٤. البرهان ج ١: ٤١٧.

=====

(٢٧٨)

ففتح بابه فاذا هو برجل قائم كأحسن ما يكون من الرجال، فأخذه فقال: يا عبدالله ما أدخلك دارى؟ فقال: ربها أدخلنيها، فقال ابراهيم ربها أحق بها منى فمن أنت؟

قال: انا ملك الموت، قال: ففزع ابراهيم (عليه السلام) فقال: جئتنى لتسلمنى روحى؟ فقال لا ولكن الله اتخذ عبدا خليلا فجئته ببشارة، فقال ابراهيم: فمن هذا العبد لعلى اخدمه حتى أموت؟ فقال: انت هو قال: فدخل على سارة فقال: ان الله اتخذنى خليلا. (١)

٢٨١. عن أحمد بن محمد عن أبى الحسن الرضا (عليه السلام) في قول الله " وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا " قال: نشوز الرجل يهمل بطلاق امرأته، فتقول له: ادع ما على ظهرك وأعطيك كذا وكذا وأحللك من يومى وليتى على ما اصطلحا فهو جازى (٢).

٢٨٢. عن على بن أبى حمزة عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله " وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا "؟ قال: اذا كان كذلك فهم بطلاقها قالت له امسكنى وأدع لك بعض ما عليك واحلللك من يومى وليتى كل ذلك له فلا جناح عليهما (٣)

٢٨٣. عن زرارة قال: سئل أبوجعفر (عليه السلام) عن النهارية يشترط عليها عند عقد النكاح ان يأتيا ما شاء نهارا او من كل جمعة أو شهر يوما، ومن النفقة كذا وكذا قال: فليس ذلك الشرط بشئ من تزوج امرأة فلها ما للمرأة من النفقة و القسمة، ولكنه ان تزوج امرأة خافت فيه نشوزا أو خافت أن يتزوج عليها فصالحت من حقها على شئ من قسمتها أو بعضها فان ذلك جازى لا بأس به. (٤)

(١) البرهان ج ١ : ٤١٧ . الصافي ج ١ : ٣٩٨ .

(٢) البحار ج ٢٣ : ١٠٣ . البرهان ج ١ : ٤١٩ . الوسائل ج ٣ ابواب القسم و النشوز باب ١٠ .

(٣) البرهان ج ١ : ٤١٩ . البحار ج ٢٣ : ١٠٣ .

(٤) البرهان ج ١ : ٤١٩ . البحار ج ٢٣ : ١٠٣ . الوسائل ج ٣ ابواب القسم و النشوز باب ١٠

=====

(٢٧٩)

٢٨٤ . عن الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا " قال: هي المرأة يكون عند الرجل فيكرهها فيقول: انى اريد ان اطلقك، فنقول: لا تفعل فانى أكره ان يشمت بى ولكن انظر ليلتى فاصنع ما شئت، وما كان من سوى ذلك فهو لك (١) فدعنى على حالى، فهو قوله " فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا والصلح خير " فهو هذا الصلح. (٢)

٢٨٥ . عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله " ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم " قال: في المودة. (٣)

٢٨٦ . عن جابر قال: قلت لمحمد بن على (عليه السلام) قول الله في كتابه " الذين آمنوا ثم كفروا " قال: هما والثالث والرابع وعبدالرحمن وطلحة وكانوا سبعة عشر رجلا قال: لما وجه النبي (صلى الله عليه وآله) على بن أبيطالب (عليه السلام) وعمار بن ياسر رحمه الله إلى أهل مكة قالوا بعث هذا الصبى ولو بعث غيره يا حذيفة إلى أهل مكة وفى مكة صنائدها وكانوا يسمون عليا الصبى لانه كان اسمه في كتاب الله الصبى لقول الله:

" ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله وعمل صالحا وهو صبى وقال اننى من المسلمين " فقالوا: والله الكفر بنا أولى مما نحن فيه، فساروا فقالوا لهما وخوفوهما بأهل مكة فعرضوا لهما وغلظوا

عليهما الامر، فقال على صلوات الله عليه: حسبنا الله ونعم الوكيل ومضى، فلما دخلا مكة أخبر الله نبيه بقولهم لعلى ويقول على لهم، فأنزل الله باسمائهم في كتابه، وذلك قول الله " ألم تر إلى الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم ايمانا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل " إلى قوله:

" والله ذو فضل عظيم " وانما نزلت ألم تر إلى فلان وفلان لقوا عليا وعمارا فقالا ان أبا سفيان وعبدالله بن عامر وأهل مكة قد جمعوا لكم فاخشوهم فقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل، وهما اللذان قال الله: " ان الذين آمنوا ثم كفروا " إلى آخر الآية فهذا

(١) والحاصل انها تصالح زوجها على اباحة حقوقها من جهة الزوجية والمضاجعة و النفقة والمهر ونحوها جميعا او بعضا على ما تراضيا عليه

(٢ . ٣) البرهان ج ١: ٤٢٠ . البحار ج ٢٣: ١٠٣ . الصافي ج ١: ٤٠١ .

=====

(٢٨٠)

اول كفرهم والكفر الثانى قول النبى عليه وآله والسلام: يطلع عليكم من هذا الشعب رجل فيطلع عليكم بوجهه، فمثله عند الله كمثل عيسى لم يبق منهم أحد الا تمنى ان يكون بعض أهله، فاذا بعلى قد خرج وطلع بوجهه وقال: هو هذا فخرجوا غضابا و قالوا: ما بقى الا ان يجعله نبيا والله الرجوع إلى آلهتنا خير مما نسمع منه في ابن عمه وليصدنا على ان دام هذا، فانزل الله " ولما ضرب بن مريم مثلا اذا قومك منه يصدون " إلى آخر الآية فهذا الكفر الثانى وزاد الكفر بالكفر حين قال الله " ان الذين آمنوا وعملوا الصالحات اولئك هم خير البرية " فقال النبى (صلى الله عليه وآله): يا على أصبحت وأمسيت خير البرية فقال له الناس: هو خير من آدم ونوح ومن ابراهيم ومن الانبياء، فانزل الله " ان الله اصطفى آدم ونوحا وآل ابراهيم " إلى " سميع عليم " قالوا: فهو

خير منك يا محمد؟ قال الله: " قل انى رسول الله اليكم جميعا " ولكنه خير منكم وذريته خير من ذريتك ومن اتبعه خير ممن اتبعكم، فقاموا غضابا وقالوا زيادة الرجوع إلى الكفر أهون علينا مما يقول في ابن عمه، وذلك قول الله " ثم ازدادوا كفرا " (١)

٢٨٧ . عن زرارة وحرمان ومحمد بن مسلم عن أبى جعفر وأبى عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا " قال:

نزلت في عبدالله بن أبى سرح (٢) الذى بعثه عثمان إلى مصر، قال: " وازدادوا

(١) البرهان ج ١: ٤٢١ . البحار ج ٨: ٢١٨ . وقد مضى صدر الحديث في سورة آل عمران تحت رقم ١٥٤ ونقله الفيض (رحمه الله) في الصافى ايضا عن هذا الكتاب مختصرا.

(٢) وهو عبدالله بن سعد بن أبى سرح وكان اخا عثمان من الرضاعة ومن جملة من أهدر النبى (صلى الله عليه وآله) دمه يوم فتح مكة. وذلك لانه أسلم قبل الفتح وهاجر إلى رسول الله وكان يكتب الوحي لرسول الله (صلى الله عليه وآله) ثم ارتد مشركا وصار إلى قريش بمكة فلما علم ذلك استتر عند عثمان فاستجاره وغيبه حتى جاء به إلى النبى (صلى الله عليه وآله) وهو يبائع الناس فقال: يا رسول الله بايع عبدالله فبايعه بعد ثلاث ثم أقبل على اصحابه فقال ما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حين رآنى كفتت يدي عن مبايعته فيقتله؟ فقال رجل من الانصار: فهلا أو مات إلى يا رسول الله؟ فقال: ان *

=====

(٢٨١)

كفرا " حين لم يبق فيه من الايمان شئ (١)

٢٨٨ . عن أبى بصير قال: سمعته يقول: " ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا " من زعم ان الخمر حرام ثم شربها، ومن زعم ان الزنا حرام ثم زنى، ومن زعم ان الزكوة حق ولم يؤدها. (٢)

٢٨٩ . عن عبدالرحمن بن كثير الهاشمي عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله:

" ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا " قال: نزلت في فلان وفلان آمنوا برسول الله (صلى الله عليه وآله) في أول الامر ثم كفروا حين عرضت عليهم الولاية حيث قال: من كنت مولاه فعلى مولاه ثم آمنوا بالبيعة لامير المؤمنين (عليه السلام) حيث قالوا له بأمر الله وأمر رسوله، فبايعوه ثم كفروا حين مضى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فلم يقروا بالبيعة، ثم ازدادوا كفرا بأخذهم من بايعوه بالبيعة لهم، فهؤلاء لم يبق فيهم من الايمان شئ. (٣)

٢٩٠ . عن محمد بن الفضيل عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) في قول الله: " وقد نزل عليكم في الكتاب أن اذا سمعتم آيات الله " إلى قوله " انكم اذا مثلهم " قال: اذا سمعت الرجل يجحد الحق ويكذب به ويقع في أهله (٤) فقم من عنده ولا تقاعده. (٥)

* النبي لا ينبغي ان يكون له خائنة الاعين واسلم ذلك اليوم ثم ولاه عثمان في زمن خلافته مصر سنة خمس وعشرين ومات سنة ست وثلاثين وقيل بقى إلى زمن معاوية وشهد معه صفين وتوفى سنة تسع وخمسين.

(١) البحار ج ٨ : ٢١٨ . البرهان ج ١ : ٤٢٢ . الصافي ج ١ : ٤٠٤ .

(٢) البرهان ج ١ : ٤٢٢ . الصافي ج ١ : ٤٠٤ .

(٣) البرهان ج ١ : ٤٢٢ . الصافي ج ١ : ٤٠٤ : البحار ج ٨ : ٢١٨ .

(٤) وقع في الناس وقية: اغتابهم.

(٥) البحار ج ٢١ : ١١٧ . البرهان ج ١ : ٤٢٣ . الصافي ج ١ : ٤٠٥ .

مجمع البيان ج ٣ : ١٢٧ .

=====

٢٩١ . عن شعيب العرقوفى قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن قول الله: " وقد نزل عليكم في الكتاب " إلى قوله " انكم اذا مثلهم " فقال: انما عنى الله بهذا اذا سمعت الرجل يجحد الحق ويكذب به ويقع في الائمة فقم من عنده ولا تقاعده كائنا من كان. (١)

٢٩٢ . عن أبى عمرو الزبيرى عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: ان الله تبارك و تعالى فرض الايمان على جوارح بنى آدم، وقسمه عليها، فليس من جوارحه جارحة الا وقد وكلت من الايمان بغير ما وكلت اختها، فمنها اذناه اللتان يسمع بهما، ففرض على السمع ان يتنزّه عن الاستماع إلى ما حرم الله وان يعرض عما لا يحل له فيما نهى الله عنه، والاصغاء إلى ما اسخط الله تعالى، فقال في ذلك " وقد نزل عليكم في الكتاب " إلى قوله " حتى يخوضوا في حديث غيره " ثم استثنى موضع النسيان فقال:

" واما ينسينك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين " وقال: " فبشر عباد الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه " إلى قوله " اولوا الالباب " وقال: " قد افلح المؤمنون الذين هم في صلواتهم خاشعون والذينهم عن اللغو معرضون " وقال:

" واذا سمعوا اللغو أعرضوا عنه " وقال: " واذا مروا باللغو مروا كراما " فهذا ما فرض الله على السمع من الايمان ولا يصغى إلى ما لا يحل وهو عمله وهو من الايمان. (٢)

٢٩٣ . عن زرارة عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: لا تقم إلى الصلوة متكاسلا ولا متناعسا ولا متثاقلا، فانها من خلل النفاق، قال الله للمنافقين " واذا قاموا إلى الصلوة قاموا كسالى يراؤن الناس ولا يذكرون الله الا قليلا " (٣)

٢٩٤ . عن محمد بن الفضيل عن أبى الحسن الرضا (عليه السلام) قال: كتبت اليه اسئله عن مسألة فكتب إلى ان الله يقول: " ان المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم واذا قاموا إلى الصلوة " إلى قوله " سبيلا " ليسوا من عترة وليسوا من المؤمنين وليسوا

=====

(٢٨٣)

من المسلمين، يظهرون الايمان ويسرون الكفر والتكذيب لعنهم الله. (١)

٢٩٥ . عن مسعدة بن زياد عن جعفر بن محمد عن أبيه ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم سئل فيما النجاة غدا؟ فقال: النجاة لا تخادعوا الله فيخدعكم، فانه من يخادع الله يخدعه ويخلع منه الايمان ونفسه لو يشعر، ف قيل له: فكيف يخادع الله؟ قال: يعمل بما امره الله ثم يريد به غيره، فاتقوا الله فاجتنبوا الرياء فانه شرك بالله، ان المرأى يدعى يوم القيمة بأربعة اسماء: يا كافر، يا فاجر، يا غادر، يا خاسر، حبط عملك وبطل أجرک، ولا خلاق لك اليوم فالتمس أجرک ممن كنت تعمل له. (٢)

٢٩٦ . عن الفضل بن أبي قرّة عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله " لا يحب الله الجهر بالسوء من القول الا من ظلم " قال: من أضاف قوما فأساء ضيافتهم فهو ممن ظلم فلا جناح عليهم فيما قالوا فيه. (٣)

٢٩٧ . وأبو الجارود عنه قال: الجهر بالسوء من القول أن يذكر الرجل بما فيه. (٤)

٢٩٨ . عن أبي العباس عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قال: ان تقرأ هذه الآية " قالوا قلوبنا غلف " يكتبها الي أدبارها. (٥)

٢٩٩ . عن الحارث بن المغيرة عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله " وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيمة يكون عليهم شهيدا " قال: هو رسول الله (صلى الله عليه وآله) (٦)

٣٠٠ . عن المفضل بن محمد (٧) قال: سألت ابا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته " فقال: هذه نزلت فينا خاصة، انه ليس رجل

(١) البحار ج ١٥ . ج ٣ :: ٢٣ . البرهان ج ١ : ٤٢٤ .

(٢) البحار ج ١٥ . ج ٣ :: ٥٣ . البرهان ج ١ : ٤٢٥ .

(٣ . ٤) البرهان ج ١ : ٤٢٥ . البحار ج ١٥ . ج ٤ :: ١٨٨ . الصافي ج ١ : ٤٠٨ .

(٥) البرهان ج ١ : ٤٢٥ .

(٦) البحار ج ٣ : ١٤٣ . وج ٤ : ٥٥ . البرهان ج ١ : ٤٢٦ .

(٧) وفي نسخة " المفضل بن عمر " ولعله الظاهر .

=====

(٢٨٤)

من ولد فاطمة يموت ولا يخرج من الدنيا حتى يقر للامام بامامته (١) كما أقر ولد يعقوب ليوسف حين قالوا " تالله لقد آثرك الله علينا " (٢)

٣٠١ . عن ابن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله في عيسى (عليه السلام) " وان من أهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيمة يكون عليهم شهيدا " فقال: ايمان أهل الكتاب انما هو بمحمد (صلى الله عليه وآله) (٣)

٣٠٢ . عن المشرقى عن غير واحد في قوله: " وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته " يعنى بذلك محمد (صلى الله عليه وآله) وسلم انه لا يموت يهودى ولا نصرانى أحد (ابدا خ ل)

حتى يعرف انه رسول الله وانه قد كان به كافرا . (٤)

٣٠٣ . عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله: " وان من اهل الكتاب الا ليؤمنن به قبل موته ويوم القيمة يكون عليهم شهيدا " قال: ليس من احد من جميع الاديان يموت الا رأى رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم وأمير المؤمنين (عليه السلام) حقا من الاولين و الآخرين . (٥)

٣٠٤ . عن عبدالله بن أبي يعفور قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: من زرع حنطة في أرض فلم يترك زرعها أو خرج زرعها كثير الشعير فبظلم عمله في ملك رقبة الأرض، أو بظلم لمزارعيه وأكرته (٦) لأن الله يقول: " فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات احلت لهم " يعنى لحوم الابل والبقر والغنم، وقال: ان اسرائيل كان اذا أكل من لحم البقر هيج عليه وجع الخاصرة، فحرم على نفسه لحم الابل، وذلك من قبل أن

(١) قال الفيض . ره . يعنى ان ولد فاطمة هم المعنيون باهل الكتاب هنا وذلك لقوله سبحانه ثم اورثنا الكتاب الذين اصطفينا من عبادنا فاتهم المرادون بالمصطفين هناك.

(٢) البحار ج ٤ : ٥٥ . البرهان ج ١ : ٤٢٦ . الصافي ج ١ : ٤١١ .

(٣) البحار ج ٤ : ٥٥ . وج ٣ : ١٤٣ . البرهان ج ١ : ٤٢٦ .

(٤ . ٥) البحار ج ٣ : ١٤٣ . البرهان ج ١ : ٤٢٦ .

(٦) اكرة جمع الاكار: الحراث.

=====

(٢٨٥)

ينزل التوراة، فلما انزلت التوراة لم يحرمه ولم يأكله. (١)

٣٠٥ . عن زرارة وحرمان عن أبي جعفر (عليه السلام) وأبي عبدالله (عليه السلام) قال: " انى اوحيت اليك كما أوحيت إلى نوح والنبيين من بعده، فجمع له كل وحى. (٢) ٣٠٦ . عن الثمالى عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: كان ما بين آدم وبين نوح من الانبياء مستخفين ومستعلنين ولذلك خفى ذكرهم في القرآن، فلم يسموا كما سمي من استعلن من الانبياء، وهو قول الله " ورسلا لم نقصصهم عليك " يعنى اسم المستخفين كما سميت المستعلنين من الانبياء. (٣)

٣٠٧ . عن أبي حمزة الثمالي قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: " لكن الله يشهد بما انزل اليك في على انزله بعلمه والملئكة يشهدون وكفى بالله شهيدا " قال:

وسمعه يقول: نزل جبرئيل بهذه الاية هكذا " ان الذين كفروا وظلموا آل محمد حقهم لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقا " إلى قوله " يسيرا " ثم قال: " يا أيها الناس قد جائكم الرسول بالحق من ربكم في ولاية على فأمنوا خيرا لكم وان تكفروا بولايته فان الله ما في السموات وما في الارض وكان الله عليما حكيما " . (٤)

٣٠٨ . عن عبدالله بن سليمان قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) قوله " قد جاءكم برهان من ربكم وانزلنا اليكم نورا مبينا " قال: البرهان محمد عليه وآله السلام والنور على (عليه السلام) قال: قلت له " صراطا مستقيما " قال: الصراط المستقيم على (عليه السلام) (٥)

٣٠٩ . عن بكير بن أعين قال: كنت عند أبي جعفر (عليه السلام) فدخل عليه رجل فقال ما تقول في اختين وزوج؟ قال: فقال أبوجعفر: للزوج النصف وللاختين ما بقي، قال:

فقال الرجل: ليس هكذا يقول الناس، قال: فما يقولون؟ قال: يقولون: للاختين الثلثان وللزوج النصف ويقسمون على سبعة، قال: فقال أبوجعفر (عليه السلام): ولم قالوا

(١) البحار ج ١٤ : ٧٧٤ . الصافي ج ١ : ٤١٢ . وقد مضى نيلاه قبل في سورة آل عمران بشرحه تحت رقم ٨٦ فراجع .

(٢ . ٣) الصافي ج ١ : ٤١٣ . البرهان ج ١ : ٤٢٧ .

(٤ . ٥) البحار ج ٩ : ١٠١ . البرهان ج ١ : ٤٢٨ . الصافي ج ١ : ٤١٦ .

(٢٨٦ .

ذلك؟ قال: لان الله سمي للاختين الثلثين وللزوج النصف قال: فما يقولون لو كان مكان الاختين أخ؟ قال: يقولون للزوج النصف وما بقي ففلاخ، فقال له: فيعطون من أمر الله بالكل النصف، ومن امر الله بالثلثين أربعة من سبعة، قال: واين سمي الله له ذلك؟ قال: فقال أبوجعفر (عليه

(السلام): اقرأ الآية التي في آخر السورة " يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد " قال: فقال أبو جعفر (عليه السلام): انما كان ينبغي لهم ان يجعلون لهذا المال للزوج النصف ثم يقسمون على تسعة قال: فقال الرجل: هكذا يقولون، قال: فقال أبو جعفر (عليه السلام): فهكذا يقولون ثم أقبل على فقال: يا بكير نظرت في الفرائض؟ قال:

قلت وما أصنع بشئ هو عندى باطل، قال: فقال: انظر فيها فانه اذا جاءت تلك كان أقوى لك عليها. (١)

٣١٠ . عن حمزة بن حمران قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن الكلالة قال: ما لم يكن له والد ولا ولد. (٢)

٣١١ .. عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (عليه السلام) قال: اذا ترك الرجل امه واباه وابنته او ابنه فاذا ترك هو واحدا من هؤلاء الاربعة فليس هو من الذى عنى الله في قوله:

" قل الله يفتيكم في الكلالة " ليس يرث مع الام ولا مع الاب ولا مع الابن ولا مع الابنة الا زوج او زوجة فان الزوج لا ينقص من النصف شيئا اذا لم يكن معه ولد ولا ينقص الزوجة من الربع شيئا اذا لم يكن معها ولد (٣).

٣١٢ . عن محمد بن مسلم عن ابي جعفر (عليه السلام) في قوله " يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت " انما عنى الله الأخت من الاب والام أو أخت لاب فلها النصف مما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين فهم الذين يزدون وينقصون وكذلك اولادهم يزدون وينقصون (٤)

٣١٣ . عن زرارة قال: سأخبرك ولا ازوى لك شيئاً (١) والذي اقول لك هو والله الحق المبين قال: فاذا ترك امه او اباه او ابنه او ابنته فاذا ترك واحدا من هذه الاربعة فليس الذى عنى الله في كتابه " يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة " ولا يرث مع الاب ولا مع الام ولا مع الابن ولا مع الابنة احد من الخلق غير الزوج والزوجة وهو يرثها ان لم يكن لها ولد يعنى جميع مالها (٢)

٣١٤ . عن بكير قال: دخل رجل على أبى جعفر (عليه السلام) فسأله عن امرأة تركت زوجها واخوتها لامها وأختا لاب قال: للزوج النصف ثلثة أسهم وللأخوة من الام الثلث سهمان وللأخت للاب سهم فقال له الرجل: فان فرايض زيد وابن مسعود وفرايض العامة والقضاة على غير ذا يابا جعفر يقولون: للأخت للاب والام ثلثة اسهم نصيب من ستة تعول إلى ثمانية؟ فقال أبوجعفر: ولم قالوا ذلك؟ قال: لان الله قال: " وله اخت فلها نصف ما ترك " فقال ابوجعفر: فما لكم نقصتم الاخ ان كنتم تحتجون بامر الله فان الله سمي لها النصف، فان الله سمي للاخ الكل فالكل أكثر من النصف، فانه قال: " فلها النصف " وقال للاخ: " وهو يرثها " يعنى جميع المال ان لم يكن لها ولد فلا تعطون الذى جعل الله له الجميع في بعض فرايضكم شيئاً وتعطون الذى جعل الله له النصف تاماً (٣).

(١) زوى الشئ: منعه.

(٢ - ٣) البحار ج ٢١٠ : ٢٩ . البرهان ج ١ : ٤٣٠ . ونقله المحدث الحر العاملى في الوسائل ج ٣ ابواب ميراث الاخوة والاجداد باب ١٠ مختصراً عن هذا الكتاب ايضا.

بسم الله الرحمن الرحيم من سورة المائدة ١ . عن زرارة عن ابن أعين عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال علي بن أبيطالب صلوات الله عليه نزلت المائدة قبل أن يقبض النبي (صلى الله عليه وآله) بشهرين أو ثلاثة. وفي رواية اخرى عن زرارة عن أبي جعفر مثله (١)

٢ . عن عيسى بن عبدالله عن أبيه عن جده عن علي (عليه السلام) قال: كان القرآن ينسخ بعضه بعضا وإنما كان يؤخذ من أمر رسول الله (صلى الله عليه وآله) بآخره فكان من آخر ما نزل عليه سورة المائدة فنسخت ما قبلها ولم ينسخها شئ لقد نزلت عليه وهو على بغلة الشهباء وثقل عليه الوحي حتى وقفت وتدلى بطنها (٢) حتى رأيت سرتها تكاد تمس الارض وأغمى على رسول الله (صلى الله عليه وآله) حتى وضع يده على ذؤابة (٣) شيبية بن وهب الجمحي، ثم رفع ذلك عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم فقرأ علينا سورة المائدة فعمل رسول الله (صلى الله عليه وآله) وعملنا (٤).

٣ . عن ابى الجارود عن محمد بن علي (عليه السلام) قال: من قرأ سورة المائدة في كل يوم

(١) البحار ج ١٩ : ٦٩ . البرهان ج ١ : ٤٣٠ .

(٢) اى استرسل وتمايل إلى السفل.

(٣) الذؤابة: الناصبة وهى شعر في مقدم الرأس. وفي نسخة مجمع البيان " رأس " مكان " ذؤابة " .

(٤) البحار ج ١٩ : ٦٩ . البرهان ج ١ : ٤٣٠ . الصافي ج ١ : ٥٠٣ مجمع البيان ج ٣ : ١٥٠ .

=====

(٢٨٩)

خميس لم يلبس ايمانه بظلم ولم يشرك ايدا. (١)

٤ . . عن سماعة . عن اسمعيل بن أبي زياد السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه (عليه السلام) عن علي (عليه السلام) قال: ليس في القرآن " يا ايها الذين آمنوا " الا وهى في التورية يا أيها . المساكين . (٢)

٥ . عن النضر بن سويد عن بعض أصحابنا عن عبدالله بن سنان قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله: " يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود "؟ قال: العهود . (٣)
عن ابن سنان مثله .

٦ . عن عكرمة انه قال: ما انزل الله جل ذكره " يا ايها الذين آمنوا " الا ورأسها على بن أبيطالب (عليه السلام) . (٤)

٧ . عن عكرمة عن ابن عباس قال: ما نزلت آية " يا ايها الذين آمنوا " الا وعلى شريفها وأميرها، ولقد عاتب الله أصحاب محمد عليه وآله السلام في غير مكان وما ذكر عليا (عليه السلام) الا بخير (٥)

٨ . جعفر بن أحمد عن العمركى بن علي عن علي بن جعفر بن محمد عن أخيه موسى (عليه السلام) عن علي بن الحسين قال: ليس في القرآن " يا أيها الذين آمنوا " الا وهى في التورية يا أيها المساكين (٦)

٩ . عن محمد بن مسلم عن أحدهما قال: في قول الله: " احلت لكم بهيمة الانعام " قال: هو الذى في البطن تذبح امه فيكون في بطنها . (٧)

١٠ . عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله " احلت لكم بهيمة الانعام " قال:

(٤٠١) البرهان ج ١ : ٤٣١ .

(٥) البرهان ج ١ : ٤٣١ . البحار ج ٩ : ١٠١ .

(٦) البرهان ج ١ : ٤٣١ .

(٧) البرهان ج ١ : ٤٣١ . البحار ج ١٤ : ٨١٧ . الوسائل ج ٣ ابواب الذبائح باب ١٧ .

=====

(٢٩٠)

هى الاجنة (١) التى فى بطون الانعام، وقد كان امير المؤمنين (عليه السلام) يأمر ببيع الاجنة.
(٢)

١١ . عن احمد بن محمد بن ابى نصر قال: روى بعض أصحابنا عن أبى عبدالله فى قول الله " احلت لكم بهيمة الانعام " قال: الجنين فى بطن امه اذا أشعر وأوبر فذكاة امه ذكاته. (٣)

١٢ . عن وهب بن وهب عن جعفر بن محمد عن أبيه ان عليا (عليه السلام) سئل عن أكل لحم الفيل والذب والقرد، فقال: ليس هذا من بهيمة الانعام التى تؤكل. (٤)

١٣ . عن المفضل قال: سألت الصادق (عليه السلام) عن قول الله: " احلت لكم بهيمة الانعام " قال البهيمة هيها الولى والانعام المؤمنون. (٥)

١٤ . عن موسى بن بكير عن بعض رجاله ان زيد بن على دخل على أبيجعفر (عليه السلام) ومعه كتب من اهل الكوفة يدعون فيها إلى أنفسهم ويخبرونه باجتماعهم و يأمرونه بالخروج اليهم، فقال أبوجعفر (عليه السلام): ان الله تبارك وتعالى أحل حلالا و حرم حراما وضرب أمثالا وسننا ولم يجعل الامام العالم بأمره فى شبهة مما فرض الله من الطاعة ان يسبقه بأمر قبل محله او يجاهد قبل حلوله، وقد قال الله فى الصيد:

" ولا تقتلوا الصيد وأنتم حرم " فقتل الصيد أعظم ام قتل النفس الحرام، وجعل لكل محلا وقال " اذا حللتم فاصطادوا " وقال: " ولا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام " فجعل الشهور عدة معلومة وجعل منها أربعة حرما، وقال: " فسيحوا فى الارض اربعة اشهر واعلموا انكم غير معجزى الله " (٦)

(١) جمع الجنين.

(٢ . ٣) البرهان ج ١ : ٤٣١ . البحار ج ١٤ : ٨١٧ . الوسائل ج ٣ ابواب الذبائح باب ١٧

(٤) البرهان ج ١ : ٤٣٢ . البحار ج ١٤ : ٧٧٣ .

(٥ . ٦) البرهان ج ١ : ٤٣٢

=====

(٢٩١)

١٥ . عن محمد بن عبدالله عن بعض أصحابه قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) جعلت فداك لم حرم الله الميتة والدم ولحم الخنزير؟ فقال: ان الله تبارك وتعالى لم يحرم ذلك عباده، واحل لهم ما سواه من رغبة منه تبارك وتعالى فيما حرم عليهم ولا زهد فيما احل لهم لكنه خلق الخلق وعلم ما يقوم به أبدانهم وما يصلحهم فأحلّه وأباحه تفضلا منه عليهم لمصلحتهم، وعلم ما يضرهم فنهاهم عنه حرمة عليهم ثم أباحه للمضطر، واحله لهم في الوقت الذي لا يقوم بدنه الا به، فامرّه ان ينال منه بقدر البلغة لا غير ذلك، ثم قال: اما الميتة فانه لا يدنو منها أحد ولا يأكلها الا ضعف بدنه ونحل جسمه ووهنت قوته وانقطع نسله، ولا يموت آكل الميتة الا فجأة، واما الدم فانه يورث الكلب (١) والقسوة للقلب وقلة الرأفة و الرحمة لا يؤمن ان يقتل ولده ووالديه ولا يؤمن على حميم (٢) ولا يؤمن على من صحبه، واما لحم الخنزير فان الله مسخ قوما في صورة شئ شبه الخنزير والقرد والدب وما كان من الامساخ، ثم نهى عن أكل مثله لكي لا ينفع بها ولا يستخف بعقوبته، واما الخمر فانه حرّمها لفسادها وقال: ان مدمن الخمر كعابد وثن، ويورثه ارتعاشا ويذهب بنوره ويهرم مروته، ويحمله علي أن يكسب على المحارم من سفك الدماء وركوب الزنا، ولا يؤمن اذا سكر أن يثب على حرمة وهو لا يعقل ذلك والخمر لم يرد شاربها الا إلى كل شر (٣)

١٦ . عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: كل شئ من الحيوان غير الخنزير والنطيحة والموقوذة والمتردية (٤) وما اكل السبع وهو قول الله " الا ما ذكيتم "

(١) الكلب . بفتحتي . شدة الحرص .

(٢) الحميم : القريب في النسب .

(٣) البحار ج ١٤ : ٧٧١ . البرهان ج ١ : ٤٣٤ . الوسائل ج ٣ ابواب الاطعمة المحرمة باب ١ .

(٤) سيأتي معنى النطيحة والموقوذة والمتردية في رواية عيوق وقال في الصافي اما المنخقة فان المجوس كانوا لا يأكلون الذبائح ويأكلون الميتة وكانوا يخنقون بالبقر والغنم فاذا انخنقت وماتت اكلوها . والموقوذة : كانوا يشدون ارجلها ويضربونها حتى *

=====

(٢٩٢)

فان أدركت شيئاً منها وعين تطرف او قائمة تركض او ذنب يمصح (١) فذبحت فقد أدركت زكاته فكله، قال وان ذبحت ذبيحة فأجدت الذبح فوقع في النار أو في الماء أو من فوق بيت أو من فوق جبل، اذا كانت قد أجدت الذبح فكل (٢)

١٧ . عن الحسن بن على الوشاء عن أبي الحسن الرضا قال : سمعته يقول المتردية والنطيحة وما اكل السبع اذا ادركت زكاته فكله (٣)

١٨ . عن عيوق بن قسوط عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله " المنخقة " قال :

التي تتخنتق في رباطها (٤) والموقوذة المريضة التي لا تجد الم الذبح ولا يضطرب ولا يخرج لها دم، والمتردية التي تردى من فوق بيت أو نحوه، والنطيحة التي تتطح صاحبها . (٥)

١٩ . عن عمرو بن شمر عن جابر قال: قال أبو جعفر (عليه السلام) في هذه الآية " اليوم يؤس الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم واخشوني " يوم يقوم القائم (عليه السلام) يؤس بنو أمية فهم الذين كفروا يؤسوا من آل محمد عليهم السلام. (٦)

٢٠ . عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: آخر فريضة أنزلها الله الولاية " اليوم

. * تموت فان ماتت اكلوها والمتريبة كانوا يشدون اعينها ويلقونها من السطح فاذا ماتت اكلوها. والنطيحة كانوا يناطون بالكباش فاذا مات احدها اكلوه وما اكل السبع الا ما ذكيتم فكانوا يأكلون ما ياكله الذئب والاسد.

(١) طرفت عينه: تحركت بالنظر. وركض ركضا: حرك رجله وقائمة الدابة:

رجلها او يدها. ومصعت الدابة بذنبها: حركته.

(٢ . ٣) الوسائل ج ٣ ابواب الاطعمة المحرمة باب ٥٧ . البحار ج ١٤ : ٨٠٨ .

البرهان ج ١ : ٣٣٤ . الصافي ج ١ : ٤٢٠ . (٤) الرباط: المكان الذي يربط فيه الخيل.

(٥) البحار ج ١٤ : ٨٠٧ . البرهان ج ١ : ٤٤٤ .

(٦) البرهان ج ١ : ٤٤٤ .

=====

(٢٩٣)

اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا " فلم ينزل من الفريضة شئ بعدها حتى قبض رسول الله (صلى الله عليه وآله). (١)

٢١ . عن جعفر بن محمد الخزاعي عن أبيه قال: سمعت ابا عبدالله (عليه السلام) يقول: لما نزل رسول الله (صلى الله عليه وآله) عرفات يوم الجمعة أتاه جبرئيل (عليه السلام) فقال له: يا محمد ان الله

يقرؤك السلام ويقول لك: قل لامتك " اليوم اكملت لكم دينكم بولاية على بن أبيطالب واتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام دينا " ولست انزل عليكم بعد هذا، قد أنزلت عليكم الصلوة والزكوة والصوم والحج وهى الخامسة ولست أقبل هذه الاربعة الا بها. (٢)

٢٢ . عن ابن اذينه قال: سمعت زرارة عن أبى جعفر (عليه السلام) ان الفريضة كانت تنزل ثم تنزل الفريضة الاخرى فكانت الولاية آخر الفريضة فأنزل الله " اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام دينا " فقال أبوجعفر: يقول الله:

لا انزل عليكم بعد هذه الفريضة فريضة. (٣)

٢٣ . عن هشام بن سالم عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: تمام النعمة دخول الجنة. (٤)

٢٤ . عن حريز عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: سئل عن كلب المجوس يكلبه المسلم ويسمى ويرسله قال: نعم انه مكلب اذا ذكر اسم الله عليه فلا بأس. (٥)

(٢٠١) البرهان ج ١ : ٤٤٤ . البحار ج ٩ : ٣٠٦ .

(٣) البرهان ج ١ : ٤٤٤ . البحار ج ٩ : ٣٠٦ . الصافى ج ١ : ٤٢١ وقال الفيض . ره .: وانما اكملت الفرائض بالولاية لان النبى (صلى الله عليه وآله) أنهى جميع ما استودعه الله من العلم إلى على صلوات الله عليه ثم إلى ذريته الاوصياء واحدا بعد واحد فلما اقامهم مقامه وتمكن الناس من الرجوع اليهم في حلالهم وحرامهم واستمر ذلك بقيام واحد به بعد واحد كمل الدين وتمت النعمة والحمد لله وقد ورد هذا المعنى بعينه عنهم عليهم السلام.

(٤) البحار ج ٩ : ٣٠٦ . البرهان ج ١ : ٤٤٤ .

(٥) البحار ج ١٤ : ٧٩٦ . البرهان ج ١ : ٤٤٧ . الوسائل ج ٣ ابواب الصيد باب ١٥ .

=====

٢٥ . عن أبي بكر الحضرمي قال: سألت أبا عبد الله (عليه السلام) عن صيد البزاة والصقور والفهود (١) والكلاب فقال: لا تأكل من صيد شيء منها إلا ما ذكيت إلا الكلاب، قلت: فإنه قتله؟ قال: كل فإن الله يقول: وما علمتم من الجوارح مكليين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه ". (٢)

٢٦ . عن أبي عبيدة عن أبي عبد الله (عليه السلام) عن الرجل سرح الكلب المعلم ويسمى إذا سرحه (٣) قال: يأكل مما أمسك عليه وإن أدركه وقتله، وإن وجد معه كلب غير معلم فلا يأكل منه، قلت: فالصقر والعقاب والبازي؟ قال: إن أدركت ذكاته فكل منه وإن لم تدرك ذكوته فلا تأكل منه، قلت: فالفهد ليس بمنزلة الكلب؟ قال:

فقال لا ليس شيء مكلب إلا الكلب. (٤)

٢٧ . عن اسمعيل بن أبي زياد السكوني عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي (عليه السلام) قال: الفهد من الجوارح والكلاب الكردية (الكروبة خ) إذا علمت فهي بمنزلة السلوقية. (٥)

٢٨ . عن سماعة بن مهران عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: كان أبي يفتي وكنا نفتي و نحن نخاف في (من خ ل) صيد البازي والصقور، فاما الآن فانا لا نخاف ولا يحل صيدهما إلا إن تدرك ذكاته، وأنه لفي كتاب علي (عليه السلام) أن الله قال: " ما علمتم من الجوارح مكليين " فهي الكلاب. (٦)

(١) البزاة جمع البازي وهو طائر من انواع الصقور معروف. والفهود جمع الفهد:

نوع من السباع بين الكلب والنمر قوائمه اطول من قوائم النمر وهو منقط بنقط سود لا يتكون منها حلق كالنمر يوصف بكثرة النوم ويقال له بالفارسية " بوز " .

(٢) البحار ج ١٤ : ٨٠٠ . البرهان ج ١ : ٤٤٨ .

(٣) أي يذكر اسم الله على ما هو الواجب في الذبح. وسرحه: أي أرسله.

(٤) البرهان ج ١ : ٤٤٨ . البحار ج ١٤ : ٨٠٠ .

(٥ . ٦) البرهان ج ١ : ٤٤٨ . البحار ج ١٤ : ٧٩٦ .

٢٩ . عن زرارة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: ما خلا الكلاب عما يصيد الفهود والصقور وأشباه ذلك فلا تاكلن من صيده الا ما أدركت ذكاته، لان الله قال: " مكلبين " فما خلا الكلاب فليس صيده بالذى يؤكل الا أن يدرك ذكاته. (١)

٣٠ . عن الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) ان في كتاب على (عليه السلام) قال الله " الا ما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم " فهي الكلاب. (٢)

٣١ . عن جميل عن أبي عبدالله (عليه السلام) سئل عن الصيد يأخذه الكلب فيتركه الرجل حتى يموت؟ قال: نعم كل ان الله يقول: " فكلوا مما امسكن عليكم " (٣)

٣٢ . عن أبي جميلة عن ابن حنظلة عنه في الصيد يأخذه الكلب فيتركه الرجل فيأخذه ثم يموت في يده يأكل منه؟ قال: نعم ان الله يقول: " كلوا مما امسكن عليكم " . (٤)

٣٣ . عن ابي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله " ما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما امسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه " قال لا بأس بأكل ما أمسك الكلب مما لم يأكل الكلب منه، فاذا أكل الكلب منه قبل أن تدركه فلا تأكله. (٥)

٣٤ . عن رفاعة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: الفهد مما قال الله " مكلبين " . (٦)

٣٥ . عن أبان بن تغلب قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: كل ما امسك عليه الكلاب وان بقي ثلثة (ثلثة خ ل). (٧)

٣٦ . عن قتيبة الاعشى قال: سأل الحسن بن المنذر أبا عبدالله (عليه السلام) ان الرجل

(٣٠١) البرهان ج ١ : ٤٤٨ . البحار ج ١٤ : ٨٠٠ . الوسائل ج ٣ ابواب الصيد باب ٩ و باب ٥

(٥٠٤) البرهان ج ١ : ٤٤٨ . البحار ج ١٤ : ٨٠٠ .

(٧٠٦) الوسائل ج ٣ ابواب الصيد باب ٦ و باب ٢ . البرهان ج ١ : ٤٤٨ . البحار ج ١٤ : ٨٠٠ .

=====

(٢٩٦)

يبعث في غنمه رجلا أمينا يكون فيها نصرانيا أو يهوديا فتقع العارضة فيذبحها و يبيعها؟ فقال أبو عبدالله: لا تأكلها ولا تدخلها في مالك، فانما هو الاسم ولا يؤمن عليه الا المسلم، فقال رجل لأبي عبدالله (عليه السلام) وأنا أسمع: فإين قول الله: " وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم " فقال أبو عبدالله: كان أبي يقول: انما ذلك الحبوب واشباهه. (١)

٣٧ . عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله تبارك وتعالى " وطعامهم حل لكم " قال: العدس والحبوب واشباه ذلك يعنى أهل الكتاب. (٢)

٣٨ . عن ابن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: " والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم " قال نسختها " ولا تمسكوا بعصم الكوافر " . (٣)

٣٩ . عن أبي جميلة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: في " المحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم " قال: هن العفايف. (٤)

٤٠ . عن عبد صالح قال: سألتنا عن قوله: " والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم " ما هن وما معنى احصانهن؟ قال: هن العفايف من نسائهم. (٥)

٤١ . عن عبيد بن زرارة قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله عزوجل " ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله " قال: ترك العمل الذي أقر به من ذلك أن يترك الصلوة من غير سقم ولا شغل، قال: قلت له: الكبائر أعظم الذنوب؟ قال: فقال: نعم، قلت هي أعظم من ترك الصلوة؟ قال: اذا ترك الصلوة تركا ليس من أمره كان داخلا في واحدة من السبعة. (٦)

(١) البحار ج ١٤ : ٨١٦ . البرهان ج ١ : ٤٤٩ .

(٢) البحار ج ١٤ : ٨١٦ . البرهان ج ١ : ٤٤٩ . الوسائل ج ٣ ابواب الاطعمة المحرمة باب ٥١

(٣ . ٥) البحار ج ٢١ : ٩١ . البرهان ج ١ : ٤٤٩ . الصافي ج ١ : ٤٢٤ .

(٦) البرهان ج ١ : ٤٥٠ والمراد بالسبعة هي الكبائر التي عدها في جملة من الاخبار بانها سبعة وقد مضى جملة منها مما رواه المؤلف (رحمه الله) في سورة النساء في قوله تعالى " ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه اه " تحت رقم ١٠٥ . ١١٤ فراجع .

=====

(٢٩٧)

٤٢ . عن أبان بن عبدالرحمن قال : سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول : ادنى ما يخرج به الرجل من الاسلام ان يرى الرأى بخلاف الحق فيقيم عليه، قال : " ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله " وقال : الذى يكفر بالايمان الذى لا يعمل بما امر الله به ولا يرضى به . (١)

٤٣ . عن محمد بن مسلم عن أحدهما في قول الله : " ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله " قال : هو ترك العمل حتى يدعه أجمع قال : منه الذى يدع الصلوة متعمدا لا من شغل ولا من سكر يعنى النوم . (١)

٤٤ . عن جابر عن أبى جعفر (عليه السلام) قال : سألته عن تفسير هذه الاية " ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله " يعنى بولاية على (عليه السلام) وهو في الاخرة من الخاسرين . (٣)

٤٥ . عن هارون بن خارجة قال : سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله " قال : فقال : من ذلك ما اشتق فيه زرارة وابوحنيفة (٤)

٤٦ . عن ابى بكر بن حزم قال: توضأ رجل فمسح على خفيه، فدخل المسجد فصلى فجاء على (عليه السلام) فوطئ على رقبته فقال: ويلك تصلى على غير وضوء؟ فقال؟ أمرنى عمر بن الخطاب، قال: فأخذ بيده فانتهى به اليه، فقال: انظر ما يروى هذا عليك؟ . ورفع صوته . فقال: نعم أنا أمرته ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) مسح، قال:

قبل المائدة أو بعدها؟ قال: لا أدري، قال: فلم تفتى وأنت لا تدري؟ سبق الكتاب الخفين. (٥)

٤٧ . عن الميسر بن ثوبان قال: سمعت عليا (عليه السلام) يقول سبق الكتاب الخفين والخمار. (٦)

٤٨ . عن بكير بن اعين قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) قوله: " يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم إلى الصلوة " ما معنى اذا قمتم؟ قال: اذا قمتم من النوم، قلت: وينقض النوم

(٣ . ١) البرهان ج ١ : ٤٥٠ . الصافى ج ١ : ٤٢٤ .

(٤) البرهان ج ١ : ٤٥٠ .

(٦ . ٥) البرهان ج ١ : ٤٥٢ . البحار ج ١٨ : ٦٥ .

=====

(٢٩٨)

الوضوء؟ قال: نعم اذا كان نوم يغلب على السمع فلا يسمع الصوت. (١)

٤٩ . عن بكير بن اعين عن أبى جعفر (عليه السلام) في قول الله: " يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم إلى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق " قال: قلت ما عنى بها؟

قال: من النوم. (٢)

٥٠. عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله: " يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم إلى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق فامسحوا برؤوسكم وأرجلكم " قال: ليس له أن يدع شيئاً من وجهه الا غسله، وليس له ان يدع شيئاً من يديه إلى المرفقين الا غسله، ثم قال: امسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين، فاذا مسح بشئ من رأسه أو بشئ من قدميه ما بين كعبيه إلى أطراف أصابعه فقد أجزأه، قال:

فقلت: اصلحك الله أين الكعبين؟ قال: ههنا يعنى المفصل دون عظم الساق. (٣)

٥١. عن زرارة وبكير بن أعين قالوا سألتنا أبا جعفر عن وضوء رسول الله (صلى الله عليه وآله) فدعا بطشت أو تور (٤) فيه ماء فغمس كفه اليمنى فغرف بها غرفة فصبها على جبهته، فغسل وجهه بها، ثم غمس كفه اليسرى فأفرغ على يده اليمنى فغسل بها ذراعه من المرفق إلى الكف لا يردّها إلى المرفق، ثم غمس كفه اليمنى فأفرغ بها على ذراعه الايسر من المرفق وصنع بها كما صنع باليمنى، ومسح رأسه بفضل كفيه وقدميه لم يحدث لها ماء جديداً، ثم قال: ولا يدخل أصابعه تحت الشراك (٥) قال: ثم قال ان الله يقول: " يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم إلى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق " فليس له أن يدع شيئاً من وجهه الا غسله وأمر بغسل اليدين إلى المرفقين، فليس ينبغى له ان يدع من يديه إلى المرفقين شيئاً الا غسله، لان الله يقول: " اغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق " ثم قال: " وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى

(١) البرهان ج ١: ٤٥٢. البحار ج ١٨: ٥٣.

(٣) البحار ج ١٨: ٦٥. البرهان ج ١: ٤٥٢.

(٤) التور: اناء صغير. والترديد من الراوى

(٥) الشراك: سير النعل على ظهر القدم

الكعبيين " فاذا مسح بشئ من رأسه أو بشئ من قدميه ما بين أطراف الكعبيين إلى أطراف الاصابع فقد أجزأه قالوا قلنا: أصلحك الله أين الكعبان؟ قال: هيهنا يعنى المفصل دون عظم الساق، فقلنا: هذا ما هو؟ قال: من عظم الساق والكعب أسفل من ذلك، فقلنا: أصلحك الله فالغرفة الواحدة تجزى الوجه وغرفة للذراع؟ قال:

نعم اذا بالغت فيهما والثنتان تأتيان على ذلك كله. (١)

٥٢ . عن زرارة قال: قلت لابي جعفر (عليه السلام): أخبرني عن حد الوجه الذى ينبغى له أن يوضأ، الذى قال الله؟ فقال: الوجه الذى أمر الله بغسله الذى لا ينبغى لاحد أن يزيد عليه ولا ينقص منه ان زاد عليه لم يوجر وان نقص منه أثم: ما دارت السبابة والوسطى والابهام من قصاص الشعر إلى الذقن، وما جرت عليه الاصبعان من الوجه مستديرا . فهو من الوجه .، وما سوى ذلك فليس من الوجه، قلت: الصدغ (٢) ليس من الوجه؟ قال: لا.

قال زرارة: فقلت لابي جعفر (عليه السلام): ألا تخبرني من أين علمت وقلت: ان المسح ببعض الرأس وبعض الرجلين؟ فضحك فقال: يا زرارة قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) وقد نزل به الكتاب من الله لان الله قال: " اغسلوا وجوهكم " فعرفنا ان الوجه كله ينبغى له أن يغسل، ثم قال: " وايديكم إلى المرافق " فوصل اليدين إلى المرفقين بالوجه فعرفنا انهما ينبغى ان يغسلان إلى المرفقين، ثم فصل بين الكلام فقال " وامسحوا برؤوسكم " فعلمنا حين قال: برؤوسكم ان المسح ببعض الرأس لمكان الباء، ثم وصل الرجلين بالرأس كما وصل اليدين بالوجه، فقال: " وأرجلكم إلى الكعبيين " فعرفنا حين وصلهما بالرأس ان المسح على بعضهما ثم فسر ذلك رسول الله للناس فضيعوه، ثم قال:

" فان لم تجدوا ماء فتييموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم " ثم وصل بها " و ايديكم " فلما وضع الوضوء عن لم يجد الماء أثبت بعض الغسل مسحا لانه قال " بوجوهكم " ثم قال: " منه " اى من ذلك التيمم لانه علم ان ذلك أجمع لا يجرى

(١) البحار ج ١٨ : ٦٥ . البرهان ج ١ : ٤٥٢ . الصافي ج ١ : ٤٢٧ .

(٢) الصدغ . بضم الصاد . : ما بين العين والاذن .

=====

(٣٠٠)

على الوجه، لانه يعلق من ذلك الصعيد ببعض الكف ولا يعلق ببعضها (١)

٥٣ . عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قلت كيف يمسح الرأس؟ قال: ان الله يقول: " فامسحوا برؤوسكم " فما مسحت من رأسك فهو كذا ولو قال: امسحوا رؤوسكم فكان عليك المسح كله. (٢)

٥٤ . عن صفوان قال: سألت أبا الحسن الرضا (عليه السلام) عن قول الله " فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين " فقال:

قد سألت رجل أبا الحسن عن ذلك؟ فقال: سيكفيك أو كفتك سورة المائدة يعني المسح على الرأس والرجلين، قلت: فانه قال: " اغسلوا أيديكم إلى المرافق " فكيف الغسل؟ قال:

هكذا ان يأخذ الماء بيده اليمنى فيصبه في اليسرى ثم يفيضه على المرفق، ثم يمسح إلى الكف قلت له: مرة واحدة؟ فقال: كان يفعل ذلك مرتين، قلت: يرد الشعر؟ قال:

اذا كان عنده آخر فعل والا فلا. (٣)

٥٥ . عن ميسر عن ابي جعفر (عليه السلام) قال: الوضوء واحدة وقال: وصف الكعب في ظهر القدم. (٤)

٥٦ . عن عبدالله بن سليمان عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال ألا أحكى لكم وضوء رسول الله (صلى الله عليه وآله) قلنا: بلى فأخذ كفا من ماء فصبه على وجهه ثم أخذ كفا آخر . من الماء فصبه على وجهه ثم اخذ كفا آخر . فصبه على ذراعه الايمن ثم أخذ كفا آخر فصبه على ذراعه

الايسر، ثم مسح رأسه وقدميه، ثم وضع يده على ظهر القدم، ثم قال: ان هذا هو الكف و اشار بيده إلى العرقوب (٥) وليس بالكعب. (٦)

٥٧. وفي رواية اخرى عنه قال إلى العرقوب، فقال: ان هذا هو الظنوب

(١) البحار ج ١٨ : ٦٦ و ٧٠. البرهان ج ١ : ٤٥٢. الصافي ج ١ : ٤٢٧.

(٢. ٤) البرهان ج ١ : ٤٥٣. البحار ج ١٨ : ٦٨.

(٥) العرقوب: عصب غليظ فوق العقب.

(٦) البحار ج ١٨ : ٦٨. البرهان ج ١ : ٤٥٣.

=====

(٣٠١)

(الانبوب خ ل) وليس بالكعب.

٥٨. عن علي بن أبي حمزة قال: سألت أبا ابراهيم (عليه السلام) عن قول الله: " يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم إلى الصلوة " إلى قوله " إلى الكعبين " فقال: صدق الله قلت:

جعلت فداك كيف يتوضأ؟ قال: مرتين مرتين، قلت: يمسح؟ قال: مرة مرة، قلت:

من الماء مرة؟ قال: نعم، قلت: جعلت فداك فالقدمين؟ قال: اغسلهما غسلا. (١)

٥٩. عن محمد بن احمد الخراساني رفع الحديث قال: أتى امير المؤمنين (عليه السلام) رجل فسأله عن المسح على الخفين فأطرق في الارض مليا (٢) ثم رفع رأسه فقال: يا هذا ان الله تبارك وتعالى أمر عباده بالطهارة وقسمها على الجوارح، فجعل للوجه منه نصيبا وجعل لليدين منه

نصييا وجعل للرأس منه نصييا، وجعل للرجلين منه نصييا، فان كانتا خفاك من هذه الاجزاء فامسح عليهما. (٣)

٦٠ . عن غالب بن الهذيل قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله: " وامسحوا برؤسكم وأرجلكم الي الكعبين " على الحفض هي ام علي الرفع؟ فقال: بل هي على الخفض (٤)

٦١ . عن عبدالله بن خليفة اى العريف (أبى العريف ظ) المكرانى الهمدانى قال: قام ابن الكوا إلى على (عليه السلام) فسئله عن المسح على الخفين؟ فقال: بعد كتاب الله تسئلى؟ قال الله: " يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم إلى الصلوة فاغسلوا " إلى قوله " الكعبين " ثم قام اليه ثانية فسأله، فقال له مثل ذلك ثلاث مرات كل ذلك يتلو عليه هذه الاية (٥)

٦٢ . عن الحسن بن زيد عن جعفر بن محمد ان عليا (عليه السلام) خالف القوم في المسح

(١) البحار ج ١٨ : ٦٨ . البرهان ج : ٤٥٣ .

(٢) اى ارخى عينيه ينظر إلى الارض .

(٣) البحار ج ١٨ : ٦٧ . البرهان ج ١ : ٤٥٣ .

(٤ . ٥) البرهان ج ١ : ٤٥٤ .

=====

(٣٠٢)

على الخفين على عهد عمر بن الخطاب قالوا رأينا النبى (صلى الله عليه وآله) وسلم يمسح على الخفين، قال: فقال على (عليه السلام): قبل نزول المائدة أو بعدها؟ فقالوا: لا ندرى قال: ولكن أدرى ان النبى (صلى الله عليه وآله) ترك المسح على الخفين حين نزلت المائدة ولان أمسح على

ظهر حمار أحب إلى ان امسح على الخفين وتلا هذه الاية " يا ايها الذين آمنوا اذا قمتم إلى الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم إلى المرافق وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم إلى الكعبين " (١)

٦٣ . عن زرارة قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن التيمم؟ فقال: ان عمار بن ياسر أتى النبي (صلى الله عليه وآله) فقال أجنبيت وليس معي ماء؟ فقال: كيف صنعت يا عمار؟ قال نزع ثيابي ثم تمعكت على الصعيد (٢)؟ فقال: هكذا يصنع الحمار انما قال الله:

" فامسحوا وجوهكم وأيديكم منه " ثم وضع يديه جميعا على الصعيد ثم مسحها ثم مسح من بين عينيه إلى اسفل حاجبيه ثم ذلك احدى يديه بالآخرى على ظهر الكف بدأ باليمنى ٦٤ . عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: فرض الله الغسل على الوجه والذراعين والمسح على الرأس والقدمين فلما جاء حال السفر والمرض والضرورة وضع الله الغسل وأثبت الغسل مسحا فقال: " وان كنتم مرضى او على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط او لامستم النساء " إلى " وايديكم منه ". (٣)

٦٥ . عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله: " ما يريد الله ليجعل عليكم في الدين من حرج " والحرَج الضيق (٤)

٦٦ . عن عبدالاعلى مولى آل سام قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) انى عثرت فانقطع ظفري، فجعلت على اصبعى مرارة (٥) كيف اصنع بالوضوء للصلوة قال:

فقال (عليه السلام): تعرف هذا واشباهه في كتاب الله تبارك وتعالى " ما جعل الله عليكم

(١ . ٤) البرهان ج ١ : ٤٥٤ .

(٢) مضى الحديث مع تفسير لغاته في سورة النساء رقم ١٤٤ باختلاف يسير فراجع

(٥) قال في النهاية المرارة هي التي في جوف الشاة وغيرها يكون فيها ماء اخضر مر، قيل هي لكل حيوان الا الجمل . ثم قال . ومنه حديث ابن عمر انه جرح ابهامه فالقهما مرارة وكان يتوضأ عليها .

في الدين من حرج " (١)

٦٧ . عن أبي بصير عن أحدهما ان رأس المهدي (٢) يهدى إلى موسى بن عيسى على طبق قلت فقد مات هذا وهذا؟ قال: فقد قال الله " ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم فلم يدخلوها ودخلها الابناء او قال: ابناء الابناء فكان ذلك دخولهم فقلت: لو ترى ان الذي قال في المهدي وفي ابن عيسى (٣) يكون مثل هذا؟ فقال: يكون في اولادهم، فقلت: ما تنكر أن يكون ما قال في ابن الحسن (٤) يكون في ولده؟ قال نعم: ليس ذلك مثل ذا (٥)

٦٨ . عن حريز عن بعض أصحابه عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم:

والذي نفسى بيده لتركبن سنن من قبلكم حذوا النعل بالنعل والفذة بالقذة

(٦) حتى لا تخطئون طريقهم ولا يخطئكم سنة بنى اسرائيل، ثم قال أبو جعفر (عليه السلام) قال: موسى لقومه " يا قوم ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم " فردوا عليه وكانوا ستمائة الف " فقالوا يا موسى ان فيها قوما جبارين وانا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا منها فانا داخلون قال رجلان من الذين يخافون الله أنعم الله عليهما " احدهما يوشع بن نون والآخر كالب بن يافنا، قال: وهما ابنا عمه، فقالا: " ادخلوا عليهم الباب فاذا دخلتموه " إلى قوله " انا هيهنا قاعدون " قال: فعصى أربعون ألف وسلم هارون (٧)

وابناه ويوشع بن نون وكالب بن يافنا (بوفتا خ ل) فسامهم الله فاسقين فقال: لا تأس على القوم

(١) البرهان ج ١: ٤٥٤.

(٢) المراد من المهدي هو المهدي العباسي.

(٣) هذا هو الصحيح الموافق لنسخة البحار لكن في الاصل ونسختي البرهان واثبات الهداة " عيسى " بحذف " ابن " .

(٤) يعنى القائم (ع).

(٥) البحار ج ٥ : ٢٥٦ و ١٣ : ١٧٩ . اثبات الهداة ج ٧ : ٩٧ . البرهان ج ١ : ٤٥٦ .

(٦) الفذة: ريش السهم. يعنى كما تقدر كل واحدة منهم على صاحبتها وتقطع قال بن الاثير: يضرب مثلا للشينيين يستويان ولا يتفاوتان.

(٧) قال المجلسى (رحمه الله) اى التسليم الكامل

=====

(٣٠٤)

الفاسقين فتاهوا اربعين (١) سنة لانهم عصوا فكان حذو النعل بالنعل، ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) لما قبض لم يكن على أمر الله الا على والحسن والحسين وسلمان والمقداد وأبوذر فمكثوا اربعين حتى قام على (٢) فقاتل من خالفه (٣)

٦٩ . عن زرارة وحرمان ومحمد بن مسلم عن أبى جعفر وأبى عبدالله (عليهما السلام) عن قوله: " يا قوم ادخلوا الارض المقدسة التى كتب الله لكم " قال: كتبها لهم ثم محاها (٤)

٧٠ . عن أبى بصير قال: قال أبو عبدالله (عليه السلام) لى: ان بنى اسرائيل قال لهم ادخلوا الارض المقدسة فلم يدخلوها حتى حرمها الله عليهم وعلى أبنائهم وانما دخلها ابناء الابناء (٥)

٧١ . عن اسمعيل الجعفى عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: قلت له أصلحك الله " ادخلوا الارض المقدسة التى كتب الله لكم " أكان كتبها لهم؟ قال: اى والله لقد كتبها لهم ثم بدا له لا يدخلوها قال: ثم ابتداء هو فقال: ان الصلوة كانت ركعتين عند الله فجعلهما للمسافر وزاد للمقيم ركعتين فجعلهما اربعاً. (٦)

٧٢ . عن مسعدة بن صدقة عن أبي عبدالله (عليه السلام) انه سئل عن قول الله " ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم " قال: كتبها لهم ثم محاها، ثم كتبها لابنائهم فدخلوها والله يمحو ما يشاء ويثبت وعنده ام الكتاب (٧)

٧٣ . عن علي بن اسباط عن الرضا (عليه السلام) قال: قلت له: ان أهل مصر يزعمون ان بلادهم مقدسة؟ قال: وكيف ذلك؟ قلت: جعلت فداك يزعمون انه يحشر في جبلهم سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب، فقال: لا لعمرى ما ذاك كذاك، وما غضب الله على بنى اسرائيل الا ادخلهم مصرا ولا رضى عنهم الا أخرجهم منها إلى غيرها أوحى الله إلى موسى أن يخرج عظام يوسف منها، فاستدل موسى على من يعرف موضع القبر

(١) تاه يتها: ذهب متحيرا وضل.

(٢) قال المجلسي (رحمه الله) ولعله (ع) حسب الاربعين من زمان اظهار النبي . ص)

خلافة امير المؤمنين (ع) وانكار المنافقين ذلك بقلوبهم حتى اظهوره بعد وفاته . ص .

(٣) البحار ج ٥ : ٢٦٥ . و ٨ : ١٥١ . البرهان ج ١ : ٤٥٦ . الصافي ج ١ : ٤٣٣

(٤ . ٧) البحار ج ٥ : ٢٦٥ . البرهان ج ١ : ٤٥٦ . الصافي ج ١ : ٤٣٣ .

=====

(٣٠٥)

فدل على امرأة عمياء زمنه (١) فسألها موسى ان تدله عليه فأبت الا على خصلتين يدعو الله فيذهب بزمانتها وبصيرها معه في الجنة في الدرجة التي هو فيها فاعظم ذلك موسي فأوحى الله اليه وما يعظم عليك من هذا؟ أعطها ما سألت، ففعل فوعده طلوع القمر فحبس الله طلوع القمر حتى جاء موسى لموعده فأخرجته من النيل في سبط مر مر

(من طين خ) فحملة موسى قال: ثم قال ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: لا تأكلوا في فخارها (٢)

ولا تغسلوا رؤسكم بطينها، فانه يورث الذلة ويذهب بالغيرة (٣)

٧٤ . عن الحسين ابن أبى العلا عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: ذكر أهل مصر وذكر قوم موسى وقولهم: " اذهب أنت وربك فقاتلا انا ههنا قاعدون " فحرمها الله عليهم أربعين سنة وتيههم، فكان اذا كان العشاء وأخذوا في الرحيل نادوا الرحيل الرحيل الوحا الوحا (٤) فلم يزلوا كذلك حتى تغيب الشمس حتى اذا ارتحلوا او استوت بهم الارض قال الله للارض دبرى بهم فلا يزلوا كذلك حتى اذا اسحروا وقارب الصبح قالوا ان هذا الماء قد أتيتموه فانزلوا فاذا أصبحوا اذا أبنيتمهم ومنازلهم التى كانوا فيها بالامس فيقول بعضهم لبعض: يا قوم لقد ضللتكم وأخطأتم الطريق فلم يزلوا كذلك حتى أذن الله لهم فدخلوها وقد كان كتبها لهم. (٥)

٧٥ . عن داود الرقى قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: كان أبوجعفر (عليه السلام) يقول نعم الارض الشام وبئس القوم أهلها، وبئس البلاد مصر اما انها سجن من سخط الله عليه، ولم يكن دخول بنى اسرائيل مصر الا من سخطه ومعصيته منهم لله، لان الله قال:

(١) الزمنه: المصابة بالزمانة وهى تعطيل القوى.

(٢) الفخار جمع الفخارة: الجرة ويقال له بالفارسية " سبو " .

(٣) البحار ج ١٤: البرهان ج ١: ٤٥٦ .

(٤) الوحى: العجلة. يقال في الاستعجال " الوحى الوحى " اى البدار البدار يمد ويقصر .

(٥) البحار ج ٥: ٢٦٥ . البرهان ج ١: ٤٥٧ . الصافى ج ١: ٤٣٥ .

=====

" ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم " يعنى الشام فأبوا أن يدخلوها فتأهوا في الارض أربعين سنة في مصر وفيها فيها (١) ثم دخلوها بعد اربعين سنة، قال: وما كان خروجهم من مصر ودخولهم الشام الا من بعد توبتهم ورضاء الله عنهم وقال: انى لاكره ان آكل من شئ طبخ في فخار، وما أحب ان اغسل رأسى من طينها مخافة أن يورثنى تربتها (تربها خ ل) الذل ويذهب بغيرتى. (٢)

٧٦. عن ابن سنان عن أبى عبدالله (عليه السلام) في قول الله " ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم " قال: كان في علمه انهم سيعصون ويتبهيون أربعين سنة، ثم يدخلونها بعد تحريمه إياها عليهم. (٣)

٧٧. عن هشام بن سالم عن حبيب السجستاني عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: لما قرب ابنا آدم القربان فتقبل من احدهما ولم يتقبل من الاخر قال تقبل من هابيل ولم يتقبل من قابيل، ادخله من ذلك حسد شديد، وبغى على هابيل فلم يزل يرصده ويتبع خلوته حتى ظفر به متتحيا عن آدم، فوثب عليه فقتله، فكان من قصتهما ما قد أنبأ الله في كتابه مما كان بينهما من المحاورة قبل أن يقتله، قال: فلما علم آدم بقتل هابيل جزع عليه جزعا شديدا ودخله حزن شديد، قال: فشكى إلى الله ذلك فأوحى الله اليه انى واهب لك ذكرا يكون خلفا لك من هابيل، قال: فولدت حواء غلاما زكيا مباركا، فلما كان يوم السابع سماه آدم شيث، فأوحى الله إلى آدم انما هذا الغلام هبة منى لك فسمه هبة الله قال: فسماه هبة الله.

قال: فلما دنا أجل آدم أوحى الله اليه أن يا آدم انى متوفيك ورافع روحك إلى يوم كذا وكذا فأوص إلى خير ولدك وهو هبتي الذى وهبته لك، فأوص اليه وسلم اليه ما علمناك من الاسماء والاسم الاعظم، فاجعل ذلك في تابوت فانى احب ان لا يخلو أرضى من عالم يعلم علمى ويقضى بحكمى أجعله حجتى على خلقى

(١) فيافى كصهارى لفظا ومعنى.

(٢) البحار ج ٥: ٢٦٥ و ١٤: ٣٣٧. البرهان ج ١: ٤٥٧

=====

(٣٠٧)

قال: فجمع آدم اليه جميع ولده من الرجال والنساء فقال لهم: يا ولدى ان الله اوحى إلى انه رافع اليه روى وأمرنى ان اوصى إلى خير ولدى وانه هبة الله، فان الله اختاره لى ولكم من بعدى اسمعوا له واطيعوا أمره، فانه وصى وخليفتى عليكم، فقالوا جميعا: نسمع له ونطيع أمره ولا نخالفه، قال: فأمر بالتابوت فعمل ثم جعل فيه علمه والاسماء والوصية ثم دفعها إلى هبة الله، وتقدم اليه في ذلك وقال له: انظر يا هبة الله اذا انا مت فاغسلنى وكفنى وصل على وأدخلنى في حفرتى، فاذا مضى بعد وفاتى أربعون يوما فاخرج عظامى كلها من حفرتى فاجمعها جميعا ثم اجعلها في التابوت واحتفظ به ولا تأمنن عليه أحدا غيرك، فاذا حضرت وفاتك واحسست بذلك من نفسك فالتمس خير ولدك وألزمهم لك صحبة وأفضلهم عندك قبل ذلك فأوص اليه بمثل ما أوصيت به اليك ولا تدعن الارض بغير عالم منا أهل البيت.

يا بنى ان الله تبارك وتعالى أهبطنى إلى الارض وجعلنى خليفته فيها، حجة له على خلقه، فقد أوصيت اليك بأمر الله وجعلتك حجة لله على خلقه في أرضه بعدى، فلا تخرج من الدنيا حتى تدع لله حجة ووصيا وتسلم اليه التابوت وما فيه كما سلمته اليك، وأعلمه انه سيكون من ذريتى رجل اسمه نوح يكون في نبوته الطوفان والغرق، فمن ركب في فلكه نجا ومن تخلف عن فلكه غرق، وأوص وصيك ان يحفظ بالتابوت وبما فيه، فاذا حضرت وفاته أن يوصى إلى خير ولده وألزمهم له وأفضلهم عنده، وسلم اليه التابوت وما فيه، وليضع كل وصى وصيته في التابوت وليوص بذلك بعضهم إلى بعض، فمن أدرك نبوة نوح فليركب معه وليحمل التابوت وجميع ما فيه في فلكه ولا يتخلف عنه أحد.

ويا هبة الله وانتم يا ولدى . اياكم . الملعون قابيل وولده فقد رأيتم ما فعل بأخيكم هابيل فاحذروه وولده، ولا تتأكحوهم ولا تخالطوهم، وكن أنت ياهبة الله واخوتك واخواتك في أعلى الجبل واعزله وولده ودع الملعون قابيل وولده في أسفل الجبل.

قال: فلما كان اليوم الذى أخبر الله انه متوفيه فيه تهباً آدم للموت واذعن به (٣٠٨)

قال: وهبط عليه ملك الموت فقال آدم: دعنى يا ملك الموت حتى أتشهد وأتتى على ربي بما صنع عندي من قبل أن تقبض روى فقال آدم اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد أنى عبد الله وخليفته في أرضه ابتدأنى باحسانه وخلقنى بيده ولم يخلق خلقاً بيده سواى ونفخ في من روحه، ثم اجمل صورتى ولم يخلق على خلقى أحداً قبلى، ثم أسجد لى ملكته وعلمنى الاسماء كلها ولم يعلمها ملكته ثم اسكننى جنته ولم يكن يجعلها دار قرار ولا منزل استيطان، وانما خلقتى ليسكننى الارض للذى أراد من التقدير والتدبير وقد ذلك كله من قبل أن يخلقنى، فمضيت في قدره وقضائه ونافذ امره، ثم نهانى ان آكل من الشجرة فعصيته وأكلت منها، فأقالنى عثرتى وصفح لى عن جرمى، فله الحمد على جميع نعمه عندي حمداً يكمل به رضاه عنى.

قال: فقبض ملك الموت روحه صلوات الله عليه، فقال أبو جعفر: ان جبرئيل نزل بكفن آدم وبحنوطه والمسحاة معه (١) قال: ونزل مع جبرئيل سبعون الف ملك ليحضروا جنازة آدم (عليه السلام) قال: فغسله هبة الله وجبرئيل كفنه وحنطه، ثم قال: يا هبة الله تقدم فصل على ابيك وكبر عليه خمسا وعشرين تكبيرة، فوضع سرير آدم ثم قدم هبة الله وقام جبرئيل عن يمينه والملكة خلفهما، فصلى عليه وكبر عليه خمسا وعشرين تكبيرة وانصرف جبرئيل والملكة، فحفروا له بالمسحاة ثم ادخلوه في حفرته، ثم قال جبرئيل يا هبة الله هكذا فافعلوا بموتاكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته عليكم اهل البيت.

فقال ابو جعفر (عليه السلام): فقام هبة الله في ولد أبيه بطاعة الله وبما أوصاه أبوه، فاعتزل ولد الملعون قابيل فلما حضرت وفات هبة الله أوصى إلى ابنه قينان (٢) و سلم اليه التابوت وما فيه وعظام آدم ووصية آدم وقال له: ان أنت ادركت نبوة

(١) المسحاة: آلة من حديد يسحى به ويقال له بالفارسية " بيل " .

(٢) الظاهر ان هبهنا سقطا او اختصارا من النساخ او الراوى لان الوصى بعد هبة الله ابنه انوش، وبعده قينان بن انوش (عن هامش بعض النسخ).

نوح فاتبعه واحمل التابوت معك في فلكه ولا تخلفن عنه فان في نبوته يكون الطوفان والغرق، فمن ركب في فلكه نجا ومن تخلف عنه غرق.

قال فقام قينان بوصية هبة الله في اخوته وولد أبيه بطاعة الله قال: فلما حضرت قينان الوفاة اوصى إلى ابنه مهلائيل وسلم اليه التابوت وما فيه والوصية، فقام مهلائيل بوصية قينان وسار بسيرته فلما حضرت مهلائيل الوفاة اوصى إلى ابنه يرد، فسلم اليه التابوت وجميع ما فيه والوصية، فتقدم اليه في نبوة نوح، فلما حضرت وفاة يرد اوصى إلى ابنه اخنوخ وهو ادريس فسلم اليه التابوت وجميع ما فيه والوصية، فقام اخنوخ بوصية يرد، فلما قرب أجله أوحى الله اليه انى رافعك إلى السماء وقابض روحك في السماء فاوص إلى ابنك خرقاسيل فقام خرقاسيل بوصية اخنوخ، فلما حضرته الوفاة أوصى إلى ابنه نوح، وسلم اليه التابوت وجميع ما فيه والوصية.

قال: فلم يزل التابوت عند نوح حتى حمله معه في فلكه فلما حضرت النوح الوفاة أوصى إلى ابنه سام، وسلم التابوت وجميع ما فيه والوصية.

قال حبيب السجستاني ثم انقطع حديث ابى جعفر (عليه السلام) عندها. (١)

٧٨ . عن أبى حمزة الثمالى عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: لما اكل آدم من الشجرة أهبط إلى الارض فولد له هابيل واخته توأم، ثم قابيل واخته توأم، ثم ان آدم أمر هابيل وقابيل أن يقربا قربانا وكان هابيل صاحب غنم وكان قابيل صاحب زرع فقرب هابيل كبشا من أفضل غنمه، وقرب قابيل زرعه ما لم يكن ينق كما أدخل بيته فتقبل قربان هابيل ولم يقبل قربان قابيل، وهو قول الله " وائل عليهم نبأ ابنى آدم بالحق اذ قربا قربانا فتقبل من احدهما ولم يتقبل من الاخر " الاية وكان القربان تأكله النار فعمد قابيل إلى النار فبنى لها بيتا وهو أول من بنى بيوت النار، فقال لاعبدن هذه النار حتى يتقبل قربانى.

ثم ان ابليس عدوا لله أتاه وهو يجرى من ابن آدم مجرى الدم في العروق، فقال له: يا قابيل قد تقبل قربان هابيل ولم يتقبل قربانك وانك ان تركته يكون له عقب

(٣١٠)

يفتخرون على عقبك، ويقولون: نحن ابناء الذين تقبل قربانه، وانتم ابناء الذين ترك قربانه فاقتله لكي لا يكون له عقب يفتخرون على عقبك فقتله، فلما رجع قابيل إلى آدم قال له: يا قابيل اين هابيل؟ فقال: اطلبه حيث قربنا القربان، فانطلق آدم فوجد هابيل قتيلا، فقال آدم: لعنت من أرض كما قبلت دم هابيل فبكى آدم على هابيل اربعين ليلة، ثم ان آدم سأل ربه ولدا فولد له غلام فسماه هبة الله، لان الله وهبه له و أخته توأم، فلما انقضت نبوة آدم واستكملت ايامه اوحى الله اليه ان يا آدم قد قضيت نيوتك واستكملت ايامك، فاجعل العلم الذى عندك والايمان والاسم الاكبر وميراث العلم وآثار علم النبوة في العقب من ذريتك عند هبة الله ابنك، فاني لم أقطع العلم و الايمان والاسم الاعظم وآثار علم النبوة من العقب من ذريتك إلى يوم القيمة، ولن أدع الارض الا وفيها عالم يعرف به ديني ويعرف به طاعتي ويكون نجاة لمن يولد فيما بينك وبين نوح.

ويشر آدم بنوح وقال: ان الله باعث نبيا اسمه نوح فانه يدعو إلى الله ويكذبه قومه، فيهلكهم الله بالطوفان فكان بين آدم ونوح عشرة أبا كلهم أنبياء وأوصى آدم إلى هبة الله ان من أدركه منكم فليؤمن به وليتبعه وليصدق به فانه ينجو من الغرق، ثم ان آدم مرض المرضة التي مات فيها فأرسل هبة الله فقال له: ان لقيت جبرئيل و من لقيت من الملائكة فاقره منى السلام وقل له: يا جبرئيل ان أبى يستهديك من ثمار الجنة فقال جبرئيل: يا هبة الله ان أباك قد قبض صلوات الله عليه، وما نزلنا الا للصلوة عليه فارجع، فرجع فوجد آدم قد قبض فأراه جبرئيل (عليه السلام) كيف يغسله حتى اذا بلغ الصلوة عليه، قال هبة الله: يا جبرئيل تقدم فصل على آدم فقال له جبرئيل: ان الله أمرنا ان نسجد لابييك وهو في الجنة فليس ان نؤم شيئا من ولده، فتقدم هبة الله فصلى

على أبيه آدم وجبرئيل خلفه، وجنود الملكة وكبر عليه تثلثين تكبيرة، فأمره جبرئيل فرجع من ذلك خمسا وعشرين تكبيرة والسنة اليوم فينا خمس تكبيرات، وقد كان يكبر على أهل بدر تسعا وسبعاً.

ثم ان هبة الله لما دفن آدم (عليه السلام) أتاه قابيل فقال: يا هبة الله انى قد رأيت ابى

=====

(٣١١)

آدم قد خصك من العلم بما لم أخص به انا وهو العلم الذى دعا به أخوك هابيل فتقبل منه قربانه، وانما قتلته لكيلا يكون له عقب فيفتخرون على عقبى، فيقولون نحن ابناء الذى تقبل منه قربانه وأنتم ابناء الذى ترك قربانه وانك ان أظهرت من العلم الذى اختصك به أبوك شيئاً قتلتك كما قتلت أخاك هابيل، فلبث هبة الله والعقب من بعده مستخفين بما عندهم من العلم والايمان والاسم الاكبر وميراث النبوة و آثار العلم والنبوة حتى بعث الله نوحا، وظهرت وصية هبة الله في ولده حين نظروا في وصية آدم، فوجدوا نوحا نبيا قد بشر به أبوهم آدم، فأمنوا به واتبعوه وصدقوه، وقد كان آدم أوصى هبة الله ان يتعاهد هذه الوصية عند رأس كل سنة فيكون يوم عيدهم، فيتعاهدون بعث نوح وزمانه الذى يخرج فيه، وكذلك في وصية كل نبي حتى بعث الله محمدا (صلى الله عليه وآله). (١)

٧٩. قال هشام بن الحكم قال أبو عبدالله (عليه السلام): لما أمر الله آدم أن يوصى إلى هبة الله أمره ان يستر ذلك فجرت السنة في ذلك بالكتمان فأوصى اليه وستر ذلك. (٢)

٨٠. عن جابر عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: ان قابيل ابن آدم معلق بقرونه في عين الشمس، تدور به حيث دارت في زمهريرها وحميمها إلى يوم القيمة، فاذا كان يوم القيمة صيره الله إلى النار. (٣)

٨١. عن زرارة عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: ذكر ابن آدم القائل قال: فقلت له ما حاله أمن أهل النار هو؟ فقال: سبحان الله الله أعدل من ذلك ان يجمع عليه عقوبة الدنيا وعقوبة الآخرة. (٤)

٨٢. عن عيسى بن عبدالله العلوى عن أبيه عن آبائه عن على (عليه السلام) قال ان ابن آدم الذى قتل أخاه كان القابيل الذى ولد في الجنة. (٥)

(٢٠١) البحار ج ٧: ١٤. البرهان ج ١: ٤٦٢. ونقل الحديث الاول المحدث الحر العاملي (رحمه الله) في كتاب اثبات الهداة ج ١: ٢٦٤. عن هذا الكتاب مختصرا.

(٤٠٣) البحار ج ٥: ٦٧. البرهان ج ١: ٤٦٢. الصافي ج ١: ٤٣٨

(٥) البرهان ج ١: ٤٦٢. البحار ج ٥: ٦٧. وقال المجلسي (رحمه الله) هذا موافق لما ذكره بعض العامة من كون ولادة قابيل واخته في الجنة وظاهر بعض الاخبار انه لم يولد له الا في الدنيا.

=====

(٣١٢)

٨٣. عن سليمان بن خالد قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) جعلت فداك ان الناس يزعمون ان آدم زوج ابنته من ابنه؟ فقال: أبو عبدالله: قد قال: الناس في ذلك ولكن يا سليمان أما علمت ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: لو علمت ان آدم زوج ابنته من ابنه لزوجت زينب من القاسم وما كنت لارغب عن دين آدم، فقلت: جعلت فداك انهم يزعمون ان قابيل انما قتل هابيل لانهما تغابرا على اختهما؟ فقال له: يا سليمان تقول هذا؟

أما تستحيى ان تروى هذا على نبي الله آدم؟ فقلت: جعلت فداك فقيم قتل قابيل هابيل؟ فقال: في الوصية ثم قال لي: يا سليمان ان الله تبارك وتعالى أوحى إلى آدم أن يدفع الوصية واسم الله الاعظم إلى هابيل، وكان قابيل أكبر منه، فبلغ ذلك قابيل فغضب فقال: انا أولى بالكرامة والوصية فأمرهما أن يقربا قربانا بوحي من الله اليه ففعلا، فقبل الله قربان هابيل فحسده قابيل فقتله، فقلت: جعلت فداك فممن تناسل ولد آدم هل كانت انثى غير حواء وهل كان ذكر غير آدم؟ فقال: يا سليمان ان الله تبارك وتعالى رزق آدم من حواء قابيل وكان ذكر ولده من بعده هابيل، فلما أدرك قابيل ما يدرك الرجال أظهر الله له جنية وأوحى إلى آدم ان يزوجه قابيل ففعل ذلك آدم ورضى بها قابيل وقنع، فلما ادرك هابيل ما يدرك الرجال اظهر الله له حواء و أوحى الله إلى آدم أن يزوجه من هابيل، ففعل ذلك فقتل هابيل والحوراء حامل، فولدت الحوراء

غلاما فسماه آدم هبة الله، فأوحى الله إلى آدم ان ادفع اليه الوصية واسم الله الاعظم، وولدت حواء غلاما فسماه آدم شيث بن آدم، فلما أدرك ما يدرك الرجال أهبط الله له حوراء وأوحى إلى آدم ان يزوجها من شيث ابن آدم، ففعل فولدت الحوراء جارية فسماهما آدم حورة، فلما أدركت الجارية زوج آدم حورة بنت شيث من هبة الله بن هابيل فنسل آدم منهما فمات هبة الله بن هابيل فأوحى الله إلى آدم ان ادفع الوصية واسم الله الاعظم وما أظهرتك عليه من علم النبوة، وما علمتك من الاسماء إلى شيث بن آدم فهذا حديثهم يا سليمان. (١)

٨٤ . عن حمزان بن أعين قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) سئلته عن قول الله " من

(١) البحار ج ٥ : ٦٧ . البرهان ج ١ : ٤٦٣ .

=====

(٣١٣)

أجل ذلك كتبنا على بنى اسرائيل انه من قتل نفسا بغير نفس " إلى قوله " فكأنما قتل الناس جميعا " قال: منزلة في النار اليها انتهى شدة عذاب أهل النار جميعا فيجعل فيها، قلت: وان كان قتل اثنين؟ قال: ألا ترى انه ليس في النار منزلة أشد عذابا منها، قال: يكون يضاعف عليه بقدر ما عمل، قلت: " فمن أحيها " قال: نجاها من غرق أو حرق أو سبع أو عدو ثم سكت ثم التفت إلى فقال: تأويلها الاعظم دعاها فاستجابت له. (١)

٨٥ . عن سماعة قال: قلت قول الله: " من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحيها فكأنما أحيها الناس جميعا " قال: من اخرجها من ضلال إلى هدى فقد أحيها، ومن أخرجها من هدى إلى ضلالة فقد قتلها (٢)

٨٦ . عن حنان بن سدير عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " ومن قتل نفسا فكأنما قتل الناس جميعا " قال: واد في جهنم لو قتل الناس جميعا كان فيه ولو قتل نفسا واحدة كان فيه. (٣)

٧٨ . عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سألت عن قول الله: " من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض فكأنما قتل الناس جميعا " فقال له: في النار مقعد ولو قتل الناس جميعا لم يزد على ذلك العذاب، قال: ومن أحيها فكأنما أحيا الناس جميعا لم يقتلها أو أنجى من غرق أو حرق أو أعظم من ذلك كله يخرجها من ضلالة إلى هدى. (٤)

٨٨ . عن أبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سألته " ومن أحيها فكأنما أحيا الناس جميعا " قال: من استخرجها من الكفر إلى الايمان. (٥)

(١) البحار ج ٢٤ : ٣٦ . البرهان ج ١ : ٤٦٤ . الصافي ج ١ : ٤٣٩ .

(٢) البرهان ج ١ : ٤٦٤ . الصافي ج ١ : ٤٣٩ .

(٣) البرهان ج ١ : ٤٦٤ . البحار ج ٢٤ : ٣٨ .

(٤) البرهان ج ١ : ٤٦٤ . الوسائل ج ٣ ابواب القصاص في النفس باب ١ .

(٥) البحار ج ٢٤ : ٣٨ . البرهان ج ١ : ٤٦٤ .

=====

(٣١٤)

٨٩ . عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: من شهر السلاح في مصر من الامصار فعقر اقتص منه ونفى من تلك البلدة ومن شهر السلاح في غير الامصار وضرب

وعقر وأخذ المال ولم يقتل فهو محارب، جزأه جزء المحارب وأمره إلى الامام ان شاء قتله وصلبه وان شاء قطع يده ورجله، قال: وان حارب وقتل وأخذ المال فعلى الامام ان يقطع يده اليمين بالسرقه ثم يدفعه إلى أولياء المقتول فيتبعونه بالمال ثم يقتلونه فقال له ابو عبيدة: أصلحك الله أرأيت ان عفا عنه أولياء المقتول؟ فقال أبو جعفر (عليه السلام): ان عفا عنه فعلى الامام أن يقتله، لانه قد حارب وقتل وسرق فقال له أبو عبيدة:

فان أراد أولياء المقتول ان يأخذوا منه الدية ويدعونه ألهم ذلك؟ قال: لا عليه القتل (١)

٩٠ . عن أبي صالح عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قدم على رسول الله (صلى الله عليه وآله) قوم من بنى ضبة فقال لهم رسول الله (صلى الله عليه وآله): اقيموا عندي فاذا قويتم بعثتكم في سرية، فقالوا: أخرجنا من المدينة فبعث بهم إلى ابل الصدقة يشربون من أبوالها و يأكلون من ألبانها فلما برؤا واشتدوا قتلوا ثلاثة نفر كانوا في الابل وساقوا الابل، فبلغ رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم فبعث اليهم عليا (عليه السلام) وهم في واد قد تحيروا ليس يقدر ان يخرجوا عنه قريب من ارض اليمن، فأخذهم فجاء بهم إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) ونزلت عليهم " انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله " إلى قوله " أو ينفوا من الارض " فاختر رسول الله (صلى الله عليه وآله) ان يقطع ايديهم وأرجلهم من خلاف. (٢)

٩١ . عن احمد بن الفضل الخاقاني من آل رزين قال: قطع الطريق بجلولا على السابلة (٣) من الحجاج وغيرهم وأقلت القطاع (٤) فبلغ الخبر المعتصم فكتب إلى العامل له كان بها: تأمر الطريق بذلك فيقطع على طرف اذن امير المؤمنين ثم انفلت

(٢٠١) البحار ١٦ م .: ٣٠ . البرهان ج ١ : ٤٦٧ .

(٣) جلولا بالمد: ناحية في طريق خراسان بينها وبين خانقين سبعة فراسخ وبها كانت الوقعة المشهورة على الفرس للمسلمين سنة ١٦ فاستباحهم المسلمون فسميت جلولا الوقعة لما اوقع بهم المسلمون. السابلة: المارون على الطريق.

(٤) أقلت: تخلص. وتفلت وانفلت ايضا بمعناه.

القطاع فان أنت طلبت هؤلاء وظفرت بهم، والا أمرت بان تضرب ألف سوط ثم تصلب بحيث قطع الطريق، قال: فطلبهم العامل حتى ظفر بهم واستوثق منهم، ثم كتب بذلك إلى المعتصم فجمع الفقهاء وابن أبي داود ثم سأل الاخرين عن الحكم فيهم وابوجعفر محمد بن علي الرضا (عليه السلام) حاضرا، فقالوا: قد سبق حكم الله فيهم في قول " انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع ايديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الارض " ولامير المؤمنين أن يحكم باى ذلك شاء فيهم، قال: فالتفت إلى أبي جعفر (عليه السلام) فقال له: ما تقول فيما أجابوا فيه؟ فقال قد تكلم هؤلاء الفقهاء والقاضى بما سمع أمير المؤمنين، قال: وأخبرنى بما عندك، قال: انهم قد اضلوا فيما أفتوا به والذي يجب في ذلك أن ينظر امير المؤمنين في هؤلاء الذين قطعوا الطريق فان كانوا أخافوا السبيل فقط ولم يقتلوا أحدا ولم يأخذوا مالا أمر بايداعهم الحبس، فان ذلك معنى نفيمهم من الارض باخافتهم السبيل، وان كانوا أخافوا السبيل وقتلوا النفس أمر بقتلهم، وان كانوا اخافوا السبيل و قتلوا النفس واخذوا المال امر بقطع ايديهم وارجلهم من خلاف وصلبهم بعد ذلك، قال: فكتب إلى العامل بان يمثل ذلك فيهم. (١)

٩٢ . عن بريد بن معاوية العجلي قال سأل رجل أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله " إلى قوله " فسادا " قال: ذلك إلى الامام يعمل فيه بما شاء، قلت: ذلك مفوض إلى الامام؟ قال: لا يحق الجنائية. (٢)

٩٣ . عن سماعة بن مهران عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله " قال: الامام في الحكم فيهم بالخيار ان شاء قتل وان

(١) البحار ج ١٦ " م " : ٣٠ . البرهان ج ١ : ٤٦٧ . الصافي ج ١ : ٤٣٩ .

(٢) البحار ج ١٦ " م " : ٣٠ . البرهان ج ١ : ٤٦٧ الصافي ج ١ : ٤٣٩ .

وفى رواية الكليني " قال: لا ولكن نحو الجناية " والمعنى ان الامام يختار ما يعلمه صلاحا بحسب جنايته لا بما يشتهي.

=====

(٣١٦)

شاء صلب وان شاء قطع وان شاء نفى من الارض. (١)

٩٤ . عن زرارة عن أحدهما في قوله " انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله " إلى قوله " او يصلبوا " الاية قال: لا يبايع ولا يؤتى بطعام ولا يتصدق عليه. (٢)

٩٥ . عن جميل بن دراج قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله " الآية إلى آخرها اى شئ عليهم من هذا الحد الذى سمي؟ قال: ذلك إلى الامام ان شاء قطع وان شاء صلب وان شاء قتل، وان شاء نفى، قلت: النفى إلى أين؟ قال من مصر إلى مصر آخر وقال: ان عليا (عليه السلام) قد نفى رجلين من الكوفة إلى البصرة. (٣)

٩٦ . عن سورة بن كليب عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قلت: الرجل يخرج من منزله إلى المسجد يريد الصلوة ليلا فيستقبله رجل فيضربه بعضا ويأخذ ثوبه؟ قال: فما يقول فيه من قبلكم؟ قال: يقولون ان هذا ليس بمحارب وانما المحارب في القرى المشركية وانما هى دغارة (٤) فقال: ايهما أعظم حرمة دار الاسلام او دار الشرك؟ قال: قلت . لا بل . دار الاسلام، فقال: هؤلاء من الذين قال الله " انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله " إلى آخر الاية. (٥)

٩٧ . وفى رواية سماعة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: اذا زنى الرجل يجلد وينبغى للامام ان ينفيه من الارض التى جلد بها إلى غيرها سنة، وكذلك ينبغى للرجل اذا سرق وقطعت يده. (٦)

(٢٠١) البحار ج ١٦ " م " : ٣١ . البرهان ج ١ : ٤٦٨ . الصافي ج ١ : ٤٤٠ الوسائل ج ٣ ابواب حد المحارب باب ١ و ٣ .

(٣) البحار ج ١٦ " م " : ٣١ . البرهان ج ١ : ٤٦٨ .

(٤) الدغارة: الفساد .

(٥) البحار ج ١٦ " م " : ٣١ . البرهان ج ١ : ٤٦٨ .

(٦) البحار ج ١٦ " م " : ٣ و ٢٩ . البرهان ج ١ : ٤٦٨ . الوسائل ج ٣ ابواب حد الزنا باب ٢٤ وابواب احد السرقة باب ٢٠ .

=====

(٣١٧)

٩٨ . عن أبي اسحق المدايني قال: كنت عند أبي الحسن (عليه السلام) اذ دخل عليه رجل فقال له: جعلت فداك ان الله يقول: " انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله " إلى " أو ينفوا " فقال: هكذا قال الله، فقال له: جعلت فداك فاي شئ الذى اذا فعله استحق واحدة من هذه الاربع؟ قال: فقال له أبوالحسن (عليه السلام): أربع فخذ أربعاً بأربع، اذا حارب الله ورسوله وسعى في الارض فسادا فقتل قتل، فان قتل وأخذ المال قتل وصلب، وان أخذ المال ولم يقتل قطعت يده ورجله من خلاف، وان حارب الله ورسوله وسعى في الارض فسادا ولم يقتل ولم يأخذ المال نفى من الارض، فقال له الرجل: جعلت فداك وما حد نفيه؟ قال: ينفى من المصر الذى فعل فيه ما فعل إلى غيره، ثم يكتب إلى أهل ذلك المصر ان ينادى عليه بانه منفى فلا تؤاكلوه ولا تشاربوه ولا تتأكلوه، فاذا خرج من ذلك المصر إلى غيره كتب اليهم بمثل ذلك فيفعل به ذلك سنة، فانه سيتوب من السنة و هو صاغر، فقال له الرجل: جعلت فداك فان أتى ارض الشرك فدخلها؟ قال: يضرب عنقه ان أراد الدخول في أرض الشرك. (١)

٩٩ . وفي رواية أبي اسحق المدايني عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قلت: فان توجه إلى أرض الشرك فدخلها؟ قال: قوتل أهلها. (٢)

١٠٠ . عن أبي بصير قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: عدو علي (عليه السلام) هم المخلدون في النار، قال الله: " وما هم بخارجين منها " . (٣)

١٠١ . عن منصور بن حازم قال: قلت لأبي عبدالله (عليه السلام) " وما هم بخارجين من

(١) البحار ج ١٦ " م " : ٣١ . البرهان ج ١ : ٤٦٨ .

(٢) البحار ج ١٦ " م " : ٣١ . البرهان ج ١ : ٤٦٨ . الوسائل ج ٣ ابواب حد المحارب باب ٣ . الصافي ج ١ : ٤٤٠ . وقال الفيض (رحمه الله) انما يقاتل اهلها اذا اردوا استحقاقه إلى انفسهم وأبوا ان يسلموه إلى المسلمين ليقتلوه وهذا معنى قوله: قوتل اهلها .

(٣) البرهان ج ١ : ٤٧٠ . الصافي ج ١ : ٤٤١ .

=====

(٣١٨)

النار " قال: اعداء علي هم المخلدون في النار ابد الأبدين ودهر الداهرين . (١)

١٠٢ . عن حماد بن عيسى عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله (عليه السلام) انه سئل عن التميم فتلا هذه الآية " والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء " وقال: " واغسلوا وجوهكم وايديكم إلى المرافق " قال: فامسح على كفيك من حيث موضع القطع، قال: " وما كان ربك نسيا " . (٢)

١٠٣ . قال: وكتب الينا أبو محمد يذكر عن ابن أبي عمر عن ابراهيم بن عبد الحميد عن عامة أصحابه يرفعه إلى أمير المؤمنين (عليه السلام) انه كان اذا قطع يد السارق ترك له الابهام والراحة، فقيل له: يا أمير المؤمنين تركت عامة يده؟ قال: فقال لهم فان تاب فبأى شئ يتوضأ لان الله يقول: " والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فان الله غفور رحيم " . (٣)

١٠٤ . عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) عن رجل سرق فقطعت يده اليمنى ثم سرق فقطعت
رجله اليسرى ثم سرق الثالثة، قال: كان أمير المؤمنين (عليه السلام) يخلده في السجن ويقول: انى
لاستحيى من ربي ان أدعه بلا يد يستنظف بها، ولا رجل يمشى بها إلى حاجته، قال: وكان اذا
قطع اليد قطعها دون المفصل، واذا قطع الرجل قطعها دون الكعبين، قال: وكان لا يرى ان يغفل
عن شئ من الحدود. (٤)

١٠٥ . عن سماعة عن أبي عبدالله (عليه السلام) انه قال: اذا أخذ السارق فقطع وسط الكف، فان
عاد قطعت رجله من وسط القدم، فان عاد استودع السجن فان سرق في السجن قتل. (٥)

(١) البرهان ج ١ : ٤٧٠ . الصافى ج ١ : ٤٤١ . البحار ج ٣ : ٣٩٦ .

(٢) البرهان ج ١ : ٤٧٠ . البحار ج ١٦ . م : ٢٩ .

(٣) البرهان ج ١ : ٤٧٠ . البحار ج ١٦ . م : ٢٩ . الوسائل ج ٣ ابواب حد السرقة باب ٤ . الصافى ج ١ : ٤٤١ .

(٤) البحار ج ١٦ . م : ٢٩ . البرهان ج ١ : ٤٧١ .

(٥) البحار ج ١٦ . م : ٢٩ . البرهان ج ١ : ٤٧١ . الوسائل ج ٣ ابواب حد السرقة باب ٥

=====

(٣١٩)

١٠٦ . عن السكونى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن على انه اتى بسارق فقطع يده، ثم أتى
به مرة اخرى فقطع رجله اليسرى، ثم اوتى به ثالثة، فقال: انى لاستحيى من ربي ان لا أدع له
يدا يأكل بها ويشرب بها ويستنجى بها، ورجلا يمشى عليها فجلده و استودعه السجن، وانفق
عليه من بيت المال. (١)

١٠٧ . عن جميل عن بعض أصحابنا عن أحدهما انه قال: لا يقطع السارق حتى يقر بالسرقة مرتين، فان رجع ضمن السرقة ولم يقطع اذا لم يكن له شهود. (٢)

١٠٨ . عن السكونى عن جعفر عن أبيه (عليهما السلام) قال: لا يقطع الا من نقب بيتا او كسر قفلا. (٣)

١٠٩ . عن زرقان صاحب ابن أبي داود وصديقه بشدة قال: رجع ابن أبي داود ذات يوم من عند المعتصم وهو مغتم، فقلت له في ذلك، فقال: وددت اليوم انى قد مت منذ عشرين سنة، قال: قلت له ولم ذاك؟ قال: لما كان من هذا الاسود أبا جعفر محمد بن على بن موسى اليوم بين يدي امير المؤمنين المعتصم قال: قلت له: وكيف كان ذلك؟

قال: ان سارقا أقر على نفسه بالسرقة وسأل الخليفة تطهيره باقامة الحد عليه، فجمع لذلك الفقهاء في مجلسه وقد أحضر محمد بن على (عليه السلام)، فسالنا عن القطع في أى موضع يجب أن يقطع؟ قال: فقلت من الكرسوع (٤) قال: وما الحجة في ذلك؟

قال: قلت: لان اليد هى الاصابع والكف إلى الكرسوع، لقول الله في التيمم: " فامسحوا بوجوهكم وايديكم " واتفق معى على ذلك قوم.

وقال آخرون: بل يجب القطع من المرفق، قال: وما الدليل على ذلك؟ قالوا لان الله لما قال: " وايديكم إلى المرفق " في الغسل دل ذلك على ان حد اليد هو المرفق قال: فالتفت إلى محمد بن على (عليه السلام) فقال ما تقول في هذا يا ابا جعفر؟ فقال قد تكلم القوم فيه يا أمير المؤمنين، قال دعنى مما تكلموا به أى شئ عندك؟ قال اعفى عن هذا يا أمير المؤمنين

(١) البحار ١٦ (م): ٢٩. البرهان ج ١: ٤٧١. الوسائل ج ٣ ابواب حد السرقة باب ٥

(٢) البرهان ج ١: ٤٧١. البحار ج ١٦ م: ٢٩.

(٤) الكرسوع: طرف الزند الذى يلى الخنصر.

قال: اقسمت عليك بالله لما أخبرت بما عندك فيه فقال اما اذا أقسمت على بالله انى اقول انهم اخطئوا فيه السنة فان القطع يجب ان يكون من مفصل اصول الاصابع فيترك الكف قال: وما الحجة في ذلك؟ قال: قول رسول الله عليه وآله السلام السجود على سبعة أعضاء الوجه واليدين والركبتين والرجلين، فاذا قطعت يده من الكرسي أو المرفق لم يبق له يد يسجد عليها، وقال الله تبارك وتعالى: " وان المساجد لله " يعنى به هذه الاعضاء السبعة التى يسجد عليها " فلا تدعوا مع الله أحدا " وما كان لله لم يقطع قال: فأعجب المعتصم ذلك وامر بقطع يد السارق من مفصل الاصابع دون الكف قال ابن أبي داود: قامت قيامتى وتمنيت انى لم أك حيا قال زرقان: ان ابن ابي داود قال: صرت إلى المعتصم بعد الثالثة، فقلت: ان نصيحة أمير المؤمنين على واجبة وانا أكلمه بما أعلم انى أدخل به النار قال: وما هو؟ قلت:

اذا جمع أمير المؤمنين من مجلسه فقهاء رعيته وعلماءهم لامر واقع من أمور الدين، فسألهم عن الحكم فيه فأخبروه بما عندهم من الحكم في ذلك، وقد حضر المجلس اهل بيته وقواده ووزرائه وكتابه، وقد تسامع الناس بذلك من وراء بابه، ثم يترك أقاويلهم كلهم لقول رجل يقول شطر هذه الامة بامامته، ويدعون انه أولى منه بمقامه، ثم يحكم بحكمه دون حكم الفقهاء؟ قال: فتغير لونه وانته لما نهته له وقال:

جزاك الله عن نصيحتك خيرا، قال: فأمر يوم الرابع فلانا من كتاب ورزائه بأن يدعو إلى منزله فدعاه فأبى ان يجيبه، وقال: قد علمت انى لا أحضر مجالسكم، فقال: انى انما ادعوك إلى الطعام وأحب ان تطأ ثيابى وتدخل منزلى فأتبرك بذلك وقد أحب فلان بن فلان من وزراء الخليفة لقائك فصار اليه، فلما أطعم منها أحس السم فدعا بدابته فسأله رب المنزل أن يقيم، قال: خروجى من دارك خير لك، فلم يزل يومه ذلك وليله في خلفه حتى قبض (صلى الله عليه وآله). (١)

(١) البحار ج ١٦ " م : ٢٩ وج ١٢ : ٩٩ . البرهان ج ١ : ٤٧١ . ونقله المحدث الحر العاملي في الوسائل ج ٣ ابواب حد السرقة باب ٤ عن هذا الكتاب مختصرا ايضا .

=====

(٣٢١)

١١٠ . عن سليمان بن خالد قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: ان الله اذا أراد بعبد خيرا نكت في قلبه نكتة بيضاء وفتح مسامع قلبه، ووكل به ملكا يسدده، و اذا أراد الله بعبد سوءا نكت في قلبه نكتة سوداء وسدد مسامع قلبه ووكل به شيطانا يضلّه، ثم تلا هذه الاية " فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضلّه يجعل صدره ضيقا حرجا " الاية وقال: " ان الذين حققت عليهم كلمة ربك لا يؤمنون " وقال: " اولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم " . (١)

١١١ . عن الحسن بن علي الوشا عن الرضا (عليه السلام) قال: سمعته يقول: ثمن الكلب سحت (٢) والسحت في النار . (٣)

١١٢ . عن سماعة بن مهران عن أبي عبدالله وأبي الحسن موسى (عليهما السلام) قال:

السحت أنواع كثيرة منها الحجام (كسب المحارم خ) وأجر الزانية وثمان الخمر، فاما الرشا في الحكم فهو الكفر بالله . (٤)

١١٣ . عن جراح المدائني عن أبيعبد الله (عليه السلام) قال: من أكل السحت الرشوة في الحكم . وعنه: ومهر البغى . (٥)

١١٤ . عن محمد بن مسلم عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: ثمن الكلب الذي لا يصيد سحت وقال: لا بأس بثمن الهرة . (٦)

١١٥ . عن عمار بن مروان قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن الغلول (٧) فقال:

(١) البرهان ج ١ : ٤٧٥ .

(٢) قال الجزرى: السحت الحرام الذى لا يحل كسبه لانه يسحت البركة اى يذهبها .

(٣) البرهان ج ١ : ٤٧٥ . البحار ج ٢٣ : ١٧ . الوسائل ج ٢ ابواب ما يكتسب به باب ١٤ .

(٤ . ٦) البحار ج ٢٣ : ١٧ . البرهان ج ١ : ٤٧٥ .

(٧) قال الجزرى: قد تكرر ذكر الغلول في الحديث وهو الخيانة في المغنم والسرقه من الغنيمه قبل القسمة يقال غل في المغنم يغل غلولا فهو . غال وكل من خان في شئ خفيه *

=====

(٣٢٢)

كل شئ غل عن الامام فهو السحت، وأكل مال اليتيم شبهة، والسحت أنواع كثيرة منها ما اصيب من أعمال الولاة الظلمة، ومنها أجور القضاة وأجور الفواجر وثمر الخمر والنبيذ المسكر والربا بعد البينة، فاما الرشاء يا عمار في الاحكام فان ذلك الكفر بالله وبرسوله. (١)

١١٦ . عن السكونى عن ابى جعفر عن أبيه (عليهما السلام) انه كان ينهى عن الجوز الذى يجيئ به الصبيان من القمار أن يؤكل وقال: هو السحت. (٢)

١١٧ . وباسناده عن أبيه عن على (عليه السلام) انه قال: ان السحت ثمن الميتة وثمر الكلب وثمر الخمر (الخنزير خ) ومهر البغي والرشوة في الحكم و أجر الكاهن. (٣)

١١٨ . عن مالك الجهنى قال: قال أبوجعفر (عليه السلام): " انا انزلنا التورية فيها هدى ونورا " إلى قوله " بما استحفظوا من كتاب الله " قال: فينا نزلت. (٤)

١١٩ . عن أبى عمرو الزبيرى عن أبى عبدالله (عليه السلام) ان مما استحققت به الامامة التطهير والطهارة من الذنوب والمعاصى الموبقة التى توجب النار ثم العلم المنور بجميع ما يحتاج اليه

الامة من حلالها وحرامها، والعلم بكتابتها خاصة وعامة، و المحكم والمتشابه، ودقائق علمه وغرايب تأويله وناسخه ومنسوخه، قلت: وما الحجة بان الامام لا يكون الا عالما بهذه الاشياء الذى ذكرت؟ قال: قول الله فيمن اذن

* فقد غل وسميت غلولا لان الايدي فيها مغلولة اى ممنوعة مجعول فيها غل وهو الحديدية التى تجمع يد الاسير إلى عنقه ويقال لها جامعة ايضا واحاديث الغلول فى الغنيمّة كثيرة.

(١) البرهان ج ١ : ٤٧٥ .

(٢) البرهان ج ١ : ٤٧٥ . البحار ج ٢٣ : ١٧ .

(٣) البرهان ج ١ : ٤٧٥ . البحار ج ٢٣ : ١٤ .

(٤) البرهان ج ١ : ٤٧٥ . البحار ج ٧ : ٢١٨ . الصافى ج ١ : ٤٤٥ .

=====

(٣٢٣)

الله لهم فى الحكومة وجعلهم أهلها " انا انزلنا التوراة فيها هدى ونور يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا والريانيون والاحبار " فهذه الاثمة دون الانبياء الذين يريون الناس بعلمهم، واما الاحبار فهم العلماء دون الريانيين، ثم اخبر فقال " بما استحفظوا من كتاب الله وكانوا عليه شهداء " ولم يقل بما حملوا منه. (١)

١٢٠ . عبدالله بن مسكان عن أبى عبدالله عن أبيه عن آباءه عليهم السلام قال:

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من حكم فى درهمين بحكم جور ثم جبر (كبر خ) عليه كان من أهل هذه الآية " ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون " فقلت: يا ابن رسول الله:

وكيف (يجبر ظ) عليه؟ قال: يكون له سوط وسجن فيحكم عليه، فان رضى بحكمه والا ضربه بسوطه وحبسه في سجنه. (٢)

١٢١ عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: من حكم في درهمين بغير ما أنزل الله فقد كفر، ومن حكم في درهمين فأخطأ كفر. (٣)

١٢٢ عن أبي بصير بن علي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سمعته يقول: من حكم في درهمين بغير ما أنزل الله فهو كافر بالله العظيم. (٤)

١٢٣ عن بعض أصحابه قال: سمعت عمارا يقول على منبر الكوفة: ثلاثة يشهدون على عثمان انه كافر وأنا الرابع، وأنا اسمى الاربعة ثم قرأ هؤلاء الايات في المائدة " ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون والظالمون و الفاسقون ". (٥)

١٢٤ . عن أبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال علي (عليه السلام): من قضى في درهمين بغير ما أنزل الله فقد كفر. (٦)

١٢٥ . عن ابن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قضى أمير المؤمنين (عليه السلام) في دية الانف اذا استوصل مائة من الابل ثلثون حقة وثلثون بنت لبون وعشرون بنت مخاض

(١) البرهان ج ١: ٤٧٥. البحار ج ٧: ٢١٨. الصافي ج ١: ٤٤٥.

(٢) البرهان ج ١: ٤٧٦. البحار ج ٢٤: ٦.

(٤) البحار ج ٢٤: ٦.

(٥) البرهان ج ١: ٤٧٦. البحار ج ٢٤: ٧.

وعشرون ابن لبون (١) ذكر، ودية العين اذا فقئت (٢) خمسون من الابل، ودية ذكر الرجل اذا قطع من الحشفة مائة من الابل على اسباب الخطأ دون العمدة وكذلك دية الرجل وكذلك دية اليد اذا قطعت خمسون من الابل، وكذلك دية الاذن اذا قطعت فجذعت (٣) خمسون من الابل قال: وما كان ذلك من جروح او تنكيل (٤)

فيحكم به ذوا عدل منكم يعنى به الامام قال: " ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ". (٥)

١٢٦ . عن ابن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: دية الانف اذا استوصل (٦)

مائة من الابل، والعين اذا فقئت خمسون من الابل، واليد اذا قطعت خمسون من الابل وفى الذكر اذا قطع مائة من الابل وفى الاذن اذا جذعت خمسون من الابل، وما كان من ذلك جروحا دون المثلات والاصبع وشبهه يحكم به ذوا عدل منكم " ومن لم يحكم بما أنزل الله فاولئك هم الكافرون ". (٧)

١٢٧ . عن أبي العباس عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: من حكم في درهمين بغير ما أنزل الله فقد كفر، قلت: كفر بما أنزل الله او بما أنزل على محمد (صلى الله عليه وآله)؟ قال: ويلك اذا كفر بما أنزل على محمد (صلى الله عليه وآله) أليس قد كفر بما أنزل الله. (٨)

١٢٨ . عن حفص بن غياث عن جعفر بن محمد (عليه السلام) قال: ان الله بعث محمدا بخمسة أسياف، سيف منها مغمود سله الي غيرنا وحكمه الينا، فاما السيف المغمود فهو

(١) مر معانيها في ص ٢٦٥ فراجع ان شئت.

(٢) اى قلعت.

(٣) الجذع: قطع الاذن والاتف والشفة.

(٤) قال الطريحي: تنكيل المولى بعبده بان يجدع انفه او يقطع اذنه ونحو ذلك

(٥) الوسائل ج ٣ ابواب ديات الاعضاء باب ١ . البرهان ج ١ : ٤٧٦ . البحار ج ٢٤ : ٤٩ .

(٦) اي قطعه من اصله .

(٧) البحار ج ٢٤ : ٥٠ . البرهان ج ١ : ٤٧٦ .

(٨) البحار ج ٢٤ : ٧ . البرهان ج ١ : ٤٧٦ .

=====

(٣٢٥)

الذى يقام به القصاص، قال الله جل وجهه " النفس بالنفس " الاية فسلمه إلى اولياء المقتول وحكمه الينا . (١)

١٢٩ . عن أبى بصير قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) " فمن تصدق به فهو كفارة له " قال: يكفر عنه من ذنوبه بقدر ما عفا من جراح أو غيره . (٢)

١٣٠ . عن أبى جميلة عن بعض أصحابه عن احدهما قال: قد فرض الله في الخمس نصيبا لآل محمد (صلى الله عليه وآله)، فأبى أبوبكر ان يعطيهم نصيبهم حسدا وعداوة، وقد قال الله:

" ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون " وكان أبوبكر أول من منع آل محمد عليهم السلام حقهم وظلمهم وحمل الناس على رقابهم، ولما قبض أبوبكر استخلف عمر على غير شورى من المسلمين ولا رضا من آل محمد (صلى الله عليه وآله)، فعاش عمر بذلك لم يعط آل محمد حقهم وصنع ما صنع ابوبكر . (٣)

١٣١ . عن سليمان بن خالد عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: لا يح؟؟ اليهودى ولا النصرانى ولا المجوسى بغير الله، ان الله يقول: " فاحكم بينهم بما أنزل الله " . (٤)

١٣٢ . عن أبى بصير عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: ان الحكم حكمان حكم الله و حكم الجاهلية، . ثم قال: " ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون " قال: فاشهد ان زيدا (٥) قد حكم بحكم الجاهلية . يعنى في الفريضة . (٦)

١٣٣ . عن داود الرقي قال: سئل أبا عبدالله رجل وأنا حاضر عن قول الله

(١) (٢) البحار ج ٢٤ : ٤٠ . البرهان ج ١ : ٤٧٧ .

(٣) البحار ج ٨ : ٢١٨ وج ٢٤ : ٤٨ . البرهان ج ١ : ٤٧٨ .

(٤) البحار ج ٢٤ : ١٣ . البرهان ج ١ : ٤٧٨ .

(٥) يعني زيد بن ثابت كما في رواية الكافي .

(٦) حيث عمل بالوعول والتعصيب وغيرهما اجتهدا منه وعملا برأيه واتباعا لعمر وخلافا على امير المؤمنين (ع) .

=====

(٣٢٦)

" عسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا على ما أسروا في أنفسهم نادمين " فقال:
اذن في هلاك بنى امية بعد احراق زيد بسبعة ايام. (١)

١٣٤ . عن أبي بصير قال: ابوجعفر (عليه السلام) يقول ان الحكم بن عتيبة وسلمة وكثير بن النوا
وأبا المقدام والتمار يعنى سالما (٢) أضلوا كثيرا ممن ضل من هؤلاء الناس، وانهم ممن قال الله
" ومن الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين " وانهم ممن قال الله: " واقسموا
بالله جهد أيمانهم يحلفون بالله إنهم لمعكم حبطت أعمالهم فأصبحوا خاسرين " (٣)

١٣٥ . عن سليمان بن هارون قال: قلت له ان بعض هذه العجلة يزعمون ان سيف رسول الله
(صلى الله عليه وآله) عند عبدالله بن الحسن، فقال: والله ما رآه هؤلاء ولا ابوه بواحدة من عينيه، الا
أن يكون أراه أبوه عند الحسين (عليه السلام)، وان صاحب هذا الامر محفوظ له فلا تذهبن يميننا
ولا شمالا، فان الامر والله واضح، والله لو ان أهل السماء والارض اجتمعوا على ان يحولوا هذا

الامر من مواضعه الذى وضعه الله فيه ما استطاعوا، ولو ان الناس كفروا جميعا حتى لا يبقى أحد لجاء الله لهذا الامر بأهل يكونون من أهله، ثم قال: أما تسمع الله يقول: " يا ايها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أدلة على المؤمنين أعزّة على الكافرين " حتى فرغ من الآية وقال في آية اخرى " فان يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين " ثم قال ان هذه الآية هم أهل تلك الآية (٤)

(١) البرهان ج ١: ٤٧٨. الصافى ج ١: ٤٤٨. اثبات الهداة ج ٥: ٤٢٦.

(٢) هؤلاء من جملة البترية وهم الذين يقولون ان ابا بكر وعمر امامان وان اخطأت الامة في البيعة لهما مع وجود على (ع) لكنه خطأ لم ينته إلى درجة الفسق وتوقفوا في عثمان وبيغضون طلحة وزبير وعائشة وهم قسم من الزيدية. وقد ورد في ذمهم روايات كثيرة.

(٣) البرهان ج ١: ٤٧٨.

(٤ - ٦) البرهان ج ١: ٤٧٩.

=====

(٣٢٧)

١٣٦ . عن بعض أصحابه عن رجل عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن هذه الآية " فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أدلة على المؤمنين أعزّة على الكافرين " قال: المولى. (١)

١٣٧ . عن خالد بن يزيد عن المعمر بن المكى عن اسحق بن عبدالله بن محمد بن على بن الحسين (عليه السلام) عن الحسن بن زيد عن أبيه زيد بن الحسن عن جده (عليه السلام) قال:

سمعت عمار بن ياسر يقول: وقف لعلى بن أبيطالب (عليه السلام) سائل وهو راکع في صلوة تطوع، فنزع خاتمه فأعطاه السائل فأتى رسول الله (صلى الله عليه وآله) فاعلمه بذلك، فنزل على

النبي (صلى الله عليه وآله) وسلم هذه الآية " انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راكعون " إلى آخر الآية فقرأها رسول الله (صلى الله عليه وآله) علينا، ثم قال: من كنت مولاه فعلى مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه. (٢)

١٣٨ . عن ابن أبي يعفور قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) أعرض عليك ديني الذي أدين به، قال: هات، قلت أشهد ان لا اله الا الله وأشهد أن محمدا (صلى الله عليه وآله) رسول الله، وافر بما جاء به من عند الله، قال: ثم وصفت له الائمة حتى انتهيت إلى أبي جعفر، قلت وافر بك (٣) ما أقول فيهم، فقال: أنهاك ان تذهب باسمي في الناس، قال أبان: قال ابن أبي يعفور: قلت له مع الكلام الاول: وأزعم انهم الذين قال الله في القرآن " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول واولى الامر منكم " فقال أبو عبدالله والاية الاخرى فاقراً قال: قلت له: جعلت فداك أى آية؟ قال: " انما وليكم الله ورسوله و الذين آمنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راكعون " قال: فقال: رحمك الله، قال: قلت: تقول رحمك الله على هذا الامر؟ قال: فقال: رحمك الله على هذا الامر. (٤)

(١) البرهان ج ١ : ٤٧٩ .

(٢) البحار ج ٩ : ٣٤ . البرهان ج ١ : ٤٨٢ . اثبات الهداة ج ٣ : ٥١٤ .

(٣) وفي بعض النسخ " واقول فيك " .

(٤) البحار ج ٩ : ٣٥ . البرهان ج ١ : ٤٨٣ .

=====
(٣٢٨)

١٣٩ . عن أبي حمزة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: بينا رسول الله عليه وآله السلام جالس في بيته وعنده نفر من اليهود أو قال: خمسة من اليهود، فيهم عبدالله بن سلام، فنزلت هذه الآية: "

انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلوة ويؤتون الزكوة وهم راكعون " . بهذا الفتى . فتركهم رسول الله (صلى الله عليه وآله) في منزله وخرج الي المسجد، فاذا بسائل قال له رسول الله (صلى الله عليه وآله): أصدق عليك أحد بشئ؟ قال: نعم هو ذاك المصلى فاذا هو على (عليه السلام).
(١)

١٤٠ . عن المفضل بن صالح عن بعض أصحابه عن احدهما قال: انه لما نزلت هذه الاية " انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا " شق ذلك على النبي (صلى الله عليه وآله) وسلم وخشى ان يكذبه قريش، فأنزل الله " يا أيها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك " الآية فقام بذلك يوم غدير خم. (٢)

١٤١ . عن أبي جميلة عن بعض أصحابه عن أحدهما قال: ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: ان الله أوحى إلي أن أحب أربعة: عليا وأبا ذر وسلمان والمقداد، فقلت: الا فما كان من كثرة الناس اما كان أحد يعرف هذا الامر؟ فقال: بلى ثلاثة، قلت: هذه الآيات التي أنزلت " انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا " وقوله: " واطيعوا الله واطيعوا الرسول واولى الامر منكم " اما كان أحد يسئل فيم نزلت؟ فقال: من ثم أتاهم لم يكونوا يسئلون. (٣)

١٤٢ . عن المفضل (٤) عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله: " انما وليكم الله ورسوله

(١) الوسائل ج ٢ ابواب الصدقة باب ٥١ . البحار ج ٩ : ٣٥ . البرهان ج ١ : ٤٨٣ . ونقله المحدث الحر العاملي في كتاب اثبات الهداة ج ٣ : ٥٤٢ عن هذا الكتاب مختصرا ايضا .

(٢) البحار ج ٩ : ٣٥ . البرهان ج ١ : ٤٨٣ . اثبات الهداة ج ٣ : ٥٤٢ .

(٣) البرهان ج ١ : ٤٨٣ . البحار ج ٩ : ٣٥ .

(٤) وفي جملة من النسخ " الفضيل " بدل " المفضل " .

والذين آمنوا " قال: هم الائمة عليهم السلام. (١)

١٤٣ . عن صفوان الجمال قال: قال أبو عبدالله (عليه السلام): لما نزلت هذه الآية بالولاية امر رسول الله (صلى الله عليه وآله) بالدوحات دوحات غدیر خم (٢) فقامت (٣) ثم نودى الصلوة جامعة، ثم قال: أيها الناس ألتست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: بلى، قال: فمن كنت مولاه فعلى مولاه، رب وال من والاه وعاد من عاداه، ثم أمر الناس ببيعته ويايعه الناس لا يجئ أحد الا بيايعه، ولا يتكلم حتى جاء أبوبكر، فقال: يا بابكر بايع عليا بالولاية، فقال: من الله . أ . ومن رسوله؟ فقال: من الله ومن رسوله ثم جاء عمر فقال: بايع عليا بالولاية به، فقال: من الله . أ . ومن رسوله؟ فقال: من الله ومن رسوله، ثم ثنى عطفية فالتقيا فقال لابي بكر: لشد ما يرفع بضبعي ابن عمه ثم خرج هاربا من العسكر، فما لبث ان رجع الي النبي عليه وآله السلام فقال: يا رسول الله (صلى الله عليه وآله) انى خرجت من العسكر لحاجة فرأيت رجلا عليه ثياب بيض لم أر أحسن منه، والرجل من أحسن الناس وجها وأطيبهم ريحا فقال: لقد عقد رسول الله (صلى الله عليه وآله) لعلى عقدا لا يحله الا كافر، فقال: يا عمر أتدرى من ذلك؟ قال: لا، قال: ذلك جبرئيل (عليه السلام) فاحذر ان تكون أول من تحله فتكفر (٤)

ثم قال أبو عبدالله (عليه السلام): لقد حضر الغدير اثنا عشر الف رجل يشهدون لعلى بن أبى طالب (عليه السلام)، فما قدر على أخذ حقه، وان أحكم يكون له المال وله شاهدان فيأخذه حقه، فان حزب الله هم الغالبون في على (عليه السلام) (٥)

(١) البحار ج ٩ : ٣٥ . البرهان ج ١ : ٤٨٣ . اثبات الهداة ج ٣ : ٤٨ .

(٢) الدوحات جمع الدوحة: المظلة العظيمة وفى ذلك يقول الكميت.

ويوم الدوح دوح غدیر خم * * * ابان له الولاية لو اطيعا . (الخ).

(٣) قم البيت بتشديد الميم: كنسه .

(٤) البحار ج ٩ : ٢٠٧ . البرهان ج ١ : ٤٨٥ . اثبات الهداة ج ٣ : ٥٤٣ .

(٥) البحار ج ٩ : ٢٠٧ . البرهان ج ١ : ٤٨٥ . اثبات الهداة ج ٣ : ٥٤٣ الوسائل ج ٣ ابواب كيفية الحكم باب ٥ .

=====

(٣٣٠)

١٤٤ . عن أبي بصير قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام): ان عمر بن رباح زعم انك قلت:

لا طلاق الا ببينة؟ قال: فقال: ما أنا قلت بل الله تبارك وتعالى يقوله انا والله لو كنا نفتيكم بالجور لكنا أشد (أشر خ ل) منكم ان الله يقول: " لو لا ينهيهم الربانيون والاحبار " (١)

١٤٥ . عن هشام بن المشرقي عن ابي الحسن الخراساني (عليه السلام) قال: ان الله كما وصف نفسه أحد صمد نور، ثم قال: " بل يده مبسوطتان " فقلت له: أفله يدان هكذا . واشرت بيدي إلى يده . لو كان هكذا كان مخلوقا . (٢)

١٤٦ . عن يعقوب بن شعيب قال: سألت ابا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " قالت اليهود يد الله مغلولة غلت ايديهم " قال: فقال لي: كذا وقال بيده إلى عنقه ولكنه قال: قد فرغ من الاشياء، وفي رواية اخرى عند قولهم فرغ من الامر (٣)

١٤٧ . عن حماد عنه في قول الله: " يد الله مغلولة " يعنون انه قد فرغ مما هو كائن لعنوا بما قالوا، قال الله عزوجل " بل يده مبسوطتان " (٤)

١٤٨ . عن جابر عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله " كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله " كلما أراد جبار من الجبابرة هلكة آل محمد عليهم السلام قصمه الله (٥)

١٤٩ . عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله " ولو أنهم اقاموا التوراة والانجيل وما انزل اليهم من ربهم " قال: الولاية (٦)

١٥٠ . عن أبي الصهباء (الصهبان خ ل) البكري قال: سمعت علي بن أبيطالب (عليه السلام) دعا رأس الجالوت واسقف النصارى فقال: انى سائلكما عن أمر وانا أعلم به

(١) البرهان ج ١ : ٤٨٦ .

(٢) البرهان ج ١ : ٤٨٦ . البحار ج ٢ : ٩١ .

(٣ - ٤) البرهان ج ١ : ٤٨٦ . البحار ج ٢ : ١٣٨ .

(٥) البحار ج ٧ : ١٥٥ . البرهان ج ١ : ٤٨٧ .

(٦) البرهان ج ١ : ٤٨٧ . الصافى ج ١ : ٤٥٦ .

=====

(٣٣١)

منكما فلا تكتمانى ثم دعا اسقف النصارى فقال: انشدك بالله الذى أنزل الانجيل على عيسى وجعل على رجله البركة وكان يبرئ الاكمه والابصر وازال ألم العين (١) وأحى الميت، وصنع لكم من الطين طيوراً وانباكماً بما تأكلون وما تدخرون فقال: دون هذا صدق، فقال على (عليه السلام): بكم افتترقت بنو اسرائيل بعد عيسى؟ فقال: لا والله الا فرقة واحدة وقال على (عليه السلام): كذبت والله الذى لا اله الا هو لقد افتترقت . امة عيسى . على اثنين وسبعين فرقة كلها في النار الا فرقة واحدة، ان الله يقول: " منهم أمة مقتصدة وكثير منهم ساء ما كانوا يعملون " فهذه التي تنجو (٢).

١٥١ . عن زيد بن أسلم عن أنس بن مالك قال كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم يقول:

تفرقت امة موسى على احدى وسبعين ملة (فرقة خ) سبعون منها في النار وواحدة في الجنة، وتفرقت امة عيسى على اثنين وسبعين فرقة احدى وسبعون فرقة في النار وواحدة في الجنة، وتعلو امتى على الفرقتين جميعا بملة، واحدة في الجنة و ثنتان وسبعون في النار، قالوا: من هم يا رسول الله؟ قال: الجماعات الجماعات.

قال يعقوب بن زيد كان على بن أبيطالب اذا حدث هذا الحديث عن رسول الله صلى عليه واله وسلم تلا فيه قرآنا " ولو ان أهل الكتاب آمنوا واتقوا لكفرنا عنهم سيئاتهم " إلى قوله " ساء ما يعملون " وتلا ايضا و " ممن خلقنا امة يهدون بالحق وبه يعدلون " يعنى امة محمد (صلى الله عليه وآله). (٣)

١٥٢ . عن أبي صالح عن ابن عباس وجابر بن عبد الله قالوا أمر الله تعالى نبيه محمدا (صلى الله عليه وآله) أن ينصب عليا (عليه السلام) علما للناس ليخبرهم بولايته، فتخوف رسول الله (صلى الله عليه وآله) أن يقولوا: حامى (٤) ابن عمه وان تطغوا في ذلك عليه فاوحى الله اليه " يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من

(١) وفى نسخة البحار " وابرى اكمة العين " والاكمه بمعنى الاعمى.

(٢ . ٣) البحار ج ٨ : ١ و ٢ . البرهان ج ١ : ٤٨٧ .

(٤) وفى نسخة " خابى " وفى اخرى " جائنا " .

الناس " فقام رسول الله (صلى الله عليه وآله) بولايته يوم غدِير خم. (١)

١٥٣ . عن حنان بن سدير عن أبيه عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لما نزل جبرئيل (عليه السلام) على رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم في حجة الوداع باعلان أمر على بن ابيطالب (عليه السلام) " يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك " إلى آخر الاية، قال: فمكث النبي (صلى الله عليه وآله) ثلثا حتى أتى الجحفة فلم يأخذ بيده فرقا من الناس، فلما نزل الجحفة يوم الغدير في مكان يقال له مهبيعة، فنادى: الصلوة جامعة، فاجتمع الناس فقال النبي (صلى الله عليه وآله): من أولى بكم من أنفسكم؟ قال: فجهروا فقالوا: الله ورسوله، ثم قال لهم الثانية، فقالوا: الله ورسوله، ثم قال لهم الثالثة، فقالوا: الله ورسوله، فأخذ بيد على (عليه السلام) فقال: من كنت مولاه فعلى مولاه، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه و انصر من نصره واخذل من خذله، فانه منى وانا منه، وهو منى بمنزلة هارون من موسى الا انه لا نبي بعدي. (٢)

١٥٤ . عن عمر بن يزيد قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) ابتداء منه: العجب يا ابا حفص لما لقي على بن ابيطالب، انه كان له عشرة ألف شاهد لم يقدر على أخذ حقه، والرجل يأخذ حقه بشاهدين، ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) خرج من المدينة حاجا ومعه خمسة آلاف، ورجع من مكة وقد شيعه خمسة آلاف من أهل مكة، فلما انتهى إلى الجحفة نزل جبرئيل بولاية على، وقد كانت نزلت ولايته بمنى وامتنع رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم من القيام بها لمكان الناس، فقال: " يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس " مما كرهت بمنى فأمر رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقمت السمرات (٣) فقال رجل من الناس: أما والله ليأتينكم بداهية، فقلت لعمر: من الرجل؟ فقال الحبشى. (٤)

(١) البحار ج ٩ : ٢٠٧ . البرهان ج ١ : ٤٨٩ .

(٢) البحار ج ٩ : ٢٠٧ . البرهان ج ١ : ٤٨٩ . اثبات الهداة ج ٣ : ٥٤٣ .

(٣) قم البيت . بتشديد الميم .: كنهه . وسمرات جمع سمرة: شجر .

(٤) البحار ج ٩ : ٢٠٧ . البرهان ج ١ : ٤٨٩ . الوسائل ج ٣ ابواب كيفية الحكم باب ٦ ونقله في اثبات الهداة ج ٣ : ٥٤٤ مختصرا عن هذا الكتاب ايضا .

١٥٤ . عن زياد بن المنذر أبي الجارود صاحب الدممة الجارودية (١) قال:

كنت عند أبي جعفر محمد بن علي (عليه السلام) بالابطح وهو يحدث الناس، فقام اليه رجل من أهل البصرة يقال له عثمان الاعشى، كان يروى عن الحسن البصرى، فقال: يا بن رسول الله جعلت فداك ان الحسن البصرى يحدثنا حديثا يزعم ان هذه الاية نزلت في رجل ولا يخبرنا من الرجل " يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته " تفسيرها: أتخشى الناس فالله يعصمك من الناس؟ فقال ابو جعفر (عليه السلام): ماله لا قضى الله دينه يعنى صلوته، اما ان لو شاء ان يخبر به أخبر به ان جبرئيل هبط على رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال له: ان ربك تبارك وتعالى يأمرك ان تدل امئك على صلوتهم، فدلته على الصلوة واحتج بها عليه فدل رسول الله (صلى الله عليه وآله) امته عليها واحتج بها عليهم، ثم أتاه فقال: ان الله تبارك وتعالى يأمرك ان تدل امئك من زكوتهم على مثل ما دللتهم عليه من صلوتهم، فدلته على الزكوة واحتج بها عليه فدل رسول الله (صلى الله عليه وآله) امته على الزكوة واحتج بها عليهم، ثم أتاه جبرئيل فقال: ان الله تبارك وتعالى يأمرك ان تدل امئك من صيامهم على مثل ما دللتهم عليه من صلوتهم وزكوتهم، شهر رمضان بين شعبان وشوال، يؤتى فيه كذا ويجتنب فيه كذا فدلته على الصيام واحتج به عليه فدل رسول الله (صلى الله عليه وآله) امته على الصيام واحتج به عليهم، ثم أتاه فقال: ان الله تبارك وتعالى يأمرك ان تدل امئك في حجهم على مثل ما دللتهم عليه في صلوتهم وزكوتهم وصيامهم، فدلته على الحج واحتج بها عليه فدل رسول الله (صلى الله عليه وآله) امته على الحج و احتج به عليهم، ثم أتاه فقال: ان الله تبارك وتعالى يأمرك ان تدل امئك من وليهم على مثل ما دللتهم عليه في صلوتهم وزكوتهم وصيامهم وحجهم قال: فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): رب امتى حديثوا عهد بجاهلية فأنزل الله " يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته " تفسيرها أتخشى الناس فالله يعصمك من الناس، قام رسول الله (صلى الله عليه وآله) فأخذ بيد علي بن أبي طالب فرفعها فقال: من كنت مولاه فعلى مولاه اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من

(١) وهم فرقه من الزيدية اصحاب ذلك الرجل.

(٣٣٤)

خذله واحب من احبه، وابغض من أبغضه. (١)

١٥٥ عن أبي الجارود عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لما أنزل الله على نبيه " يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك فان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ان الله لا يهدي القوم الكافرين " قال: فأخذ رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم بيد علي فقال:

يا أيها الناس انه لم يكن نبي من الانبياء ممن كان قبلي الا وقد عمر ثم دعاه الله فأجابه وأوشك ان ادعى فأجيب، وأنا مسئول وأنتم مسئولون فما أنتم قائلون؟ قالوا:

نشهد انك قد بلغت ونصحت وأديت ما عليك، فجزاك الله أفضل ما جزى المرسلين، فقال: اللهم اشهد ثم قال: يا معشر المسلمين ليبلغ الشاهد الغائب أوصى من آمن بي وصدقني بولاية علي الا ان ولاية علي ولايتي . وولايتي ولاية ربي . ولا يدري عهدا عهده إلى ربي وأمرني ان ابلغكموه ثم قال: هل سمعتم . ثلاث مرات يقولها . فقال قائل: قد سمعنا يا رسول الله (صلى الله عليه وآله). (٢)

١٥٦ . عن حمران بن أعين عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله: " يا أهل الكتاب لستم على شئ حتى تقيموا التوراة والانجيل وما أنزل اليكم من ربكم وليزيدن كثيرا منهم ما أنزل اليك من ربك طغيانا وكفرا " قال: هو ولاية امير المؤمنين (عليه السلام). (٣)

١٥٧ . عن خالد بن يزيد عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " وحسبوا الا تكون فتنة " قال: حيث كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) بين أظهرهم ثم عموا وطمعوا حيث قبض رسول الله (صلى الله عليه وآله)، ثم تاب الله عليهم حيث قام أمير المؤمنين (عليه السلام) قال: ثم عموا وطمعوا إلى الساعة. (٤)

(١) البحار ج ٩ : ٢٠٧ . البرهان ج ١ : ٤٩٠ . ونقله في اثبات الهداة ج ٣ ٥٤٥ عن هذا الكتاب مختصرا ايضا .

(٢) البرهان ج ١ : ٤٩٠ . البحار ج ٩ : ٢٠٧ .

(٣) البرهان ج ١ : ٤٩١ .

(٤) البرهان ج ١ : ٤٩١ . البحار ج ٧ : ١٥٥ . وقيل لعل المراد بالساعة ساعة غلبة الحق بظهور القائم (عليه السلام) .

=====

(٣٣٥)

١٥٨ . عن زرارة قال: كتبت إلى أبي عبدالله (عليه السلام) مع بعض أصحابنا فيما يروى الناس عن النبي (صلى الله عليه وآله) انه من أشرك بالله فقد وجبت له النار ومن لم يشرك بالله فقد وجبت له الجنة، قال: اما من أشرك بالله فهذا الشرك البين وهو قول الله: " ومن يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة " واما قوله: من لم يشرك بالله فقد وجبت له الجنة قال أبو عبدالله (عليه السلام): هيهنا النظر هو من لم يعص الله. (١)

١٥٩ . عن أحمد بن خالد عن أبيه رفعه في قول الله " وامه صديقة كانا يأكلان الطعام " قال: كانا يتغوظان. (٢)

١٦٠ . عن أبي عبيدة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: " لعن الذين كفروا من بنى اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم " قال: الخنازير على لسان داود، والقردة على لسان عيسى بن مريم. (٣)

١٦١ . عن محمد بن الهيثم التميمي عن ابي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون " قال: اما انهم لم يكونوا يدخلون مداخلهم ولا يجلسون مجالسهم ولكن كانوا اذا لقوهم ضحكوا في وجوههم و آنسوا بهم. (٤)

١٦٢ . عن مروان عن بعض أصحابنا عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: ذكر النصارى وعداوتهم فقال: قول الله " ذلك بان منهم قسيسين ورهبانا وانهم

(١) البرهان ج ١ : ٤٩١ .

(٢) البرهان ج ١ : ٤٩١ . البحار ج ٥ وقال الطبرسي . ره . قيل فيه قولان: احدهما انه احتجاج على النصارى بان من ولده النساء ويأكل الطعام لا يكون لها للعباد لان سبيله سبيلهم في الحاجة إلى الصانع المدبر. والمعنى انهما كانا يعيشان بالغذاء كما يعيش سائر الخلق فكيف يكون لها من لا يقيمه الا اكل الطعام؟ والثاني ان ذلك كناية عن قضاء الحاجة.

(٣) البرهان ج ١ : ٤٩٢ . البحار ج ٥ .

(٤) البرهان ج ١ : ٤٩٢ . الصافي ج ١ : ٤٧٨ .

=====

(٣٣٦)

لا يستكبرون " قال: اولئك كانوا قوما بين عيسى ومحمد، ينتظرون مجيء محمد (صلى الله عليه وآله). (١)

١٦٢ . عن عبدالله بن سنان قال: سألته عن رجل قال لامرأته طالق أو مماليكه احرار ان شريت حراما ولا حلالا، فقال: اما الحرام فلا يقر به حلف أو لم يحلف واما الحلال فلا يتركه فانه ليس

له أن يحرم ما أحل الله، لأن الله يقول: " يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم " فليس عليه شئ في يمينه من الحلال. (٢)

١٦٣ . عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قول الله: " لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم " قال: هو قول الرجل لا والله وبلى والله، ولا يعقد قلبه على شئ. (٣)

١٦٥ . وفي رواية اخرى عن محمد بن مسلم قال: ولا يعقد عليها. (٤)

١٦٦ . عن اسحاق بن عمار قال: سألت أبا الحسن (عليه السلام) عن " اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم " أو اطعام ستين مسكينا أجمع ذلك؟

فقال: لا ولكن يعطى على كل انسان كما قال الله، قال: قلت: فيعطى الرجل قرابته اذا كانوا محتاجين؟ قال: نعم قلت فيعطىها اذا كانوا ضعفاء من غير أهل الولاية؟

فقال: نعم وأهل الولاية احب إلى. (٥)

١٦٧ . عن محمد بن مسلم عن أحدهما قال: في اليمين في اطعام عشرة مساكين ألا ترى انه يقول: " من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام " ففعل أهلك أن يكون قوتهم لكل انسان دون المد، ولكن

(١) البرهان ج ١: ٤٩٢ . " الصافي ج ١: ٤٧٩ . البحار ج ٥ .

(٢) البرهان: ٤٩٤ . البحار ج ٢٣: ١٤٦ . الوسائل ج ٣ كتاب الايمان باب ١٩ .

(٣) . ٤٨٢ . البرهان ج ١: ٤٩٥ . البحار ج ٢٣: ١٤٦ . الصافي ج ١: ٤٨٢ .

(٥) البحار ج ٢٣: ١٤٦ . البرهان ج ١: ٤٩٥ .

يحسب في طحنه (طبخه خ) ومائه وعجينه فاذا هو يجزى لكل انسان مد واما كسوتهم فان وافقت به الشتاء فكسوته، وان وافقت به الصيف فكسوته، لكل مسكين إزار ورداء وللمرأة ما يوارى ما يحرم منها إزار وخمار ودرع، وصوم ثلاثة ايام، وان شئت أن تصوم انما الصوم من جسدك ليس من مالك ولا غيره. (١)

١٦٨ . عن سماعة بن مهران عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله: " من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم " في كفارة اليمين؟ قال: ما يأكل أهل البيت يشبعهم يوم (لشبعهم يوما خ) وكان يعجبه مد لكل مسكين، قلت: " أو كسوتهم " قال: ثوبين لكل رجل. (٢)

١٦٩ . عن أبي بصير قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله: " من أوسط ما تطعمون أهليكم " قال: قوت عيالك، والقوت يومئذ مد، قلت: أو كسوتهم؟

قال: ثوب. (٣)

١٧٠ . عن ابراهيم بن عبد الحميد عن أبي ابراهيم (عليه السلام) قال: سألته عن اطعام عشرة مساكين أو ستين مسكينا أيجمع ذلك لانسان واحد؟ قال لا أعطه واحدا واحدا كما قال الله، قال: قلت: أفيعطيه . الرجل . قرابته؟ قال: نعم قال: قلت:

أفيعطيه الضعفاء من النساء من غير أهل الولاية؟ قال: فقال: نعم اهل الولاية أحب إلى. (٤)

١٧١ . عن ابن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: في كفارة اليمين يعطى كل مسكين مدا على قدر ما يقوت انسانا من أهلك في كل يوم، وقال مد من حنطة يكون فيه طحنه وحطبه على كل مسكين، أو كسوتهم ثوبين. (٥)

١٧٢ . وفي رواية اخرى عنه: ثوبين لكل رجل والرقبة يعتق من المستضعفين في الذى يجب عليك فيه رقبة. (٦)

=====

(٣٣٨)

١٧٣ . عن زرارة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: في كفارة اليمين عتق رقبة " او اطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم " بالادام، والوسط الخل والزيت، و أرفعه الخبز واللحم، والصدقة مد مد لكل مسكين، والكسوة ثوبان، فمن لم يجد فعليه الصيام يقول الله " فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام " ويصومهن متتابعات، و يجوز في عتق الكفارة الولد ولا يجوز في عتق القتل الا مقرة بالتوحيد. (١)

١٧٤ . عن الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) في كفارة اليمين يطعم عشرة مساكين لكل مسكين مدين مد من حنطة ومد من دقيق وحنفة (٢) او كسوتهم لكل انسان ثوبان أو عتق رقبة، وهو في ذلك بالخيار أى الثلاثة شاء صنع، فان لم يقدر على واحدة من الثلث فالصيام عليه واجب صيام ثلاثة أيام. (٣)

١٧٥ . عن أبي حمزة عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: سمعته يقول: ان الله فوض إلى الناس في كفارة اليمين كما فوض إلى الامام في المحارب أن يصنع ما يشاء وقال: كل شئ في القرآن أو (٤) فصاحبه فيه بالخيار. (٥)

١٧٦ . عن الزهري عن علي بن الحسين (عليه السلام) قال: صيام ثلاثة أيام في كفارة اليمين واجب لمن لم يجد الا طعام، قال الله: " فصيام ثلاثة أيام ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم " كل ذلك متتابع ليس بمفترق (٦)

١٧٧ . عن اسحق بن عمار عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سئل عن كفارة اليمين في قول الله: " فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام " ما حد من لم يجد فهذا الرجل يسئل في كفه و وهو يجد؟ فقال: اذا لم يكن عنده فضل يومه عن قوت عياله فهو لا يجد، وقال: الصيام ثلاثة ايام لا يفرق بينهن. (٧)

١٧٨ . عن أبي خالد القمط انه سمع أبا عبدالله (عليه السلام) يقول في كفارة اليمين:

" ١ " البحار ج ٢٣ : ١٤٦ . البرهان ج ١ : ٤٩٦

(٢) الحفنة . بضم الحاء وفتحها .: ملء الكفين .

(٣) البحار ج ٢٣ : ١٤٦ . البرهان ج ١ : ٤٩٦ .

(٤) اى لفظه " أو " .

(٧ . ٥) البرهان ج ١ : ٤٩٦ . البحار ج ٢٣ : ١٤٦ .

=====

(٣٣٩)

من كان له ما يطعم فليس له أن يصوم، أطمع عشرة مساكين مدا مدا فان لم يجد فصيام ثلاثة أيام أو عتق رقبة أو كسوة، والكسوة ثوبان أو اطعام عشرة مساكين اى ذلك فعل أجزأ عنه. (١)

١٧٩ . قال على بن أبي حمزة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: فان لم يجد فصيام ثلاثة ايام متواليات، واطعام عشرة مساكين مد مد. (٢)

١٨٠ . عن الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: صيام ثلاثة ايام في كفارة اليمين متتابعات لا يفصل بينهما قال: وقال . كل صيام يفرق الا صيام ثلاثة ايام في كفارة اليمين فان الله يقول . " صيام ثلاثة ايام " متتابعات (٣)

١٨١ . عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) قال: يقول: الميسر هو القمار. (٤)

١٨٢ . عن ابى الحسن الرضا (عليه السلام) قال: سمعته يقول: ان الشطرنج والنرد و اربعة عشر وكل ما قومر عليه منها فهو ميسر (٥)

١٨٣ . عن هشام بن سالم عن أبى عبدالله قال: سمعته يقول: بينما حمزة بن عبدالمطلب (عليه السلام) وأصحاب له على شراب لهم يقال له السكركة قال: فتذاكروا الشريف (٦) فقال لهم حمزة: كيف لنا به؟ فقالوا: هذه ناقة ابن اخيك على، فخرج اليها فحمرها ثم أخذ كبدها وسنامها فأدخل عليهم، قال: واقبل على فأبصر ناقته فدخله من ذلك، فقالوا له: عمك حمزة صنع هذا، قال: فذهب إلى النبي (صلى الله عليه وآله) فشكى ذلك اليه، قال: فأقبل معه رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقيل لحمزة: هذا رسول الله بالباب قال: فخرج حمزة وهو مغضب فلما رأى رسول الله (صلى الله عليه وآله) الغضب في وجهه انصرف،

(٣٠١) البحار ج ٢٣: ١٤٦ . ١٤٧ . البرهان ج ١: ٤٩٦ . ٤٩٧ .

(٥٠٤) الوسائل ج ٢ ابواب ما يكتسب به باب ٣٥ . البحار ج ١٦ . م .: ٣٤ .

البرهان ج ١: ٣٩٨ .

(٦) كانه من الشارف وهو من الابل: المسن والمسنة قال الجزرى: الشارف الناقة المسنة . ومنه حديث على وحمزة رضى الله عنهما ..

الا يا حمز للشرف النواء * وهن معقلات بالفناء.

=====

(٣٤٠)

قال: فقال له حمزة: لو أراد ابن أبيطالب أن يقودك بزمام . ما . فعل، فدخل حمزة منزله وانصرف النبي (صلى الله عليه وآله)، قال: وكان قبل احد قال: فأنزل الله تحريم الخمر فأمر رسول الله (صلى

الله عليه وآله) بأنيتهم فاكفيت، قال: فنودى في الناس بالخروج إلى احد فخرج رسول الله (صلى الله عليه وآله) وخرج الناس وخرج حمزة فوقف ناحية من النبي (صلى الله عليه وآله) قال: فلما تصافوا حمل حمزة في الناس حتى غلب (غيب ظ) فيهم ثم رجع إلى موقفه، فقال له الناس: الله الله يا عم رسول الله أن تذهب وفي نفس رسول الله (صلى الله عليه وآله) عليك شيء، قال: ثم حمل الثانية حتى غيب في الناس ثم رجع إلى موقفه فقالوا له: الله الله يا عم رسول الله ان تذهب وفي نفس رسول الله (صلى الله عليه وآله) عليك شيء، فأقبل إلى النبي (صلى الله عليه وآله) فلما رآه مقبلا نحوه أقبل اليه فعانقه وقبل رسول الله ما بين عينيه، قال: ثم حمل على الناس فاستشهد حمزة رحمه الله، فكفنه رسول الله صلى اله عليه واله في نمره (١) ثم قال أبو عبد الله نحو من ستر بابي هذا، فكان اذا غطى بها وجهه انكشف رجلاه، واذا غطى رجلاه انكشف وجهه، قال: فغطى بها وجهه وجعل على رجليه اذخر (٢) قال: فانهزم الناس و بقى على (عليه السلام)، فقال له رسول الله (صلى الله عليه وآله): يا على ما صنعت؟ قال: يا رسول الله لزمتم الارض، فقال: ذلك الظن بك قال وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله): انشدك يا رب ما وعدتني فانك ان شئت لم تعبد. (٣)

١٨٤ . عن أبي الصباح عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن النبيذ والخمر بمنزلة واحدة هما؟ قال: لا ان النبيذ ليس بمنزلة الخمر، ان الله حرم الخمر قليلا وكثيرها كما حرم الميتة والدم ولحم الخنزير، وحرم النبي (صلى الله عليه وآله) من الاشرية المسكر، وما حرم رسول الله صلى الله عليه وآله فقد حرمه الله قلت: رأيت رسول الله

(١) النمره: شملة او برده من صوف فيها خطوط بيض وسود.

(٢) الاذخر . بالكسر .: الحشيش الاخضر.

(٣) البحار ج ١٦ " م " : ٢٢ . وج ٦ : ٥١٠ . البرهان ج ١ : ٤٩٨ . ونقله المحدث الحر العاملي (رحمه الله) في الوسائل ج ٣ ابواب الاشرية المحرمة باب ٩ مختصرا عن هذا الكتاب ايضا.

(صلى الله عليه وآله) كيف كان يضرب في الخمر؟ فقال: كان يضرب بالنعال ويزيد كلما اتى بالشارب، ثم لم يزل الناس يزيدون حتى وقف على ثمانين، أشار بذلك على (عليه السلام) على عمر. (١)

١٨٥ . عن عبدالله بن جندب عن أخبره عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: الشطرنج ميسر، والنرد ميسر. (٢)

١٨٦ . عن اسمعيل الجعفي عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: الشطرنج والنرد ميسر. (٣)

١٨٧ . عن ياسر الخادم عن الرضا (عليه السلام) قال: سألته عن الميسر قال: الثقل من كل شيء، قال: الخبز والثقل ما يخرج بين المتراهنين من الدراهم و غيره. (٤)

١٨٨ . عن الهشام عن الثقة رفعه عن أبي عبدالله انه قيل له: روى عنكم ان الخمر والميسر والانصاب والازلام رجال؟ فقال: ما كان الله ليخاطب خلقه بما لا يعقلون. (٥)

١٨٩ . عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: اتى عمر بن الخطاب بقدامة بن مظعون وقد شرب الخمر وقامت عليه البينة فسأل عليا (عليه السلام) فأمره أن يجلد ثمانين جلدة، فقال قدامة: يا أمير المؤمنين ليس على جلد أنا من أهل هذه الآية " ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا " فقرأ الآية حتى استتمها فقال له على (عليه السلام): كذبت لست من أهل هذه الآية ما طعم أهلها فهو لهم حلال، وليس يأكلون ولا يشربون الا ما يحل لهم. (٦) عن ابن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) مثله. وزاد فيه و

(١) البرهان ج ١: ٤٩٨. البحار ج ١٦ " م " : ٢٥.

(٢) البرهان ج ١: ٤٩٨. البحار ج ١٦: " م " : ٣٤.

(٣) البرهان ج ١: ٤٩٨. البحار ج ١٦ " م " : ٣٤. الوسائل ج ٢ ابواب ما يكتسب به باب ١٠٠ و ٣٥.

(٤) البرهان ج ١: ٥٠١. البحار ج ١٦ " م " : ٢٥.

ليس يأكلون ولا يشربون الا ما احل الله لهم ثم قال: ان الشارب اذا ما شرب لم يدر ما يأكل ولا ما يشرب، فاجلدوه ثمانين جلدة. (١)

١٩٠ . عن أبي الربيع عن ابي عبدالله (عليه السلام) في الخمر والنبذ قال: ان النبيذ ليست بمنزلة الخمر، ان الله حرم الخمر بعينها، فقليلها وكثيرها حرام، كما حرم الميتة والدم ولحم الخنزير، وحرم رسول الله (صلى الله عليه وآله) الشراب من كل مسكر، فما حرمه رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقد حرم الله، قلت: فكيف كان ضرب رسول الله (صلى الله عليه وآله) في الخمر فقال: كان يضرب بالنعل ويزيد وينقص، وكان الناس بعد ذلك يزيدون وينقصون ليس بحد محدود حتى وقف على بن أبيطالب (عليه السلام) في شارب الخمر على ثمانين جلدة، حيث ضرب قدامة بن مظعون، قال: فقال قدامة: ليس على جلد، أنا من أهل هذه الآية " ليس على الذين آمنوا و عملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما أتقوا وآمنوا " فقال له: كذبت ما أنت منهم، ان اولئك كانوا لا يشربون حراما، ثم قال على (عليه السلام): ان الشارب اذا شرب فسكر لم يدر ما يقول وما يصنع، وكان رسول الله (صلى الله عليه وآله) اذا أتى بشارب الخمر ضربه فاذا اتى به ثانية ضربه، فاذا أتى به ثالثة ضرب عنقه، قلت: فان اخذ شارب نبيذ مسكر قد انتشأ منه؟ قال: يضرب ثمانين جلدة فان أخذ ثالثة قتل كما يقتل شارب الخمر، قلت: ان أخذ شارب الخمر نبيذ مسكر سكر منه أيجلد ثمانين؟ قال: لا دون ذلك كل ما أسكر كثيره فقليله حرام. (٢)

١٩١ . عن حريز عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: اذا قتل الرجل المحرم حمامة ففيها شاة، فان قتل فرخا ففيه جمل، فان وطئ بيضة فكسرها فعليه درهم كل هذا يتصدق به بمكة ومنى وهو قول الله في كتابه " ليلونكم الله بشئ من الصيد تناله ايديكم " البيض والفراخ " ورماحكم " الامهات الكبار. (٣)

١٩٢ . عن سماعة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قول الله " ليلونكم الله بشئ من الصيد " قال

(٢٠١) البحار ج ١٦ " م " : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٥٠١ .

(٣) البحار ج ٢١ : ٣٦ . البرهان ج ١ : ٥٠٢ .

=====

(٣٤٣)

ابتلاهم الله بالوحش فركبهم من كل مكان . (١)

١٩٣ . عن معاوية بن عمار عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله " ليلونكم بشئ من الصيد تناله أيديكم ورماحكم " قال: حشر لرسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم الوحوش حتى نالتها أيديهم ورماحهم في عمرة الحديبية، ليلوهم الله به. (٢)

١٩٤ . وفي رواية الحلبي عنه حشر عليهم الصيد من كل مكان حتى دنا منهم فنالتهم أيديهم ورماحهم ليلونهم الله به. (٣)

١٩٥ . عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله: " لا تقتلوا الصيد وانتم حرم و من قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم " قال: من أصاب نعامة فبدنة (٤)

ومن أصاب حمارا وشبهه فعليه بقرة، ومن أصاب ظبيا فعليه شاة بالغ الكعبة حقا واجبا عليه أن ينحر، ان كان في حج فبمنى حيث ينحر الناس، وان كان في عمرة نحر بمكة، وان شاء تركه حتى يشتريه بعد ما يقدم فينحره فانه يجزيه عنه. (٥)

١٩٦ . عن أبي الصباح الكناني عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم " قال: في الظبي شاة وفي الحمامة و أشباهها، وان كانت فراخا فعدتها من الحملان، وفي حمار وحش بقرة وفي النعامة جزور. (٦)

١٩٧ . عن أيوب بن نوح: وفي النعامة بدنة وفي البقرة بقرة وفي رواية حريز عن زرارة قال:
سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله " يحكم به ذوا عدل

(٣٠١) البرهان ج ١: ٥٠٢. البحار ج ٢١: ٣٦. الوسائل ج ٢ ابواب تروك الاحرام باب ١

(٤) النعامة: طائر من فصيلة النعاميات يقال فيه انه مركب من خلقة الطير وخلقة الجمل، اخذ من الجمل العنق والوظيف والمنسم ومن الطير الجناح والمنقار والريش، ويقال له بالفارسية " شتر مرغ ". والبدنة . بفتحتين كقصة .: الناقة او البقرة المسمنة.

(٦٠٥) البحار ج ٢١: ٣٦. البرهان ج ١: ٥٠٤. الوسائل ج ٢ ابواب كفارات الصيد باب ١

=====

(٣٤٤)

منكم " قال: العدل رسول الله (صلى الله عليه وآله) والامام من بعده ثم قال: وهذا مما أخطأت به الكتاب. (١)

١٩٨ . عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله " يحكم به ذوا عدل منكم " يعنى رجلا واحدا يعنى الامام (عليه السلام). (٢)

١٩٩ . عن ابن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: قضى أمير المؤمنين (عليه السلام) في الديات ما كان من ذلك من جروح او تنكيل فيحكم به ذوا عدل منكم يعنى الامام. (٣)

٢٠٠ . عن زرارة قال: سمعت ابا جعفر (عليه السلام) يقول: " يحكم به ذوا عدل منكم " قال: ذلك رسول الله (صلى الله عليه وآله) والامام من بعده، فاذا حكم به الامام فحسبك. (٤)

٢٠١ . عن الزهري عن علي بن الحسين (عليه السلام) قال: صوم جزاء الصيد واجب قال الله تبارك وتعالى " ومن قتله منكم متعمدا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما " أو تدرى كيف يكون عدل ذلك صياما يا زهري؟ فقلت: لا قال: يقوم الصيد، قال: ثم يفيض القيمة (٥) على البر ثم يكال ذلك البر اصواعا فيصوم لكل نصف صاع يوما. (٦)

٢٠٢ . عن داود بن سرحان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: من قتل من النعم وهو

(١) البحار ج ٢١ : ٣٦ . البرهان ج ١ : ٥٠٤ . الصافي ج ١ : ٨٩٤ وقال الفيض (رحمه الله) يعني ان الالف في ذوا عدل من تصرف نساخ القرآن خطأ والصواب عدم نسخها وذلك لانه يفيد أن الحاكم اثنان والحال انه واحد وهو الرسول في زمانه ثم كل امام في زمانه على سبيل البديل.

(٢ . ٤) البحار ج ٢١ : ٣٦ . البرهان ج ١ : ٥٠٤ . (٥) الفض: الكسر. التفرقة.

(٦) البحار ج ٢١ : ٣٦ . البرهان ج ١ : ٥٠٤ .

=====

(٣٤٥)

محرم نعامة فعليه بدنة، ومن حمار وحش بقرة، ومن الظبي شاة يحكم به ذوا عدل منكم، وقال: عدله أن يحكم بما رأى من الحكم أو صيام، يقول الله: " هديا بالغ الكعبة " والصيام لمن لم يجد الهدى، فصيام ثلاثة ايام قبل التروية بيوم، ويوم التروية ويوم عرفة. (١)

٢٠٣ . عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله فيمن قتل صيدا متعمدا وهو محرم " فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم هديا بالغ الكعبة أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما " ما هو؟ فقال: ينظر إلى الذي عليه بجزاء ما قتل،

فاما أن يهديه واما أن يقوم فيشتري به طعاما فيطعمه المساكين، يطعم كل مسكين مدا اما ان ينظر كم يبلغ عدد ذلك من المساكين، فيصوم مكان كل مسكين يوما. (٢)

٢٠٤ . عن عبدالله بن بكير عن بعض أصحابه عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله عزوجل " أو عدل ذلك صياما " قال: يقوم ثمن الهدى طعام ثم يصوم لكل مد يوما فان زادت الامداد على شهرين فليس عليه أكثر من ذلك. (٣)

٢٠٥ . وفي رواية محمد بن مسلم عن أحدهما " أو عدل ذلك صياما " قال:

عدل الهدى ما بلغ يتصدق به، فان لم يكن عنده فليصم بقدر ما بلغ لكل طعام مسكين يوما. (٤)

٢٠٦ . عن محمد بن مسلم عن أحدهما قال سألته عن قول الله: " ومن عاد فينتقم الله منه " قال: ان رجلا أخذ ثعلبا وهو محرم فجعل يقدم النار إلى أنف الثعلب وجعل الثعلب يصيح ويحدث من إسته، وجعل أصحابه يnehونه عما يصنع، ثم أرسله بعد ذلك، فبينما الرجل نائم اذ جاءت حية فدخلت في دبره فجعل يحدث من استه كما

(٢٠١) البحار ج ٢١ : ٣٦ . البرهان ج ١ : ٥٠٤ . الوسائل ج ٢ ابواب كفارات الصيد باب ١ ويا ب ٢

(٤٠٣) البحار ج ٢١ : ٣٦ . البرهان ج ١ : ٥٠٥

٢٠٧ . عن الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: المحرم اذا قتل الصيد في الحل فعليه جزاؤه يتصدق بالصيد على مسكين، فان عاد وقتل صيدا لم يكن عليه جزاؤه فينتقم الله منه. (٢)

٢٠٨ . وفي رواية اخرى عن الحلبي عنه في المحرم أصاب صيدا قال: عليه الكفارة فان عاد فهو ممن قال الله " فينتقم الله منه " وليس عليه كفارة (٣)

٢٠٩ . عن حريز عن أبيعبد الله (عليه السلام) قال: " احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم " قال: مالحة الذي يأكلون، وقال: فصل ما بينهما كل طير يكون في الاجام (٤) يبيض في البر ويفرخ في البر فهو من صيد البر وما كان من طير يكون في البر ويبيض في البحر ويفرخ في البحر فهو من صيد البحر. (٥)

٢١٠ . عن زيد الشحام عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله " احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة " قال: هي الحيتان المالح وما تزودت منه ايضا وان لم يكن مالحا فهو متاع. (٦)

٢١١ . عن أبان بن تغلب قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) " جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس " قال: جعلها لدينهم ومعايشهم. (٧)

٢١٢ . عن أحمد بن محمد قال كتبت إلى أبي الحسن الرضا (عليه السلام) وكتبت في آخره.

(١) البحار ج ٢ : ٣٦ . البرهان ج ١ : ٥٠٤ الوسائل ج ٢ ابواب تروك الاحرام باب ٨ .

(٢ . ٣) البحار ج ٢١ : ٣٦ . البرهان ج ١ : ٥٠٥ .

(٤) الاجام جمع الاجمة: الشجر الكثير الملتف. ويقال له بالفارسية " جنل بيشه " .

(٥) البحار ج ٢١ : ٣٧ . البرهان ج ١ : ٥٠٥ .

(٦) البحار ج ٢١ : ٣٧ . البرهان ج ١ : ٥٠٥ . الوسائل ج ٢ ابواب تروك الاحرام باب ٧ .

(٧) البحار ج ٢١ : ١٥ . البرهان ج ١ : ٥٠٥ .

=====

(٣٤٧)

او لم تنتهوا عن كثرة المسائل فأبيتم ان تنتهوا اياكم وذلك فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم، فقال الله تبارك وتعالى: " يا ايها الذين آمنوا لا تسئلوا عن اشياء " إلى قوله " كافرين ". (١)

٢١٣ . محمد بن مسلم عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام " (٢) قال: وان أهل الجاهلية كانوا اذا ولدت الناقة ولدين في بطن قالوا: وصلت، فلا يستحلون ذبحها ولا أكلها واذا ولدت عسرا جعلوها سائبة فلا يستحلون ظهرها ولا أكلها، والحام: فحل الابل لم يكونوا يستحلون، فأنزل الله ان الله لم يحرم شيئا من هذا. (٣)

(١) البرهان ج ١ : ٥٠٦ .

(٢) قال الطبرسي (رحمه الله) البحيرة: هي الناقة كانت اذا نتجت خمسة ابطن وكان آخرها ذكرا بحروا اذنها " اى شقوه " وامتنعوا من ركوبها ونحرها ولا تطرد عن ماء و لا تمنع من مرعى. وقيل: انهم كانوا اذا انتجت الناقة خمسة ابطن نظروا في البطن الخامس فان كان ذكرا نحروه فأكله النساء والرجال جميعا وان كانت انثى شقوا اذنها فتلك البحيرة ثم لا يجز لها وبر ولا يذكر عليها اسم الله ان ذكيت ولا يحمل عليها وحرم على النساء ان يذقن من لبنها شيئا ولا ان ينتفعن بها وكان لبنها ومنافعها للرجال خاصة دون النساء حتى تموت فاذا ماتت اشتركت الرجال والنساء في اكلها .

والسائبة وهي ما كانوا يسيبونه " اى يهملونه " فان الرجل اذا نذر لقدوم من سفر او لبرء من علة او ما اشبه ذلك قال ناقتى سائبة فكانت كالبحيرة في ان لا ينتفع بها. وقيل هي التى تسبب للانعام اى تعتق لها والوصيلة وهي في الغنم كانت الشاة اذا ولدت انثى فهي لهم واذا ولدت ذكرا جعلوه لالهتهم فان ولدت ذكرا وانثى قالوا وصلت اخاها فلم يذبحوا الذكر لالهتهم والحام وهو الذكر من الابل كانت العرب اذا نتجت من صلب الفحل عشرة ابطن قالوا قد حمى ظهره فلا يحل عليه ولا يمنع من ماء ولا مرعى. وقيل انه الفحل اذا لقح ولد ولده قيل حمى ظهره فلا يركب.

(٣) البحار ج ١٤ : ٦٨٩ . البرهان ج ١ : ٥٠٨ .

٢١٤ . عن أبي الربيع قال سئل أبا عبدالله (عليه السلام) عن السايبة؟ قال: هو الرجل يعتق غلامه، ثم يقول له: اذهب حيث شئت وليس لى من ميراثك شئ ولا على من حديوتك (١) شئ ويشهد على ذلك شاهدا. (٢)

٢١٥ . عن عمار بن أبي الاحوص قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن السايبة قال:

انظر في القرآن فما كان منه فتحريير رقبة، فقال: يا عمار السايبة التي لا ولاء لاحد من الناس عليها الا الله، وما كان ولاءه لله فهو لرسول الله عليه وآله السلام وما كان ولاءه لرسول الله فان ولاءه للامام . وجنايته على الامام . وميراثه له (٣) قال: قال أبو عبدالله (عليه السلام) البحيرة اذا ولدت وولد ولدها بحرت (٤)

٢١٦ . عن أبي أسامة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله " يا ايها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر احدكم الموت " إلى آخر الآية " او آخران من غيركم " قال:

هما كافران، قلت فقول الله: " نوا عدل منكم " قال: مسلمان (٥)

٢١٧ . عن زيد الشحام عن أبي عبدالله قال: سألته عن قول الله " يا ايها الذين آمنوا شهادة بينكم " إلى " او آخران من غيركم " فقال: هما كافران (٦)

٢١٨ . عن على بن سالم عن رجل قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " يا ايها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم وآخران من غيركم " فقال: اللذان منكم مسلمان، واللذان من غيركم من أهل الكتاب، فان لم تجدوا من أهل الكتاب فمن المجوس، لان رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال:

(١) كذا في الاصل وفي نسخة البرهان " حدثك " .

(٢) البرهان ج ١ : ٥٠٧ .

(٣) البرهان ج ١ : ٥٠٧ . البحار ج ٢٤ : ٢٣ .

(٤) البرهان ج ١ : ٥٠٧ . البحار ج ١٤ : ٤٨٩ . الوسائل ج ٣ ابواب الاطعمة المباحة باب ٢ .

(٥ . ٦) البرهان ج ١ : ٥٠٩ . البحار ج ٢٤ : ٢١ . الوسائل ج ٢ كتاب الوصايا باب ١٩

=====

(٣٤٩)

وسنوا (١) في المجوس سنة أهل الكتاب في الجزية، قال: ذلك اذا مات الرجل بأرض غرية فلم يجد مسلمين أشهد رجلين من أهل الكتاب يحبسان من بعد الصلوة فيقسمان بالله لا تشتري به ثمنا قليلا ولو كان ذا قربي ولا نكتم شهادة الله انا اذا لمن الآثمين " قال: وذلك ان ارتاب ولى الميت في شهادتهما " فان عثر علي انهما استحقا اثما " يقول شهدا بالباطل فليس له ان ينقض شهادتهما حتى يجئ شاهدان فيقومان مقام الشاهدين الاولين " فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما وما اعتدينا انا اذا لمن الظالمين " فاذا فعل ذلك نقض شهادة الاولين، وجازت شهادت الاخرين يقول الله " ذلكم أدنى ان يأتوا بالشهادة على وجهها أو يخافوا أن ترد أيمان بعد ايمانهم " (٢)

٢١٩ . عن ابن الفضيل عن أبي الحسن (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله " اذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم أو آخران من غيركم " قال:

الذان منكم مسلمان، والذان من غيركم من أهل الكتاب، فان لم تجدوا من أهل الكتاب فمن المجوس، لان رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: سنوا بهم سنة أهل الكتاب وذلك اذا مات الرجل المسلم بأرض غرية . فطلب رجلين مسلمين يشهدهما على وصية فلم يجد مسلمين يشهدهما

فرجلين من أهل الكتاب، قال حمران: قال أبو عبد الله (عليه السلام): واللذان من غيركم من أهل الكتاب، وإنما ذلك إذا مات الرجل المسلم في أرض غربة فطلب رجلين مسلمين يشهدهما على وصية . فلم يجد مسلمين فليشهد رجلين ذميين من أهل الكتاب مرضيين عند أصحابهما (٣)

٢٢٩ . عن زيد الكناسي قال: سألت ابا جعفر (عليه السلام) عن هذه الآية " يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أجبتم قالوا لا علم لنا " قال: يقول ماذا أجبتم في أوصيائكم الذي خلفتم على أمتكم؟ قال: فيقولون: لا علم لنا بما فعلوا من

(١) وفي نسخة البرهان هكذا " لان رسول الله (صلى الله عليه وآله) سن في المجوس اه.

(٢) البرهان ج ١ : ٥٠٩ . البحار ج ٢٤ : ٢١ .

(٣) البحار ج ٢٤ : ٢١ . البرهان ج ١ : ٥٠٩ .

=====

(٣٥٠)

بعدنا. (١)

٢٢١ . عن محمد بن يوسف الصنعاني عن أبيه قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) " اذ أوحيت إلى الحواريين " قال: الهموا. (٢)

٢٢٢ . عن يحيى الحلبي في قوله " هل يستطيع ربك " قال قرأتها هل تستطيع ربك يعني هل تستطيع أن تدعو ربك (٣)

٢٢٣ . عن عيسى العلوي عن ابيه عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: المائدة التي نزلت على بنى اسرائيل مذلاة (٤) بسلاسل من ذهب عليها تسعة أخونة (٥) وتسعة أرغفة (٦)

٢٢٤ . عن الفيض بن المختار قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: لما انزلت المائدة على عيسى قال للحواريين: لا تأكلوا منها حتى آذن لكم، فأكل منها رجل منهم، فقال بعض الحواريين: يا روح الله أكل منها فلان، فقال له عيسى: أكلت منها؟ قال له: لا، فقال الحواريون: بلى والله يا روح الله، لقد أكل منها، فقال له عيسى: صدق أخاك وكذب بصرك (٧)

٢٢٥ . عن عيسى العلوي عن أبيه عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: المائدة التي

(١) البرهان ج ١: ٥١٠ . البحار ج ٣: ٢٧٣ .

(٢) البرهان ج ١: ٥١١ . البحار ج ٥: ٣٣٥ .

(٣) البرهان ج ١: ٥١١ . البحار ج ٥: ٣٢٨ . الصافي ج ١: ٤٩٧ .

(٤) من التذلي بمعنى التعلق .

(٥) اخونة جمع الخوان: ما يوضع عليه الطعام ليؤكل . وفي نسخة البحار وكذا البرهان " احوته " وقيل انها جمع الحوت ولم اظفر عليه في كتب اللغة وفي رواية الطبرسي (رحمه الله) في المجمع: " عليها سبعة ارغفة وسبعة احوات " وأحوات جمع الحوت .

(٦) البحار ج ٤: ٥٤ وج ٥: ٣٢٦ . البرهان ج ١: ٥١١ . الصافي ج ١: ٤٩٩ .

(٧) البحار ج ٥: ٣٢٥ . البرهان ج ١: ٥١١ . الصافي ج ١: ٤٩٩ .

=====

(٣٥١)

نزلت على بنى اسرائيل مدلاة بسلاسل من ذهب عليها تسعة الوان أرغفة (١)

٢٢٦ . عن الفضيل بن يسار عن أبي الحسن (عليه السلام) قال: ان الخنازير من قوم عيسى سألوا نزول المائدة، فلم يؤمنوا بها . فمسخهم الله خنازير (٢)

٢٢٧ . عن عبدالصمد بن بNDAR قال: سمعت أبا الحسن (عليه السلام) يقول: كانت الخنازير قوم من القصارين، كذبوا بالمائدة فمسخوا خنازير (٣)

٢٢٨ . عن ثعلبة . بن ميمون . عن بعض أصحابنا عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله تبارك وتعالى لعيسى " أنت قلت للناس اتخذوني وامى الهين من دون الله " قال: لم يقله وسيقله، ان الله اذا علم ان شيئاً كائن أخبره عنه خبر ما قد كان . (٤)

٢٢٩ . عن سليمان بن خالد قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام) قول الله لعيسى:

" أنت قلت للناس اتخذوني وامى الهين من دون الله " . قال الله بهذا الكلام

فقال: ان الله اذا اراد امرا ان يكون قصه قبل أن يكون كأن قد كان (٥)

٢٣٠ . عن جابر الجعفي (عليه السلام) في تفسير هذه الاية " تعلم ما في نفسى ولا اعلم ما في نفسك انك انت علام الغيوب " قال ان الاسم الاكبر ثلاثة وسبعون حرفا فاحتجب الرب تبارك وتعالى منها بحرف، فمن ثم لا يعلم أحد ما في نفسه عزوجل، أعطى آدم اثنين وسبعين حرفا، فتوارثتها الانبياء حتى صارت إلى عيسى، فذلك قول عيسى " تعلم ما في نفسى " يعنى اثنين وسبعين حرفا من الاسم الاكبر، يقول: أنت علمتها فأنت تعلمها، ولا أعلم ما في نفسك، يقول: لانك احتجبت . من خلقك . بذلك الحرف

(١) كذا في نسخة الاصل وتوافقه نسخة الصافي ج ١ . ٤٩٩ . وفي نسخة البرهان ج ١١٥ " تسعة انوان وتسعة ارغفة " وانوان جمع النون بمعنى الحوت . وفي البحار ج ٥:

٣٢٦ " تسعة الوان وتسعة ارغفة " .

(٢) (٣) البحار ج ٥ : ٣٢٦ . البرهان ج ١ : ٥١١ . الصافي ج ١ : ٤٩٩ .

(٤) البرهان ج ١ : ٥١٢ . البحار ج ٤ : ٥٤ . وج ٥ : ٣٢٦ .

=====

(٣٥٢)

فلا يعلم أحد ما في نفسك . (١)

٢٣١ . عن عبدالله بن بشير (٢) عن ابي عبدالله (عليه السلام) قال : كان مع عيسى حرفين يعمل بهما ، وكان مع موسى أربعة ، وكان مع ابراهيم ستة ، وكان مع نوح ثمانية وكان مع آدم خمسة وعشرين ، وجميع ذلك كله لرسول الله (صلى الله عليه وآله) ، ان اسم الله ثلاثة و سبعون حرفا ، كان مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم اثنان وسبعين حرفا ، وحجب عنه واحد . (٣)

(١) البرهان ج ١ : ٥١٣ . البحار ج ٥ : ٣٢٦ . وج ٤ : ٥٦ . الصافي ج ١ : ٥٠٠ .

(٢) وفي نسخة البرهان " عبدالله بن قيس " والظاهر هو المختار فانه مشترك بين اثنين . عبدالله بن قيس أبو موسى الأشعري وعبدالله بن قيس بن الماصر . وكلاهما لا يرويان عن أبي عبدالله (ع) .

(٣) البرهان ج ١ : ٥١٣ .

=====

(٣٥٣)

بسم الله الرحمن الرحيم من سورة الانعام ١ . عن أبي بصير قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول: ان سورة الانعام نزلت جملة واحدة وشيعها سبعون ألف ملك حين أنزلت على رسول الله (صلى الله عليه وآله) فعظموها وجعلوها، فان اسم الله تبارك وتعالى فيها في سبعين موضعا، ولو يعلم الناس بما في قرآنتها من الفضل ما تركوها، ثم قال أبو عبد الله (عليه السلام): من كان له إلى الله حاجة يريد قضاءها فليصل أربع ركعات بفاتحة الكتاب والانعام، فليقل في صلوته اذا فرغ من القراءة " يا كريم يا كريم يا عظيم يا عظيم يا عظيم يا أعظم من كل عظيم يا سميع الدعاء يا من لا تغيره الايام والليالي صل على محمد وآل محمد وارحم ضعفى وفقرى وفاقتى ومسكنتى فانك أعلم بها منى وأنت أعلم بحاجتى يا من رحم الشيخ يعقوب حين رد عليه يوسف قرّة عينه يا من رحم ايوب بعد حلول بلائه يا من رحم محمدا (عليه السلام) ومن اليتيم آواه ونصره على جبابرة قريش وطواغيتهم وأمكنه منهم يا مغيث يا مغيث يا مغيث " يقوله مرارا (١) فو الذى نفسى بيده لو دعوت الله بها بعد ما تصلى هذه الصلوة في دبر هذه السورة ثم سألت جميع حوائجك ما بخل عليك ولاعطاك ذلك ان شاء الله (٢)

(١) وفى نسخة مجمع البيان " تقول ذلك مرارا " .

(٢) البرهان ج ١ : ٥١٤ . البحار ج ١٨ : ٩٥٩ وج ١٩ : ٦٩ . مجمع البيان ج ٢ : ٢٧١ .

=====

(٣٥٤)

٢ . عن أبي صالح عن ابن عباس قال: من قرأ سورة الانعام في كل ليلة كان من الأمنين يوم القيمة، ولم ير النار بعينه أبدا (١)

٣ . وقال ابو عبدالله (عليه السلام) نزلت سورة الانعام جملة واحدة شيعها سبعون ألف ملك حتى انزلت على محمد (صلى الله عليه وآله)، فعظموها وجلوها فان اسم الله فيها في سبعين موضعا ولو يعلم الناس ما في قرائتها . من الفضل . ما تركوها (٢)

قوله: الحمد لله الذى خلق السموات والارض ٤ . جعفر بن أحمد عن العمركى . بن على . عن العبيدى عن يونس بن عبد الرحمن عن على بن جعفر عن أبى ابراهيم قال: لكل صلوة وقتان وقت يوم الجمعة زوال الشمس، ثم تلا هذه الاية " الحمد لله الذى خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون " قال: يعدلون بين الظلمات والنور وبين الجور والعدل (٣)

٥ . عن مسعدة بن صدقة عن أبى عبدالله (عليه السلام) في قوله: " ثم قضى أجلا وأجل مسمى عنده " قال: الاجل الذى غير مسمى موقوف يقدم منه ما شاء . ويؤخر منه ما شاء)

واما الاجل المسمى فهو الذى ينزل مما يريد أن يكون من ليلة القدر إلى مثلها من قابل قال: فذلك قول الله " اذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون " (٤)

٦ . عن حمران عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله " ثم قضى اجلا وأجل مسمى عنده " قال: المسمى ما سمي لملك الموت في تلك الليلة، و هو الذى قال الله " اذا جاء اجلهم فلا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون " وهو الذى سمي لملك الموت في ليلة القدر، والآخر له فيه المشية، ان شاء قدمه وان شاء أخره (٥)

٧ . عن حمران قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " قضى أجلا وأجل

(٢٠١) البرهان ج ١ : ٥١٥ . البحار ج ١٩ : ٦٩ .

(١) البرهان ج ١ : ٥١٥ . البحار ج ١٨ (ج ٢) : ٤٠٦ .

(٥ . ٤) البحار ج ٣ : ٤٠ . البرهان ج ١ : ٥١٧ .

مسمى " قال: فقال: هما أجلان: أجل موقوف يصنع الله ما يشاء، وأجل محتوم (١)

٨ . وفي رواية حمزان عنه أما الاجل الذى غير مسمى عنده فهو أجل موقوف يقدم فيه ما يشاء ويؤخر فيه ما يشاء، وأما الاجل المسمى فهو الذى يسمى في ليلة القدر . (٢)

٩ . حسين عن أبى عبدالله (عليه السلام) في قوله " قضى اجلا وأجل مسمى عنده " قال: الاجل الاول هو ما نبذه إلى الملكة والرسول والانبياء، والاجل المسمى عنده هو الذى ستره الله عن الخلايق (٣)

١٠ . عن عبدالله بن يعقوب قال: قال أبو عبدالله (عليه السلام): لبسوا عليهم لبس الله عليهم فان الله يقول: " وللبسنا عليهم ما يلبسون " . (٤)

(١) البحار ج ٣ : ٤٠ . البرهان ج ١ : ٥١٧ .

(٢) البرهان ج ١ : ٥١٧ .

(٣) البرهان ج ١ : ٥١٧ . البحار ج ٣ : ٤٠ وقال المجلسى (رحمه الله): ظاهر بعض الاخبار كون الاجل الاول محتوما والثانى موقوفا، وبعضها بالعكس ويمكن الجمع بان المعنى انه تعالى قضى اجلا اخبر به انبيائه وحججه عليهم السلام وأخبر بانه محتوم فلا يتطرق اليه التغيير وعنده أجل مسمى اخبر بخلافه غير محتوم فهو الذى اذا اخبر بذلك المسمى يحصل منه البداء فلذا قال تعالى " عنده " اى لم يطلع احدا بعد وانما يطلق عليه المسمى لانه بعد الاخبار يكون مسمى فما لم يسم فهو موقوف، ومنه يكون البداء فيما اخبر لا على وجه الحتم ويحتمل ان يكون المراد بالمسمى ما سمي ووصف بانه محتوم، فالمعنى قضى اجلا محتوما اى اخبر بكونه

محتوما واجلا آخر وصف بكونه محتوما عنده ولم يخبر الخلق بكونه محتوما فيظهر منه اخبر بشئ لا على وجه الحتم فهو غير المسمى لا الاجل الذى ذكر اولا وحاصل الوجهين مع قريهما ان الاجلين كليهما محتومان أخبر باحدهما ولم يخبر بالآخر، و يظهر من الاية أجل آخر غير الاجلين وهو الموقوف ويمكن ان يكون الاجل الاول عاما وظاهر اكثر الاخبار ان الاول موقوف والمسمى محتوم.

(٤) البرهان ج ١ : ٥١٩ . البحار ج ٤ : ٥٦ .

=====

(٣٥٦)

١١ . عن هشام المشرقى قال: كتبت إلى أبي الحسن الخراسانى (عليه السلام) رجل يسئل عن معان في التوحيد، قال: فقال لى: ما تقول: اذا قالوا لك أخبرنا عن الله شئ هو أم لا شئ؟ قال: فقلت: ان الله أثبت نفسه شيئا، فقال: " قل أى شئ أكبر شهادة قل الله شهيد بينى وبينكم " لا اقول شيئا (١) كالأشياء أو نقول ان الله جسم، فقال:

وما الذى يضعف فيه من هذا ان الله جسم لا كالأجسام ولا يشبهه شئ من المخلوقين؟

قال: ثم قال: ان للناس في التوحيد ثلاثة مذاهب، مذهب نفى، ومذهب تشبيه، ومذهب اثبات بغير تشبيه، فمذهب النفى لا يجوز، ومذهب التشبيه لا يجوز، وذلك ان الله لا يشبهه شئ، والسبيل في ذلك الطريقة الثالثة، وذلك انه مثبت لا يشبهه شئ، وهو كما وصف نفسه أحد صمد نور.
(٢)

١٢ . عن زرارة وحرمان عن أبي جعفر وأبي عبدالله (عليهما السلام) في قوله " واوحى إلى هذا القرآن لانذركم به ومن بلغ " يعنى الاثمة من بعده، وهم ينذرون به الناس. (٣)

١٣ . عن أبي خالد الكابلى قال: قلت لابي جعفر (عليه السلام): " واوحى إلى هذا القرآن لانذركم به ومن بلغ " حقيقة أى شئ عنى بقوله " ومن بلغ "؟ قال: فقال من بلغ ان يكون اماما من ذرية الاوصياء فهو ينذر بالقرآن كما انذر به رسول الله (صلى الله عليه وآله) (٤)

١٤ . عن عبدالله بن بكير عن محمد عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله " لانذركم

(١) وفى نسخة البرهان " اقول شئ " . وفى رواية الصدوق . ره . هكذا " اقول انه شئ لا كالأشياء " .

(٢) البرهان ج ١ : ٥١٩ .

(٣) البرهان ج ١ : ٥١٩ . البحار ج ٤ : ٥٧ .

(٤) البرهان ج ١ : ٥١٩ . البحار ج ٤ : ٥٧ . اثبات الهداة ج ٣ : ٤٩ . الصافي ج ١ : ٥١٠ . مجمع البيان ج ٢ :

٢٨٢ .

=====

(٣٥٧)

به ومن بلغ " قال : على (عليه السلام) ممن بلغ . (١)

١٥ . عن هشام بن سالم عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال : ان الله يعفو يوم القيمة عفوا لا يخطر

على بال أحد ، حتى يقول أهل الشرك : " والله ربنا ما كنا مشركين "

(٢) .

١٦ . عن أبي معمر السعدى قال : أتى عليا (عليه السلام) رجل فقال : يا أمير المؤمنين انى شككت

في كتاب الله المنزل ، فقال له على (عليه السلام) : ثكلتك امك وكيف شككت في كتاب الله المنزل؟

فقال له الرجل : لانى وجدت الكتاب يكذب بعضه بعضا وينقض بعضه بعضا ، قال : فهات الذى

شككت فيه ، فقال : لان الله يقول : " يوم يقوم الروح

والملائكة صفا لا يتكلمون الا من أذن له الرحمن وقال صوابا " ويقول حيث استنطقوا (٣) قال الله " والله ربنا ما كنا مشركين " ويقول: " يوم القيمة يكفر بعضكم ببعض ويلعن بعضكم بعضا " ويقول: " ان ذلك لحق تخاصم أهل النار " ويقول " لا تختصموا لدى " ويقول: " اليوم نختم علي أفواههم وتكلمنا أيديهم وتشهد أرجلهم بما كانوا يكسبون " فمرة يتكلمون، ومرة لا يتكلمون، ومرة ينطق الجلود والأيدي والأرجل، ومرة لا يتكلمون الا من أذن له الرحمن وقال صوابا فاني ذلك يا أمير المؤمنين؟ فقال له (عليه السلام): ان ذلك ليس في موطن واحد وهى في موطن في ذلك اليوم الذى مقداره خمسون ألف سنة، فجمع الله الخلايق في ذلك اليوم في موطن يتعارفون فيه، فيكلم بعضهم بعضا ويستغفر بعضهم لبعض، اولئك الذين بدت منهم الطاعة من الرسل والاتباع، وتعاونوا على البر والتقوى في دار الدنيا، ويلعن أهل المعاصى بعضهم بعضا من الذين بدت منهم المعاصى في دار الدنيا، وتعاونوا على الظلم و العدوان في دار الدنيا، والمستكبرون منهم، والمستضعفون يلعن بعضهم بعضا و يكفر بعضهم بعضا، ثم يجمعون في موطن يفر بعضهم من بعض، وذلك قوله " يوم يفر

(١) البرهان ج ١ : ٥٢٠ . اثبات الهداة ج ٣ : ٤٩ .

(٢) البرهان ج ١ : ٥٢٠ .

(٣) وفى نسخة البرهان " استضعفوا " بدل " استنطقوا " .

=====

(٣٥٨)

المرء من أخيه وامه وأبيه وصاحبته وبنيه " اذا تعاونوا على الظلم والعدوان في دار الدنيا " لكل امرئ يومئذ شأن يغنيه " ثم يجمعون في موطن يبكون فيه فلو ان تلك الاصوات بدت لاهل الدنيا لاذهلت جميع الخلايق عن معاشهم وصدعت الجبال الا ما شاء الله، فلا يزالون يبكون حتى

يكون الدم ثم يجتمعون في موطن يستنطقون فيه، فيقولون " والله ربنا ما كنا مشركين " ولا يقرون بما عملوا، فيختم الله على أفواههم ويستنطق الايدي والارجل والجلود، فتنتطق فتشهد بكل معصية بدت منهم، ثم يرفع الخاتم عن ألسنتهم فيقولون لجلودهم وأيديهم وأرجلهم لم شهدتم علينا؟ فتقول أنطقنا الله الذي أنطق كل شيء، ثم يجتمعون في موطن يستنطق فيه جميع الخلائق فلا يتكلم أحد الا من أذن له الرحمن وقال صوابا، ويجتمعون في موطن يختصمون فيه ويدان لبعض الخلائق من بعض وهو القول، وذلك كله قبل الحساب، فاذا أخذ بالحساب شغل كل امرئ بما لديه، نسئل الله بركة ذلك اليوم. (١)

١٧ . عن محمد بن مسلم عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام) في خطبته: فلما وقفوا عليها قالوا: " يا ليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين " إلى قوله: " وإنهم لكاذبون ". (٢)

١٨ . عن عثمان بن عيسى عن بعض أصحابه عنه قال: ان الله قال للماء: كن عذبا فراتا اخلق منك جنتي وأهل طاعتي، وقال للماء كن ملحا اجاجا أخلق منك نارى واهل معصيتي، فاجرى المائين على الطين، ثم قبض قبضة بهذه (٣) وهى يمينا، فخلقهم خلقا كالذر، ثم أشهدهم على أنفسهم ألسنت بريكم وعليكم طاعتي؟ قالوا بلى فقال للنار: كوني نارا، فاذا نار تأجج وقال لهم: قعوا فيها، فمنهم من أسرع و منهم من ابطأ في السعى، ومنهم من لم يبرح مجلسه، فلما وجدوا حرها رجعوا فلم يدخلها أحد منهم، ثم قبض قبضة بهذه فخلقهم خلقا مثل الذر مثل اولئك ثم أشهدهم علي أنفسهم مثل ما أشهد الآخرين، ثم قال لهم: قعوا في هذه النار، فمنهم من

(٢٠١) البرهان ج ١: ٥٢٢. البحار ج ٣: ٢٨٢.

(٣) وفي نسخة البرهان " بيده " مكان بهذه " بهذه " في هذا الموضع وكذا فيما يأتي.

أبطأ . ومنهم من أسرع، . ومنهم من مر بطرف العين، فوقعوا فيها كلهم، فقال:

أخرجوا منها سالمين، فخرجوا لم يصبهم شئ وقال الآخرون: يا ربنا أقلنا نفعل كما فعلوا، قال: قد أقلتكم، فمنهم من أسرع في السعى ومنهم من أبطأ ومنهم من لم يبرح مجلسه مثل ما صنعوا في المرة الاولى، فذلك قوله: " ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه وانهم لكاذبون " . (١)

١٩ . عن خالد عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: " ولو ردوا لعادوا لما نهوا عنه " انهم ملعونون في الاصل (٢)

٢٠ . عن عمار بن ميثم عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال قرأ عند أمير المؤمنين (عليه السلام) " فانهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون " فقال بلى " فانهم لا يكذبونك " والله لقد كذبوه أشد المكذبين (التكذيب خ ل) ولكنها مخففة، " لا يكذبونك " لا يأتون بباطل يكذبون به حقا (٣)

٢١ . عن الحسين بن المنذر عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله " فانهم لا يكذبونك " قال: لا يستطيعون ابطال قولك (٤)

٢٢ . عن أبي الحسن على بن محمد ان قنبر مولى امير المؤمنين ادخل على الحجاج بن يوسف فقال له: ما الذى كنت تلى من أمر على بن أبيطالب (عليه السلام)؟ قال: كنت اوضيه فقال له: ما كان يقول اذا فرغ من وضوئه؟ قال: كان يتلو هذه الاية " فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شئ حتى اذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة فاذا هم مبلسون فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين " فقال الحجاج: كان يتأولها علينا؟ فقال: نعم، فقال: ما أنت صانع اذا ضربت علاوتك؟

(٥) قال: اذا أسعد وتشقى فأمر به . فقتله . (٦)

(٢) البرهان ج ١ : ٥٢٢ . البحار ج ٣ : ٧١ . الصافي ج ١ : ٥١٢ .

(٣ . ٤) البرهان ج ١ : ٥٢٣ . البحار ج ٤ : ٥٧ . الصافي ج ١ : ٥١٣ .

(٥) العلاوة: اعلى الرأس او العنق وفي نسخة البرهان " عنقك " عوض " علاوتك "

(٦) البرهان ج ١ : ٥٢٦ .

=====

(٣٦٠)

٢٣ . عن أبي حمزة الثمالي عن ابي جعفر (عليه السلام) في قول الله " فلما نسوا ما ذكروا به " قال: لما تركوا ولاية علي (عليه السلام) وقد أمروا بها " أخذناهم بغتة فاذا هم ملبسون فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين " قال: نزلت في ولد العباس (١)

٢٤ . عن منصور بن يونس عن رجل عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله " فلما نسوا ما ذكروا به " إلى قوله " فاذا هم ملبسون " قال: اخذ بنى امية بغتة، ويؤخذ بنى العباس جهرة. (٢)

٢٥ . عن الفضيل بن عياض قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) من الورع من الناس؟ فقال الذى يتورع من محارم الله ويجتنب هؤلاء، واذا لم يتق الشبهات وقع في الحرام و هو لا يعرفه، واذا رأى المنكر فلم ينكره وهو يقدر (يقوى خ ل) عليه فقد أحب أن يعصى الله، ومن أحب أن يعصى الله فقد بارز الله بالعداوة، ومن أحب بقاء الظالم فقد أحب ان يعصى الله، ان الله تبارك وتعالى حمد نفسه على هلاك الظالمين، فقال: " فقطع دابر القوم الذين ظلموا والحمد لله رب العالمين ". (٣)

٢٦ . عن الاصمغ بن نباته قال: بينما علي (عليه السلام) يخطب يوم الجمعة على المنبر فجاء الاشعث بن قيس يتخطى (٤) رقاب الناس فقال: يا أمير المؤمنين حالت الحمد

(٥) بينى وبين وجهك، قال: فقال علي (عليه السلام): مالى وما للضياطرة (٦) أترد

(١) البرهان ج ١: ٥٢٦. البحار ج ٨: ٣٨٠. الصافي ج ١: ٥١٧.

(٢) البرهان ج ١: ٥٢٦. البحار ج ٨: ٣٨٠. اثبات الهداة ج ٥: ٤٢٦.

الصافي ج ١: ٥١٧. (٣) البرهان ج ١: ٥٢٧.

(٤) تخطى الناس؟ ركبهم وجاوزهم.

(٥) كذا في الاصل ونسخة البرهان ولا يخلو ظاهرا عن تصحيف.

(٦) في اللسان: الضياطرة جمع الضيطر: العظيم من الرجال، وقال الجزري وفي حديث علي (ع): من يعذروني من هؤلاء الضياطرة؟ هم الضخام الذين لا غناء عندهم الواحد ضيطار والياء زائدة.

=====

(٣٦١)

قوما غدوا أول النهار يطلبون رزق الله، وآخر النهار ذكروا الله، فأطردهم فاكون من الظالمين.
(١)

٢٧. عن أبي عمرو الزبيرى عن أبي عبدالله قال: رحم الله عبدا تاب إلى الله قبل الموت، فان التوبة مطهرة من دنس الخطيئة، ومنقذة من شفا الهلكة فرض الله بها على نفسه لعباده الصالحين، فقال: " كتب ركبم على نفسه الرحمة انه من عمل منكم سوءا بجهالة ثم تاب من بعده وأصلح فانه غفور رحيم ومن يعمل سوءا أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفورا رحيمًا ".
(٢).

٢٨. عن أبي الربيع الشامي قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله: " وما تسقط من ورقة الا يعلمها " إلى قوله: " الا في كتاب مبين " قال الورقة السقط والحبة الولد، وظلمات الارض الارحام، والرطب ما يحيى واليابس ما يغيض (٣) وكل ذلك في كتاب مبين. (٤)

٢٩ . عن الحسين بن خالد (٥) قال: سألت أبا الحسن (عليه السلام) (٦) عن قول الله " وما تسقط من ورقة الا يعلمها ولا حبة في ظلمات الارض ولا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين " فقال: الورقة السقط يسقط من بطن امه من قبل أن يهل الولد، قال: فقلت وقوله:

" ولا حبة "؟ قال: يعنى الولد في بطن امه، اذا هل ويسقط من قبل الولادة، قال: قلت قوله: " ولا رطب "؟ قال: يعنى المضغة اذا اسكنت في الرحم قبل أن يتم خلقها قبل

(١) البرهان ج ١: ٥٢٧.

(٢) البرهان ج ١: ٥٢٧. البحار ج ٣: ١٠١.

(٣) غاض غيضا: نقص او غار.

(٤) البحار ج ٢: ١٢٨. البرهان ج ١: ٥٢٨.

(٥) هذا هو الظاهر الموافق لنسختى البحار والبرهان لكن في الاصل " الحسين بن خلف ".

(٦) وفي نسخة البحار " ابا عبدالله ع " مكان " ابا الحسن ع " لكن الظاهر هو المختار في المتن.

=====

(٣٦٢)

أن ينتقل، قال: قلت قوله: " ولا يابس "؟ قال: الولد التام، قال: قلت " في كتاب مبين "؟ قال: في امام مبين (١)

٣٠ . عن داود بن فرقد عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: دخل مروان بن الحكم المدينة قال: فاستلقى على السرير، وثم مولى للحسين، فقال: " ردوا إلى الله موليتهم الحق و هو أسرع الحاسبين " قال: فقال الحسين لمولاه: ماذا قال هذا حين دخل؟ قال: استلقى على السرير فقراً "

ردوا إلى الله موليتهم " إلى قوله " الحاسبين " قال: فقال الحسين (عليه السلام) نعم والله رددت أنا وأصحابي إلى الجنة، ورد هو وأصحابه إلى النار. (٢)

٣١ . عن ربيع بن عبدالله عن ذكره عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله " وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا " قال: الكلام في الله والجدال في القرآن فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره " قال: منه القصاص . قال: قال أبو عبدالله . (٣)

٣٢ . عن ابى بصير قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " واذا قال ابراهيم لآبيه آزر " قال: كان اسم أبيه آزر. (٤)

(١) البحار ج ٢ : ١٣١ . البرهان ج ١ : ٥٢٨ . الصافي ج ١ : ٥٤١ .

(٢) البرهان ج ١ : ٥٢٩ . الآية هكذا " ردا إلى الله مولاهم الحق الاله الحكم وهو اسرع الحاسبين (٣) البرهان ج ١ : ٥٣٠ . الصافي ج ١ : ٥٢٣ . البحار ج ٢ : ٨٢ .

وقال المجلسي (رحمه الله): القصاص علماء المخالفين فانهم كرواة القصص والاكاذيب فيما يبنون عليه علومهم، وهم يخوضون في تفاسير الايات وتحقيق صفات الذات بالظنون والالهام لانحرافهم، عن اهل البيت عليهم السلام. وما بين المعقتين ليس في نسختي البحار والصافي.

(٤) البرهان ج ١ : ٥٣٤ . الصافي ج ١ : ٥٢٥ .

ثم لا يخفى انه قد انعقد الاجماع من الفرقة المحقة على ان اجداد نبينا (صلى الله عليه وآله) كانوا مسلمين موحدين وما كان احد من آباءه واجداده كافرا وقد تواتر عن الائمة (ع) نحن من اصلاب المطهرين وارجام المطهرات، وانه لم تدنسهم الجاهلية بانجاسها إلى غير ذلك من الروايات المستفيضة بل المتواترة على اسلام آباء النبي (صلى الله عليه وآله) * وآله

٣٣ . عن زرارة قال سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " وكذلك نرى ابراهيم ملكوت السموات والارض وليكون من الموقنين " قال: كشط له عن الارض (١) حتى رآها وما فيها، والسماء وما فيها، والملك الذى يحملها، والعرش وما عليه. (٢)

٣٤ . عن عبدالرحيم القصير عن أبى جعفر (عليه السلام) في قول الله " وكذلك نرى ابراهيم ملكوت السموات والارض " قال: كشط له السموات السبع حتى نظر إلى السماء السابعة وما فيها، والارضين السبع وما فيهن، وفعل بمحمد (صلى الله عليه وآله) كما فعل بابراهيم (عليه السلام)، وانى لارى صاحبكم قد فعل به مثل ذلك. (٣)

واضف إلى ذلك ما نقله الطبرسى (رحمه الله) وغيره عن الزجاج: انه لا خلاف بين النسابين في ان اسم أبى ابراهيم (ع) تارخ وقد قيل في توجيه ظاهر الآية وهذه الرواية وامثالها مما رواه الكلينى وغيره مما تدل على انه كان اباه حقيقة وجوه كثيرة فمنها ان آزر كان جد ابراهيم لأمه او عمه لابيه وقد يطلق عليهما الاب بل وقد ادعى اشتها تسمية العم بالاب في الزمن السابق وقد ورد مثله في القرآن ايضا كما حكى الله عن اولاد يعقوب انهم قالوا " نعبد الهك واله آباءك ابراهيم و اسماعيل واسحاق " ومعلوم ان اسماعيل كان عما ليعقوب وقد اطلقوا عليه لفظ الاب فكذا هنا وعليه فهذه الاخبار ايضا محمولة على التقية كما قاله المجلسى (رحمه الله) وذلك من حيث ان الاب يطلق على العم او جد الام في القرآن الكريم مجازا فالائمة صلوات الله عليهم اجمعين اتبعوا القرآن فاستعملوا لفظة اب وارادوا العم او جد الام حتى لا يكون كلامهم مخالفا للكتاب العزيز.

ومنها حمل الآية والرواية على ظاهرهما بتقرير ان آزر كان مؤمنا يكتم ايمانه ولم يؤمر باظهاره لاحد حتى ابراهيم (ع) او علم هو بايمانه وكان نزاعهما من باب المصانعة مع الناس لمصالح خفية عندهما

(١) الكشط: رفعك شيئا عن شئ قد غشاه.

(٢) البحار ج ٥ : ١٣٢ . البرهان ج ١ : ٥٣٤ .

(٣) البحار ج ٥ : ١٣٢ . البرهان ج ١ : ٥٣٤ . الصافى ج ١ : ٥٢٥ .

=====

٣٥ . عن زرارة عن أبي جعفر وأبي عبدالله (عليهما السلام) في قول الله " وكذلك نرى إبراهيم ملكوت السموات والأرض وليكون من الموقنين " فقال أبو جعفر:

كشط له عن السموات حتى نظر إلى العرش وما عليه، قال: والسموات والأرض والعرش والكرسى، فقال أبو عبدالله (عليه السلام): كشط له عن الأرض حتى رآها وعن السماء وما فيها، والملك الذي يحملها والكرسى وما عليه. (١)

٣٦ . وفي رواية أخرى عن زرارة عن أبي جعفر (عليه السلام) " وكذلك نرى إبراهيم ملكوت السموات والأرض " قال: أعطى بصره من القوة ما نفذ السموات فرآى ما فيها ورأى العرش وما فوقه (٢) ورأى ما في الأرض وما تحتها. (٣)

٣٧ . عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: لما أرى ملكوت السموات والأرض انتفت فرأى رجلاً يزني، فدعا عليه فمات، ثم رأى آخر فدعا عليه فمات حتى رأى ثلاثة فدعا عليهم فماتوا، فأوحى الله إليه ان يا إبراهيم ان دعوتك مجابة فلا تدع على عبادي، فاني لو شئت لم أخلقهم، انى خلقت خلقى على ثلاثة أصناف عبد يعبدنى لا يشرك به شيئاً فأثيبه، وعبد يعبد غيرى فلن يفوتنى، وعبد يعبد غيرى فأخرج من صلبه من يعبدنى. (٤)

٣٨ . عن محمد بن مسلم عن أحدهما قال في إبراهيم (عليه السلام) اذ رأى كوكبا قال:

انما كان طالبا لربه ولم يبلغ كفرا، وانه من فكر من الناس في مثل ذلك فانه بمنزلته. (٥)

٣٩ . عن أبي عبيدة عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول إبراهيم صلوات الله عليه: " لئن لم يهدنى ربى لآكونن من القوم الضالين " اى ناس للميثاق. (٦)

(١) البحار ج ٥: ١٣٢. البرهان ج ١: ٥٣٤ الصافي ج ١: ٥٢٥.

(٢) وفي نسخة البرهان هكذا " اعطى بصره من القوة حتى رأى السماء ومن عليها والملك الذى يحملها اه ."

(٣) البرهان ج ١: ٥٣٥. البحار ج ٥: ١٣٢. الصافي ج ١: ٥٢٦.

(٤) البرهان ج ١ : ٥٣٥ . البحار ج ٥ : ١٢٨ . الصافي ج ١ : ٥٢٦ .

(٦ . ٥) البحار ج ٥ : ٢٣ . البرهان ج ١ : ٥٣٥ .

=====

(٣٦٥)

٤٠ . عن ابان بن عثمان عن ذكره عنهم انه كان من حديث ابراهيم (عليه السلام) انه ولد في زمان نمرود بن كنعان، وكان قد ملك الارض أربعة، مؤمنان وكافران، سليمان بن داود وذو القرنين، ونمرود بن كنعان وبخت نصر، وانه قيل لنمرود: انه يولد العام غلام يكون هلاككم وهلاك دينكم وهلاك اصنامكم على يديه، وانه وضع القوابل على النساء، وأمر ان لا يولد هذه السنة ذكر الا قتلوه، وان ابراهيم (عليه السلام) حملته امه في ظهرها، ولم تحمله في بطنها، وانه لما وضعته أدخلته سرى (١) و وضعت عليه غطاء، وانه كان يشب شبا لا يشبه الصبيان، وكانت تعاهده، فخرج ابراهيم (عليه السلام) من السرب، فرأى الزهرة ولم ير كوكبا أحسن منها، فقال: هذا ربى، فلم يلبث ان طلع القمر فلما رآه هابه قال: هذا أعظم هذا ربى، فلما أفل قال: لا احب الآفلين، فلما رأى النهار وطلعت الشمس، قال: هذا ربى هذا أكبر مما رأيت، فلما أفلت " قال لئن لم يهدنى ربى لآكونن من القوم الضالين انى وجهت وجهى للذى فطر السموات والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين " . (٢)

٤١ . عن حجر قال أرسل العلاء بن سيابة يسئل أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول ابراهيم (عليه السلام) " هذا ربى " وانه من قال هذا اليوم فهو عندنا مشرك، قال: لم يكن من ابراهيم شرك انما كان في طلب ربه وهو من غيره شرك. (٣)

٤٢ . عن محمد بن حمران قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله فيما اخبر عن ابراهيم (عليه السلام) " هذا ربى "؟ قال: لم يبلغ به شيئا أراد غير الذى قال. (٤)

٤٣ . عن محمد بن مسلم عن أبى عبدالله (عليه السلام) في قول الله " الذين آمنوا ولم يلبسوا

(١) السرب بالتحريك: جحر الوحشى والحفير تحت الارض والقناة التى يدخل منها الماء الحائط قاله في القاموس والمراد الغار الذى ولد فيه، هربت اليه امها من خوف النمرودية وولدها فيه وربته باعانة جبرئيل حتى مرت عليه سنون فخرج من الغار وبرز وشرع في الدعوة.

(٢ . ٤) البحار ج ٥ : ٢٣ . البرهان ج ١ : ٥٣٥ . الصافي ج ١ : ٥٢٦ .

=====

(٣٦٦)

ايمانهم بظلم " منه وما أحدث (١)

٤٤ . ورواه واصحابه عن أبى بصير قال: قلت له: انه قد ألح على الشيطان عند كبير سنى يقنطنى، قال: قل كذبت يا كافر يا مشرك، انى أومن بربى، وأصلى له و أصوم واثنى عليه، ولا ألبس ايمانى بظلم. (٢)

٤٥ . عن جابر الجعفى عن حدثه قال: بينا رسول الله (صلى الله عليه وآله) في مسير له اذ رأى سوادا من بعيد، فقال: هذا سواد لا عهد له بأئيس، فلما دنا سلم فقال له رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم: اين أراد الرجل؟ قال: أراد يثرب قال: وما أردت بها؟ قال: أردت محمدا قال:

فأنا محمد، قال: والذى بعثك بالحق ما رأيت انسانا مذ سبعة أيام ولا طعمت طعاما الا ما تناول منه دابتي قال: فعرض عليه الاسلام فأسلم قال: فعضته (٣) راحلته فمات وأمر به فغسل وكفن، ثم صلى عليه النبى عليه وآله السلام، قال: فلما وضع في اللحد قال:

هذا من الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم (٤)

٤٦ . عن أبى بصير عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: قلت له " الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم " الزنا منه؟ قال: أعوذ بالله من اولئك، لا ولكنه ذنب اذا تاب تاب الله عليه، وقال: مد من الزنا والسرقه وشارب الخمر كعابد الوثن (٥)

٤٧ . يعقوب بن شعيب عنه في قوله: " ولم يلبسوا ايمانهم بظلم " قال: الضلال فما فوقه (٦)

٤٨ . ابوبصير عنه " بظلم " قال: بشك (٧)

٤٩ . عن عبدالرحمن بن كثير الهاشمي عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم " قال: آمنوا بما جاء به محمد (صلى الله عليه وآله) من الولاية، ولم يخلطوها

(٢٠١) البرهان ج ١: ٥٣٧. البحار ج ١٥ (ج ١): ٢٥٧.

(٣) اي امسكته باسنانه وفي نسخة البرهان " فنفضته " بدل " فعضته " وهو بمعنى اعدته.

(٤) البحار ج ١٥ (ج ١): ٢٥٧. البرهان ج ١: ٥٣٧.

(٧٠٥) البحار ج ١٥ (ج ١): ٢٥٧. البرهان ج ١: ٥٣٧. الصافي ج ١: ٥٢٩.

=====

(٣٦٧)

بولاية فلان وفلان، فهو اللبس بظلم، وقال: اما الايمان فليس يتبعض (١) كله ولكن يتبعض قليلا قليلا قلت: بين الضلال والكفر منزلة؟ قال: ما اكثر عرى الايمان (٢)

٥٠ . عن أبي بصير قال: سألته عن قول الله " الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم " قال: نعوذ بالله يا ابا بصير أن تكون ممن لبس ايمانه بظلم، ثم قال اولئك الخوارج وأصحابهم (٣)

٥١ . عن محمد بن الفضيل عن الثمالي عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله " ووهبنا له اسحق ويعقوب كلا هدينا " لنجعلها (٤) في اهل بيته " ونوحا هدينا من قبل " لنجعلها في أهل بيته فأمر العقب من ذرية الانبياء من كان قبل ابراهيم ولابراهيم (٥)

٥٢ . عن بشير الدهان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: والله لقد نسب الله عيسى بن مريم في القرآن إلى ابراهيم (عليه السلام) من قبل النساء، ثم تلا " ومن ذريته داود وسليمان " إلى آخرالآيتين وذكر عيسى (عليه السلام) (٦)

٥٣ . عن أبي حرب بن أبي الاسود قال: أرسل الحجاج إلى يحيى بن معمر قال:

بلغنى انك تزعم ان الحسن والحسين من ذرية النبي (صلى الله عليه وآله) تجدونه في كتاب الله وقد قرأت كتاب الله من أوله إلى آخره فلم أجده، قال: أليس تقرأ سورة الانعام " ومن ذريته داود وسليمان " حتى بلغ " ويحيى وعيسى " قال: أليس عيسى من ذرية ابراهيم وليس له أب قال: صدقت (٧)

٥٤ . عن محمد بن حمران قال: كنت عند أبي عبدالله فجاءه رجل وقال له:

يا ابا عبدالله ما يتعجب من عيسى بن زيد بن علي يزعم انه ما يتولى

(١) وفي نسخة البرهان " ينتقص " بدل " يتبعض " في الموضعين.

(٢ . ٣) البحار ج ١٥ (ج ١): ٢٥٧ . البرهان ج ١ : ٥٣٨ .

(٤) الضمير يرجع إلى الوصية كما في حديث الكافي والاكمال في حديث اتصال الوصية من لدن آدم (ع).

(٥ . ٧) البرهان ج ١ : ٥٣٩ .

علياً (عليه السلام) إلا على الظاهر وما تدرى لعله كان يعبد سبعين الها من دون الله، قال فقال ما أصنع؟ قال الله: " فان يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين " وأوماً بيده اليها، فقلت: نعقلها والله (١)

٥٥ . عن العباس بن هلال عن الرضا (عليه السلام) ان رجلاً أتى عبدالله بن الحسن (٢)

وهو . امام . بالسبالة فسأله عن الحج، فقال له: هناك جعفر بن محمد قد نصب نفسه لهذا فاسئله فأقبل الرجل إلى جعفر (عليه السلام) فسأله فقال له: لقد رأيتك واقفا على عبدالله بن الحسن فما قال لك قال: سألته فأمرني ان آتيك وقال: هناك جعفر بن محمد نصب نفسه لهذا، فقال جعفر (عليه السلام): نعم أنا من الذين قال الله في كتابه " اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده " سل عما شئت، فسأله الرجل فأنبأه عن جميع

(١) البرهان ج ١ : ٥٣٩ . البحار ج ٥ : ١٥٥ وقال المجسى (رحمه الله) بعد نقل الخبر ما لفظه: اقول: فسر (ع) القوم بالشيعية واولاد العجم كما ورد في خبر آخر . واما كلام عيسى فلعنه اراد انا لا نعلم باطن امير المؤمنين (ع) انه مؤمن او مشرك فانما نواليه بظاهره وقوله نعقلها والله اى نعلم ايمانه باطنا لاخبار الله ورسوله بذلك " انتهى " واما عيسى بن زيد المذكور في الرواية فهو عيسى بن زيد بن على بن الحسين بن على (ع)

وعده الشيخ (رحمه الله) في رجاله من اصحاب الصادق وظاهره كونه اماميا لكنه خبيث تدل على ذمة روايات كثيرة مذكورة في محالها قال ابوالفرج: خرج مع محمد بن عبدالله بالكوفة فلما قتل صحب اخاه ابراهيم وخرج معه بيا خمرا وكان خليفته فلما قتل ابراهيم دعى إلى نفسه واظهر الزيدية ثم توارى إلى ان مات بالكوفة.

(٢) هو عبدالله بن الحسن بن ابيطالب الملقب بالمحض عده الشيخ من اصحاب الصادق وانما سمي المحض لان اياه الحسن بن الحسن واما فاطمة بنت الحسين وكان يشبه رسول الله (صلى الله عليه وآله) وهو شيخ بنى هاشم وكان يتولى صدقات امير المؤمنين (ع) بعد ابيه الحسن ويظهر من الروايات انه ادعى الامامة في زمن الصادق (ع) لنفسه بل يظهر من بعضها انه كان ينفي الامامة عن امير المؤمنين (ع) إلى خروجه بالسيف وسبالة موضع بين البصرة والمدينة.

=====

ما سأله (١).

٥٦ . عن ابن سنان عن سليمان بن هارون قال: قال الله: لو ان اهل السماء و الارض اجتمعوا على ان يحولوا هذا الامر من موضعه الذى وضعه الله فيه ما استطاعوا، ولو ان الناس كفروا جميعا حتى لا يبقى أحد لجاء لهذا الامر بأهل يكونون هم أهله، ثم قال:

اما تسمع الله يقول: " يا ايها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه " الآية . وقال في آية اخرى " فان يكفر بها هؤلاء فقد وكلنا بها قوما ليسوا بها بكافرين " ثم قال: اما ان أهل هذه الآية هم اهل تلك الآية (٢)

٥٧ . عن الثمالى عن ابى جعفر (عليه السلام) قال: قال الله تبارك وتعالى في كتابه " و نوحا هدينا من قبل ومن ذريته داود " إلى قوله " اولئك الذين آتيناهم الكتاب و الحكم والنبوة " إلى قوله " بها بكافرين " فانه من وكل بالفضل من أهل بيته و الاخوان والذرية وهو قول الله ان يكفر به امتك يقول: فقد وكلت أهل بيتك بالايمان الذى أرسلتك به، فلا يكفرون به أبدا ولا أضيع الايمان الذى أرسلتك به من أهل بيتك بعدك علماء امتك وولاية امرى بعدك واهل استتباط علم الدين، ليس فيه كذب ولا اثم ولا وزر ولا بطر ولا رياء (٣)

٥٨ . ٥٩ . عن عبدالله بن سنان قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله: " قل من انزل الكتاب الذى جاء به موسى نورا وهدى للناس تجعلونه قراطيس تبدونها " قال: كانوا يكتمون ما شاؤا ويبدون ما شاؤا وفى رواية اخرى عنه (عليه السلام) قال كانوا يكتبونه فى القراطيس ثم يبدون ما شاءوا ويخفون ما شاءوا وقال: كل كتاب انزل فهو عند أهل العلم. (٤)

٦٠ . عن الحسين بن سعيد عن احدهما قال: سألته عن قول الله: " أو قال أوحى إلى ولم يوح اليه شئ " قال: نزلت في ابن أبى سرح الذى كان عثمان بن عفان

(١) البحار ج ٧: ١٢٠ البرهان ج ١: ٥٣٩.

(٢) البرهان ج ١: ٥٣٩ . ٥٤٠.

=====

(٣٧٠)

استعمله على مصر، وهو ممن كان رسول الله (صلى الله عليه وآله) يوم فتح مكة هدر دمه، وكان يكتب لرسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم فاذا أنزل الله عليه " فان الله عزيز حكيم " كتب " فان الله عليم حكيم " وقد كان ابن أبي سرح يقول للمناققين: انى لاقول الشئ مثل ما يجيئ به هو، فما يغير على فانزل الله فيه الذى انزل (١).

٦١ . عن أبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) " ومن اظلم ممن افتري على الله كذبا او قال اوحي إلى ولم يوح اليه شئ ومن قال سائر مثل ما أنزل الله " قال:
من ادعى الامامة دون الامام (عليه السلام) (٢).

٦٢ عن سلام عن أبي جعفر (عليه السلام) في قوله: " اليوم تجزون عذاب الهون " قال: العطش يوم القيمة (٣)

٦٣ . عن الفضيل قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) في قوله: " اخرجوا أنفسكم اليوم تجزون عذاب الهون " قال: العطش (٤).

٦٤ . عن صالح بن سهل رفعه إلى أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله " فالحق الحب والنوى " الحب ما حبه والنوى ما نأى عن الحق فلم يقبله (٥).

٦٥ . عن المفضل قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قوله: " فالحق الحب والنوى " قال: الحب المؤمن، وذلك قوله " والقيت عليك محبة منى " والنوى هو الكافر الذى نأى عن الحق فلم يقبله. (٦)

٦٦ . عن عبدالله بن الفضل النوفلى عن رفعه إلى أبي جعفر (عليه السلام) قال اذا طلبتم الحوايج فاطلبوها بالنهار، فان الله جعل الحياء في العينين، واذا تزوجتم فتزوجوا بالليل قال الله " جعل الليل سكنا " . (٧)

(١) البرهان ج ١ : ٥٤١ . الصافى ج ١ : ٥٣٢ . وقد مضى منا شطر من الكلام في ابن أبى سرح في سورة النساء تحت رقم ٢٨٧ في ذيل الصفحة فراجع

(٢) البرهان ج ١ : ٥٤٢ . الصافى ج ١ : ٥٣٢ اثبات الهداة ج ١ : ٢٦٥ .

(٣ . ٤) البرهان ج ١ : ٥٤٢ . البحار ج ٣ : ٢٤٦ . الصافى ج ١ : ٥٣٢ .

(٥ . ٦) البرهان ج ١ : ٥٤٢ . البحار ج ٧ : ١١٣ . الصافى ج ١ : ٥٣٣ .

(٧) البحار ج ٢٣ : ٦٥ . البرهان ج ١ : ٥٤٣ . الوسائل ج ٢ ابواب مقدمات التجارة باب ٣٢ .

=====

(٣٧١)

٦٧ . عن الحسن بن على ابن بنت الياص قال: سمعت أبا الحسن الرضا (عليه السلام) يقول: ان الله جعل الليل سكنا وجعل النساء سكنا، ومن السنة التزويج بالليل و اطعام الطعام. (١)

٦٨ . عن على بن عقبة عن أبيه عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: تزوجوا بالليل فان الله جعله سكنا، ولا تطلبوا الحوايج بالليل فانه مظلم. (٢)

٦٩ . عن أبى بصير عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: قلت: " هو الذى انشأكم من نفس واحدة فمستقر ومستودع " قال: ما يقول أهل بلدك الذى أنت فيه؟ قال:

قلت: يقولون مستقر في الرحم ومستودع في الصلب فقال: كذبوا المستقر ما استقر الايمان في قلبه فلا ينزع منه أبدا، والمستودع الذى يستودع الايمان زمانا ثم يسلبه وقد؟ ان الزبير منهم. (٣)

٧٠ . عن جعفر بن مروان قال: ان الزبير اخترط سيفه (٤) يوم قبض النبي (صلى الله عليه وآله) وقال: لا اغمده حتى اباع لعلى، ثم اخترط سيفه فضارب عليا فكان ممن اعير الايمان، فمشى في ضوء نوره ثم سلبه اياه (٥)

٧١ . عن سعيد بن ابى الاصبح قال: سمعت أبا عبدالله عليه والسلام وهو يسئل عن مستقر ومستودع، قال: مستقر في الرحم ومستودع في الصلب، وقد يكون مستودع الايمان ثم ينزع منه، ولقد مشى الزبير في ضوء الايمان ونوره حين قبض رسول (صلى الله عليه وآله) حتى مشى بالسيف وهو يقول: لا نبايع الا عليا (٦)

٧٢ . عن محمد بن الفضيل عن أبى الحسن (عليه السلام) في قوله: " هو الذى أنشأكم من نفس واحدة فمستقر ومستودع " قال: ما كان من الايمان المستقر فمستقر إلى يوم

(٢٠١) البحار ج ٢٣ : ٦٥ . البرهان ج ١ : ٥٤٣ . الوسائل ج ٢ ابواب مقدمات التجارة باب ٣٢ .

(٣) البحار ج ١٥ (ج ١) : ٢٧٧ . البرهان ج ١ : ٥٤٤ . الصافى ج ١ : ٥٣٤ .

(٤) اخترط السيف: استله واخرجه من غمده

(٥) البحار ج ١٥ (ج ١) : ٢٧٧ . البرهان ج ١ : ٥٤٤ .

(٦) البحار ج ١٥ (ج ١) : ٢٧٧ . البرهان ج ١ : ٥٤٤ . الصافى ج ١ : ٥٣٤ .

القيمة . أو أبدا . (١) وما كان مستودعا سلبه الله قبل الممات (٢)

٧٣ . عن صفوان قال: سألني أبو الحسن (عليه السلام) ومحمد بن الخلف جالس فقال لي مات يحيى بن القاسم الحذاء؟ فقلت له: نعم ومات زرعة فقال: كان جعفر (عليه السلام) يقول فمستقر ومستودع فالمستقر قوم يعطون الايمان ويستقر في قلوبهم، والمستودع قوم يعطون الايمان ثم يسلبونه (٣)

٧٤ . عن أبي الحسن الاول قال: سألته عن قول الله " فمستقر ومستودع " قال المستقر الايمان الثابت والمستودع المعار (٤)

٧٥ . عن أحمد بن محمد قال: وقف على أبو الحسن الثاني (عليه السلام) في بنى زريق (٥)

فقال لي وهو رافع صوته: يا أحمد، قلت: لبيك، قال: انه لما قبض رسول الله (صلى الله عليه وآله) جهد الناس على اطفاء نور الله فأبى الله الا ان يتم نوره بأمر المؤمنين، فلما توفى (٦)

أبو الحسن (عليه السلام) جهد ابن ابي حمزة (٧) واصحابه على اطفاء نور الله فأبى الله الا ان يتم نوره وان اهل الحق اذا دخل فيهم سروا به واذا خرج منهم خارج لم يجزعوا عليه، وذلك انهم على يقين من أمرهم، وان أهل الباطل اذا دخل فيهم داخل سروا به، واذا خرج منهم خارج جزعوا عليه، وذلك انهم على شك من أمرهم، ان الله

(١) التردد من الراوى.

(٢) (٤ - ٢) البحار ج ١٥ (ج ١): ٢٧٧. البرهان ج ١: ٥٤٤.

(٥) قال أبو العباس القلقشندى: بنو زريق بطن من الخرج من القحطانية وهم بنو زريق بن عامر بن زريق.

(٦) هذا هو الظاهر الموافق لنسخة البحار ولما رواه الكشى (رحمه الله) في كتاب الرجال لكن في الاصل كنسخة البرهان " قدم " بدل " توفى ". ويمكن تصحيحه على ما في نسخة الاصل بان يراد من أبى الحسن هو الثانى (ع) لكنه خلاف الظاهر

(٧) هو على بن أبيحمزة سالم البطانى واقفى المذهب وهو اول من اظهر الاعتقاد بالوقف في امامة على بن موسى الرضا (ع) بعد موت ابيه ابي الحسن الكاظم (ع) طمعا للمال الذى كان عنده وقيل كان عند على بن أبيحمزة ثلثون الف دينار. وقد ورد في نمة روايات كثيرة راجع تنقيح المقال وغيره.

=====

(٣٧٣)

يقول: " فمستقر ومستودع " قال: ثم قال أبو عبدالله (عليه السلام): المستقر الثابت، و المستودع المعار (١)

٧٦ . عن محمد بن مسلم قال: سمعته يقول: ان الله خلق خلقا للايمان لا زوال له، وخلق خلقا للكفر لا زوال له وخلق خلقا بين ذلك فاستودع بعضهم الايمان، فان شاء أن يتمه لهم أتمه، وان شاء أن يسلبهم اياه سلبهم (٢)

٧٧ . عن سدير قال: سمعت حمران يسئل أبا جعفر (عليه السلام) عن قول الله عزوجل " بديع السموات والارض " فقال له أبو جعفر (عليه السلام): ابتدع الاشياء كلها بعلمه على غير مثال كان، وابتدع السموات والارضين ولم يكن قبلهن سموات ولا أرضون، أما تسمع قوله: " وكان عرشه على الماء ". (٣)

٧٨ . عن أبي حمزة الثمالي عن على بن الحسين (عليه السلام) قال سمعته يقول: لا يوصف الله بمحكم وحيه، عظم ربنا عن الصفة وكيف يوصف من لا يحد وهو يدرك الابصار ولا تدركه الابصار وهو اللطيف الخبير (٤)

٧٩ . الاشعث بن حاتم قال: قال ذو الرياستين: قلت لابي الحسن الرضا (عليه السلام) جعلت فداك أخبرنى عما اختلف فيه الناس من الرؤية فقال بعضهم: لا يرى، فقال:

يا أبا العباس من وصف الله بخلاف ما وصف به نفسه فقد أعظم الفرية على الله، قال الله " لا تدركه الابصار وهو يدرك الابصار وهو اللطيف الخبير " هذه الابصار ليست هي الاعين، انما هي الابصار التي في القلب لا يقع عليه الاوهام ولا يدرك كيف هو (٥)

٨٠ . عن عمر الطيالسي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله " ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم " قال: فقال: يا عمر هل

(١) البحار ج ١٥ (ج ١): ٢٧٧. البرهان ج ١: ٥٤٥.

(٢) البرهان ج ١: ٥٤٥.

(٤) البحار ج ٢: ٩٦. البرهان ج ١: ٥٤٨.

(٥) البحار ج ٢: ٩٦. البرهان ج ١: ٥٤٨. مجمع البيان ج ٣: ٣٤٤. الصافي ج ١: ٥٣٧.

=====

(٣٧٤)

رأيت أحدا يسب الله؟ قال: فقلت: جعلني الله فداك فكيف؟ قال: من سب ولي الله فقد سب الله (١)

٨١ . عن زرارة وحمزان ومحمد بن مسلم عن أبي جعفر وأبي عبدالله (عليهما السلام) عن قول الله: " ونقلب أفئدتهم وأبصارهم " إلى آخر الآية اما قوله: " كما لم يؤمنوا به أول مرة " فانه حين اخذ عليهم الميثاق (٢)

٨٢ . عن يونس بن ظبيان قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: ان الامام اذا أراد الله ان يحمل له بامام أتى بسبع ورقات من الجنة فأكلهن قيل أن يواقع، قال:

فاذا وقع في الرحم سمع الكلام في بطن امه، فاذا وضعتة رفع له عمود من نور ما بين السماء والارض، يرى ما بين المشرق والمغرب، وكتب على عضده " وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا "

قال أبو عبد الله (عليه السلام) قال: قال الوشاء حين مر هذا الحديث لا أروى لكم هذا لا تحدثوا
عنى (٣)

٨٣ . عن يونس بن ظبيان عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إذا أراد الله أن يقبض روح إمام
ويخلق بعده إماماً أنزل قطرة من تحت العرش إلى الأرض يلقيها على ثمرة أو بقلة، قال: فيأكل
تلك الثمرة أو تلك البقلة الإمام الذي يخلق الله منه نطفة الإمام الذي يقوم من بعده، قال: فيخلق
الله من تلك القطرة نطفة في الصلب، ثم يصير إلى الرحم فيمكث فيه أربعين يوماً، فإذا مضى له
أربعون يوماً سمع الصوت، فإذا مضى له أربعة أشهر كتب على عضده الأيمن " وتمت كلمة
ربك صدقاً وعدلاً لا مبدل لكلماته وهو السميع العليم " فإذا خرج إلى الأرض أوتى الحكمة وزين
بالحكم والوقار، والبس الهيئة وجعل له مصباح من نور، فعرف به الضمير ويرى به أعمال
العباد. (٤)

٨٤ . عن عمر بن حنظلة في قول الله تبارك وتعالى " وكلوا مما ذكر اسم الله عليه " أما
المجوس فلا فليسوا من أهل الكتاب، وأما اليهود والنصارى فلا بأس

(٢٠١) البرهان ج ١: ٥٤٨. الصافي ج ١: ٥٣٨.

(٣) البرهان ج ١: ٥٥١. البحار ج ٧: ١٩٠.

(٤) البرهان ج ١: ٥٥١. البحار ج ٧: ١٩٠.

٨٥ . عن محمد بن مسلم قال: سألته عن الرجل يذبح الذبيحة فيهلل أو يسبح أو يحمد أو يكبر؟ قال: هذا كله من أسماء الله. (٢)

٨٦ . عن ابن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن ذبيحة المرأة والغلام هل يؤكل؟ قال: نعم اذا كانت المرأة مسلمة، وذكرت اسم الله حالت ذبيحتها، واذا كان الغلام قويا على الذبح وذكر اسم الله حلت ذبيحته، واذا كان الرجل مسلما فنسى أن يسمى فلا بأس بأكله، اذا لم تتهمه. (٣) . عن حمران قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول في ذبيحة الناصب واليهودي قال: لا تأكل ذبيحته حتى تسمعه يذكر اسم الله، اما سمعت قول الله " ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ". (٤)

٨٨ . عن داود بن فرقد قال: قلت لابي عبدالله (عليه السلام): جعلت فداك كنت اصلى عند القبر واذا رجل خلفى يقول: " اتريدون ان تهدوا من أضل الله والله أركسهم بما كسبوا " قال: فالنفت اليه وقد تأول على هذه الاية وما أدري من هو وأنا أقول: " و ان الشياطين ليوحون الي أوليائهم ليجادلوكم وان اطعتموهم انكم لمشركون " فاذا هو هارون بن سعد، قال: فضحك أبو عبدالله (عليه السلام) ثم قال اذا أصبت الجواب . أو قال . الكلام باذن الله. (٥)

٨٩ . عن بريد العجلي عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال: " أو من كان ميتا فأحييناه وجعلنا له نورا يمشى به في الناس " قال: الميت الذى لا يعرف هذا الشأن، قال:

(١) البرهان ج ١ : ٥٥١ . البحار ج ١٤ : ٨١٦ . الوسائل ج ٣ ابواب الذبائح باب ٢٦ .

(٢) البرهان ج ١ : ٥٥١ . البحار ج ١٤ : ٨٠٨ .

(٣) . ٤ . البحار ج ١٤ : ٨٠٨ و ٨١٦ . البرهان ج ١ : ٥٥١ . الوسائل ج ٣ ابواب الذبائح باب ٢٢ و ٢٦ .

(٥) البرهان ج ١ : ٥٥٢ . البحار ج ١١ : ٢٠٩ .

أتدري ما يعنى ميتا؟ قال: قلت جعلت فداك لا قال: الميت الذى لا يعرف شيئا فأحييناه بهذا الامر، وجعلنا له نورا يمشى به في الناس، قال: اماما يأتهم به، قال:

" كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها " قال: كمثل هذا الخلق الذى لا يعرفون الامام. (١)

٩٠ . وفى رواية اخرى عن بريد العجلي قال: سألت ابا جعفر (عليه السلام) عن قول الله " أو من كان ميتا فأحييناه وجعلنا له نورا يمشى به في الناس " قال: الميت الذى لا يعرف هذا الشأن، يعنى هذا الامر " وجعلنا له نورا " اماما يأتهم به يعنى على بن أبى طالب، قلت: فقوله: " كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها " فقال بيده هكذا هذا الخلق الذى لا يعرفون شيئا. (٢)

٩١ . عن صفوان عن ابن سنان قال: سمعته يقول: أنتم أحق الناس بالورع، عودوا المرضى وشيعوا الجنائز، ان الناس ذهبوا كذا وكذا وذهبتهم حيث ذهب الله، الله أعلم حيث يجعل رسالته. (٣)

٩٢ . عن أبى بصير عن أبى جعفر (عليه السلام) قال: ما انتصر الله من ظالم الا بظالم وذلك قول الله " وكذلك نولى بعض الظالمين بعضا بما كانوا يكسبون " (٤)

٩٣ . عن أبى جميلة عن عبدالله بن جعفر (عليه السلام) عن أخيه قال: ان للقلب تلججا في الجوف يطلب الحق، فاذا أصابه اطمأن به، وقرأ " ومن يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا كأنما يصعد في السماء ". (٥)

٩٤ . عن سليمان بن خالد قال: قد سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول ان الله اذا اراد بعبد خيرا نكت في قلبه نكتة بيضاء، وفتح مسامع قلبه، ووكل به ملكا يسدده، واذا أراد بعبد سوءا نكت في قلبه نكتة سوداء وشد عليه مسامع قلبه، ووكل به شيطانا يضله

(٤.٣) البرهان ج ١ : ٥٥٢.

(٥) البرهان ج ١ : ٥٥٣. البحار ج ١٥ (ج ٢) : ٣٨.

=====

(٣٧٧)

ثم تلا هذه الآية " فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا " الآية. (١)

ورواه سليمان بن خالد عنه نكتة من نور ولم يقل بيضاء.

٩٥ . عن أبي بصير عن خيثمة قال: سمعت أبا جعفر (عليه السلام) يقول: ان القلب ينقلب من لدن موضعه إلى حنجرته ما لم يصب الحق، فاذا أصاب الحق قر ثم ضم أصابعه ثم قرأ هذه الآية " فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقا حرجا ". (٢)

قال: وقال أبو عبدالله لموسى بن أشيم: أتدرى ما الحرج؟ قال: قلت لا، فقال بيده وضم أصابعه كالشئ المصمت لا يدخل فيه شئ ولا يخرج منه شئ. (٣)

٩٦ . عن أبي بصير عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله: " كذلك يجعل الله الرجس على الذين لا يؤمنون " قال: هو الشك. (٤)

٩٧ . عن الحسن بن علي عن الرضا (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله " وآتوا حقه يوم حصاده " قال: الضغث (٥) والاثنتين تعطى من حضرك (٦)

٩٨ . وقال: نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) عن الحصاد بالليل. (٧)

٩٩ . عن هاشم بن المثنى قال: قلت لأبي عبدالله (عليه السلام) " وآتوا حقه يوم حصاده " قال: اعط من حضرك . من مشرك أو غيره ..

١٠٠ . عن عبدالله بن سنان عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قوله " وآتوا حقه

(١) البرهان ج ١ : ٥٥٣ . البحار ج ١٥ (ج ٢) : ٣٨

(٢) البرهان ج ١ : ٥٥٣ . البحار ج ١٥ (ج ٢) : ٣٨ مجمع البيان ج ٣ ٣٦٤ . الصافي ج ١ : ٥٤٥ .

(٣ . ٤) البرهان ج ١ : ٥٥٣ . الصافي ج ١ : ٥٥٠ .

(٥) الضغث بالكسر والفتح: قبضة الحشيش المختلط رطبها ويابسها .

(٦) البرهان ج ١ : ٥٥٦ . الوسائل ج ٢ ابواب زكوة الغلات باب ١٤

(٧) البحار ج ٢٠ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٥٥٦ .

=====

(٣٧٨)

يوم حصاده " قال: اعط من حنرك . من المسلمين وان لم يحنرك الا مشرك فاعطه (١)

١٠١ . عن معوية بن ميسرة قال: سمعت أبا عبدالله (عليه السلام) يقول: . ان . في الزرع حقان حق تؤخذ به، وحق تعطيه، فاما الذي تؤخذ به فالعشر ونصف العشر، و اما الحق الذي تعطيه فانه يقول: " وآتوا حقه يوم حصاده " فالضغث تعطيه ثم الضغث حتى تفرغ. (٢)

١٠٢ . وفي رواية عبدالله بن سنان عنه قال: تعطى منه المساكين الذين يحضرونك ولو لم يحنرك الا مشرك. (٣)

١٠٣ . عن زرارة وحرمان بن أعين ومحمد بن مسلم (٤) عن أبي جعفر وأبي عبدالله في قوله " وآتوا حقه يوم حصاده " قالوا: تعطى منه الضغث من السنبل . يقبض من السنبل قبضة والقبضة .. (٥)

١٠٤ . عن زرارة ومحمد بن مسلم وأبي بصير عن أبي جعفر (عليه السلام) في قول الله " وآتوا حقه يوم حصاده " قال: هذا من غير الصدقة يعطى منه المسكين والمسكين القبضة بعد القبضة، ومن الجداد الحفنة ثم الحفنة ثم الحفنة (٦) حتى يفرغ ويترك للخارص

(٧) اجرا معلوما ويترك من النخل معافارة وام جعرور لا يخرصان (٨) ويترك للحارس يكون في الحايط العذق والعذقان (٩) والثلاثة لنظره وحفظه له. (١٠)

(١٠١) البحار ج ٢٠ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٥٥٦ .

(٤) وفي نسخة البرهان " منصور بن سهل " بدل " محمد بن مسلم " .

(٥) البحار ج ٢٠ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٥٥٦ .

(٦) الجداد . بالفتح والكسر .: صرام النخل وهو قطع ثمرتها وفي بعض النسخ " والجذاذ " . وهو بمعنى ما تكسر من الشئ . والحفنة: ملؤ الكف .

(٧) خرص النخل: قدر ما عليها .

(٨) معافارة وام جعرور: ضربان رديان من اردى التمر .

(٩) العذق: النخلة بحملها .

(١٠) البحار ج ٢٠ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٥٥٦ .

=====

١٠٥ . عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لا يكون الحصاد والجذاذ بالليل، ان الله يقول: " وآتوا حقه يوم حصاده ولا تسرفوا انه لا يحب المسرفين " قال كان فلان بن فلان الانصارى . سماه . وكان له حرث وكان اذا جذه تصدق به، وبقي هو وعياله بغير شئ، فجعل الله ذلك سرفا. (١)

١٠٦ . عن أحمد بن محمد عن أبي الحسن الرضا (عليه السلام) يقول: في الاسراف في الحصاد و الجذاذ أن يصدق الرجل بكفيه جميعا، وكان أبي اذا حضر شيئا من هذا فرأى أحدا من غلمانه تصدق بكفيه صاح به وقال: اعط بيد واحدة القبضة بعد القبضة، والضغث بعد الضغث من السنبل. (٢)

١٠٧ . عن سماعة عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قوله " وآتوا حقه يوم حصاده " قال:

حقه يوم حصاده عليك واجب، وليس من الزكاة يقبض منه القبضة، والضغث من السنبل لمن يحضرك من السؤال، لا يحصد بالليل ولا يجذ بالليل ان الله يقول: " يوم حصاده " فاذا انت حصدته بالليل لم يحضرك سؤال ولا يضحى بالليل. (٣)

١٠٨ . عن سماعة عن أبي عبدالله (عليه السلام) عن أبيه عن النبي (صلى الله عليه وآله) انه كان يكره ان يصرم النخل بالليل، وأن يحصد الزرع بالليل، لان الله يقول: " وآتوا حقه يوم حصاده " قيل: يا نبي الله وما حقه؟ قال: ناول منه المسكين والسائل. (٤)

١٠٩ . عن الجراح المدايني عن أبي عبدالله (عليه السلام) في قول الله: " وآتوا حقه يوم حصاده " قال: تعطى منه المساكين الذين يحضرونك تأخذ بيدك القبضة والقبضة حتى تفرغ. (٥)

(١) البحار ج ٢٠ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٥٥٦ . الوسائل ج ٢ ابواب زكاة الغلاة باب ١٤ الصافي ج ١ : ٥٥١ .

(٢) البحار ج ٢٠ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٥٥٧ . الصافي ج ١ : ٥٥١ .

(٣) (٤) البحار ج ٢٠ : ٢٥ . البرهان ج ١ : ٥٥٧ . الوسائل ج ٢ ابواب زكاة الغلات باب ١٤ .

=====

(٣٨٠)

١١٠ . عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: لا يكون الجداد (الحصاد خ ل)

بالليل، ان الله يقول: " وآتوا حقه يوم حساده " وحقه في شئ ضغث يعنى من السنبل. (١)

١١١ . عن محمد الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) عن أبي جعفر (عليه السلام) عن علي بن الحسين صلوات الله عليه انه قال لقهرمانه (٢) ووجده قد جذ نخلا له من آخر الليل، فقال له: لا تفعل ألم تعلم ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسلم نهى عن الجذاذ والحصاد بالليل، وكان يقول الضغث تعطيه من يسئلك (يسئل خ ل) فذلك حقه يوم حساده (٣)

١١٢ . عن أبي بصير عن أبيعبد الله (عليه السلام) في قوله: " وآتوا حقه يوم حساده " كيف يعطى؟ قال: تقبض بيدك الضغث فسماه الله حقا، قال: قلت: وما حقه يوم حساده؟ قال: الضغث تناوله من حضرك من أهل الخاصة (٤)

١١٣ . عن الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: سألته عن قول الله " وآتوا حقه يوم حساده " كيف يعطى؟ قال تقبض بيدك الضغث، فتعطيه المسكين ثم المسكين حتى تفرغ، وعند الصرام الحفنة ثم الحفنة حتى تفرغ منه (٥).

١١٤ . عن أبي الجارود زياد بن المنذر قال: قال أبو جعفر (عليه السلام): " وآتوا حقه يوم حساده " قال: الضغث من المكان بعد المكان تعطى المساكين (٦).

١١٥ . عن أيوب بن نوح بن دارج قال: سألت أبا الحسن الثالث (عليه السلام) عن الجاموس وأعلمته ان أهل العراق يقولون انه مسخ، فقال: أو ما سمعت قول الله " ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين " (٧).

(١) البرهان: ج ١: ٥٥٧ البحار ج ٢٠: ٢٦. الوسائل ج ٢ ابواب زكوة الغلات باب ١٤.

(٢) القهرمان: الوكيل او أمين الدخل والخرج.

(٧. ٣) البحار ج ٢٠: ٢٦. البرهان ج ١: ٥٥٧.

=====

(٣٨١)

وكتبت (١) إلى أبي الحسن (عليه السلام) بعد مقدمي من خراسان اسئله عما حدثنى به أيوب في الجاموس، فكتب هو كما قال لك (٢)

١١٦ . عن داود الرقى قال: سألتى بعض الخوارج عن هذه؟ الآية في كتاب الله " من الضأن اثنين ومن المعز اثنين قل الذكرين حرم ام الانثيين " (٣) " ومن الابل ومن البقر اثنين " ما الذى أحل الله من ذلك وما الذى حرم الله؟ فلم يكن عندى فيه شئ فدخلت على أبي عبدالله (عليه السلام) وأنا حاج فأخبرته بما كان، فقال: ان الله تبارك وتعالى احل في الاضحية من الابل العرب وحرم فيها البخاتى (٤) واحل البقرة الاهلية ان يضحى بها وحرم الجبلية، فانصرفت إلى الرجل فأخبرته بهذا الجواب، فقال لى:

هذا شئ حملته الابل من الحجاز عن رجل من البصريين من الشارية (٥)

١١٧ . عن صفوان الجمال قال: كان متجري إلى مصر وكان لى بها صديق من الخوارج فأتانى وقت خروجى إلى الحج، فقال لى: هل سمعت من جعفر بن محمد (عليه السلام) في قول الله عزوجل: " ثمانية ازواج من الضأن اثنين ومن المعز اثنين قل الذكرين حرم ام الانثيين اما اشتملت عليه أرحام الانثيين ومن الابل اثنين ومن البقر اثنين " أيا أحل وأيا حرم؟ قلت: ما سمعت منه في هذا شيئاً، فقال لى: أنت على الخروج فأحب ان تسئله عن ذلك، قال: فحججت فدخلت على أبي عبدالله (عليه السلام) فسألته عن مسألة الخارجى، فقال لى: حرم من الضأن ومن المعز الجبلية وأحل

(١) كذا في النسخ ومعلوم ان الراوى سقط من قلم الناسخ سهواً أو اسقطه اختصاراً كما ذكر في اول الكتاب.

(٢) البحار ج ١٤ : ٧٧٤ . البرهان ج ١ : ٥٥٧ .

(٣) المعز: ذوات الشعر والاذناب من الغنم والضأن خلافه.

(٤) ابل عراب: كرائم سالمة من العيب. والبخاتى جمع البخت: الابل الخراسانية طويل العنق.

(٥) البحار ج ٢١ : ٦٩ . البرهان ج ١ : ٥٥٨ . وقال الفيض (رحمه الله) بعد نقل الخبر بعينه عن الكافى والفقيه اقول: لعل الخارجى كان قد سمع تحريم الاضحية ببعض هذه الازواج الثمانية مع حلها كلها فأراد ان يمتحن بمعرفته داود (الراوى) ولعل علة تحريم الاضحية بالجبلية منها بمعنى كونها صيدا وتحريمها بالبخت لعله اخرى.

=====

(٣٨٢)

الاهلية يعنى في الاضاحى، وأحل من الابل العراب، ومن البقر الاهلية، وحرّم من البقر الجبلية، ومن الابل البخاتى يعنى في الاضاحى، قال: فلما انصرفت أخبرته، فقال: اما انه لو لا ما أهرق جده من الدماء ما اتخذت اماما غيره. (١)

١١٨ . عن حريز عن أبى عبدالله (عليه السلام) قال: سئل عن سباع الطير والوحش حتى ذكر القنفاذ والوطواط (٢) والحمير والبغال والخيل، فقال: ليس

الحرام الا ما حرم الله في كتابه، وقد نهى رسول الله (صلى الله عليه وآله) يوم خيبر عن أكل لحوم الحمير، وانما نهاهم من أجل ظهرهم أن يفنوه وليس الحمير بحرام، وقال: قرأ هذه الآيات " قل لا أجد فيما أوحى إلى محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقا اهل لغير الله به " (٣).

١١٩ . عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قد كان أصحاب المغيرة يكتبون إلى ان اسئله من الجرى والمار ما هي والزمير (٤) وما ليس له قشر من السمك حرام هو أم لا؟ قال: فسألته عن ذلك، فقال يا محمد اقرأ هذه الآية التي في الانعام " قل لا أجد فيما أوحى إلى محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا أو لحم خنزير " قال: فقرأتها حتى فرغت منها، فقال: انما الحرام ما ما حرم الله في كتابه، ولكنهم كانوا يعافون اشياء فنحن نعافها (٥)

(١) البحار ج ٢١ : ٦٩ . البرهان ج ١ : ٥٥٨ . الوسائل ج ٢ ابواب الذبح من كتاب الحج باب ٨ .

(٢) القنافذ جمع القنفذ: حيوان معروف مولع بأكل الافاعي ولا يتألم منها . ويقال له بالفارسية " خارشت " . والوطواط: الخفاش . وكلا الحيوانين على ما قيل من المسوخ .

(٣) البحار ج ١٤ : ٧٧٤ . البرهان ج ١ : ٥٥٩ . الصافي ج ١ : ٥٥٤ .

(٤) الجرى بفتح الجيم وكسر الراء وتشديد الياء: نوع من السمك النهري الطويل ويدعونه في مصر " ثعبان الماء " ليس له عظم الا عظم الرأس والسلسلة . والزمير كسكيت نوع من السمك له شوكة ناتئة على ظهره واكثر ما يكون في المياه العذبة

(٥) البرهان ج ١ : ٥٥٩ . البحار ج ١٤ : ٧٨٢ .

=====

(٣٨٣)

١٢٠ . عن زرارة قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن الجرى (١) فقال: وما الجرى؟

فنعته له، قال: فقال: " لا أجد فيما أوحى إلي محرما على طاعم يطعمه " إلى آخر الآية، ثم قال: لم يحرم الله شيئا من الحيوان في القرآن الا الخنزير بعينه، ويكره كل شئ من البحر ليس فيه قشر، قال: قلت: وما القشر؟ قال: الذى مثل الورق، وليس هو بحرام انما هو مكروه (٢)

١٢١ . عن محمد الحلبي عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: حرم على بنى اسرائيل كل ذى ظفر والشحوم الا ما حملت ظهورهما او الحوايا (٣) او ما اختلط بعظم (٤).

١٢٢ . الحسين قال سمعت أبا طالب القمي يروى عن سدير عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: نحن الحجة البالغة على من دون السماء وفوق الارض (٥)

١٢٣ . عن أبي بصير قال كنت جالسا عند أبي جعفر (عليه السلام) وهو متك على فراشه، اذ قرأ الآيات المحكمات التي لم ينسخهن شئ من الانعام، قال: شيعها سبعون ألف ملك، " قل تعالوا أتئل ما حرم ربكم عليكم الا تشركوا به شيئا " (٦).

١٢٤ . عن عمرو بن أبي المقدام عن أبيه عن علي بن الحسين صلوات الله عليه قال: " الفواحش ما ظهر منها وما بطن " قال: ما ظهر منها نكاح امرأة الاب وما بطن الزنا. (٧)

١٢٥ . عن بريد العجلي عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: " وان هذا صراطى مستقيما

(١) وفي نسخة الصافي " الجريث " بالثاء المثناة بدل " الجرى " في الموضعين وهو ايضا نوع من السمك.

(٢) البحار ج ١٤ : ٧٨٢ . البرهان ج ١ : ٥٥٩ . الصافي ج ١ : ٥٥٤ .

(٣) الحوايا جمع الحاوية: ما تحوى البطن من الامعاء.

(٤) البحار ج ١٤ : ٧٧٦ . البرهان ج ١ : ٥٥٩ .

(٥) البرهان ج ١ : ٥٦٠ . الصافي ج ١ : ٥٥٥ .

(٦) البرهان ج ١ : ٥٦٢ . البحار ج ١٩ : ٦٩ .

(٧) البرهان ج ١ : ٥٦٢ . الصافي ج ١ : ٥٥٦ .

=====

(٣٨٤)

فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله " قال: أتدرى ما يعنى بصراطى مستقيما قلت: لا، قال: ولاية على والاولصياء، قال: وتدرى ما يعنى فاتبعوه قال: قلت: لا قال: يعنى على بن أبيطالب صلوات الله عليه، قال: وتدرى ما يعنى " ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله "؟ قلت: لا، قال: ولاية فلان وفلان والله، قال: وتدرى ما يعنى " فتفرق بكم عن سبيله "؟ قلت: لا قال: يعنى سبيل على (عليه السلام) (١)

١٢٦ . عن سعد عن أبى جعفر (عليه السلام) " وان هذا صراطى مستقيما فاتبعوه " قال:

آل محمد (عليهم السلام) الصراط الذى دل عليه. (٢)

١٢٧ . عن مسعدة بن صدقة عن أبى جعفر محمد بن على عن ابيه عن جده عليهم السلام قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام) ان الناس يوشكون أن ينقطع بهم العمل، ويسد عليهم باب التوبة، " فلا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا " (٣).

١٢٨ . عن زرارة وحرمان ومحمد بن مسلم عن أبى جعفر وأبى عبدالله (عليهما السلام) في قوله: " يوم يأتى بعض آيات ريك لا ينفع نفسا ايمانها " قال: طلوع الشمس من المغرب، وخروج الدابة (٤) والدجال، والرجل يكون مصرا ولم يعمل على

(١) البحار ج ٩ : ٧٠ . البرهان ج ١ : ٥٦٣ . الصافى ج ١ : ٥٥٧ . اثبات الهداة

ج ٣ : ٤٩ .

(٢) البحار ج ٧ : ٨٤ . البرهان ج ١ : ٥٦٣ . اثبات الهداة ج ٣ : ٥٠ .

(٣) البحار ج ٣ : ١٨٠ . البرهان ج ١ : ٥٦٤ .

(٤) من علامات ظهور القائم (ع) خروج الدابة بين الصفا والمروة كما في بعض الروايات . او بين الركن والمقام كما في رواية المفضل بن عمر . فتخبر المؤمن بانه مؤمن والكافر بانه كافر وروى عن النبي (صلى الله عليه وآله) دابة الارض طولها ستون ذراعا لا يدركها طالب ولا يفوتها هارب فتسم المؤمن بين عينيه وتسم الكافر بين عينيه حتى يقال: يا مؤمن يا كافر لكن في بعض الروايات ان دابة الارض امير المؤمنين (ع) ففى خبر عن الصادق (ع) ان رسول الله (صلى الله عليه وآله) انتهى إلى امير المؤمنين وهو نائم في المسجد قد جمع رملا ووضع رأسه عليه فحركه برجليه ثم قال له: قم يا دابة الله، فقال رجل من اصحابه: أيسمى بعضنا بعضا بهذا الاسم؟ فقال: *

=====

(٣٨٥)

الايمان ثم تجئ الايات فلا ينفعه ايمانه (١).

١٢٩ . عن حفص بن غياث عن جعفر بن محمد (عليه السلام) قال: سألت رجل أبي (عليه السلام) عن حروب أمير المؤمنين وكان السائل من محبيننا، قال: فقال أبو جعفر:

ان الله بعث محمدا (صلى الله عليه وآله) بخمسة اسيايف، ثلثة منها شاهرة لا تغمد الا أن تضع الحرب أوزارها، ولن تضع الحرب أوزارها حتى تطلع الشمس من مغربها، فإذا طلعت الشمس من مغربها أمن الناس كلهم في ذلك اليوم، " فيومئذ لا ينفع نفس ايمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في ايمانها خيرا " (٢).

١٣٠ . عن عمرو بن شمر (٣) عن أحدهما في قوله " أو كسبت في ايمانها خيرا " قال المؤمن، حالت المعاصى بينه وبين ايمانه كثرة ذنوبه وقلة حسناته، فلم يكسب في ايمانه خيرا (٤).

١٣١ . عن كليب الصيداوى قال: سألت أبا عبدالله (عليه السلام) عن قول الله " ان الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا " ثم قال: كان على يقرأها فارقوا دينهم ثم قال فارق والله القوم دينهم (٥)

١٣٢ . عن السكونى عن جعفر بن محمد عن أبيه (عليهما السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) من صام ثلثة أيام في الشهر، فقيل له: أنت صائم الشهر كله؟ فقال: نعم

. * لا والله ما هو الا له خاصة هو الدابة التي ذكرها الله في كتابه " فاذا وقع القول عليهم اخرجنا لهم دابة من الارض " (سورة النمل: ٨٢) ثم قال (صلى الله عليه وآله) اذا كان آخر الزمان اخرجك الله في احسن صورة ومعك ميسم تسم به اعدائك.

(١) البحار ج ٣: ١٨٠. البرهان ج ١: ٥٦٤.

(٢) البرهان ج ١: ٥٦٥.

(٣) وفي نسخة البرهان " عن ابي بصير " بدل " عمرو بن شمر ". وكذا الخبر الا ترى.

(٤) البحار ج ٣: ١٨٠. البرهان ج ١: ٥٦٥.

(٥) البحار ج ٩: ٣٨٩. البرهان ج ١: ٥٦٥. الصافي ج ١: ٥٦٠.

=====

(٣٨٦)

فقد صدق لانه قال: " من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها. " (١)

١٣٣. عن زرارة عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام) قالوا سألتناهما عن قوله: " من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها " أهى لضعفاء المسلمين؟ قال: لا ولكنها للمؤمنين، وانه لحق على الله أن يرحمهم. (٢)

١٣٤. عن الحسين بن سعيد يرفعه عن أمير المؤمنين (عليه السلام) قال: صيام شهر الصبر وتلثة ايام في كل شهر يذهبن بلايل الصدور (٣) وصيام تلثة ايام في كل شهر صيام الدهر " من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ". (٤)

١٣٥ . عن بعض أصحابنا عن أحمد بن محمد قال: سألته كيف يصنع في الصوم صوم السنة؟ فقال: صوم . ثلاثة أيام في الشهر خميس من عشر واربعاء من عشر وخميس من عشر والاربعاء بين خميسين ان الله يقول: " من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها " . ثلاثة أيام في الشهر صوم الدهر (٥)

١٣٦ . عن علي بن عمار قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) " من جاء بالحسنة فله عشر .

أمثالها " من ذلك صيام ثلاثة أيام في كل شهر. (٦)

١٣٧ . قال محمد بن عيسى في رواية شريف عن محمد بن علي وما رأيت محمديا مثله قط: الحسنة التي عنى الله ولايتنا أهل البيت، والسيئة عداوتنا أهل البيت (٧)

١٣٨ . عن محمد بن حكيم عن ابي جعفر (عليه السلام) قال: من نوى لصوم ثم دخل على أخيه فسأله بشئ ان يفطر عنده فليفطر، وليدخل عليه السرور، فانه يحسب له بذلك اليوم العشرة أيام، وهو قول الله " من جاء بالحسنة فله عشر امثالها ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها " (٨)

(١) البرهان ج ١ : ٥٦٦ .

(٢) البرهان ج ١ : ٥٦٦ . البحار ج ١٥ (ج ٢) : ١٧٩ .

(٣) بلابل الصدور: وساوسها .

(٤ . ٦) البرهان ج ١ : ٥٦٦ . البحار ج ٢٠ : ٢٧ ؟ ١٢٨ .

(٧) البرهان ج ١ : ٥٦٦ .

(٨) البرهان ج ١ : ٥٦٦ . البحار ج ٢٠ : ١٣٤ .

١٣٩ . عن زرارة عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: ان الله تبارك وتعالى جعل لآدم ثلث خصال في ذريته، جعل لهم ان من هم منهم بحسنة ولم يعملها كتب له حسنة ومن هم بحسنة فعملها كتب له بها عشر حسنات، ومن هم بسيئة ولم يعملها لا يكتب عليه، ومن عملها كتبت عليه سيئة واحدة وجعل لهم التوبة حتى يبلغ (الروح ظ)

حجرة الرجل، فقال ابليس: يا رب جعلت لادم ثلث خصال فاجعل لى مثل ما جعلت له، فقال: قد جعلت لك لا يولد له مولود الا ولد لك مثله وجعلت لك أن تجرى منهم مجرى الدم في العروق وجعلت لك ان جعلت صدورهم أوطانا ومساكن لك فقال ابليس يا رب حسبى (١)

١٤٠ . عن زرارة عنه " من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها " قال: من ذكرهما فلعنهما كل غداة كتب الله له سبعين حسنة، ومحي عنه عشر سيئات، ورفع له عشر درجات (٢)

١٤١ . عن عبدالله الحلبي عن ابي عبدالله (عليه السلام) عن امير المؤمنين (عليه السلام) قال: صيام شهر الصبر وثلاثة أيام في الشهر يذهب بلابل الصدور وصيام ثلاثة ايام في الشهر صوم الدهر ان الله يقول: " من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها " (٣).

١٤٢ . على بن الحسن (٤): قال وجدت في كتاب اسحاق ابن عمر في كتاب أبي وما أدرى سمعه عن ابن يسار عن ابيه عن أبي عبدالله (عليه السلام) قال: يا يسار وما تدرى . ما

صيام ثلاثة ايام؟ قال: قلت جعلت فداك ما أدرى قال: اتى بها (الهانى خ ل) إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله) حين قبض أول خميس من أول الشهر واربعاء في أوسطه وخميس في آخره، ذلك قول الله: " من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها " هو الدهر صائم لا يفطر، ثم قال ما أغبط عندى الصائم يظل في طاعة الله ويمشى ويشتهى الطعام والشراب، ان

(٢) البرهان ج ١ : ٥٦٦ . البحار ج ٨ : ٢١٨ .

(٣) البرهان ج ١ : ٥٦٦ . البحار ج ٢٠ : ١٢٧ .

(٤) وفى نسخة البرهان " محمد بن الحسين " بدل " على بن الحسين " .

=====

(٣٨٨)

الصوم ناصر للجسد حافظ وراع له (١) .

١٤٣ . عن زرارة عن أبى جعفر (عليه السلام) ما أبقت الحنيفية شيئاً حتى ان منها قص الاظفار
واخذ الشارب والختان (٢) .

١٤٤ . عن جابر الجعفى عن محمد بن على (عليه السلام) قال: ما من أحد من هذه الامة يدين
بدين ابراهيم غيرنا وشيعتنا (٣) .

١٤٥ . عن طلحة بن زيد عن جعفر بن محمد عن ابيه عن آبائه عن على (عليه السلام) قال:

قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) ان الله عزوجل بعث خليله بالحنيفية، وأمره بأخذ الشارب و قص
الاظفار و ننف الابط و حلق العانة و الختان (٤) .

١٤٦ . عن عمر بن ابى ميثم قال: سمعت الحسين بن على صلوات الله عليه يقول ما احد على
ملة ابراهيم الا نحن وشيعتنا، وسائر الناس منها براء (٥) .

١٤٧ . عن أبى بصير عن ابى عبدالله (عليه السلام) قال: لا نقول درجة واحدة ان الله يقول: "
درجات بعضها فوق بعض " انما تفاضل القوم بالاعمال (٦) .

قد تم الجزء الاول على حسب تجزئتنا و يليه الجزء الثانى انشاء الله تعالى و اوله تفسير سورة
الاعراف وقد فرغت من تصحيحه و التعليق عليه في ١٠ ذى الحجة سنة ١٣٨٠ وانا العبد الفانى

السيد هاشم بن العالم الجليل الحاج السيد حسين الرسولى المحلاتى عفى عنه وعن والديه بحق
محمد وآله

(١) البرهان ج ١ : ٥٦٦ . البحار ج ٢٠ : ١٢٨ .

(٢) البرهان ج ١ : ٥٦٧ . البحار ج ١٦ : ٢ . الصافى ج ١ : ٥٦٢ .

(٣) البرهان ج ١ : ٥٦٧ . البحار ج ١٥ (ج ١) : ١٢٥ .

(٤) البرهان ج ١ : ٥٦٧ . البحار ج ١٦ : ٢ .

(٥) البرهان ج ١ : ٥٦٧ . البحار ج ١٥ (ج ١) : ١٢٥ .

(٦) البرهان ج ١ : ٥٦٧ . البحار ج ١٥ (ج ١) : ٢٦٢ .